

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي

(مجموعة مقالات)

المؤتمر الدولي الأول لحقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي

جمادي الثاني ١٤٢٧هـ

(المجلد الأول)

أمانة الهيئة العلمية للمؤتمر

کنفرانس بین المللی حقوق و مسؤولیت‌های زن در نظام اسلامی (اولین کنفرانس: ۱۳۸۵: تهران). حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي: مجموعة مقالات المؤتمر الدولي الأول حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي/إعداد: امانة للبنية العلمية للمؤتمر [الجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية] -- فران: الجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية، المعاشرة الثقافية، ۱۴۲۷ هـ / ۲۰۰۶ م - ج ۱ و ۲

ISBN: 964-8889-44-9

عربی.

نهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیا.

کتابنامه به صورت زیرنویس.

۱. زنان -- سائل اجتماعی و اخلاقی -- کنگره، ها. ۲. زنان -- وضع حقوقی و حقوقین -- کنگره، ها ۳. زنان -- کثرهای اسلام -- کنگره، ها. الف. مجمع جهانی تقارب مذاهب اسلام. ب. مجمع جهانی تقارب مذاهب اسلامی. معاونت فرهنگ. ج. عنوان.

۳۰۰/۴۲

HQ ۱۱۰۷

۱۳۸۵

۱۴۴۱۵-۹۸

کتابخانه ملی ایران



الجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية

اسم الكتاب	حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي ج ۱
تأليف	مجموعة مقالات (المؤتمر الدولي الأول)
إعداد	لجنة من العلماء والمفكرين المسلمين
لقوم الصن	أمانة البنية العلمية للمؤتمر
الإخراج الفق:	لها اعتماد سعيد
الناشر	علي كوفي، عباس ارغد، حسين المندلاري
الطبعة	الجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية -- المعاشرة الثقافية
الكتمة	الأولى، ۱۴۲۷ هـ / ۲۰۰۶ م
السعر	٢٠٠٠ دورة
المطبعة	٣٠٠٠ تومان
ردمك ج ۱:	مطبعة وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي (مؤسسة الطباعة والنشر)
ردمك نورة:	9-8889-44-9 ISBN (vol. ۱)
العنوان:	7-8889-45-7 ISBN (vol. set)
ص ب:	جمهوریة الإسلامية ل ایران / طهران

۱۹۸۷۵ - ۶۹۹۵

فهرس

٧	المقدمة
٩	إعلان مقترن حول حقوق المرأة وواجباتها في النظام الإسلامي
٣٤	المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية في الإسلام / علي محبي الدين القره داغي
٤٣	أوضاع المرأة المسلمة ودورها الاجتماعي والوقف من التخطيط العائلي / محمد علي التسخري
١٣٣	نظرة الشريعة إلى البيت / الطيب سلامه
١٧١	المرأة المسلمة والإنتماء الحضاري المعاصر / محمد أمين السعاعيلي
١٨٣	حقوق المرأة ومسؤولياتها الاقتصادية في الأسرة والمجتمع / رباب الصدر
١٩٧	(معاهدة إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة)... / حلوى حكر مالي
٢١١	دور المرأة ومنتزاتها في عملية الخلفية / أقبال بريشا حدوني
٢٢٣	حقوق المرأة ومسؤوليتها الاقتصادية في الأسرة والمجتمع / احمد بن سعدود السياسي
٢٤٥	قراءات في الاتفاقيات والقرارات الدولية الصادرة عن المؤتمرات الدولية / عفت الحصري

- ٢٧١ المرأة في منظور إسلامي واهليتها للولاية العامة/ محمود عكام
- ٢٨٥ الحقوق الإجتماعية للمرأة بين الشريعة والواقع/ سعيد عبدالله حارب
- ٣٢٣ اساليب تاثير المرأة المسلمة عالمياً/ عفاف الحكيم
- ٣٤٩ دور المرأة المسلمة في المجتمع/ محمد مهدي التسخيري
- ٣٦٥ حقوق المرأة ومسؤولياتها الفردية/ رفيدة احمد صالح بشر
- ٣٧٧ النظرة الإسلامية الى احترام الذات ومساهمة الفضل ... / محمد سعيد عمر اسماعيل
- ٣٨٥ حقوق المرأة ومسؤولياتها/ عائشة العيشاوي
- ٤٠٢ حقوق وواجبات المرأة في النظام الإسلامي/ نازرين متريم
- ٤٤١ المرأة في مرحلة إعادة بناء الدولة في تسيّا الوسطى/ ستارين باربارا
- ٤٦٧ مسؤولية المرأة عن دعم كيان الأسرة في النظام الإسلامي/ محمد التسوقي
- ٤٨٧ دور النساء وعذرلنهن في عالم الخلق والتكون/ لـ.م. دوسا

المقدمة

بالنظر إلى الغزو الثقافي الذي يقوم به العالم الغربي والمؤامرات الدائمة للحكومات الاستكبارية على مقام المرأة السامي في المجتمع البشري وبهدف إضعاف بناء العائلة، وبالالتفات إلى وجوب التعرف على هذه المؤامرات والألاعيب الشيطانية وإلى ضرورة وضع البرامج والتخطيط للطرق المناسبة لواجهة هذه الحملات، والبحث عن ميثاق جامع تلتقي عنده جميع آراء السيدات المفكرات والباحثات في العالم الإسلامي، ينبع من الرؤى الراقبة للإسلام العزيز ويؤدي إلى صياغة وتنظيم إعلان عالمي لحقوق وواجبات المرأة المسلمة في زماننا العاصر، يعقد هذا المؤتمر الدولي، بمشاركة

المؤسسات والجمعيات الداخلية والخارجية المهتمة بهذا الموضوع، لأجل بحث
المطالب المذكورة وللوصول للأهداف التالية:

- ١- عرض وتبين علمي لأراء ووجهات نظر النظام الإسلامي فيما يتعلق
بحقوق المرأة وواجباتها.
- ٢- إعداد الأرضية الازمة وإيجاد الظروف والجو المناسب لإقامة علاقات
دائمة بين النساء المثقفات في العالم الإسلامي.
- ٣- تمتين وتعزيز العلاقات العلمية والإجتماعية والسياسية بين
الجمعيات النسائية خاصة في العالم الإسلامي.
- ٤- السعي لتشكيل جبهة متحدة لمواجهة مؤامرات الاستكبار العالمي في
هذا المجال.
- ٥- الوصول إلى نص حقوقى راقٍ وشامل في إطار "الإعلان العالمي لحقوق
وواجبات المرأة في النظام الإسلامي"، يكون محظىً إجماع وتصديق النساء
المثقفات والملفكات في العالم الإسلامي والمجامع الدولية.

أمانة الهيئة العلمية للمؤتمر

١٤٢٧هـ. ق

إعلان مقترن حول حقوق المرأة وواجباتها
في النظام الإسلامي

إعلان مقترن حول حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي

بعض النقاط الخاصة بالإعلان.

- ١- إن الحق في هذا الإعلان بمعنى المقدرة والإمتياز والحسنة، بينما المسؤولية هي تلك الواجبات التي تقع على عاتق المرأة حيال الآخرين.
- ٢- في الحالات التي يتعهد المجتمع القيام ببعض الواجبات تجاه المرأة ويصب ذلك في صالحها، فقد تم التعبير عن هذه الواجبات بوصفها حقاً للمرأة وليس بوصفها مسؤولية الآخرين تجاهها.
- ٣- بما أن الأفراد طبقاً للقواعد الإسلامية مسؤولون أمام الله وأمام أنفسهم ومجتمعهم والكون بأسره فقد حاول الإعلان ذكر مسؤولية المرأة حيال الحالات المذكورة. ومن الواضح أنه في حالة انعدام الشروط العامة للتوكيل (العقل والبلوغ والإرادة) فإن المسئولية ستسقط عن المرأة أيضاً. كما يتضح نوع ارتباط المرأة بالموضوع المعنى باستخدام كلمة الحق أو المسئولية.
- ٤- لقد حاول الإعلان ذكر حقوق المرأة ومسؤولياتها كافية، سواء ما هو مشترك بين المرأة والرجل وما يخصها وفيما يلي نذكر أسباب ذلك.

- أ- نظراً لوجود بحوث ونقاشات كثيرة في المحامى الدولى فيما يخص الحقوق الإنسانية للمرأة وينوى بعضهم اثبات الحقوق الإنسانية للمرأة بما يتطابق مع وجهة النظر الغربية، ونظراً لوجود بلدان مختلفة لكل منها وجهات نظر مختلفة واداء مختلفاً في مجال الحقوق الإنسانية للمرأة اعتماداً على ثقافاتها المختلفة كان من اللازم تبيان الحقوق المشتركة بين المرأة والرجل والحقوق الخاصة بالمرأة في مختلف الموضع في هنا الإعلان الذي يعكس وجهة نظرنا للتوضيح بذلك بشكل أساسي الحقوق والمسؤوليات الملقاة على المرأة.
- ب- يعتبر الفكر الإسلامي المرأة والرجل مسترken في حقوقها الإنسانية بشكل عام ولكن نظراً لاحتمال حدوث بعض التمييز في مراحل الإقدام والتنفيذ فقد جاء ذكر هذه المجموعة من الحقوق تحت عنوان حقوق المرأة.
- ج- بما أن هذا الإعلان ينوى بيان حقوق المرأة فقط لذلك لم يتطرق إلى ذكر حقوق باقي فئات المجتمع ومع ذلك وبالالتفات إلى باقي القوانين والسياسات سيتم الاهتمام بباقي الفئات الاجتماعية في مرحلة التنفيذ.
- ٥- لا ينوى هذا الإعلان شرح طريقة اجراء الحقوق، وبناء عليه يتبعى أن تكون لها ضمانات إجرائية تتناسب مع هيكلية القوانين.
- ٦- بما أن الإعلان لم ينوى ذكر القوانين فقط ، بل اهتم ببناء الثقافة فقد ذكرت كذلك بعض المسائل الأخلاقية الازمة للتنفيذ في جملة حقوق ومسؤوليات المرأة.
- ٧- لقد حاول الإعلان في حدود الإمكاني ذكر الحقوق والمسؤوليات الكلية

والأساسية وغض النظر عن ذكر مصاديقها ولكن بما أن طرح مجموعة من المصاديق الحقوقية أو المسؤوليات في الترازعات الدولية أو الثقافية الداخلية كان بحاجة إلى التأكيد والشفافية فقد جاء بيان ذلك بشكل محدد.

٨- لقد تم تقسيم هيكلية إعلان حقوق ومسؤوليات المرأة عبر الاستقراء على النحو التالي:

الحقوق الفردية والحقوق الأسرية والحقوق الإجتماعية (وقد جاء تصنيف الحقوق الإجتماعية حسب الموضوع إلى حق السلامة والحقوق الثقافية والحقوق الاقتصادية والحقوق السياسية والحقوق القضائية).

٩- هنا الإعلان يمكن اعتباره في مجال قضايا المرأة، محوراً للحوار بين البلدان الإسلامية ويشكل خطوة هائلة في طريق اعداد وصياغة وثيقة أخرى مشتركة بالتعاون والتواافق بين مختلف البلدان الإسلامية الأخرى على الصعيد الدولي.

١٠- على الرغم من سيادة المعايير الشرعية على مطلق وعموم بنود هذا الإعلان ولكن في بعض المسائل المتصلة بحق أو مسؤولية ما كان من اللازم التأكيد على رعاية المعايير الشرعية، فذكرت هذه العبارة مجدداً.

١١- بما أن هذا المنشور هو فقط لبيان حقوق ومسؤوليات المرأة فقد تم تجنب ذكر أسماء أفراد أو مؤسسات مسؤولة عن تنفيذ هذه الحقوق، من الواضح أن هذا المنشور سيكون قاعدة لوضع السياسات والبرامج والقوانين المتعلقة بشؤون النساء في الأجهزة والمؤسسات كافة.

المباني والأصول:

إن مبادئ وأسس هذا الإعلان المتعلقة بحقوق ومسؤوليات المرأة مستنيرة من الشريعة الإسلامية الجامحة وللتوازن من أجل إيجاد أرضية لنمو متكمي ومتوازن في الجوانب المادية والمعنوية في الحياة الفردية والإجتماعية مع التوجه للحرية المسؤولة للمرأة وكرامتها الإنسانية. والتناسب بين حقوقها ومسؤولياتها.

تم تدوين هذا الإعلان اعتماداً على معرفة الله عز وجل والإيمان به باعتباره مبدأ الوجود وخالق الموجودات واحتصاص التشريع به وضرورة التسليم لأمره والإفادة من القرآن الكريم والسنة النبوية (الشريعة والعقل مع الإهتمام بمقتضيات الرمان والمكان وتجنب الشوائب الفكرية الخايبة للإسلام بعيداً عن التحجر الفكري والخرافات والانبهار الفكري أمام الأجنبي.

يعتمد البناء الأساسي لهذا الإعلان على هذا المعتقد الأساسي بأن المرأة والرجل في الإسلام في الفطرة والطبيعة^١ والهدف^٢ للخليفة يتمتعان بالموهوب والإمكانات^٣ والقدرة على اكتساب القيم والوقوف في الطبيعة في القيم والجزاء للأعمال وهما متساويان أمام الله وتتحصر المزية بينهم بالرشد الإنساني الشامل في رحاب العلم والمعرفة والتقوى الإلهية وإيجاد مجتمع صالح فقط.

١- فطرة الله التي فطر الناس عليها. الروم ٢٠

٢- وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون. الناريات ٥٦. الذي خلق الموت والحياة نبليوكم لكم أحسن عملاً. الملك ٢.

٣- الف. تكوين طبيعي، وسحر لكم ما في السماوات وما في الأرض. الجاذية ١٣. بـ تكوين معنوي، جعل لكم السمع والأبصار والأفندة" النحل ٧٨، ونفس وما سواها قالهما فجورها وتفويتها" الشمس ٧٨ "علم الإنسان مالم يعلم" ٥. جـ اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل لكم الأنبياء" المائدة ٢٠ "كتاب انزلناه إليك لتخرج الناس منظلمات إلى نور" إبراهيم ١

والتفوي الإلهية وإيجاد مجتمع صالح فقط.

ومن جانب آخر هناك اختلافات بين المرأة والرجل من حيث الخصائص الجسمية والنفسية. وهذه الاختلافات قائمة على الحكمـة الإلهية باعتبارها السر لاستمرار حياة البشر ويشكل ذلك كـلـاً متسـجـماً ليـتـسـنـي في نهاية المطاف من تلك العلاقة المتـبـادـلة النـابـعـة عن التـنـاسـبـ الـفـكـرـيـ وـالـعـاطـفـيـ بـيـنـ الإـتـيـنـ اـمـكـانـيـةـ تـحـقـيقـ الـحـيـاةـ الـمـعـقـولـةـ وـالـرـفـيـعـةـ الـإـنـسـانـيـةـ وـاسـتـمـراـرـاـهـاـ،ـ لـذـلـكـ تـشـكـلـ هـذـهـ الفـروـقـ الـطـبـيعـيـةـ مـصـدـرـاـ لـفـروـقـ الـحـقـوقـيـةـ وـالـقـائـمـةـ عـلـىـ عـدـالـةـ اللهـ تـعـالـىـ،ـ وـلاـ تـؤـدـيـ هـذـهـ الفـروـقـ إـلـىـ التـقـلـيلـ مـنـ قـيـمةـ الـمـرـأـةـ أـوـ التـميـزـ الـظـالـمـ بـيـنـ الـمـرـأـةـ وـالـرـجـلـ.^١

ونظـراً لـاشـتـراكـ الـمـرـأـةـ وـالـرـجـلـ فـيـ الحـقـيقـةـ الـإـنـسـانـيـةـ فـانـ الـمـرـأـةـ وـالـرـجـلـ يـتـمـعـنـ فـيـ اـكـثـرـ الـمـوـارـدـ،ـ بـحـقـوقـ مـتـسـاوـيـةـ فـيـ النـظـامـ الـحـقـوقـيـ لـلـاسـلـامـ.ـ وـالـاخـتـلـافـ فـيـ الـحـقـوقـ وـالـواـجـبـاتـ لـاـ يـمـثـلـ تـفـوـقـ جـنسـ اـخـرـ،ـ بـلـ هـوـ نـاتـجـ عـنـ وـجـودـ عـنـاوـينـ حـقـوقـيـةـ خـاصـةـ يـتـمـعـنـ بـهـاـ الرـجـلـ أـوـ الـمـرـأـةـ بـمـاـ يـتـنـاسـبـ مـعـ الـأـدـوارـ الـخـاصـةـ الـتـيـ لـاـ يـمـكـنـ اـسـتـبـدـالـاـهـ فـيـ الـأـسـرـةـ.ـ فـهـذـاـ فـرـقـ يـضـمـنـ اـمـكـانـيـةـ وـجـودـ الـسـلـامـةـ الـمـادـيـةـ وـالـعـنـوـيـةـ لـلـأـسـرـةـ باـعـتـارـهـاـ أـهـمـ مـؤـسـسـةـ اـجـتـمـاعـيـةـ وـهـيـ الـمـكـانـ الـحـقـيقـيـ لـولـادـةـ الـإـنـسـانـ وـتـرـيـيـتـهـ.

١ - يـتـسـنـ هـذـهـ المـقـطـعـ عـلـىـ النـصـوصـ الـإـسـلـامـيـةـ وـمـنـهـ الـآـيـاتـ الـكـرـيمـةـ التـالـيـةـ،ـ انـ الـمـسـلـمـيـنـ وـالـمـؤـمـنـيـنـ وـالـؤـمـسـاتـ وـالـهـانـتـيـنـ وـالـقـانـتـيـنـ وـالـصـادـقـيـنـ وـالـصـادـقـاتـ وـالـصـاحـبـيـنـ وـالـصـاحـبـاتـ وـالـحـاشـيـعـيـنـ وـالـحـاشـيـعـاتـ وـالـمـتـصـلـقـيـنـ وـالـمـتـصـلـقـاتـ وـالـصـانـمـيـنـ وـالـصـانـمـاتـ وـالـحـاضـنـيـنـ وـالـحـاضـنـاتـ وـالـذاـكـرـيـنـ وـالـذاـكـرـاتـ لـعـدـ اللهـ لـهـمـ مـغـفـرـةـ وـاجـراـ عـظـيـمـاـ (الأـحزـارـ ٢٥ـ)ـ مـنـ عـلـمـ صـالـحاـ مـنـ ذـكـرـ اوـ اـنـثـيـ وـهـوـ مـؤـمـنـ لـتـحـبـيـتـهـ حـيـاةـ

القسم الأول: الحقوق والواجبات الفردية للمرأة

- ١- الحق في التمتع بحياة لانقة وسلامة جسدية ومسؤولية المحافظة عليه أمام أي مرض أو حادث أو اعتداء.
- ٢- الحق في التمتع بالكرامة ومسؤولية احترامها للأخرين.
- ٣- الحق في حرية الفكر والصيانته من أي تعرض وإنعدام الأمان في امتلاك العقيدة.
- ٤- الحق والواجب في التمتع بالإيمان والتقوى والمحافظة عليه والتكميل العنوبي في مجالات المعتقدات والسلوك.
- ٥- صيانة حياة النساء وممتلكاتهن وحرماتهن وحياتهن الخاصة من أي تعرض غير قانوني.
- ٦- الحق في التمتع بالعدالة الاجتماعية في تنفيذ القوانين دون التمييز بالإعتبارات الجنسية.
- ٧- الحق في امتلاك الإسم والمحافظة عليه أو تغييره وكذلك النسب والمحافظة عليه.
- ٨- حرية المرأة المسلمة أو ممن ينتسبن إلى الأقليات الدينية الرسمية في إداء مراسمهها وتعليماتها الدينية والأحوال الشخصية طبقاً لدينها في حدود القانون.
- ٩- حرية المرأة في ارتداء اللباس المحلي واللهجة الخاصة وممارسة الأدب والتقاليد، لا يتعارض الأخلاق الحسنة والسنن الإسلامية.
- ١٠- صيانة المرأة من الأضرار المادية والمعنوية في تنفيذ حق الآخرين.
- ١١- حق المرأة ومسؤوليتها في المحافظة على خصائصها في الخلقة المختلفة بين المرأة والرجل.
- ١٢- الحق في التمتع بالبيئة السليمة ومسؤولية المحافظة عليها.

القسم الثاني : حقوق المرأة وواجباتها الأسرية

الفصل الأول : حقوق الفتيات ومسؤولياتهن في الأسرة

- ١٢- حق الفتيات في التمتع برعاية لائقة من جانب الوالدين.
- ١٣- حق الفتيات في التمتع بالنفقات التي تشمل المسكن والمليس والغذاء السليم والكافي والتسهيلات الصحية لضمان السلامة الجسمية والنفسية لهن.
- ١٤- حق الفتيات في التزببية والتعليم وإيجاد المجالات الالازمة لازدهار موهبهن وإبداعاتهن.
- ١٥- حق الفتيات في توفير حاجاتهن العاطفية والنفسية والتمتع بتعامل ودي من جانب الوالدين وصيانتهن من حالات العنف في الأسرة.
- ١٦- حقهن في التمتع بإمكانات الأسرة دون تمييز بين الفتى والفتاة.
- ١٧- حق الفتيات المحرومات من الرعاية او ممن يعانيين من رعاية سيئة في الإستفادة من رعاية الأقارب او ممن يتطلعون في تكفلهن مع احترام مصلحتهن وتمتعهم بحماية الحكومة واشرافها.
- ١٨- مسؤولية الفتاة في احترام والديها والإمتثال لأوامرهما المشروعة وانتهاج السلوك الحسن مع باقي أفراد الأسرة.

الفصل الثاني : حقوق المرأة ومسؤولياتها في تشكيل الأسرة وبنائها

- ٢٠- حق المرأة ومسؤوليتها في تقوية بناء الأسرة وتمتعها بإمكانات الدعم القانوني اللازم لها من أجل الوقاية من ظهور الخلافات وتنبي حالت الطلاق.
- ٢١- حق المرأة في الإفادة من الإمكانيات الثقافية والإجتماعية والاقتصادية

- لتسهيل أمر الزواج في الوقت المناسب ومسؤوليتها في ضبط نفسها حتى يحين زواجهها.
- ٢٢- حق المرأة في وعي حقوق وواجبات الزوجين وتنظيم الزوجية والتمتع
بإمكانات الالزمة في هذا المجال.
- ٢٣- حق المرأة في التعرف على المعايير المناسبة لاختيار الزوج ومعرفته.
- ٢٤- حق المرأة ومسؤوليتها في معرفة الضوابط الدينية والقانونية في الزواج
واحترامها ومنها تساوي الزوجين في الإعتقاد بالأسس الإعتقادية والدينية.
- ٢٥- حقها في تعين شروطها ضمن عقد النكاح في إطار الضوابط الشرعية
وضمان تنفيذ هذه الشروط.
- ٢٦- حق المرأة في تسجيل زواجهها وطلاقها ومراجعة الجهات الرسمية والقانونية.
- ٢٧- حق المرأة في التمتع بالحقوق المالية في أيام الزواج.
- ٢٨- حق المرأة ومسؤوليتها في ضمان تخصيص العلاقة الجنسية مع زوجها
الشرعى وظهورها وسلامتها وحقها في الإعتراض القانوني في حالة انتهاكها.
- ٢٩- حق المرأة وواجبها في المسكن المشترك وحسن العاشرة وضمان امنها النفسي
في علاقاتها مع زوجها وحقها في الاعتراض وطرح الدعاوى في الدوائر القانونية في
حالة سوء معاملة الزوج.
- ٣٠- حق المرأة ومسؤوليتها في التنمية العلمية والمعنوية والأخلاقية بتعاون ودعم
باقي أعضاء الأسرة.
- ٣١- حق المرأة ومسؤوليتها في قيامها بصلة الرحم.
- ٣٢- حق المرأة في العمل وتنظيمه وضبطه والاستفادة من الإمكانيات والمعلومات
المطلوبة في هذا المجال.

- ٣٣- حق المرأة في تتمتعها بالحماية المادية والمعنوية في أيام الحمل والرضاعة.
- ٣٤- واجبها في احترام حقوق الجنين وخاصة في المحافظة على حياته ونموه.
- ٣٥- حقها ومسؤوليتها في الحضانة وتوفير الأمان النفسي والعاطفي للأولاد والتربيـة الدينية والأخلاقية اللائقة لهم.
- ٣٦- حق المرأة في التمتع بدعم الزوج ومشاركته في تربية الأولاد.
- ٣٧- حق المرأة في التمتع بالأمن المادي والمعنوي وخاصة في أيام الشيخوخة والعجز.
- ٣٨- حق المرأة ومسؤوليتها حيال اعالة الأبوين المحتاجين وضمان معاشهم بقدر المستطاع. ومع عدم إسقاط حقوق الزوج.

الفصل الثالث: حقوق وواجبات المرأة في حالة تفكك الأسرة

- ٣٩- حق المرأة في الإنفصال عن زوجها في حالة عدم إمكانية التعايش معه بعد مراجعة وتقديم الأدلة المقنعة ومسؤوليتها في احترام قوانين الطلاق.
- ٤٠- حق المرأة في فسخ النكاح في حالة وجود التدليس والعيوب المقررة وأخذها التعويض في التدليس.
- ٤١- حق المرأة في تتمتعها بحقوقها المادية عند تفكك الأسرة والإفادة من السلوك الجيد لزوجها عند الإنفصال.
- ٤٢- حق المرأة ومسؤوليتها في حضانة الأولاد وضرورة تتمتعها بالدعم المالي من الأب وحقها في الالقاء مع أولادها بعد انقضاء أو إسقاط فترة الحضانة.
- ٤٣- حق المرأة في التمتع بحقوقها في أيام العدة. وحقها في الزواج بعد انقضاء العدة.
- ٤٤- حق المرأة في طرح دعواها في المحاكم لنفع زواج زوجها ثانية في حالة عدم

تمكن الزوج من تأمين النفقة وإجراء العدالة وبافي الحقوق المترتبة عليه.

- ٤٥- المسؤولية المدنية والجزائية للأب والأم حيال تقصيرهما في المحافظة على الطفل ومسؤولية الوالدين حيال منع الأولاد من الإفادة من لقائهما.

القسم الثالث: حقوق المرأة ومسؤولياتها الاجتماعية

الفصل الأول: حقوق المرأة ومسؤولياتها في الصحة الجسدية والنفسية

٤٦- حق المرأة في التمتع بالسلامة الجسدية والنفسية في الحياة الفردية والأسرية والإجتماعية بالإلتقاءات لخصائص المرأة في المراحل المختلفة للحياة ومسؤوليتها في المحافظة عليها.

٤٧- حق المرأة في التمتع بالصحة (البيئة والعمل وغير ذلك) والمعلومات وفي التعليم الذي تحتاج اليه.

٤٨- حق المرأة في المشاركة في وضع السياسات والتشریفات والإدارة والتنفيذ والإشراف في المجالات الصحية والعلاج وخاصة بشأن المرأة.

٤٩- حق المرأة في الإفادة من البرامج والتسهيلات الصحية والعلاجية المناسبة للوقاية من الأمراض وعلاج الأمراض المعدية والمشكلات النفسية للمرأة.

٥٠- حق المرأة في انتخاب الرد المعالج ومركز تقديم الخدمة الصحية على أساس الضوابط الإسلامية والمعايير العلمية الطبية والإفادة من المعلومات المناسبة والكافية لاختيارها بشكل واع وملائم.

٥١- حق المرأة في الإطلاع والمشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالإنجاب وتنظيم الأسرة.

٥٦- حق المرأة في القيادة الشاملة والعادلة من الإمكانيات الرياضية والتعليمية في مجال التربية البدنية والترفيه السليم.

٥٧- حق المرأة في تنمية مواهبها الرياضية وحضورها في المسابقات الرياضية على الصعيدين الوطني والدولي بما يتناسب مع المعايير الإسلامية.

٥٨- حق المرأة في صحة وسلامة الانجاب والحمل والولادة السليمة والعناية الصحية بعد الانجاب غير القيادة من النساء المتخصصات والوقاية والعلاج من الأمراض الشائعة للمرأة والأمراض التنسالية والعمق.

٥٩- حق المرأة في القيادة من خدمات الاستشارة والاختبارات الطبية من أجل الحصول الإطمئنان من السلامة الكاملة للرجل في موضوع الزواج وعند الزواج.

٥١- حق الفتيات المحروم من الرعاية والنساء المطلقات والأرامل والمعاجن والمستقلات المحتاجات إلى الرعاية من الضمان العام وخدمات الرعاية والضمان الخاص وخاصة في الحقل الصحي والعلاجي.

٥٧- حق النساء وأفتيات العاقات جسمياً، ذهنياً، ونفسياً والتعرضات إلى الأذى في القيادة من الدعم والتأهيل المناسب.

٥٨- حق المرأة في القيادة من التغذية السليمة وخاصة في فترة الحمل والرضاعة ومسؤوليتها في العناية بالطفل وتغذيته المناسبة مع أولوية الإرضاع الطبيعي.

الفصل الثاني: حقوق المرأة ومسؤولياتها الثقافية والمعنوية

أ- الثقافة العامة

٥٩- حق المرأة ومسؤوليتها في العمل وزيادة وعيها بالنسبة إلى شخصيتها

وحقوقها ودورها في مختلف مجالات الحياة بما يتطابق مع معايير الدين الإسلامي
المحنيف.

٦٠- حق المرأة في التمتع بالصيانة من أقوال وسلوك الآخرين ومسؤوليتها حيال
اقوالها وسلوكها مع احترامها لأفراد المجتمع

٦١- حق المرأة ومسؤوليتها في التمتع بإمكانية العمل بالأحكام الإسلامية في
الحجاب الإسلامي ومسؤوليتها في احترام الحشمة والعفة في المجتمع

٦٢- حق المرأة ومسؤوليتها في رفع مستوى وعيها الديني والإنساني وأعمالها
وحمايتها من التحلل الثقافي والأخلاقي وزالتها.

٦٣- حق المرأة في المشاركة في المجتمعات العبادية والثقافية والسياسية.

٦٤- حق المرأة في انتاج البرامج والمنتجات الثقافية السليمة طبقاً للموازين الشرعية
والإفادة منها.

٦٥- حق المرأة في تشكيل المراكز والمؤسسات الثقافية والفنية والإفادة منها من
أجل تربية المرأة الملزمة والمتخصصة نحو تنمية قدراتها الثقافية.

٦٦- حق المرأة في تبادل المعلومات وال العلاقات الثقافية النساء طبقاً للأهداف
الإسلامية في الأبعاد الوطنية والعالمية.

٦٧- حق المرأة ومسؤوليتها في تشريع المعرفة والثقافة الإسلامية وتقديم نموذج
المرأة المسلمة على الصعيد الوطني وال العالمي.

٦٨- حق المرأة ومسؤوليتها في إيجاد التضامن الأخلاقي والديني في قضيابها المرأة
على المستويات الدولية.

٦٩- حق المرأة في المشاركة في وضع السياسات والتشريعات وفي تنفيذ الشؤون

الثقافية والإشراف عليها. وخاصة في قضايا المرأة.

٧٠- حق المرأة ومسؤوليتها في وعي واكتساب المهارات الالزمة في ادارة المنزل
والأسرة وتربية الأبناء ومواجهة الآفات الثقافية والاجتماعية.

٧١- حق المرأة في الإشراف المستمر على الفعاليات الثقافية المتعلقة بالمرأة من أجل
الحافظة على شخصية المرأة وحرمتها وكرامتها الإنسانية في المنتجات الثقافية.

٧٢- حق المرأة في الإفادة من المراكز الثقافية الخاصة بها مع احترام الضوابط
الإسلامية مع الأخذ بتغطير اعتبار خصائصها الروحية والجسدية ومنح الأولوية
للمناطق المحرومة.

٧٣- حق المرأة المحرومة او التي هي في معرض الحرمان الاجتماعي في التمتع
بالمساعدة المناسبة من أجل تحسين وضعها ووضع المجتمع على الصعيد الثقافي

٧٤- مسؤولية المرأة في المحافظة على الاستقلال الثقافي والهوية الإسلامية
والتضامن الوطني في الأنشطة الثقافية والعلمية.

بـ- التعليم

٧٥- حق النساء في التعليم العام (محو الأمية) ورفع المستوى التعليمي لهن والتمتع
بالمكانات التعليمية والتربوية الخاصة بها.

٧٦- حق النساء في التعليم العالي إلى أعلى المستويات العلمية.

٧٧- حق المرأة في اكتساب المهارات والتعليم التخصصي كمياً و نوعياً وصولاً إلى ،
أعلى المستويات.

٧٨- حق النساء والفتيات في المناطق المحرومة في الإفادة من الدعم الخاص في شأن
التعليم.

٧٩- حق المرأة ومسؤوليتها في صياغة البرامج الدراسية والتعليمية.

٨٠- حق المرأة ومسؤوليتها في التمتع بمكانة لانقة بما يتناسب دورها وتسانها ومنزلتها في البرامج الدراسية والتعليمية.

٨١- حق المرأة في المشاركة في وضع السياسات واتخاذ القرارات في الإدارة التعليمية والعلمية وحضورها الفاعل في الدوائر الثقافية والداخلية والدولية مع حفظ الشفون الإسلامية.

٨٢- حق المرأة في الإقادة من اكتشاف قدراتها ومواهبها ودعم قدرات النساء ذوات النبوغ والاستفادة من قدراتهن لتلبية حاجات البلاد.

٨٣- حق المرأة المعاقة جسدياً ونفسياً في الإقادة من الدعم اللازم في المجال التعليمي والتربوي وبأogue التعليم العالي والتعليم الفني والمهني بما يتناسب مع نسبة إعاقتها.

ج- البحث

٨٤- حق المرأة في البحث والتاليف والترجمة والنشر للكتب والمقالات في المطبوعات العامة والخاصة مع احترام المصداقية والأمانة ومصلحة المجتمع.

٨٥- حق المرأة في التمتع بالدعم اللازم بالمصادر والإمكانات بخصوص اجراء الدراسات في قضايا المرأة وتربيةقوى الإنسانية الباحثة وحقها في معرفة المعلومات ونتائج البحوث في مختلف المجالات.

٨٦- حق المرأة في الإقادة من الدعم في الأعمال العلمية والبحثية وتوسيع المراكز البحثية بإدارة المرأة.

٨٧- مسؤولية المرأة الباحثة في تقديم الرؤى وتبين المكتسبات الدينية والوطنية، في مجال قضايا المرأة وتقديمها للعالم.

الفصل الثالث: حقوق المرأة ومسؤولياتها الاقتصادية

أ- حقوق المرأة ومسؤولياتها المالية في الأسرة

- ٨٨- حق المرأة في الإفادة من النفقة في الزواج بما يتطابق مع شأنها من جانب الرجل أو الأب والأبناء في حالة حاجتها إلى ذلك وتوفر القدرة عند أولئك.
- ٨٩- حق المرأة في التمتع بارث المتوفى ووصاية المالية طبقاً للقوانين الإسلامية.
- ٩٠- حق المرأة في الوقف وقبول الوقف والنظر في ذلك.
- ٩١- حق المرأة في قبول الوكالة أو الوصاية في المسؤوليات الاقتصادية.
- ٩٢- حق المرأة في تعيين المهر والحصول عليه من الزوج والتصريف به.
- ٩٣- حق المرأة في التمتع بالراتب التقاعدي للوالد أو الزوج أو الأبناء بما يتطابق مع القانون.
- ٩٤- حق الوراثة القانونية من الراتب التقاعدي للمرأة الموظفة المتوفاة.
- ٩٥- حق المرأة في تقبل الوصاية المالية على الأبناء ومسؤولية احترام الحقوق الاقتصادية للأبناء.
- ٩٦- حق المرأة والفتاة في التمتع بالدعم اللازم في حالات الفقر والطلاق والإعاقة وانعدام الرعاية أو سوء الرعاية وإيجاد الإمكانيات لتأهيلها واسكتنافها الذاتي.
- ٩٧- حق المرأة في استلام الأجر للقيام بالمهام المنزلية في حالة طلبها ذلك وحقها في التمتع بالحماية نتيجة مردود عمل المرأة على اقتصاد الأسرة والدخل القومي.

ب - حقوق المرأة ومسؤولياتها في العمل والمشاركة الاقتصادية

- ٩٨- حق المرأة في ملكية الأموال والمتاحات الشخصية والإفادة منها مع احترام الحدود الشرعية والقانونية لذلك.

- ٩٩- حق المرأة في عقد العقود والإيقاعات.
- ١٠٠- حق المرأة في العمل بعد بلوغها السن القانوني للعمل وحريتها في اختيار العمل واستخدام رؤوس الأموال الفردية ومسؤوليتها في احترام القوانين الإسلامية في كسب المورد وطريقة التصرف بها.
- ١٠١- حق المرأة في الإفادة من المعلومات والتعليم واكتساب المهارات وامكانيات العمل من أجل العمل المناسب وحقها في الإفادة من الدعم في هذه الشؤون للمرأة المسئولة عن نفسها والعيلة.
- ١٠٢- حق المرأة في التمتع بالاستشارة في العمل والبحث عن العمل من قبل النساء.
- ١٠٣- حق المرأة في الإفادة من الأجر والزيايا المتساوية في ظروف العمل المتساوية مع الرجل وبباقي النساء.
- ١٠٤- حق المرأة في التمتع بالأمن في مجالات العمل والأخلاق ومسؤوليتها في احترام الحشمة في أجواء العمل.
- ١٠٥- حق المرأة في اعفائها من العمل الإجباري والخطر والصعب والضرر في أجواء العمل.
- ١٠٦- حق المرأة في التمتع بالتسهيلات والضوابط والقوانين بما تتناسب مع مسؤوليات الأسرة (كالزوجية والأمومة) للمرأة في استخدامها وارتقائها وتقاعدها في زمن اشتغالها.
- ١٠٧- حق المرأة في التمتع بالضمان الاجتماعي والتسهيلات الاقتصادية.
- ١٠٨- حق المرأة في المشاركة في وضع السياسات الاقتصادية وإيجاد المؤسسات

الاقتصادية وادارتها والانتهاء اليها.

١٠٩- حق المرأة ومسؤوليتها في الحصول على الديبة ودفعها والخسائر المرتبة عليها بما يتصابق مع القوانين والأنظمة.

١١٠- حق المرأة في التمتع بالدعم القانوني المناسب والفاعل لمنع استغلالها والإتجار بالمرأة والفتاة في الأعمال غير القانونية وغير الشرعية.

الفصل الرابع : حقوق المرأة ومسؤولياتها السياسية

١- حقوق المرأة ومسؤولياتها في السياسة الداخلية

١١١- حق المرأة ومسؤولياتها في اكتساب الوعي والمشاركة ودورها في تعزيز القدرات الأساسية للبلاد من أجل المحافظة على النظام الاجتماعي الإسلامي وتحكيمه.

١١٢- حق المرأة ومسؤوليتها في المشاركة في شؤون المجتمع والإشراف على هداية المجتمع نحو العنوية والفضائل الأخلاقية وتنقيتها من الشوائب الأخلاقية والسلوكيات.

١١٣- حق المرأة في حرية الكتابة والتعبير والجماعات مع احترام موازينتها .

١١٤- حق المرأة في تشكيل الأحزاب وبافي التنظيمات السياسية وفعاليتها مع احترام المحافظة على استقلال البلاد والوحدة الوطنية.

١١٥- حق المرأة في المشاركة في الانتخابات والترشح في المجلس النبائي أو سائر اللجان والمؤسسات ومشاركتها في اعداد البرامج الحكومية وتصدي المناصب الرفيعة

في الإدارت مع احترام الموازين.

بـ- حقوق المرأة ومسؤولياتها في السياسة الدولية

١٦- حق المرأة ومسؤوليتها في وعي الأحداث والقضايا السياسية في العالم والعالم الإسلامي خاصة.

١٧- حق المرأة في تنمية العلاقات وتبادل المعلومات السياسية البناءة مع نساء العالم ومع احترام المصالح الوطنية والضوابط القانونية.

١٨- حق المرأة ومسؤوليتها في الحضور الناشط والمؤثر في المجامع الإسلامية والإقليمية والدولية وخاصة في مجال القضايا المتعلقة بالمرأة واحترام الضوابط القانونية.

١٩- مسؤولية المرأة في بذل جهودها نحو تقوية التضامن بين النساء المسلمات وحماية حقوق النساء المحرمات والأطفال المحرمون والمستضعفين في العالم.

٢٠- حق المرأة اللاجنة في التمتع بضمغان امنها وسلامتها ومكانية عودتها إلى بلدتها.

٢١- حق تتمتع المرأة بالدعم الحكومي حيال رعايا البلدان الأخرى في حدود الأنظمة والمعاهدات.

٢٢- حق المرأة في التمتع بالدعم القانوني بخصوص الزواج وتشكيل الأسرة مع الرجال من غير مواطن بلدتها مع احترام الضوابط.

جـ- حقوق المرأة ومسؤولياتها في الشؤون المخابراتية والعسكرية

٢٣- حق المرأة ومسؤوليتها في الدفاع المشروع عن الدين والوطن وعن أرواحهن وأموالهن وشرفهن وعن الآخرين.

- ١٢٤- حق المرأة ومسؤوليتها في المشاركة في ارساء السلام العالمي والعادل وتنميته.
- ١٢٥- حق المرأة في التمتع بالدعم اللازم من أجل حماية سلامتها الجسدية ومنع هتك حرمتها وشرفها وانتفاء الحرب والأسر والاحتلال العسكري.
- ١٢٦- حق المرأة في التمتع بحماية منزلها وأسرتها من العمليات الهجومية العسكرية.
- ١٢٧- حق التمتع من حماية الدولة لعوائل الشهداء والمفقودين والمضحين .
- ١٢٨- حق ومسؤولية الأمهات في التربية والأولوية في الوصاية على الأبناء في حالة استشهاد زوجها أو أسره أو فقيلان أثره.
- ١٢٩- حق المرأة في الإفادة من التعليم والعمل في الوظائف الأمنية.

الفصل الخامس : حقوق المرأة ومسؤولياتها القضائية

- ١٣٠- حق المرأة في التمتع بالتعليمات الحقوقية.
- ١٣١- حق تمتع المرأة بالإجراءات القانونية والحماية القضائية من أجل الوقاية من الجريمة والظلم بحق المرأة في الأسرة والمجتمع وإذتها.
- ١٣٢- حق المرأة في التمتع بالمحاكم الخاصة بالأسرة من أجل المحافظة على الأسرار وارسال السلام والتعابير في الأسرة والتسهيل في فض الخلافات.
- ١٣٣- حق المرأة في وصولها إلى قوات الشرطة وضابط العدل من النساء في حالة تعرضها إلى اعتداء أو اتهام أو إلى جريمة.
- ١٣٤- حق المرأة في استلام الوظائف الحقوقية والقضائية طبقاً للفوائين.
- ١٣٥- حق المرأة في رفع الدعوى في محاكم العدل وفي باقي المراجع القانونية.

- حقوق المرأة ومسودة لياتها في النظام الأساسي**
- ١٣٦- حق المرأة في الإفادة من المحامي والمستشار القانوني في المحكمة او في باقي المراجع القانونية.
 - ١٣٧- حق تتمتع المرأة بالدعم الشامل القضائي في مكافحة العوامل المؤدية إلى ارتكاب الجريمة وبحق النساء وارتكاب الجريمة من جانب النساء.
 - ١٣٨- حق المرأة المتهمة بالتمتع بالحصانة حال انتهائ حرمتها واهانتها والعقوبات الفردي والاجتماعي بما يفوق العقاب القانوني.
 - ١٣٩- حق المرأة في اعفائها من العقاب في حالة وجود عوامل إزالة المسؤلية الجزائية.
 - ١٤٠- حق المرأة في إعادة اعتبارها نتيجة حصول تقصير أو خطأ من جانب القاضي في الموضوع او في تنفيذه الحكم في مجال خاص والتغوب عن الخسائر المادية والمعنوية اللاحقة بها.
 - ١٤١- حق المرأة في التمتع بالتحفيف القانوني في جانب حجم العقوبة او اعفائها او طريقة التنفيذ في حالة الندامة واثبات وجود التوبة من جانب المرأة المترکبة للجريمة وفي زمن الحمل والرضاعة والمرض.
 - ١٤٢- حق المرأة في الإنقاء بوالديها وأولادها وزوجها في فترة السجن طبقاً للقوانين السائدة في كل بلد.
 - ١٤٣- حق المرأة في التمتع بالإمكانات المناسبة الصحية والثقافية والعلمية والتنمية في السجون لإصلاحهن والعودة إلى الحياة الاجتماعية السليمة.
 - ١٤٤- حق الفتيات في الإفادة من مراكز التاهيل وال التربية بظروف مناسبة.
 - ١٤٥- حق المرأة في النظر في دعاواها في الأنظمة الحكومية والمأمورين القضائيين أو

الأساس الحكومي ل لتحقيق حقوقهن.

١٦٣- حق المرأة ومسؤوليتها في الشهادة في المحكمة بما يتطابق مع المعايير الشرعية والقانونية.

١٤٧ - حق المرأة في التمتع بالدعم القضائي من جانب النيابة العامة ضد ولد امرها وراعيها القانوني المفترض إلى الصلاحية وباقى المعذبين على حقوقها.

المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية

في الإسلام

أ. د. علي محبى الدين القره داغي

أستاذ بكلية الشريعة بجامعة قطر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا وحبيبنا وقدوتنا محمد
المب吼ث رحمة للعالمين، وعلى اخوانه من الانبياء والمرسلين، وعلى الله الطيبين،
وصحبه الميامين، ومن تبعهم باراحسان الى يوم الدين وبعد:

فقد أصبحت قضايا المرأة من اهم القضايا التي انشغل بها العالم منذ اكثير من
قرن بصورة عامة، والعالم الاسلامي بصورة خاصة، وهي قضية تستحق هذه
العناية لأنها تتعلق بتصف المجتمع الذي إن تختلف فقد تختلف المجتمع بأسره، وإن
تطور فقد تطور المجتمع كله.

ومع ذلك فقد نالت قضية المشاركة السياسية للمرأة عناية اكبر، بل إنارة
اكثر، واختلف حولها الناس بين مفرط، ومفرط، وبين مجحف بحق المرأة، ومضيع
للثوابت.

كما انه اضطررت فيه الفتوى بين موسوعة ومضيق، بل ان بعض الجهات
المختصة بالفتوى أصدرت فتوى بالمنع، ثم أصدرت فتوى اخرى بالاباحة.
ولذلك كان ينبغي بحث هذا الموضوع على أساس الوسطية التي هي منهج
الإسلام في علاج كل القضايا.

ومن هنا كان بحثنا لهذا الموضوع على ضوء هذه المنهجية الوسطية، داعياً الله
تعالى أن تكون قد وفقنا في تحقيق ما نصبو إليه.
والله أعلم أن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يجمع الأمة
الإسلامية على الخير والوفاق والتعاون البناء وخيري الدنيا والآخرة، وأن يبارك في
جهود جميع المخلصين، فهو مولانا فنعم المولى ونعم النصير.

المراد بعنوان البحث:

معظم كلمات العنوان واضحة، لكننا نلقي بعض الأضواء على الديمقراطية.

١- الديمقراطية: كلمة اغريقية الأصل معناها (حكم الشعب) أي أن يكون الحكم للشعب وليس للفرد، وفي العصر الحديث قال الرئيس الأمريكي (نوكولن)، (إنها حكم الشعب بالشعب وللشعب)، فالآمرة في نظر الديمقراطية هي مصدر السلطات وإرادتها

ودون الخوض في أنسس الديمقراطية العقدية (الإيدئولوجية) فإن المقصود بها اليوم في عالمنا الإسلامي والعربي هو آياتها جوانبها التطبيقيةتمثلة في الفصل بين السلطات التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وفي شرعية التعددية السياسية، ووصول العاًسِم إلى الحكم عن طريق الانتخابات، وفي المساواة في الحقوق والحربيات العامة.

وأما حكم الشعب للشعب فان كان الشعب مسلماً فلا يمكن أن يحكم بما يتعارض مع ثوابت الإسلام، في حين أن له الحق من خلال علمائه الاجتهد فيما سواها.

والذى يتعلق ببحثنا هنا هو مسألة المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والحربيات، مع أن هذه المساواة بين الرجل والمرأة أو حتى بين المواطنين لم تكن موجودة في النظم القديمة (الرومان، واليونان) التي ابتدعت الديمقراطية، وإنما

١- يراجع لمزيد من البحث حولها، د. أنور أحمد رسلان، الديمقراطية بين الفكر المادي والفكير الانهزامي ، ط. دار النهضة العربية ١٩٧١ ص ٢٢ ، ود. محمد كامل ليلة ، النظم السياسية ط. دار الفكر العربي ١٩٧٠ ص ٤٧٠ ، ود. عبدالحميد الانتصاري : الشوري وأثرها على الديمقراطية ط. المطبعة الحلقية بالقاهرة ١٩٨١ ص ٤٣٥

ظهرت في العصر الحديث من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨م.

وهذه المساواة بين الرجل والمرأة تشمل ما ياتي:

١. المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات.

٢. مساواة المرأة بالرجل في الحقوق السياسية الشاملة لما ياتي:

أ) تولى المرأة الوظائف السياسية العامة رئاسة الدولة، أو البرلمان، ورئاسة مجلس الوزراء، وزراعة والقضاء ونحوها.

ب) حق المرأة في الانتخاب والترشح للبرلمان.

فهذه المسائل هي التي نلقي بعض الأضواء عليها في ظل ما تسمح به طبيعة

البحث.

ولكن بعد بيان ذبذبة تاريخية لحقوق المرأة السياسية والفتاوی المتعارضة، ثم بيان منهجية دقيقة في بحث هذا الموضوع.

٢- السياسة: هي لغة من ساس يسوس سياسة، ولها معان كثيرة، فيقال: ساس الناس أي تولي رياستهم وساس الفرس أي قام بأمرها، فروضا وهبها، وساس الأمور أي دبرها، وساس الرعية أي أمرهم ونهاهم، وساس الطعام أي أكله دود ^١ الوسوس...

ولو نظرنا إلى المعانى اللغوية للفظ السياسة ومشتقاتها لوجدناها تستوعب كل أنواع السياسات الحكيمية الرشيدة، والظلالة والعنيفة، والتي تقوم بترويض الشعوب، وكذلك التي بمنابعه دودة الوسوس التي تنخر في عظام الشعب الحكوم فتدمره في قواه وفي ابداعاته، ومقوماته

١- يراجع، القاموس المحيط، ولسان العرب، وللجم الوسيط، والمصاحف المير مادة (ساس).

الخلافة والإستخلاف:

تكرر لفظ الخليفة في القرآن الكريم مرات منها قوله تعالى في بيان رسالته أدم ووظيفته في الأرض: **﴿إِنَّمَا أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُ﴾**. أي يخلف في الأرض لتحقيق أهداف معينة، ومقاصد حددتها القرآن الكريم، وهي:

أ. العبودية لله تعالى، قال تعالى: **﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْأَنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾**.

تعمير الكون على ضوء منهج الله تعالى القائم على الصلاح والصلاح دون الفساد والإفساد، فقال تعالى: **﴿هُوَ اخْتَارَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَلَكُمْ بِهَا﴾**.

وقد ارتبطت فكرة الخلافة في الفقه السياسي بالفتررة الراسدة التي حكم فيها الخلفاء الأربع، بناء على الحديث الذي ورد، وهذا المصطلح (الخلافة) بهذا المعنى الخاص لم يرد في القرآن الكريم، بل إن الصحابة أطلقوا على أبي بكر باعتباره خليفة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم لما جاء عمر استصعب خليف خليفة.

نبذة تاريخية، بایجاڑ شدید، لحقوق المرأة السياسية:

لم تكن للمرأة حقوقها الدينية والاجتماعية - ناهيك عن الحقوق السياسية - في طل الحضارات السابقة على الإسلام، حتى لم تكن لها الأهلية في طل القانون الروماني، وإن بعض الحضارات تنظر إليها باعتبارها شرآ لا بد منها، وفي العصر الجاهلي كان الواد تنصيب كثيرات منها، وفي معظم الحضارات القديمة كن

١. سورة البقرة/ الآية ٢٠.

٢. سورة الذاريات/ الآية ٥٦.

٣. سورة هود/ الآية ٦١.

كالناع تورت، كما هو معروف^١.

وحيثما جاء الإسلام نظر إلى المرأة نظرة أخرى فاعطى لها كرامتها الكاملة وانسانيتها، وأصل هذا المبدأ من خلال أن أصلها مع الرجل واحد (كلكم من آدم وadam من تراب) ثم (من نطفة إنتاج)^٢ أي مخلوطة من ماء الرجل الذي يحمل كرموسوماً ومن الببيضة التي تحمل أيضاً^٣ كرموسوماً، وأن جميع الآيات الخاصة بكرامة بني آدم والإنسان وبالثواب والجزاء، والحقوق والواجبات تشمل الطرفين، ومع ذلك اكذ ذلك من خلال قوله تعالى: (ولهُم مِّنَ الْذِي عَلَيْهِنَّ بِالْعَزْوَفِ^٤ وللرَّجُلِ عَلَيْهِنَّ ذِرْجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)^٥ وهذه الدرجة هي درجة إدارة البيت وتسيير سفينة الحياة بالتشاور والتراضي والمحبة والسكنية نحو بئر الأمان، وقوله تعالى: (لِلرِّجُلِ تَصْبِيبُ مِمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ تَصْبِيبُ مِمَّا أَكْتَسَبْنَ)^٦.

بل إن القرآن الكريم نفي نفياً قاطعاً أن تكون المرأة الأولى (حواء) هي السبب في خروج آدم من الجنة، وبالتالي المصائب التي حلّت ببني آدم، وتحمّيلها المسؤولية، كما كان المسائد لدى جميع الأديان السابقة، حيث بينت الآيات بان الأمر بعدم القرب عن الشجرة كان شاملًا لأدم وحواء فقال تعالى: (وَلَا نَغْرِيْنَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَلَمَّا كُوْنُوا مِنَ الطَّالِمِينِ)^٧ وأنهما معاً اخترَا بالشيطان فقال تعالى: (فَنَّاهُمَا بِعَرُورٍ)^٨ وأنهما معاً ارتكبا المخالفات فقال تعالى: (فَلَمَّا دَارَا الشَّجَرَةَ)^٩ وأنهما معاً: (يَدَتْ لَهُمَا سَوَادِنَمَا وَطَفَقَا بِخَصِيفَانِ

١- يراجع

٢- سورة الإنسان / الآية ٢

٣- سورة البقرة / الآية ٢٢٨

٤- سورة النساء / الآية ٣٣

٥- سورة الأعراف / الآية ١٩

٦- سورة الأعراف / الآية ٢٢

٧- سورة الأعراف / الآية ٢٣

خلوئهما من ورق الجنة^١ كما أنهما تساوا في زجر الله لهما فقال تعالى: (وناداهما ربهمَا
الم أتهكمانهن بلكم الشجرة^٢ وأنهما معاً اعترقا بذنبيهما وتتابا إلى الله تعالى: (فقال ربنا
ظلمتنا أطغستنا وإن لم تغفر لنا وذر حمننا لذكودن من الخاسرين^٣).

بل إن بعض الآيات تسد العصيان والمسؤولية إلى آدم فقال تعالى: (وَعَصَنِي آدُمْ زَبَّةٌ فَغُوْيٌ).

كما أن الآيات القرآنية تدل على مساواة الرجل والمرأة في الأجر والشواب،
والعقاب فقال تعالى: (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَادِرِينَ وَالْقَادِرَاتِ
وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَائِفِينَ وَالْخَائِفَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ
وَالصَّالِمِينَ وَالصَّالِمَاتِ وَالْخَالِذِلِّينَ فَرُوحُهُمْ وَالْحَالِظَّاتِ وَالْكَافِرِينَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَالْمُتَكَبِّرَاتِ أَعْدَ
اللَّهُ لَهُمْ مُغْفِرَةٌ وَأَجْرًا عَظِيمًا) ^٥

وقد ألغى الإسلام كل العادات والتقاليد التي تتنافى مع كرامة المرأة وإنسانيتها، ولا يسع المجال لذكرها، حيث شهد بذلك كل النصفين من الرجال والنساء من المسلمين وغيرهم فقد شهدت كثير من النساء حتى صاحبات الفكر التحرري بيان الإسلام هو دين الاصلاح الذي جاء لرد الظلم عن المظلومين ولذلك كان خديجة أول من اسلمت، ولدور سمية وغيرها من الجواري اللاتي اسلمن، ولدور آسماء بنت أبي بكر الصحابية الجليلة الثائرة السياسية المناضلة دلالات عظيمة نقول توحان ففيحصل: (حقوق المرأة في الإسلام كما في حكمه الأخرى

١. سورة الأعراف / الآية ٢٢
 ٢. سورة الأعراف / الآية ٢٢
 ٣. سورة الأعراف / الآية ٢٣
 ٤. سورة طه / الآية ١٢١
 ٥. سورة الأحزاب / الآية ٥٥

أحدثت النقلة السياسية والاجتماعية التي تفرق عهد الإسلام عما سبقه... وفي الغاء التمييز وصولاً إلى حالة قادرة على الاستمرار... إن هذا النهج الاصلاحي هو ما يجعل الإسلام ديناً صالحًا لكل زمان ومكان^١.

وفي عصرنا الحاضر تأخرت الدول المتقدمة اليوم في الاعتراف بحقوق المرأة السياسية بصورة عامة، فلم يعترف لها بهذه الحقوق السياسية في أمريكا إلا في عام ١٩٢٠م وفي بريطانيا عام ١٩٢٨، وفي فرنسا بعد الحرب العالمية الثانية، مع أن المرأة نصف المجتمع، وهو الشق الثاني الوحيد الكامل للمجتمع الإنساني، ونصف القوى البشرية لا ي مجتمع؛ وهي التي تحمل مسؤولية بناء الرجال وتربية الأبطال، ولها النصيب الأكبر من المتابعة والمشاكل، والتشرد والفقر واللجوء.

وأمام هذه الواجبات فإن دورها السياسي لا يزال في العالم أجمع أقل بكثير من أدوارها الأخرى، حيث تشير الإحصائيات إلى أن حجم تمثيل المرأة في البرلمانات العربية تتراوح بين ١٪ إلى ٤٪ ففي مجلس الشعب المصري السابق فإن حجم مشاركة المرأة فيه في حدود ٢٪، وحتى في العالم الغربي المتقدم فإن حجم تمثيل المرأة في مجلس العموم البريطاني ٦٪ وفي الجمعية العمومية لفرنسا (بلد النور والتحرر كما يقولون) ٦٪، وفي الدول الآسيوية تصلب إلى ١٩٪ وفي أمريكا اللاتينية ١٠٪^٢.

ومن الجانب السياسي التطبيقي الخاص بالرئاسة فإن معظم الحضارات السابقة

١- مقالتها بعنوان هل تصبح المرأة حسان طراوحة ، المنشورة في الجزيرة نت ، الأحد ١٤٢٥/٨/٧هـ -الوافق ٢٠٠٤/١٠/٢ م

٢- أكرم عطا الله ، مقالته الخاصة بالمشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية ص ١ ، ويراجع : المرأة والحياة السياسية ، إصدار المركز المصري لحقوق المرأة ص ١٦ ، ودائرة الاحصاء المركزية في فلسطين ص ١١

كالحضارة الرومانية، والحضارة اليونانية والحضارة الصينية عجزت أن تقدم امرأة واحدة لقيادة أمراً صوريتها على مر تاریخها الطویل، بل إن أمريكا مثلاً نشأتها إلى الآن لم تصح امرأة واحدة فيها رئيسة لها.

ولكن حقوق المرأة السياسية قد طرحت في القرن العشرين من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث بدأ العمل في التوسيع في دراسة الحقوق والمحريات العلقة وتدوينها في شكل قانون ملزم، ونتج عن هذه العملية بروز وثائق هامة ولها صلة مباشرة بوضع حقوق المرأة ولا سيما في المجال السياسي كـالاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة سنة ١٩٥٢م والاتفاقية الخاصة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي أقرت عام ١٩٧٩م وببدأ تنفيذها عام ١٩٨١م والأهم في هذه الاتفاقية أنها حددت وبشكل دقيق المجالات العالمية لهذه الحقوق وذلك من خلال ما نصت عليه مادتان من هذه الاتفاقية من صرورة وكفالة المساواة مع الرجل في:

١. التصويت في جميع الانتخابات.

٢. الأهلية للترشح.

٣. المشاركة في صياغة السياسات وتنفيذها.

٤. شغل الوظائف العامة على جميع المستويات الحكومية.

٥. المشاركة في منظمات وجمعيات غير حكومية.

٦ - تمثيل الحكومة في المستوى الدولي.

٧. المشاركة في المنظمات الدولية.

ولكن ابرز سمات هذه الاتفاقية تأكيدها الصريح على الهدف المتمثل في تحقيق المساواة الفعلية إلى جانب المساواة القانونية، وهو ما انعكس على عدد من

المواثيق والإعلانات الدولية الأخرى، وأخرها منها العمل الصادر عن مؤتمر المرأة العالمي الرابع الذي انعقد في بكين عام ١٩٩٥^١.

إشكاليات كبيرة أدت إلى رد فعل غير متوازن في بعض الفكر الإسلامي المعاصر:

في قضية المرأة حدثت إشكاليات كبيرة كان لها تأثير في الفكر الإسلامي القديم والمعاصر.

أولاً - خلط التقاليد والأعراف بالدين في مجال المرأة بشكل كبير، وكان لهيمنة الرجال دور كبير.

ثانياً - مسألة سد النرائج التي حجزت عن المرأة تسعة ألعشر حقوقها.

ثالثاً - أن الدفاع عن حقوق المرأة جاء في البداية على أيدي العلمانيين ومن يسمونهم بالمتورين بالحضارة الغربية.

رابعاً - أن المستعمرات حاولوا ولا يزالون يحاولون استغلال موضوع المرأة لتحقيق ماربهم في الإفساد وخلخلة النظام السياسي والاجتماعي للهيمنة والاستكبار.

خامساً - أن الدعوات الغربية والعلمانية كانت معاكسة تماماً للتوجه الإسلامي حيث أرادت الإباحية وثقافة الجنس والقضاء على الأسرة كما ظهر ذلك جلياً في المؤتمرات الدولية للنساء في القاهرة، وفي بكين، كما ظهر في كنایات كثيرة ووسائل الإعلام حيث تستطيع القول بأنه لا توجد قضية أثير حولها من المسائل مثل قضية المرأة.

١- براجع ، عواطف عبدالماجد ، رؤية تأصيلية لاتفاقية النساء على جميع إشكال التمييز ضد المرأة ، نشر مركز دراسات المرأة بالسودان

سادساً: إفراط الرهكات النسوية في حقوق المرأة حتى فضلت المرأة على الرجال،
ورفع شعارات معادية للرجل مثل الحرب من أجل عالم بلا رجال.^١

سابعاً - ارتباط بعض دوائر إنجادات النساء في القرنين (١٩ و٢٠م)، والمدافعين عن حقوقها بالدوائر الاستعمارية.

ثامناً - الهجوم على الإسلام بصورة عامة، وبعض الأحاديث الخاصة بالمرأة مثل الحديث الذي يتحدث عن نقص عقل المرأة، وإنها خلقت من ضلع أفعى.

رد الفعل الإسلامي:

أما النقاط السابقة كان لبعض الإسلاميين رد فعل عنيف حتى وصل بهم الأمر إلى التقليل من شأن المرأة، ومنهم قائم على الدفاع عن كل ما هو موجود في التراث، والتبرير لما حدث، والتعليل لذلك ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وساعد على ذلك وجود مناهج متشددة حول المرأة، ومدارس مدعومة أيضاً من دول، ومستقوية بالتقالييد معها، ولكن المفروض بل المطلوب هو أن لا تนาزع إلا عن الحق، وأن تكون نظرتنا إلى تراثنا العظيم نظرة غربلة فإvidence واستفادة، ونظرة اختيار واحتياز وانتقاء دون تقديس ولا استقحاء، وبالتالي العودة إلى البنابيع الأصيلة لهذا الدينتمثلة في الكتاب العزيز والسنة الصحيحة المطهرة، ثم الإستفادة من كل قديم صالح، ومن كل جديد نافع، وأن الحكمة ضالة المؤمن فهو أحق بها أني وجدتها، وذلك من خلال منهجة جامعة بين النصوص الشرعية كلها، والنظرية إليها نظرية شمولية قائمة على مقاصد الشريعة ومبادئها العامة التي أصلت المساواة بين جميع البشر من الأصل

١- هبة رؤوف عزت، المرأة والعمل السياسي طـ. معهد الفكر العالمي، ١٩٩٥، ص ٦٢

(كلهم من آدم وادم من تراب) وكلهم خلقهم الله تعالى من ذكر وأنثى، وكلهم مخلوقون لتحقيق العبودية والاستخلاف كل بقدرها، كما يتضح ذلك فيما بعد. وإن الطريقة الصحيحة لهذا النهج هو عدم التأثر بما يقال وبينار في الخارج، وعدم التأثر بالمرور على مادام ليس نصاً ثابتاً، ولا بالشروح والتفسيرات للنصوص مادامت هذه التفسيرات غير منصوص عليها، ومادامت النصوص تحتمل غيرها.

حقوق المرأة السياسية في الدساتير العربية:

- ١- دول ليست لها دساتير أو قوانين تنظم وتفسر الحقوق السياسية للمواطنين وهو ما يشمل الرجل والمرأة.
- ٢- دول أصدرت دساتير لكن لم تنص أحكامه على منح المرأة حق المشاركة السياسية مثل (الكويت والإمارات) وقد تم تعديل دستور الكويت أخيراً فاعطى هنا الحق للمرأة بضوابط الشريعة الغراء.
- ٣- دول عربية لها دساتير وقوانين تنص بوضوح على حق المرأة المشاركة السياسية (تونس، مصر، سوريا، العراق، الأردن، للغرب، لبنان، اليمن، البحرين، فلسطين) وغيرها فمن الملاحظ هنا أن التعامل مع الحقوق السياسية للمرأة في المجتمعات العربية ظل مرتهناً في بعض المجتمعات بعوامل متشابكة منها ما هو متصل بالموروث الثقافي والتقاليد، وتأويل النصوص الدينية.
- ٤- وأن أهم المعوقات أمام تعزيز دور المرأة في الحياة العامة.
- ٥- الموروثات التاريخية الماخوذة من التقاليد وليس من الدين الحنيف والتي حصرت دور المرأة في أدوار محددة.
- ٦- مشكلة الأممية التي تلعب دوراً خطيراً وعائقاً لحركة المرأة في تناولها

انوطي والديمocrاطي، من حيث ان الأمية هي النقيض لما يريد الإسلام منه نزول أول سورة من دستوره (القرآن الكريم) التي تقول، (فَإِنَّا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ..).^١ والأمية لا يمكن حصرها فقط في معرفة الكتابة والقراءة ومعرفة المرأة حقوقها التشريعية والقانونية والسياسية فإن كل هذا يصبح هباء إذا كانت الأمية هو الأساس الذي يتحكم ويقتن نشاط المرأة في المجتمع.

٧- الفجوة الكبيرة بين نصوص الدستور والقوانين المنظمة للعمل بالمساواة الممكنة بين الرجل والمرأة وبين تطبيقها على الأمر الواقع وبالتالي فقد أدى واقع المرأة إلى ابعاد عن مجالات صنع القرار وإلى ضعف مشاركتها السياسية^٢.

قضية المرأة والسياسة الاستعمارية والمحليّة:

حاولت الدول المستعمرة والطامنة في خيرات البلاد الإسلامية استغلال قضية المرأة بشكل خطير، فأنشأت بعض الاتحادات والمنتديات الخاصة بالنساء، وحاولت اختراف البعض الآخر، وبكيفي للإشارة إلى ذلك أنه عند غزو مصر الشعب المصري ضد الاحتلال الإنجليزي وكانت هدى الشعرواوي^٣ التي أسست جمعية الاتحاد النساني عام ١٩٢٢ تنادي بيان التحرير من الاستعمار لا بد أن يسبقه تحرير المرأة، وكما أن صفية

١. سورة العلق / الآية ١

٢. موقع <http://www.balagh.com/woman/index.htm> ، مع تصرف

٣. هدى الشعرواوي (١٩٢٩ - ١٩٧٩) وأسمها نور الهندي محمد سلطان باشا ، نسبت نفسها إلى زوجها (علي باشا الشعرواوي) على عادة الفربين ، وهي من عائلة لها ارتباط كبير بالاحتلال الإنجليزي . وكانت بائسة مع زوجها ، حيث تزوجها وهو كبير جداً بدون رضاها وعمرها آنذاك عشرة سنة . وقد ملتقها ثم بعد ٨ سنوات راجعها .

يراجع : نجلاء حماده ، زمن النساء والذاكرة البليدة ، ملتقى ذاكرة المرأة ١٩٩٨ ص ٢٨٣ ، ومحمد اسماعيل ، عودة الحجاب ص ١٠٦ ، ويعتنى الكردستاني ، حركات تحرر المرأة ص ٢٠٥

زغلول قادت مظاهرات نسائية أمام ثكنات الجيش الانجليزي سنة ١٩١٩ م بميدان التحرير يهتفن ضدّه وأثناء ذلك خلعت حجابها أمام المتظاهرات ضدّ الانجليز وداسته برجلها، وتبعتها الآخريات، ونسين القضية الأساسية^١، وكانت درية شقيق التي انتحرت عام ١٩٧٥ أنشأت اتحاد بنت النيل في عام ١٩٣٩ م لها علاقة قوية بسفارة بريطانيا وأمريكا في مصر، وكانت تدعو إلى الاقتناء بالمرأة الانجليزية المتحررة^٢.

ولذلك وقف المصلحون، والأحزاب الوطنية، مثل الحزب الوطني المصري برئاسة مصطفى كامل ضدّ هذه الدعوات وذلك أن وراءها اصياغ استعمارية تهدف إلى الهاء الأمة عن مصرها.

ومن الجانب الداخلي استغلت قادة الانقلابات العسكرية العربية في فترة الخمسينيات هذه المسالة، من خلال تبني أيديولوجية الشيوعية، أو الاشتراكية التي لا تعرف أساساً بمعنّى هذه القضايا الدينية، وتدعوا إلى الاباحية المطلقة، وذلك لابعاد الدين عن الحياة، حتى كانت المظاهرات الشيوعية في العراق بعد انقلاب عبد الكريم قاسم تدعوا جهاراً إلى ابعاد الدين عن الحياة، وعدم الاعتراف بالنكاح والمهور والقيود والعقود^٣.

وفي عهد الاحتلال والهيمنة الجديدة ظهر الاهتمام الكبير بقضية المرأة من قبل الإدارة الأمريكية برئاسة بوش التي وضعت، الاصلاح السياسي والديمقراطي والتعليمي في طليعة أولوياتها حسب الخطابات الرسمية للرئيس الأمريكي جورج بوش، وبذلت الضغوط السياسية تأخذ مجريها في هذا المجال.

١. محمد فطب، قضية تحرير المرأة، دار الوطن بالرياض ١٤١٠هـ

٢. محمد اسماعيل، المرجع السابق من ١٨

٣. معناها يائسنا هكذا يقولون باللهجة العامية ، بعدها الشهرين حاكوا عقد ولا مهر

وفي مصر فجر كتاب تحرير المرأة في عام ١٩٠٨م لقاسم أمين فقضايا المرأة ففتح أبوابها على مصريعيها، فطالبت منيرة ثابت عام ١٩١٩م بالحق السياسي للمرأة وشاركتها هدى شعراوي، ودرية شفيق، فطالبن بحق الترشح والانتخاب وعضوية البرلمان للمرأة، ثم أيد ذلك الاتحاد النسائي المصري حيث جاء في نظامه الأساس (تعديل قانون الانتخاب بإشراك النساء مع الرجال في حق الانتخاب)^١.

بل سعت المرأة المصرية لإنشاء أحزاب سياسية، فطالبت فاطمة نعمت راشد ودرية شفيق بإنشاء حزب سياسي ونجحت درية في إنشاء حزب (بنت النيل). وادت محاولات النساء إلى اقناع بعض الكتاب والبرلمانيين إلى المطالبة بهذا الحق لهن حيث قدم في عام ١٩٤٦ اقتراح إلى مجلس الشيوخ المصري يطالب بمنح المرأة حق الانتخاب بل قدم مشروع قانون بذلك إليه في عام ١٩٤٧م و١٩٤٨م، وأثناء ذلك صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها المنعقدة بباريس في ١٩٤٨/١٢/١٠ وفي المؤتمر النسائي الذي عقد بالقاهرة في ١٩٥١/٤/١٩ وقفت المرأة موقفاً عدائياً فارتفع صوت الشاعرة روحية القلبي بتحذير الرجال فقالت:

أمامكم ترون هدوء وجه ولكن القلوب تكن ناراً

فما يثنى عزائمنا وعبيد فنار قلوبنا ازدادت أواراً

حيث خرجت النساء متظاهرات يطالبن بتقرير الحرية والمساواة في كافة الحقوق والأجور، وتكررت هذه المظاهرة في ١٩٥٤/٣/١٢^٢ فنتج عن ذلك دستور ١٩٥٦ الذي أعطى الانتخاب حقاً للمصريين جميعاً ذكوراً وإناثاً.

١- مذكرات هدى شعراوي من ٢٢٢

٢- د. أجلال خليفة ، الحركة النسائية من ٧٤ ، ود. السيد احمد فرج ، المؤامرة على المرأة المسلمة ط. دار الوفاء بمصر ص ١٠٩-١٠٦

وكان في مقابل الدعوات (التي خلقت بين الحق والباطل وركزت على السفور والتغريب) دعوات معتدلة من النساء اللاتزمات إضافة إلى المفكرين المصلحين أمثال محمد عبده، ورقاعة الطهطاوي، وعلي مبارك، وكان محمد علي باشا نفسه يرى أهمية تعليم البنات، فأنشأ مدارس لتعليم البنات عام ١٨٣٢ مع منتهي الالتزام بعادات الإسلام وضوابطه، فمثلاً حينما افتتحت أول مدرسة ثانوية للبنات في القاهرة (مدرسة السننية) كانت هيئة التدريس نسوية خالصة فيما عدا مدرس اللغة العربية لتعذر وجود مدرسات للغة العربية، ومع ذلك كان يختار من الرجال المتزوجين الكبار المشهود لهم بالصلاح، وكانت الفتيات يحضرن إلى المدرسة في سيارات مغطاة بالستائر، ويعدن إلى البيوت بالوسيلة نفسها، أو يأتي ولني الأمر مع موليتها.

الفتاوى المعاصرة ودور الزمن فيها :

كان علماؤنا في العصور الخيرة (القرون الثلاثة الأولى) لا يكتفون ببيان الأحكام الشرعية لمستجدات عصرهم فحسب، بل كانوا يستشرفون المستقبل من خلال وضع الحلول الشرعية لما كانت تجول في أفكارهم من مسائل مستقبلية احتمالية اشتهر بها علماء العراق (الأحناف) حتى سموا (اريتبة) أي، أرأيت إن كان كذا، وبعبارة أخرى استحضار الاحتمالات المستقبلية من خلال الحصر العقلي لها، تم بيان الحكم الشرعي لكل حالة محتملة حيث قالوا، أرأيت لو أن امرأة من المغرب تزوجها رجل من الشرق عند الغروب، ثم ماتت عند الشروق، ثم تبين أنها حامل قولدت بعد ستة أشهر من هذا العقد؟ قالوا، إن الحمل يثبت منه بالفراس لاحتمال

انه طار بالليل اليها، ثم عاد فمات، وهكذا.....

وإضافة إلى ذلك فكان الزمن له دوره في التأثير في الفتوى الاجتهادية، حتى عقد الإمام ابن القيم فصلاً مهماً من كتابه الفييم (اعلام المؤمنين عن رب العالمين) خصصه لتغيير الفتوى بتغيير الأزمنة والأمكنة، والاحوال والنيبات والعوائد، وقال: (هذا فصل عظيم النفع جداً، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة، أوجب من العرج والمشقة، وتکلیف ما لا سبیل اليه ما یعلم ان الشريعة الماهرة التي هي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مبنایها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجمت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى صدتها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الجد إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأویل، فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظلله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اتم دلالة وأصدقها، وهي نوره الذي به أبصر البصرون، وهذه الذي به اهتدى المهدون، وشفاؤه التام الذي به دواء كل عليل، وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سواء السبيل، فهي قرة العيون، وحياة القلوب، ولذة الأرواح، فهي بها الحياة والخداء والدواء والنور والشفاء والعصمة، وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها، حاصل بها، وكل نقص في الوجود فسيبه من إضراعتها، ولو لا رسوم قد بقيت لحررت الدنيا وطوى العالم، وهي العصمة للناس وقوام العالم، وبها يمسك الله السموات والأرض أن تزولا، فإنما أراد الله سبحانه وتعالى خراب الدنيا وطي العالم رفع إليه ما بقي من رسومها، فالشريعة التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالم، وقطب

الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة^١

ومن هذا الباب كثیر من الفتاوى الصادرة المتعارضة في الظاهر من علمائنا الأعلام، حيث نجد لهم جميعاً آراء متنوعة، وروایات مختلفة وأقوالاً متعارضة في الظاهر، فهذا الإمام الشافعی حينما دخل مصر أعاد النظر في جميع ما كتبه، حتى يقول تلامذته إنه أعاد كتابة كل ما كتبه قبل دخوله مصر إلا كتاب الصداق، فظهرت له أقوال جديدة في مقابل أقواله القديمة^٢.

ولكن معظم العلماء في العصور التاخرة لم يستفيدوا من هذه الفتوى المباركة، فتصدرت منهم فتاوى متجللة في عصرنا الحاضر بمنع البنات من التعليم الابتدائي والثانوي، ثم التعليم الجامعي، ثم ما صار ذلك امراً وافعاً صدرت الفتوى بجوازه، وكان المفروض أن تصدر الفتوى منذ البداية بحل ما هو حلال مع وضع الضوابط الشرعية للطلوبة.

وهذا ما نراه أيضاً في مسألة المشاركة السياسية للمرأة، حيث وقف بقوة وعزم معظم الفقهاء ضد ذلك في بداية الأمر، ثم بددت الفتوى ترى فتحيز ذلك.

فقد كانت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف برئاسة رئيسها الشيخ محمد عبدالفتاح العناني رحمة الله، قد أصدر فتوى مطولة في رمضان ١٣٧٦هـ الموافق ١٩٥٢م بشان، (حكم الشريعة الإسلامية في اشتراك المرأة في الانتخاب للبرلمان) بددت بتمهيد جيد وذكر فيه: (إن طبيعة الاجتماع تقضي باختلاف الآراء وتشعب الأفكار....) ثم انتهى بعد مناقشات وأدلة مستفيضة إلى أن المشاركة السياسية للمرأة يان تكون عضواً في البرلمان، وإن تشرتك في انتخاب من يكون عضواً فيه من الولاية العامة، لأن

١. يراجع، اعلام المؤفعين ط. الكلبات الأزهرية (٤٧٢/٣)

٢. المجموع للنبووي (١/.....)

البرلمان هو المختص بولاية سن القوانين، وبالتالي فلا يجوز للمرأة كلا الأمررين السابقين استناداً إلى الحديث الصحيح المعروف الذي رواه البخاري، وأحمد والنسائي والترمذى بسندهم عن أبي بكرة قال: (لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ لَوْ أَمْرَهُمْ لِأَمْرَةٍ)، فقلت الفتوى: (ولما ملكوا ابنة كسرى فقال: (لَنْ يُفْلِحُ قَوْمٌ لَوْ أَمْرَهُمْ لِأَمْرَةٍ)، فقلت الفتوى: (ولما شئ أن النهي المستفاد من الحديث يمنع كل امرأة في أي عصر من العصور أن تتولى أي شيء من الولايات العامة.....).

ثم تغيرت الفتوى في الأزهر الشريف، وفي العالم الإسلامي اليوم نحو الاجازة، حيث يتوجه معظم علماء المسلمين، والحركات الإسلامية إلى جواز المشاركة السياسية للمرأة بكونها عضواً في البرلمان، أو منتخبة لأعضاء البرلمان بضوابط شرعية. وكان من أواخر المعارك السياسية والفقهية حول المشاركة السياسية للمرأة ما حدث في الكويت، حيث كانت المادة الأولى من قانون رقم ٢٥ في ١٩٦٢ تنص على حق الانتخاب على الذكور ممن بلغوا سن ٢١ سنة دون الإناث، وكان هذا التوجه مؤيداً بفتوى لجنة الفتاء التابعة لوزارة الأوقاف الكويتية، وبتوجيه معظم المسلمين، والتوجه القبلي في البرلمان، ثم صدر مرسوم أميري في عام ١٩٩٩م ياعطاء المرأة الكويتية حق الانتخاب والترشيح، ولكن البرلمان رفضه بالأغلبية، ودامت المعركة فاشغلت معظم ساحات المجتمع إلى أن حسمت في البرلمان نفسها في آخر عام ٢٠٠٥م لصالح مشاركة المرأة في الانتخاب والترشح مع اشتراط التزامها بآداب الشريعة، وتأييد التوجه الأخير أيضاً بفتوى من الفقهاء داخل الكويت وخارجها.

١ـ الحديث صحيح سيباني تخريجه

٢ـ فتاوى لجنة الأزهر، المسنودة في، الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار، للأستاذ محمد عطية خميس طـ. دار الانصار -٩٨ ١٣٧

وهذا التعارض الواضح في الفتوى . مهما حاولنا تبريرها . فإنما يدل على أنها لم تدرس دراسة عميقه، بل كانت متذرة بالظروف والتقاليد، ولذلك حينما تغيرت، تغيرت الفتوى؛ كما أنها تدل على أن مثل هذه الفتوى لم تكن قائدة، بل كانت تابعة، وكان المفروض أن تكون الأولى وليس الثانية.

نحو منهجية دقيقة في بحث هذا الموضوع:

وإذا نظرنا إلى التاريخ الإنساني وتجاربه نرى أن أكثرا المشاكل والصائب تكمن بين طرق الأفراد والتفسير . فاما أن يفتح الباب على مصراعيه دون قيود ولا ضوابط فيؤدي ذلك إلى الفوضى الشاملة، أو يغلق الباب غلقة محكمة، ويُسد بالمسamar لمنع أي تسرب حتى للهواء الطلق، فيفسد ما في داخله.

ومن جانب آخر فإن الأفراد، أو التفسير نفسه إنما يحدث لدى التحقيق وفي معظم الأحيان بسبب النظرية الأحادية إلى الشيء، والانحصار في دائرة واحدة أو زاوية واحد أو حتى مجموعة من الزوايا، ولكن دون نظرية شاملة جامحة تحبط بذلك الشيء وواقعه ومقاصده، ووسائله، وبما يترتب عليه من نتائج أو ما يسمى بـ يفقه الواقع، وفقه المآلات، وسد الدرانع.

ونحن نحاول في هذه المسالة الخطيرة أن نطبق هذه المنهجية القائمة على النظرية الشمولية الجامحة على ضوء النقاط الآتية:

أولاً . المرأة باعتبار إنسانيتها، وحقوقها الإنسانية، مساوية للرجل تماماً، فهي مكرفة مثل الرجل (ولقد كرمتنا بني آدم) ولنلاحظ بني آدم يشمل الذكور والإناث

بالاجماع، فلا يجوز التقليل من شأنها، ولا التمييز بينها وبين الرجل في كرامتها، والحفاظ على حقوقها، وأمام القضاء، وفي حريتها الفكرية والدينية والتعبدية، وحتى إنها تزيد على الرجل في أنها لا يجوز قتلها في ساحات القتال، ولا بسبب ردها عند الحفظة حيث تحبس.^١

وكل ذلك فهي متساوية للرجل في أهليتها المالية الكاملة (وجوباً وإناء) التي لم تصل إليها التشريعات والقوانين إلا في القرن العشرين^٢، بل حتى في أهليتها الشخصية حيث لها القدرة على تزويج نفسها وغيرها عند جماعة من الفقهاء قدیماً وحديثاً. فائرأة في الإسلام ليست تابعة لا في دينها ولا في نسبها، ولا في أهليتها وأموالها لأحد، حتى ولا لزوجها - كما هو الحال الآن في الغرب - بل هي الجزء المكمل للحياة الإنسانية، ولذلك سماها الله تعالى مع الرجل الزوج. والزوج يتكون من عددين متساوين، لها الحرية الكاملة مثل الرجل في فكرها، وإرادتها، واختيارها، ولكن الحرية في الإسلام ليست مطلقة لا للرجل ولا للمرأة، بل منضبطة بضوابط القيم العليا والأخلاق الفاضلة.

فهذه المساواة هي التي منحها الإسلام دون مطالبة من اتحاد نساني أو مظاهرات في الوقت الذي كانت المرأة ينظر إليها باعتبارها شرراً لا بد منه، أو متعلاً يورث، فقال تعالى: (ولئن مثُلَ الديْرِ خَلْيَنْ بِالْمَغْرُوبِ)^٣ وقال الرسول صلى الله عليه وسلم في

^١. يراجع تحفة الفقهاء للمصري قندي ت ٥٣٩ هـ، ط. قطر (٥٣٠/٣).

^٢. مبدأ الرخص في العقود، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، ط. دار البشائر الإسلامية ١٩٨٥، بيروت (٦/.....).

^٣. سورة البقرة / الآية ٢٤٨

آخر وصيّه له: (فاتقوا الله في النساء...).^١

ثانياً - هل المرأة مثل الرجل في كل شيء؟

الجواب الطبيعي والواقعي الذي لا يختلف فيه اثنان هو أنه: (وليس الذكر كالأنثى) ^٢ ولا الأنثى كالذكر.

هذه حقيقة لا يمكن أن ينكرها أحد لا عقلاً وطبعاً كياناً وخلقته. ومن حيث وظائف الأعضاء (الفسيولوجي) من النواحي الآتية:

ـ الرجل يتكون عند الخلقة من $X+Y$ في حين أن المرأة تتكون من $X+X$.

ـ الاختلاف على مستوى الخلايا، فالحيوان المنوي له رأس مدبب، وعليه قاتسوة مصفحة، وله ذيل طويل سريع الحركة يسعى للوصول إلى هدفه أو يموت، أما البيبيضة ^٣ فهادئة ساكنة، باقية في مكانها لا تبرحه منتظرة للحيوان المنوي السعيد الذي ينجو بين مئات الملايين من الحيوانات المنوية، إذن فكل واحد من الحيوان المنوي الخارج من الرجل وببيبيضة المرأة يعبر عن خصائص صاحبه ^٤.

ـ الاختلاف على مستوى الأنسجة والأعضاء، والخلايا، يقول الدكتور البار: (والفرق تراه في الرجل البالغ، والمرأة البالغة، كما تراه في المنوي والبويضة... ليس في ذلك فحسب، بل ترى الفرق في كل خلية من خلايا المرأة، وفي كل خلية من خلايا الرجل...، وإذا أردنا ان نقلب الموازين... وكم من موازين قد قلبناها. فإننا

١ـ الحديث

٢ـ سورة آل عمران / الآية ٢٦

٣ـ المستعمل بين العامة (البويضة) والصحب لغوريا (البيبيضة)

٤ـ براجع لذلك ، الطبيب الشهير الدكتور محمد علي البار ، عمل المرأة في الميزان طـ. النار السعودية للنشر والتوزيع ٢٠٠٧ـاهـ ص ٥٥ ، والشيخ عبدالالمجيدي الرزقاني ، المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام طـ. مكتبة النار الإسلامية ، الكويت ص ٨٠

تصادم بذلك الفطرة التي فطرنا الله عليها، وتصادم التكوين البيولوجي والنفس
الذى خلقنا الله عليه^١)

وحتى في مجال الدم فإن الخلايا الدموية البيضاء للرجال بين ٤٠٠٠ و٨٠٠٠ كريبة/^٢
/مم٣، وللنساء ٤٠٠٠ و٧٠٠٠ كريبة/مم٣...^٣.

٥ - الفروق الهرمونية وعمل الغدد الصماء، فمثلاً للرجل الخصية التي تفرز
الهرمونات المذكورة (تستستيرون) وللأنثى البيض التي تعتبر من وظيفتها الرئيسية:
تكوين وطرح البويضات، وإفراز الهرمونات الأنثوية (الاستروجين، البروجسترون،
الريلاكسين).

فهرمون الاستروجين يعتبر مسؤولاً عن زيادة وتكاثر الأنسجة ومسؤولاً عن
تركيب الشحم للمرأة وإلى زيادة الشعر في فروة الرأس وتقليله في الجسم، في حين أن
هرمون التستستيرون في الرجل يؤدي إلى تركيز البروتين في العضلات، كما أن
هرمونات الرجلة أكثر ميلاً للمعدون من هرمونات المرأة.

٦. الحيض الذي تراوح مدة من يوم وليلة إلى سبعة أيام، والذي له علاقة مباشرة
بالتركيب الجسدي والنفسي للمرأة، حيث ينخفض الخصاب الدموي قليلاً، كما
ينخفض تعداد الكريات الحمراء، وتركيز جديد للمصل الدموي، أما أثناء الطمسم
(أي ما بين ٧-٢ أيام أي ٥ أيام في الغالب) فتنخفض مقاومة البدن العامة مع انخفاض
معتدل في عدد الكريات البيضاء، وارتفاع سرعة التنقل الدموي، ومن آثار ذلك
التوتر العصبي والنفسي، وسرعة الإثارة، والكافية، والقلق، وقد تصيب بعض النساء
بالصداع النصفي، وقفز الدم (الانيميا) بسبب النزف الشهري الدموي حيث تفقد ما

١. د. الناز ، المرجع السابق ص ٧٣ - ٧٤

٢. د. نزار فؤاد ، وعقاب العزام وزملاؤهما ، الدمويات عملي ط. دار المستقبل للنشر والتوزيع ١٩٩٤ ص

بين ٦٠ ملل و ٢٤٠ ملل، وإصابة الغدد الصماء بالتغير أثناء الحيض، كل ذلك له دوره في العمل والتفكير والإنتاج^١ وصدق الله تعالى إذ يقول: (وَنَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْمَحِيضِ فَلَنْ هُوَ أَدْيٌ فَأَعْتَزِلُوا الشَّهْرَ فِي الْمَحِيضِ)^٢ ولذلك خفف الله تعالى عليها الصلاة فلا تصلبي أثناء الحيض ولا يجب عليها القضاء، وكذلك تؤخر الصيام

تأثير الحمل والولادة والتنفس والرضاعة:

حيث تصاب الحامل بفقر الدم، ويتحمل القلب الحامل أضعاف ما يتحمله قبل الحمل إذ يقوم بدورتين دمويتين كامتين، دورة للأم، ودورة للجنين، حيث يضخ القلب قبل الحمل حوالي ٦٥٠٠ لتر يومياً، أما عند الحمل وبالاخص قبل نهايته فتصل الكمية التي يضخها القلب إلى ١٥٠٠ لتر يومياً، وقد عبر - عما سبق، وعن غيره مما ذكره الأطباء وما لا يسع المجال لذكره هنا - بدقة قوله تعالى: (...حملته ألمة وهذا على وهن)^٣ وحقاً إنه ضعف في كل الجوانب على ضعف.

وكذلك الحال بالنسبة لقدرة التنفس، وأما في حالة الرضاع فالألم بحاجة إلى التفرغ لرضاعة وتربية ولدها لمدة عامين على الأقل، ولذلك طالب تقرير منظمة الصحة العالمية النشور عام ١٩٨١م، طالب حكومات العالم بتقريع المرأة للمنزل والرضاعة، ودفع راتب شهري لها إذا لم يكن لها من يعولها^٤.

وهناك فوارق أخرى تخص نوعية التفكير والخط، فقد ذكرت مجلة العلوم

١. يراجع د. عبدالجبار الشاعر ، ود. حسام مكتعنان ود. عمار الخطيب ود. عبد القادر العكابية : أساسيات علم وظائف الأعضاء ط. دار المستقبل ،الأردن / عمان ١٩٩٣ ص ٣٧٤

٢. سورة البقرة / الآية ٢٢٢

٣. سورة لقمان / الآية ١٢

٤. المراجع السابقة نفسها

الأمريكية (Scientific American) في عدد مايو/أيار ١٩٩٤ بعنوان (الفارق في الدماغ بين الزوجين) للدكتورة دورين كيمورا، أستاذة علم النفس، وزميلة الجمعية الملكية الكندية في عام ١٩٩٢، حيث استعانت بتجارب كثيرة ونتائج تجارب لعدد من المتخصصين في هذا المجال مثل (V.N. واطسون) بجامعة غربي ايتارو و (M. إيك) جامعة بورك، ودراسة (A.R. كورسكي) وزملائه من جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس، وغيرهم، وتوصلت إلى ما يعتبر اكتشافاً مذهلاً، وهو أن تخزين المعلومات والقدرات في الدماغ يختلف في الذكر عن الأنثى، ففي الفتى تتجمع القدرات الكلامية في مكان مختلف عن القدرات الهندسية والفراغية بينما هي موجودة في كلتا فصي المخ لدى الفتى...).

وقد عرضت مجلة تايم الأمريكية في ٣١ يوليو ١٩٩٥ ص ٣٩ نتيجة دراسة علمية تتمثل في عرض صورة لدماغ المرأة عندما تستغرق في الحديث والكلام، وحيث تنشغل كلتا جانبين من المخ تماماً، فيستخدمان في معالجة اللغة، كما عرضت صورة لدماغ الرجل عند حديثه فلم يستعمل إلا جانبَا واحداً منه مما يجعله أكثر تخصصاً ودقة لأنه عند الحديث يستعين بالجزء الثاني من دماغه للتذكير في حين ينشغل الجزءان من مخ المرأة عند الكلام وهذا . والله أعلم . هو السر في قوله تعالى: (فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجْلَيْنِ هُرْجِلَانِ وَأَمْرَادَانِ هُمْ مَنْ تَزَهَّدُونَ مِنَ الظَّهَنَاءِ أَنْ تَحْبَلَ إِخْنَاهُمَا فَلَذِكْرٌ بِإِخْنَاهُمَا الْآخَرِي) .^١

١. مجلة العلوم الأمريكية ، مجلد ١٠ في مايو ١٩٩٤ ص ٧٦ وما بعدها . ويراجع : الشيخ الزناتي ، المرجع السابق ص ٥

٢. مجلة تايم الأمريكية في ٣١ يوليو ١٩٩٥ ص ٣٩ ، ويراجع د. البار : عمل المرأة في الميزان ، والشيخ الزناتي ، المرجع السابق ص ١٢-١٣

٣. سورة البقرة / الآية ٢٨٢

المقصود بهذا العرض:

المقصود بهذا العرض ليس تفضيل الرجل على المرأة، ولا العكس، وإنما بيان وجود فوارق طبيعية وخلقية وبدنية، وهرمونية، وعناصر حيوية، وبالتالي لا بد أن يكون لها آثارها في نطاق العمل والاستخلاف والاستعمار الذي خلقنا الله تعالى لأجله بعد أداء العبودية لله تعالى التي لا يختلف فيها الرجل عن المرأة، وإنما الاختلاف في مجال توزيع الأدوار لتحقيق عمارة الأرض.

فلا يجوز عقلاً ولا شرعاً إهمال هذه الفوارق في مجال تعمير الكون الذي هو يتكون أساساً من الزوجين في كل شيء، زوجية محققة للتوازن فقال تعالى: (وَالْفِتَنَا
فِيهَا رِوَاسٌ وَلَهُنَّا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مُوزُونٌ) ^١

وهذا يأتي الجواب بأن الحل هو للنهج الوسط الذي يراعي أصل المساواة، ويراعي كذلك الفوارق المذكورة، ويراعي كذلك التراويخ والتكامل للوصول إلى أسرة مورونة، وبالتالي مجتمع موزون وأمة موزونة، وعندما يتحقق هذا التوازن للكون الموزون الذي وضع فيه كل شيء منه بمقدار، وروعي فيه حجم الصغير والكبير، والمثقل والخفيف، ووضع كل شيء في مكانه واستفيد منه لتحقيق دورة الرابع.

وهذا ما سنتحدث عنه:

الذكر والأنثى تزوج وتكامل لا انقسام ولا تضاد ولا فصال:

الرجل والمرأة سماهما القرآن الكريم (الزوج) وهذا يعني أنهما مشروع واحد

يتكون من عنصرين متوازيين متساوين اسمه الإنسان، بل الكون كله يتكون من الزوج والشفع، من السالب والموجب، والذكر والأنثى، فقال تعالى: (سَبَّحَانَ الَّذِي خَلَقَ
الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا لَتَبَثِّتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ).^١

فكل ما في الكون شفع وزوج، وأنوثر الوحد هو الله تعالى الواحد الأحد، فقال
تعالى: (وَالشَّفْعُ وَالوَدْنُ)^٢.

فكما أن الموجب يكمل السالب، وبالعكس، وأنت لا تستطيع أن تقول إلا أن كل واحد منهما يكمل الآخر، فالكهرباء مثلاً إنما يتكون من سالب وموجب وأنه لا يمكن تحقيق الأضاءة والقوة والطاقة إلا بهما معاً، وهكذا الإنسان والأسرة والمجتمع والأمة والحضارة، والاستعمار والاستخلاف لا يتحقق إلا بالرجل والمرأة.

فإذا كان الإنسان نفسه . بعد آدم وحواء . لا يوجد ولا يخلق إلا من مشروع مشترك متناصلق بين الرجل والمرأة حيث يتكون من نطفة امشاج يتمثل فيها دور المرأة بـ ٢٢ كرموسوماً، ودور الرجل كذلك بـ ٢٢ كرموسوماً، إذن كيف يدعى أحدهما أنه أفضل من الآخر في هذا البنيان المشترك، وهكذا الأمر عند الله تعالى فاليزان عنده هو العمل الصالح والتقوى فقال تعالى، (بِنَا إِلَيْهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ وَإِنَّنِي وَجَلَّتْنَاكُمْ شَفْعًا وَقَبَالَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَهْلَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِخَيْرِكُمْ)^٣ وقال تعالى: (بِنَا إِلَيْهَا الَّذِينَ امْتَنَوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَنْ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا
بِنَسَاءٍ مِّنْ بَنَاءٍ عَنْ أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ)^٤.

١. سورة يس / الآية ٣٦

٢. سورة الفجر / الآية ٢

٣. سورة الحجرات / الآية ١٣

٤. سورة الحجرات / الآية ١١

توافق الشريعة مع طبيعة الجنين:

فالرجل والمرأة، كما هو الحال في الكون كله حيواناً ونباتاً وجماداً. في نظر الإسلام مخلوق لخالق واحد مبدع عالم حكيم (لَا يعلم من خلق وَهُوَ الْطَّيِّبُ الْخَيِّمُ)^١ فإذا كان التناقض والتصادم والتضاد غير موجود في هذا الكون الشامل فكيف يكون ذلك موجوداً في أعظم خلقه الذي خلقه بيديه وفتح فيه من روحه، وجعله في أحسن تقويم وأجمل صورة ومنحه من صفاته الكثير والكثير، ولذلك فقضية الذكر والأنثى، والسلب والوجب هي قضية الكون كله.

وإذا كان الكون الجمادي والنباتي والحيواني - ما سوى الإنسان والجبن - يسر على أحسن نظام، وتوزعت الأدوار لكل شيء، فكل جزء منه من الذرة إلى المجرة له دوره المرصود، حيث جعله الله تعالى على سنن وقوانين لا يتخلّف عنها (التي أطّلعوا بـ
مـكـزـهـا قـالـتـا أـفـيـنـا طـالـبـهـنـ) ^٢ فإن الله تعالى أنزل شرائعه التي انتهت بشرعية الإسلام الخالدة الشاملة الكاملة ليسير المجتمع الإنساني على هذا النظام المبدع التفيف الذي كل شيء فيه بقدر، وكل شيء له وزنه، حتى يكون المجتمع الإنساني السلم أيضاً موزوناً قادرًا على تحقيق السعادة في الدنيا والآخرة، وعلى تعمير الكون في ضوء منهاج الله تعالى.

وعلى ضوء ذلك نصل إلى ما ياتي:

١. إن الشريعة كما أنها تألفت مع الكون كله حيث فيه الثواب والعقاب، وكذلك الشريعة فيها الثواب والعقاب، وكذلك الإنسان الذي فيه ثواب من حيث

١. سورة الملك / الآية ١٤

٢. سورة قصص / الآية ١١

خلقته وعواطفه وفكره، ومتغيرات في التجدد^١، كذلك الأمر في موضوع أحكام الشريعة الخاصة بالرجل والمرأة، فكيف لا يكون كذلك؟ فالشريعة من الله تعالى، والكون مخلوق لله تعالى، فهو كتابه المقصود والثاني كتابه المفتوح، (لا يعلم من حلق و هو الطيف الخير)^٢.

٢. الرجل والمرأة جزءان من مشروع واحد هو الإنسان، وهذه الروحية (الذكر والأنثى مثل السائب والواجب) موجودة في كل ما في هذا الكون.

٣. توزيع الأدوار على كل واحد منها لتحقيق التكامل وذلك بان يوضع كل شيء في محله بكل دقة وحكمة

٤. الابتعاد عن هضم حقوق المرأة (التغريب).

٥. عدم الإفراط بالزيادة، أو إعطاء دور للمرأة ليس من تخصص المرأة أو للرجل ليس من تخصصه، وحيثما يكون وضعًا للشيء في غير محله، فيختل النظام

٦. تحقيق التوافق بين الفكرة، لا الاصطدام معها، والتناغم والتكميل والترابط والزواج بين طرفي المشروع (الإنسان) بعيداً عن الصراع والتصاد والعداء والخصومة، فالمرأة من الرجل، والرجل من المرأة، وكلاهما من جنس واحد، من آدم، وآدم من تراب، لتحقيق السكينة والاستقرار والمحبة والألفة والرحمة، والسعادة فقال تعالى:

(وَمِنْ آنِيهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنَ الْفَسَخَمَ أَزْوَاجًا لِتَسْتَدِنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لِيَابَاتٍ لِفَوْمٍ يَنْتَهُونَ)^٣.

١- يراجع لمزيد من التفصيل: شيخنا القرضاوي: الدخل إلى الشريعة، ط. وهبة الزجاجي القاهرة

ص.....

٢- سورة الملك / الآية ١٤

٣- سورة الروم / الآية ٦١

فإلا إسلام ي يريد الفرد السعيد المستقر المتزن، والأسرة السعيدة المستقرة المتحابة والمترادحة المتزنة في حين يريد المغالون دعوة حقوق المرأة اعلان حرب شعواء ضد الرجل وبالاخص الناشطات اللائي يطالبن بالقتال من اجل عالم بلا رجال، وببعضهن طالبن بتفصيع أوصال الرجال اربا اربا^١، فقد افتت الكاتبة الأمريكية دوروثي رو، كتاباً سمته، (العدو) اي الرجل، حيث تقول لتأصيل هذا العداء، (إن المرأة في بدايات الحياة البشرية عندما رأت الرجل مخلوقاً مخيفاً، له جنة ضخمة معطاة بالشعر مكتظة بالعضلات، ومن عينيه نظرتان وحش مفترس... خافت منه، وهنا وقعت في الخطأ الكبير الذي سبب العذاب لكل النساء فيما بعد... لأن حقوقها قادها أن تستسلم وتتخضع له...، فبدأت تتملقه اتقاء لشره، وبذلك علمت الرجل الغرور والاحساس بالقوة، وأناحت له فرصة السيطرة والتسلط، فأصبحت المرأة في مركز التابع للمتبوع)^٢.

وتؤكد دائرة الحركة النسوية الانجليزية البرابيث ستانتون، ان الرجل يتسم بطبع فاس وأناني وعنيف ومغزوري، ويحب الشر والعقد والدمار^٣، بل اتجهت معظم الحركات الأنثوية الغربية في القرن العشرين نحو تحميم الرجل كل معاناتها، ورد عليها بعض المفكرين الرجال بافضلية الرجال والبالغة في ذلك، فاصبحت هذه المسالة سجالاً، ونالت الأسرة نفسها كثيراً من آثار هذه المعركة منها رفض الأمومة والأنجاب، بل رفض الأسرة نفسها، أو تفتككها وإباحة الاجهاض

١- يراجع، مجلة العربي / العدد ١٤٥ ديسمبر ٢٠٠٠ ص ٦٥ مقالة د. احمد ابو زيد ود. منى امين

الكرديستاني، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر ط. دار القلم بالكويت ٢٠٠٢ ص ١٢٩

٢- مجلة كل الأسرة ص ٣٥ المشار إليها في د. منى : المرجع السابق ص ٤٦

٣- المراجع السابقة

والشلود الجنسي، والغاء دور الأب، فاصبح الصراع، وابيات الذات، والهيمنة أساساً في التعايش بدل الرقة والرحمة والسكنى والتوزيع الأدوار كما يريده الإسلام.

والحق أن ما قامت به الحركات النسوية الغربية في القرنين السابقين كان رد فعل لنظرية الدونية السائدة في الغرب في القرون الوسطى وما يليها حيث . كما تقول زبغرد هونكه، (إن موقف الرجل الأوروبي من المرأة، ونظرته إليها كانت تتسم بالازدواجية والنفاق، والشهوانية والسلطان، والتضارب في المفاهيم والأفعال) ^١ بل لم تكن القضية تنحصر في دائرة النظرية بل تجاوزت إلى استعمال كافة مشاكل العنف النفسي والجسدي، والجنسي معها، ففي أمريكا تشير أرقام سنة ١٩٨٤م إلى أن ٢٩٢٨ حادثة قتل تمت داخل الأسرة الواحدة، وأن أكثر من ثلاثة قتلى على يد الزوج أو الخليل، وتذكر أوردين، وتزبيت، أن أكثر من مليوني امرأة سنوياً في أمريكا تبلغ الشرطة عن حادث اعتداء زوجها، أو خليلها عليها، وأن ٤ نساء يومياً يقتلن بسبب الضرب المبرح، و١٥ مليون زيارة للنساء للطبيب بسببها اعتداء الزوج أو الخليل، وهذا ما يبلغ به الشرطة، أما ما لم يبلغ به فيتوقع أن يكون نسبة ليست قليلة، وفي بريطانيا تصل نسبة ضحايا الزوج والخليل من النساء القتيلات إلى ٥٠% وأنه في كل دقيقة تغتصب امرأة في أمريكا ^٢

ومن جانب آخر فإن الفلسفة السائدة في الغرب (وبالأخص أوروبا) هي الفلسفة الفردية الانانية، والذرائعية الميكافيلية، والنفعية القائمة على اللذة التي جعلت المرأة

١- د. محمد رشدي عبيد عقراوي : المشاعية ، ص ٧ المشار إليه في د. مثنى الكرديستاني المرجع السابق من ١٥

٢- د. شدى سليمان ، المرأة المسلمة ص ١٥، ٩٧-٩٦ ، ويراجع ، جارودي ، أمريكا طليعة الانحطاط ، ترجمة صباح العبيه وميشيل خوري ط. دار عطية للنشر ، لبنان ١٩٩٨ ص ٧٧ . ود. مثنى الكرديستاني ، المرجع السابق ١٢٨

بمتابة متابعة للنفع والاستعراض والاعلانات، وزاد الطين بلة تأثير المجتمعات الأوروبية بفلسفة الصراع، وخلق التناقض بين الأمم والمجتمعات، وهي فلسفة تؤكد ذلك الصراع حتى بين الله تعالى والإنسان، حيث إن الأسطورة اليونانية تقول إن برميتوس هو الذي سرق النار المقدسة من الآلهة^١ حيث أثرت هذه الفلسفه الصراعية على العلاقات الأسرية والاجتماعية وحتى بين الأمم، يقول الشيخ سعيد النورسي: (وغللت الفلسفه في ضلالها حتى اتخذت دستور الصراع هذا حاكماً مهمينا على الموجودات كافة فقررت.... أن الحياة كلها جدال وصراع...) ^٢

ما يترتب على هذه المنهجية الموزونة:

يرتبط على هذه المنهجية التي أصلها الإسلام، وفكرة الصبح القائم على الوسطية والواقعية والدقّة، كما سبق. امران أساسيان هما أن الأصل هو المساواة، ومراعاة الفروق التكوينية التي ذكرناه ومن خلالها توزيع الأدوار،
أولاً. المساواة،

وبما أن الرجل والمرأة من نفس واحدة، ولهم خصائص مشتركة، وصفات موافقة، وبهذا الاعتبار فالمرأة مثل الرجل فيما ياتي:

- ١) المساواة في الحقوق، حيث إن كلاً من الرجل والمرأة يتمتع بحقوق متساوية مع الآخر في شتى مجالات الحياة
- ٢) المساواة في جميع ما يخص أمور الآخرة من الأجر والثواب والجنة والنار، وفي

١ـ المراجع السابقة

ـ مكليات رئاسل النور ، الكلمات ، ترجمة احسان قاسم الصالحي ، نشر دار سوزان استديول ١٩٩٦
ص ٦١

العقيدة والشعائر إلا ما خففت على المرأة بسبب ظروف الحيض والنفاس، والحمل والرضاعة ونحوها.

٣) المساواة في الاستخلاف في الأرض، إن الآيات الواردة في القرآن الكريم حول الاستخلاف واستعمار الأرض لم تفرق بين الرجل والمرأة، ولم تستثن المرأة من هذه الوظيفة العظيمة التي كلف بها الإنسان، بل لا يمكن تعميم الأرض إلى بشقي الإنسان وهما الذكر والأنثى، فقال تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ وَّأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَفِيعًا وَّقَبَّالَ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْبَرَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ الْأَفْلَقُوكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَسِيبٌ)**^١. ولذلك اتفق الفقهاء على أن الخطابات العامة التكليفية شاملة للذكر والأنثى حتى ولو كانت بالفاظ تستعمل في الجمع الذكر، إلا ما استثنى بنص خاص.

يقول ابن حزم: **(لَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِبْعَوْتًا إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِعَدْ أَسْوَيَا، وَكَانَ خَطَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَخَطَابُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ خَطَابًا وَاحِدًا لَمْ يَجُزْ أَنْ يَخْصُّ بِشَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ الرِّجَالَ دُونَ النِّسَاءِ إِلَّا بِنَصْ جَلِيلٍ، أَوْ أَجْمَاعٍ، لَأَنَّ ذَلِكَ تَخْصِيصٌ لِلظَّاهِرِ، وَهَذَا غَيْرُ جَانِزٍ)**^٢.

ومن هنا حينما طلبت المرأة في عصر الرسالة تخصيصها بالذكر نزلت الآيات استجابة لها، فقال تعالى: **(وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَاحَتِ حَبْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَفَهَازُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمُسَاكِنُهُنَّ طَيْبَةٌ فِي جَنَاحَتِهِنَّ وَرَضِيَوْنَ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوزُ الْعَظِيمُ)**^٣. وقال تعالى: **(مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُنْهِيَّ ثَنَاءً طَيْبَةً**

١- سورة الحجرات، الآية ١٢.

٢- الاحكام في الاصول ط. القاهرة نادى الحديث ١٩٨٤ (١٣٧/٢١) ويراجع هبة رؤوف عزت: المرأة والعمل السياسي ط. المعهد العالمي للتفكير الإسلامي، ١٩٩٥، ص ٥٦.

٣- سورة التوبه / الآية ٧٢

وللجزئياتِ أجزَّهُمْ بِاَخْسَنِ مَا حَكَلُوا يَعْمَلُونَ^١. ومن هنا جاء استعراض القرآن لقصة ملكة سبا بصورة تتبين عن الاشادة بحكمتها وسياساتها، بل تأكيد قولها وتخليله حينما قالت: **«قَالَتِ إِنَّ الظُّلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْنَيْهِ افْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْزَادَهَا لَذَّلَةً»** فقال تعالى مؤكداً هذه الحكمة: **«وَكَذَلِكَ يَعْمَلُونَ^٢**.

واعتقد أن اثبات هذا الأمر (المساواة في الاستخلاف) من حيث المبدأ يساعدنا كثيراً في تأصيل جواز المرأة أن تتولى من وظائف الإستخلاف ما لم يكن هناك نص خاص يمنعها من ذلك.

٤) المساواة في الولاية والموالاة، مما لا يختلف فيه أحد أن الموالاة التي فرضها الله تعالى على المسلمين شاملة للذكر والأنثى، وكذلك الولاية فقال تعالى: **«وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِعِظَمَتِهِمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَبَعْضُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَعْمَلُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْذُلُونَ الرُّحْكَمَةَ وَيَنْعَلِمُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ سَيِّرَتُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ^٣**». ومن العلوم أن هذه الولاية تشمل كل جوانب الحياة، وعلى رأسها الولاية السياسية من حيث المبدأ.

٥) المساواة أمام القانون والقضاء

٦) المساواة في حرية الاعتقاد والدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال تعالى: **«مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ وَلِلْجُنُودِ أَجْزَهُمْ بِاَخْسَنِ مَا حَكَلُوا يَعْمَلُونَ^٤**

وبيقول تعالى: **«وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِعِظَمَاتِهِمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَبَعْضُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَعْمَلُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْذُلُونَ الرُّحْكَمَةَ وَيَنْعَلِمُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ سَيِّرَتُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ^٥**

١- سورة النحل/ الآية ٩٧

٢- سورة الفصل/ الآية ٣٢

٣- سورة التوبه/ الآية ٧١

٤- سورة النحل/ الآية ٩٧

بعض يأذون بالمعروف، وينهون عن المُنكر وينهيُّون العُنالَّا وينهون الرُّكادَ وينهون الله
وزعنده أولئك سبز حمهم الله إن الله عزيز حكيم^١ ويقول تعالى، (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ
وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُخْلِصِينَ وَالْمُفْلِحِينَ وَالْمُنَاهَدِاتِ وَالْمُتَابِرِينَ وَالْمُتَابِرَاتِ
وَالْخَائِفِينَ وَالْخَائِفَاتِ وَالْمُتَحَسِّدِينَ وَالْمُتَحَسِّدَاتِ وَالصَّانِعِينَ وَالصَّانِعَاتِ وَالْخَافِظِينَ فَرُوحُهُمْ
وَالْخَافِظَاتِ وَالْمُتَكَبِّرِينَ اللَّهُ كَفِيرٌ وَالْمُتَكَبِّراتُ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مُنْقَرِّبَةٌ وَاجْرًا عَظِيمًا^٢) .

(٧) المساواة في الحقوق الاجتماعية والمدنية.

(٨) المساواة في أهلية التملك والتصرف وإجراء العقود المالية ونحوها.^٣

(٩) المساواة في الحقوق المالية، حيث إذا نظرت إلى الواجبات الفروضية على
الرجل فإن الفروق الموجبة في الأثر معوضة تماماً من خلال النفقه، والتراثات
الرجل.

إضافة إلى أن هناك حالات يتساوى فيها الرجل والمرأة، وفي بعضها تكون حصة
المرأة أكثر منه.

(١٠) المساواة في ابداء الرأي ووجوب الاستماع إلى رأيها، ويدل على ذلك ما ذكر بين
الختناء بنت خزام الانصارية وبين النبي صلى الله عليه وسلم حيث ذكرت: (إن
أباها زوجها من ابن أخيه دون إذن منها، فجعل صلى الله عليه وسلم (الأمر إليها)
وحيثما علمت بهذا الحق قالت: قد أجزت ما صنع أبي، ولكنني أردت أن أعلم النساء
من الأمر شيء^٤ وفي رواية ابن ماجه صاحبها الحافظ الهيثمي قالت: ولكنني أردت أن

١- سورة التوبة / الآية ٧٦

٢- سورة الأحزاب / الآية ٣٥

٣- براجع د. علي القره داغي : مبدأ الرضا في العقود ط. دجارت البشائر الإسلامية ١٩٨٥ م سبروت (٢٩٧/١)
٤- وبراجع كذلك د. هاني طيحمات : حقوق الإنسان ط. الشروق بالأردن ٢٠٠١ من ٣٦٠

تعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء^١)

وفي مجال الزوجية أمر الله تعالى الزوجين أن تتم الأمور بينهما عن تراضي منها وتشاور فقال تعالى: (فَإِنْ أَرَاكُمْ مُهَاجِرِينَ مِنْهُمَا وَتَقْتَلُونَهُنَّا هُنَّا جَنَاحٌ عَلَيْهِمَا)^٢ وقصة المرأة التي وفقت أمام عمر فعارضته في تحديد المهر فقالت: (ما ذلك لك) قال عمر: (ولم) قالت: (إن الله قال: (وَلَئِنْتُمْ إِخْتَهُنْ فَبِنَصَارًا هُلَا طَاخْتُمْ مِنْهُنَّا)^٣ فرُجع عمر عن رأيه وقال: (كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ أَعْمَرْ)^٤.

فانياً . عدم المساواة في بعض الأمور (اختلاف نوع لا اختلاف تضاد).

وبما أن المرأة تختلف في التكوين والخلفة والهرمونات عن الرجل . كما سبق .
اختلاف نوع، لا اختلاف تضاد، ومن باب توزيع الأدوار.

وهذا الاختلاف في بعض الأمور الخاصة بالأعمال التي لا تناسب مع فطرتها .
وبالأخص في موضوع الحقوق السياسية التي هي موضوع بحثنا .

حق المرأة في تولي الولاية العامة (المناصب الرئيسية) :

الولاية . بالكسر . في اللغة، الإماراة، وبالفتح، النصرة والنسب والقرابة وغيرهما^٥.

والولاية في اصطلاح الفقهاء لها نوعان:

١- يراجع : سسن ابن ماجه ، كتاب النكاح (٦٠٤/٦) وسنن النسائي ، كتاب النكاح (٧١/٦) وسنن أبي ذاود . مع غوف العبدود . (١٢٠/٦) ومسند أحمد (١٣٦/٦)

٢- سورة البقرة / الآية ٢٣٣

٣- سورة النساء / الآية ٢٠

٤- الأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصداق (٢٢٣/٤)

٥- يراجع لمزيد من التفصيل اللغوي ، لسان العرب ، والقاموس المحيط ، والمجمع الوسيط مادة (ولي) ولم يفرق بعض اللغوين بين كسرها وفتحها

النوع الأول - الولاية العامة، وقد ذكر لها القاضي أبو يعلى أربعة أقسام، وهي:

١. الولاية العامة في الأعمال العامة كالخلافة (أو رئاسة الدولة تحت أي اسم كان) والوزارة.

٢. الولاية العامة في الأعمال الخاصة كامارة الأقاليم.

٣. الولاية الخاصة في الأعمال العامة كقاضي القضاة، وقائد الجيوش، وحامي الثغور، ومستوفي الخارج، وجابي الصدقات.

٤. الولاية الخاصة في الأعمال الخاصة كقاضي بلد، أو إقليم ...
وقد شرحا بعض المعاصرین بأنها تشمل القيام بـ أي عمل من أعمال السلطات الثلاث، التشريعية، والتنفيذية، والقضائية^٦.

النوع الثاني - الولاية الخاصة في مجال تنفيذ العقود التي عرفوها بأنها: تنفيذ القول على الغير^٧، وهذا النوع غير مقصود هنا، وأنه خارج عن موضوعنا.

وقد اختلف الفقهاء في مدى صلاحية المرأة للولاية العامة على ثلاثة آراء:

• الرأي الأول: المنع المطلق

• الرأي الثاني: الجواز المطلق

• الرأي الثالث: التفصيل

ونحن هنا نذكر هذه الآراء الثلاثة مع الأدلة والترجح بشيء من الإيجاز:

٦. الأحكام السلطانية لأبي يعلى ط. مصطفى الحلبى ١٩٦٦ بالقاهرة ص ٢٨ وما بعدها وبراجع: الأحكام السلطانية للماوردي ط. التوفيقية بالقاهرة ص ٢

٧. الشيخ عبدالحفيظ الزنداني: المرجع السابق ص ٥١ ومراجعة الحديثة

٨. حاشية ابن عابدين (٣٥/٣)

الرأي الأول: المنع المطلق وهذا رأي جمهور الفقهاء من أصحاب المذاهب الأربع ما عدا بعض الاستثناءات التي نذكرها في الرأي الثالث، وهو رأي جماعة من المعاصرين أيضاً.

وقد استدلوا بذلك بالكتاب والسنّة والاجماع والقياس وسد الذرائع....

أولاً . الكتاب، حيث استدلوا بمجموعة من الآيات منها:

أـ قوله تعالى: (وللرجال عليّهن دُرْجَةٌ) ^١ حيث قال الطبرى: (روى عن زيد بن أسلم قوله: (وللرجال عليّهن درجة)، إمارة ^٢، وهكذا فسره جماعة من المفسرين ^٣).

بـ. قوله تعالى: (الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا لَنْفَدُوا مِنْ أَنْوَافِهِمْ) ^٤ حيث ذهب المفسرون إلى أن الآية تدل على اثبات القوامة لجنس الرجال على جنس النساء وإن هذه قاعدة عامة تشمل القوامة داخل البيت وخارجه ^٥. وقال الاستاذ المودودي: (هذا النص يقطع بان المناصب الرئيسية في الدولة رئاسة كانت او عضوية مجلس الشورى لا تفوت الى النساء....) ^٦.

جـ. قوله تعالى: (وَلَا تَحْمِلُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) ^٧ حيث يدل على أن الله تعالى فضل البعض وهم الرجال على البعض وهن النساء في بعض الأمور مثل الارث ونحوه. ^٨

١ـ سورة البقرة / الآية ٢٢٨

٢ـ تفسير الطبرى (٢٧٥/٢)

٣ـ يراجع : التفسير الكبير للزارى (٨١/٢) وتفسير ابن حكيم (١٧٨/١)

٤ـ سورة النساء / الآية ٣٢

٥ـ يراجع : تفسير الكلاف للزمخشري (٢٧٧/١) وتفسير القرطبي (١٦٩/٥) وتفسير ابن حكيم (١٣٤/١)

٦ـ در حمان القرآن ، في تفسير هذه الآية

٧ـ سورة النساء / الآية ٣٣

٨ـ تفسير الطبرى (٢٠٥) وتفسير الماوردي (١٧٧/١)

د - قوله تعالى: (وقرن هي ينودن)، حيث ان الآية تأمر النساء بالقرار في البيت وهذا مخالف لاجازة أن تشتغل المرأة بالمناصب العامة.

ثانياً - الأدلة من السنة المطهرة:

يعتبر من أقوى الأدلة وأصرحها ما رواه البخاري وغيره عن أبي بكره... قال لما
بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال:
(لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)^١ قال الخطابي في الحديث، (أن المرأة لا تلي الإمارة
ولا القضاء...)^٢ وقال الصنعاني، (فيه دليل على أن المرأة ليست من أهل الولايات)^٣
وقد ورد الحديث بالفاظ مختلفة منها، (لا يفلح قوم أنسدوا أمرهم إلى امرأة)^٤ وفي
رواية أخرى، (لا، "لن، " ما" يفلح قوم تملّكهم امرأة)^٥.

ويؤكّد هذا المعنى العام أن راوي الحديث أبا بكره قال ذلك عند ما دعى
للالتحاق بحملة جمل بقيادة عائشة، فقال: (لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل بعدها كتبت الحق باصحاب الجمل فاقتاتل
معهم....) ^٧

وقد أطأل المانعون النفس في شرح الحديث، ودللاته على منع المرأة من كل

١- سورة الأحزاب / الآية ٢٣

- ٢- صحيح البخاري . مع الفتح . مكتاب المغاري (١١٩-١١٧/٨)
- ٣- فتح الباري (١٢٨/٨) وقد عرف ابن حجر على هذه التعميم
- ٤- سبيل السلام ط . مكتبة عاطف (١٤٩٦/٤)
- ٥- رواه أحمد في مسنده (٤٧/٥)
- ٦- مسنند أحمد (٥١، ٥٠، ٤٢، ٢٨/٥)
- ٧- صحيح البخاري . مع الفتح . (١٣٦/٨)

ولاية عامة أو خاصة^١.

واستدلوا بأحاديث أخرى ليست دلائلاً في الموضوع^٢.

ثالثاً . الاجماع.

حيث انعقد الاجماع على أن المرأة لا تصلح للولاية العامة، يقول ابن قدامة: (ولا تصلح للإمامية العظمى ولا لتولية البلدان، ولهذا لم يول النبي صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من خلفائه، ولا من بعدهم امرأة قضاء ولا ولاية فيما يلغنا، ولو جاز ذلك لم يخل منه جميع الزمان غالباً)^٣

وأكمل هذا المعنى الشيخ عبد المجيد الرزقاني واستدل لذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) ^٤ لكن هذا الحديث فيما يخص العبادات الشعائرية التي الأصل فيها التوقف، أما العادات والمعاملات فالاصل فيها الاباحة^٥.

رابعاً . الفياس.

أي فياس الولاية على الطلاق، وعلى الولاية في النفس.

خامساً . المصلحة.

حيث إن الأساس في الولايات العامة هي الكفاءة الدائمة، والقدرة، وهي

١. يراجع : الشيخ الرزقاني . المرجع السابق ص ٧٩-٧٠ وغيرها

٢. المرجع السابق نفسه

٣. المختiri . مع الشرح الكبير . ط. دار الكتب العلمية / بيروت (٢٦-١١)

٤. الحديث رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الصلح . مع فتح الاري . (٢٠١/٢ ، ٢٠٧/١٢ ، ٢٥٥/٤) ومسلم في صحيحه (١٣٤٢/٣)

٥. يراجع : مبدأ الرضا في العقود (١١٥٩/١ وما يبعدها)

ضعيفة في المرأة، كما سبق.

مادساً - سد الذرائع

حيث تؤدي ولادة المرأة للمناصب الرئيسية إلى فساد في الأخلاق وإلى ارتكاب محظورات شرعية من الخلوة، فالفواحش، واهتمال لدور المرأة الأساس في تربية النساء^١

الرأي الثاني، للقائلين بجواز تولي المرأة الولاية العامة مطلقاً، وهو رأي يفضله الشيخ محمد الغزالى رحمة الله، وأخرين من المعاصرین، حيث استدلوا بما ياتى:

أولاً - الكتاب، حيث وردت عدة آيات تثبت الولاية بصورة عامة، منها:

أ - قوله تعالى، (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِعِصْمَهُمْ أَلَيْهَا بَعْضُ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ....)^٢

ب - قوله تعالى، (وَأَمْرُهُمْ شَورِيٌّ بَنِتِهِمْ)^٣ يقول الأستاذ محمد عبدالله العربي، لم يخص فئة من القوم دون سواهم باداء مقتضيات الشورى.

ج - قصيدة ملكة سباد التي ذكرها القرآن الكريم في معرض الاشادة بهذه المرأة العاقلة الحكيمة التي أبعدت عن قومها شبح الرحب، ثم اسلمت.

د - الآيات التي فيها بيعة النساء لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثل قوله تعالى (إِنَّمَا الظَّبَابُ إِنَّمَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَّكُمْ.....)^٤ ومن المعلوم أن البيعة مشاركة سياسية.

ثانياً - من السنة المطهرة، حيث وردت عدة أحاديث تدل على أن المرأة لها حق

١- يراجع: الشيخ الرئناني، المرجع السابق ٩٦-٩٤

٢- سورة التوبه / الآية ٧١

٣- سورة الشورى / الآية ٢٨

٤- نظام الحكم في الإسلام ص ٨

٥- سورة المتعينة / الآية ١٢

الولاية، منها:

- ١ - حديث الخنساء الانصارية السابق الذي بدل على اثنات الولاية لها في الجملة
- ٢ - السيرة النبوية المشرفة التي تدل على أن النساء شاركن في بيعة الرسول منذ بداية الدعوة، والتفكير في إنشاء الدولة الإسلامية، ثم مبايعتهن للنبي صلى الله عليه وسلم، فقد شاركت المرأة في بيعة العقبة، فقد روى أحمد بمسنده من حديث جابر قال، (مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في المواسم يعني وغيرها)... حتى بعثنا الله له من يثرب قصد قناته... حتى قال: فرحل إليه منها سبعون رجلاً، وذكر حديث كعب، ثلاثة وسبعين رجلاً وأمرأتان - قوله عدهن بيعة العقبة، فقلنا: على ما نبأوك؟ فقال: (على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تتصرونني إذا قدمت إليكم بشرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم، ولكم الجنة) ^١ وقد ذكر الحافظ ابن حجر نقلًا عن ابن هشام أن المرأةين بابعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم دون مصادحة ^٢ بل إن مبايعة النساء للنبي صلى الله عليه وسلم ثابتة في البخاري ومسلم ^٣.
- فهذه البيعة هي بيعة سياسية بكل ما تعني الكلمة، وقد شاركت فيها النساء، مما يدل على أن المرأة لها هذا الحق، ولكن بيعة النساء ليست بالصادقة وإنما بالكلام، أو مع مد الأيدي دون المس، يقول الاستاذ أبو شقة ^٤ (إن مبايعة النساء التي صلى الله لها عدة دلالات، الدلالة الأولى، استقلال شخصية المرأة، وأنها ليست مجرد

١- رواه احمد في مسنده (٤٢٦/٣) قال في الفتح (٢٢٣-٢١٩/٧) استناده حسن، وصححه الحاكم

٢- الاصحابية (٤٧٩/٤)

٣- صحيح البخاري - مع الفتح (٢٦٥/١٠)

٤- تحرير المرأة في عصر الرسالة (٤٣١، ٤٣٥/٣)

تابع للرجل، بل هي تباعي كما تباعي الرجل، الدلالة الثانية: مبادئ النساء النبي
صلى الله عليه وسلم تقوم على أساسين، الأول . باعتباره صلى الله عليه وسلم
الرسول البالغ، والثاني - باعتباره إمام المسلمين، وما يؤكد وجود الاعتبار الثاني
قوله تعالى (ولا يعصينك في معروف)، قوله صلى الله عليه وسلم عن طاعة الأمير
(إنما الطاعة في المعروف) .

٤. مشورته صلى الله عليه وسلم لأم سلمة . كما سبق .

٥. قبولة صلى الله عليه وسلم لأسماء بنت يزيد أن تمثل النساء بين يديه، حيث
قالت، (أني رسول من ورائي من جماعة نساء المسلمين يقلن بقولي، وعلى مثل
رأيي..... الخ) ^٢ والمقصود أن المرأة مثلت جماعة من النساء مما يدل على مشروعية
اتحادات خاصة بهن تدافع عن حقوقهن أمام الرجال المسلمين .

٦. مشورته صلى الله عليه وسلم للمرأة بصورة عامة، حيث جاء في عيون الأخبار
لابن قتيبة، عن الزبيدة، قال: (حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن الحسن قال:
(كان النبي صلى الله عليه وسلم يستشير حتى المرأة فتستير عليه بالستيء
فيأخذ به) ^٣ .

وهذا الحديث وإن كان مرسلاً لكنه معضد بحديث أم سلمة في الصحيح . كما
سبق .

٧. وكذلك الأمر في السيرة الراسدة، حيث استشار عبد الرحمن بن عوف في أمر
عثمان وهي حتى البكر في خدرها .

١- رواه البخاري . مع التفخ . (٣٣٣/١٣) ومسلم . مع النووي . (١٥٦٠)

٢- سكنز العمال (٤١١/١٦) الحديث ٤٥٥٧ وقال ، (رواه

٣- عيون الأخبار (٨٢/١)

الرأي الثالث: القائلون بالتفصيل وأدلةهم :

وهوؤلاء اختلفوا في نوعية التفصيل كالتالي:

أولاً . قابن حزير الطبرى وابن حزم الظاهري يجيزان ولایة المرأة للقضاء، بل يفهم من كلامهم هو أن الممنوع هو الإمامة الكبرى (اي ان تكون خليفة المسلمين، او رئيسة الدولة).

ثانياً . الحنفية الذين أجازوا للمرأة تولى القضاء فيما عدا الحكم في الجنابات

والحدود

ثالثاً . جماعة من المعاصرین أمثال الشيخ العلامة يوسف القرضاوى يذهبون إلى جواز أن تتولى المرأة كافة الولايات والمناصب ما عدا الإمامة العظمى إذا توافرت الشروط والضوابط الشرعية المطلوبة، ولم تترتب عليها مفاسد من إهمال الأسرة ونحو ذلك وهوؤلاء استدلوا بجميع أدلة الفريقيين، ولكن حملوها على ما عدا الإمامة العظمى، فإن كان الدليل نحراً في الموضوع كما في حديث، (لن يفلح قوم....) حملوا دلالة منعه على الإمامة العظمى، وإنما قحملوه على الولايات الأخرى.

مناقشة الأدلة :

يمكن أن نناقش أدلة المانعين بما يأتي:

أولاً . قوله تعالى، (وللرجال علىهن درجة) ^١ لا يدل على منع الولاية مطلقاً، وإنما هي درجة كون الطلاق والرجعة بيده، لأن الآية في بدايتها تتحدث عن الطلاق والرجعة حيث تقول، (والطلاقات يتزئنن بالأنفسهن دلالة لزوج ولا يجعل لهن أن يكتعن ما

خلق الله هي أزخامهن إن كنْ نَوْمِنْ بِاللَّهِ وَالنَّوْمُ الْآخِرِ وَنَهْوَلَهُنْ أَحْقَى بِرَدَهُنْ فِي ذَلِكَ إِنْ لَرَدَا
بِصَلَاحًا وَلَهُنْ مِثْلُ الَّذِي هَلَّتِهِنْ بِالْعَذَابِ وَلَرْجَالٌ هَلَّتِهِنْ دَرْجَةً وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ^١ أو
درجة القوامة داخل الأسرة وفسره قوله تعالى: (الرُّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَّ
اللهُ بِغَضْنِهِمْ عَلَى بَنْفَضِهِمْ وَبِمَا انْفَضُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَالِصَالِحَاتُ فَإِنَّا نَحْنُ خَاطِئُكُمْ فَلَا
اللهُ وَاللَّاتِي دَخَلْفُونَ نَشَوْرُهُنَّ فَعَظِلُوهُنَّ وَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمُنْتَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنَّ امْطَافَكُمْ فَلَا
يَنْفَوْهُنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ حَكَانَ عَلَيْنَا كَيْمًا^٢) من حيث إدارة البيت والتأديب ونحو ذلك
مما يحتاج إليه البيت بأن يكون له مدبر وقائد فهذه الآيات كلها تتحدث عن
الأسرة وإدارتها والاتفاق عليها، ولا يمكن أن يقصد بالأية العموم المطلق، فليس لكل
رجل ولالية على كل امرأة، فهذا غير مقصود من الآية، إذ ليس للرجل الأجنبي
ولالية على امرأة أجنبية، وهذه ولالية تبدأ بهذا الأصل وهو أن إدارة البيت بيد الزوج
لما له من قدرات تهيئه لذلك، كما أنه ينفق عليها، ثم تتحدث الآية نفسها عن
الزوجة الصالحة، والزوجة الناشرة... مع أن هذه القيادة ليست قيادة تحكم
واستبداد وإنما قيادة تشاور وتراس، ومعاصرة بالاحسان، ولذلك حينما يختلف عن
اهدافها تؤخذ من الزوج

فالآياتان لا تتحدثان على آلية ولالية سوى ولالية الرجل على زوجته في إدارة
البيت وأن الرجعة والطلاق بيده، فالقوامة هي إدارة البيت، والدرجة إما أنها هذه
القوامة، أو أن الطلاق والرجعة بيده إضافة إلى أن سبب نزول: (الرُّجَالُ قَوْمٌ عَلَى
النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَّ اللَّهُ.....) يدل على هذه الخصوصية^٣، نعم أن العبرة بعموم اللفظ

١- سورة البقرة / الآية ٢٣٨

٢- سورة النساء / الآية ٣٤

٣- يراجع لسبب النزول ، تفسير الرازي (٨٨/٢)

وليس بخصوص السبب عند جمهور الأصوليين^١ ، ولكن المحققين منهم قالوا: إن العموم يخص بالقرآن ومنها السياق، حيث جاء في البحر المحيط للزركشي: (قال الشيخ تقى الدين في شرح الإمام: نص بعض أكابر الأصوليين على أن العموم يخص بالقرآن، قال: ويشهد له مخاطبات الناس بعضهم بعضاً، حيث يقطعوه في بعض المخاطبات بعدم العموم بناء على القرينة)^٢ إضافة إلى أن عموم هذه القوامة داخل البيت باق لم يمس، ومع ذلك لو ان الرجل تنازل لزوجته في حق إدارة البيت، وفوض لها حق الصلاوة فإن هذا جائز باتفاق الفقهاء^٣.

ثانياً - أما قوله تعالى: (وَقُرْنَ فِي بَنِو يَتَّمْ...)^٤ فيحاج عنه بما يأتي:

أ - أن المخاطبات بالأية الكريمة هن نساء النبي صلى الله عليه وسلم حيث ثبتت الآية الكريمة (يَا بَنِيَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ حَافِرَتِنَ إِنَّ الْغَيْثَنَ فَلَا تَخْفَنُنَ بِالْفَوْلِ فَلَهُمْ لِعْنَهُمْ الَّذِي فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَلَدُنْهُمْ فَوْلًا مَغْرُوفًا)^٥.

فالآية نص في خطاب زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، وأنهن ليسن كباقي النساء، فكيف يعمم الالزام في جميع الأحكام لبقية النساء؟

فهو لا لهن مقام عظيم، وخصوصية بسبب كونهن ازواجاً للرسول القائد صلى الله عليه وسلم ولا سيما أن هذه الآيات نزلت بعد حادثة الافت التي هزت المجتمع الإسلامي وشلت حركته طوال أربعين يوماً، وبالتالي فاقتضى التشريع

- ١ـ التحصيل (٣٤/١) وشرح حمك العوام (٤٣/١) والكتاب النير (١٣٧/٢)
- ٢ـ البحر المحيط ، ط. وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة الثانية ١٤١٢هـ (٣٨٠/٢)
- ٣ـ يراجع لجوار التفويض ، حاشية ابن عابدين (٤٧٥/٢) والدسوقي مع الشرح الكبير (٤٠٥/٢) ومغني المحتاج (٢٨٥/٢) وكشف النقاع (٣٥٢/٥) وأحكام القرآن لابن العربي (١٥٥/٢)
- ٤ـ سورة الأحزاب / الآية ٢٢٩
- ٥ـ سورة الأحزاب / الآية ٢٢

وضع قيود صارمة عليهن، ولذلك خبرهن الرسول صلى الله عليه وسلم بأمر الله تعالى قبل هذه الآية بين البقاء، والطلاق فاختزن الله ورسوله، وحينئذ نزلت عليهن تشرعات خاصة بهن للالتزام بهن، ومنها الأمر بالقرار في البيوت حماية لعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم.

بـ - أن القصد بـ (وفرن) ليس عدم الخروج مطلقاً، وإنما على ذلك خروج بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الحج والعمرة والجهاد، وأنه صلة الرحم،
ثالثاً - إن أقوى دلتهم هو الحديث المعروف: (لن يفلح قوم...)، ويمكن أن يناقش
هذا الحديث بما ياتي:

١- أن الحديث خاص بهذه الواقعة التي قيل فيها، وهي تولي بنت كسرى الأمراطورية، حيث صدق قوله صلى الله عليه وسلم فلم يفلح القوم، بل انهزموا وسقطت الأمراطورية.

وقد يجاب عن هذا بأن العبرة بعموم النفي لا بخصوص السبب - كما سبق -

٢ . أن الحديث خاص بالولاية العظمى بدليل بعض روايات الحديث الثابتة، حيث ورد الحديث بلفظ (تملكهم) في روایتين، أحدهما، (لا يفلح قوم تملکهم امرأة)^١ والثانية بلفظ، (لن يفلح قوم تملکهم امرأة)^٢ إضافة إلى ورود روایتين اخريين بلفظ: (لا يفلح قوم استندوا أمرهم إلى امرأة)^٣ ولفظ، (لن يفلح قوم استندوا أمرهم إلى امرأة)^٤

١- رواه أحمد (٤٣/٥) ومسند الشهاب (٥١/٢)

٢- رواه أحمد (٥١/٥)

٣- رواه أحمد (٤٧/٥)

٤- رواه أحمد (٢٨/٥) ومسند أبي داود الطيالسي الحديث (١٨)

٣- إن سياق الحديث (الذى قال المحققون من الأصوليين أنه يجوز تخصيص العموم به) يدل بوضوح على أن الحديث كان في الامبراطورية العظمى، حيث تولتها بروان بنت كسرى.

٤- إن لفظ (أمرهم) يشير إلى العموم، أو إلى الكمال، وهذا لا يتحقق إلا في الولاية العظمى

٥- إن في ذلك جمعاً بين الأدلة، وهو أولى من الغاء أحدها.

رابعاً - إن دعوى الأجماع لا تصح إلا في الإمامة العظمى، أما غيرها فمحل خلاف كبير بين الفقهاء، قديماً وحديثاً . كما سبق .

خامساً . إن قياس الولاية على الطلاق وعلى الولاية في التزويج لا يستقيم لما يأتي :

١) إن الطلاق إذا فوضه الزوج إلى زوجته فإنه صحيح بالاتفاق . كما سبق .. مع أن القانون يمنع الولاية لا يحجزون الولاية لا في البداية، ولا بالتفويض من الرجال.

٢) إن ولاية المرأة على تزويج نفسها، أو غيرها فمحل خلاف كبير، حيث أجازها الحنفية^١ ، وبالتالي فالأصل للمقياس عليه ليس محل اتفاق حتى يكون ملزماً . سادساً . أما مسألة المصالح والفساد وسد الذرائع، فيمكن علاجها من خلال الضوابط الشرعية والقيود التي تمنع ذلك، إضافة إلى أن تكونها دولة معتبرة ليست محل اتفاق بين الفقهاء .

وبهذه المناقشة يتضح لنا أن أدلة المانعين لم تنهض حجة على دعواهم بمنع الولاية مطلقاً من المرأة، وإنما كل ما تدل عليها أدلة لهم هو منع المرأة من تولي

١- يراجع لمزيد من التفصيل : مينا الرضا في العقود (١/.....) ومصادرها المعتمدة

الولاية العظمى.

ويمكن أن نناقش أدلة المجرزين مطلقاً، بأن جميع أدلةتهم لا تدل على الجواز المطلق، وإنما تدل على جواز أصل المشاركة السياسية، وحتى لو دلت فهـي تخصـص بحدـيث، (لن يفلـح قـوم...) حيثـ هو نصـ في منعـ الولاية.

بعض الردود عن بعض المقولات:

فقد اثير في منع المرأة من المشاركة السياسية بعض المقولات منها:
أولاً، أن المرأة إذا شاركت أدى ذلك إلى الاختلاط المحرّم، وإرتکاب المحظورات،
ونجـب عنهـ بماـ يـأتـيـ

(١) أن من يجـيز ذلكـ يـقـيـدـهـ بالـالتـزـامـ بـالـضـوابـطـ الشـرـعـيـةـ فـإـذـاـ لـمـ تـتوـافـرـ
فـحـبـيـثـ لـمـ تـجـزـ المـشـارـكـةـ.

(٢) انه ليس هناك تلازم بين الأمرين

(٣) ان هذه الحرمة لا تخص النساء فقط، بل تشتمل الرجال أيضاً فهم مأموريـنـ
أيضاًـ بالـالتـزـامـ بـاحـکـامـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ التـعـاملـ معـ النـسـاءـ.

ثانياًـ، أن المشاركة السياسية تحتاج إلى الجرأة والشجاعة وهذه قد لا توجد في
النساءـ.

والجواب عن ذلك، أن هذا غير صحيح، وأن هذا أيضاً موجود لدى الرجال قديماً
وحديثاً، فكم من نساء اتسمن بشجاعة لم يستطع كثـيرـ منـ الرـجـالـ الـوصـولـ إـلـيـهاـ،
فكثيرـ منـ الصـحـابـيـاتـ وـالـتـابـعـيـاتـ يـبـدـيـنـ أـرـاءـهـنـ يـكـلـ شـجـاعـةـ حـتـىـ أـمـامـ رـسـوـلـ اللهـ
صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـأـمـامـ الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ، فـقـدـ وـقـفتـ اـمـرـأـةـ اـمـامـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ

عنه ممتنعة من منع الزيادة في المهر - كما سبق . كما ان صفة رضي الله عنها كانت اشجع من حسان في الحادثة التي ذكرناها ، وأن موقف أسماء ذات النطاقين أمام الحجاج كان اشجع من اي موقف للرجال .

ثالثاً . أن المرأة طبعت على تغليب العاطفة على مقتضى العقل والحكمة، حيث تشير آيات الأحزاب إلى تطلع النساء حتى من زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم إلى زينة الدنيا ومتعبها، كما في الآية ٢٩ من سورة الأحزاب، كما ان الآية ٤ من سورة التحرير تذكر مظاهره بعض زوجاته عليه .

فقد أحاب على ذلك فضيلة العلامة الشيخ يوسف القرضاوي حيث يقول، (إن السائل قاتله أن يذكر ، انهن - حين خيرن - اخترن جمعياً الله ورسوله والدار الآخرة - كما أن المذكورتين في سورة التحرير قد تابتا إلى الله توبة نصوحاً . على أن تطلعهن إلى الزينة ومتاع الحياة كسائر النساء وبخاصة نساء العظام، لا يبدل على قصور عقولهن، ولا عدم صلاحتهن للتفكير في الأمور العامة، بل هو تطلع بحكم الفطرة البشرية، والطبيعة النسوية، سرعان ما تتشدد سحابته عندما نزلت آية التحرير .

وهل برأ الرجال تماماً من مثل هذه المواقف التي يرتكبون فيها فتنة إلى الدنيا، ثم تدرّكهم الصحوة، حينما ينبههم الوحي إلى خطئهم أو غفلتهم ؟

آلم يقل القرآن في شأن الصحابة مخالجاً الرسول الكرييم: (وَإِذَا رَأُوا تجارةً أُولَئِنَّا
الْفَضَّلُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكُمْ فَإِنَّمَا هُنَّ مَا عَدَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّنَ الْهُنُوْ وَمِنَ الشَّجَارَةِ وَلَلَّهُ خَيْرُ الرِّزْقَيْنِ) ^١
آلم ينزل الله تعالى عقب غزوة أحد آيات يعاتب فيها أصحاب رسوله - أفضل أجيال البشر - على ما بدر منهم من عصيان أمره، وترك مواقعهم والنزول لجمع الغنائم... مما كان من عواقبه ما كان ؟ يقول عز وجل: (وَلَقَدْ مَنَّا لَكُمُ اللَّهُ وَعَنْهُ

إذ تحسنوهم بإذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم من نعمه ما أراكُمْ مَا تجبون
متّهم من نرميَ الدُّنْيَا ومتّهم من نرميَ الآخرة^١.

قال ابن مسعود، "ما كنت أعلم أن قبنا من يرمي الدنيا، حتى نزلت هذه الآية".

هل يمكن أن يؤخذ من مثل هذه المواقف التي يضعف فيها بعض الرجال الأخبار
وتغلب فيها اهواهم عقولهم، أن الرجال لا يصلحون للمهام الكبار؟^٢

وفي خروء بدر يسجل القرآن على بعض المؤمنين مثل هذه المواقف قبل المعركة
وبعدها، يقول تعالى: (كُلُّمَا أَخْرَجْتَ رِبَّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ إِنَّ فِرِيقَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ
يَخَادِلُوكُمْ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا دَبَّيْنَ كُلَّمَا يَسْأَلُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظَرُونَ وَلَا يَعْدِنُكُمُ اللَّهُ
بِحَدِّ الْعَالَمِينَ إِلَيْهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنْ غَيْرُكُمْ كَانَ الشُّوكَةُ.....).

وبعد المعركة يقول في شأن موقفهم من الأسرى، (لَرَبِّدُونَ غَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يَرِيدُ
الْآخِرَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَكِيمًا لَوْلَا كَتَابَ مِنَ اللَّهِ سَنِقَ لِمَسْكُمْ فِيمَا أَخْتَنَتُمْ عَذَابَ عَظِيمٍ)^٣
إن الضعف البشري يعتري الرجال والنساء جميعاً، والعبرة بالعافية.

ولذا لا يذكر هنا مشورة أم سلمة للنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في يوم
الحدبية، وقد كان من ورائها الخير والمصلحة^٤.

بل لماذا لم يذكر ما ذكره القرآن عن امرأة حكمت قومها بالعقل، وساستهم
بالحكمة وقدتهم في أخرج الأوقات إلى ما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة؟ الا وهي
ملكة سبا^٥.

١- سورة آل عمران / الآية ١٥٦

٢- سورة ل الأنفال / الآية ٥ - ٧

٣- سورة الأنفال / الآية ٦٧ - ٦٨

٤- إسلام أون لاين في ٢٠٠٥/١١/٧

ومع ذلك فليست كل امرأة صالحة للولايات، كما انه ليس كل الرجال صالحين لها، وإنما للولاية شروط، وربما تضاف بعض شروط أخرى إلى المرأة التي ت يريد أن تمارس حقاً من هذه الحقوق، يقول الشيخ القرضاوي، (وليست كل امرأة صالحة للقيام بعبء النيابة، فالمرأة المشغولة بالأمومة ومتطلباتها لن تزرز بنفسها في معركتك الترشيح لهذه المهام، ولو فعلت لكان على الرجال والنساء أن يقولوا لها، لا، أطفالك أولى بك).

ولكن المرأة التي لم ترزق الأطفال وعندتها فضل قوة ووقت وعلم وذكاء، والمرأة التي بلغت الخمسين أو قاربت، ولم تعد ت تعرض لها العوارض الطبيعية المذكورة، وتتزوج أبناؤها وبناتها، وبلغت من نضج السن والتجربة ما بلغت، وعندتها من الفراغ ما يمكن أن تشغله في عمل عام، ما الذي يمنع من انتخاب مثلها في مجلس نوابي، إذا توافرت فيها الشروط الأخرى، التي يجب أن تتتوفر في كل مرشح، رجلاً كان أو امرأة^١) .

ومن جانب آخر فإن الممارسة السياسية الصحيحة الناجحة اليوم ليست كالسابق إذ تعتمد على المؤسسات، وعلى رأي الجماعة، فلا يكون الرئيس (رجالاً أو امرأة) أو الوزيرة ينفرد بالحكم، بل يشاركه الحزب، والبرلمان، وغير ذلك.

والذي يظهر لي رجحانه هو أن الأصل هو التكامل من خلال توزيع الأدوار بين الرجل والمرأة دون الاحساس بأن دور أي منهما يقل عن الآخر، فالبقاء البشري مرهون بأن تقوم المرأة بالحمل والإنجاب ورعاية الأسرة، وهذا هو من أعظم الأدوار في الدنيا والأخرة، فهو دور تربية الرجال وصناعة الأجيال، وأن هذا الدور لا يجوز

تعطيله، ولا تفضيل شيء آخر عليه، ولا الاستهانة به، فهو الذي يحقق لنا سعادة الدنيا والآخرة، وانتنا، نحن المسلمين. يغيب تماسكنا الأسري العقلاً من الشرق والغرب، فهذا جورياتشوف يذكر بعد استعراض طويل لما حدث للمرأة في الاتحاد السوفيتي لينتهي إلى القول: (يضرورة تسهيل مهمة المرأة للعودية إلى رسالتها النسائية البحتة) ولتحقيق (جو أسري طيب)، و (ازالة مشاكلنا في سلوك الأطفال والشباب، ومنع تدهور العلاقات الأسرية).^١

ومع الحفاظ على هذا الدور العظيم المبارك فإن المرأة لها الحق في المشاركة السياسية، وفي شغل المناصب القيادية . ما عدا الإمامة العظمى. إذا توافرت الشروط الآتية:

(١) توفير الأحوجاء المناسبة شرعاً التي تدرا من حيث الظاهر المفاسد والمحظورات الشرعية من الخلوة المحرمة، والنظر ونحو ذلك.

(٢) التزام المرأة التي تريد الولاية بضوابط الشرع بالأخلاق والقيم الإسلامية، وفي الملبس ونحوه..

(٣) أن لا تكون مشاركتها السياسية وولايتها العامة على حساب أولادها وأسرتها، وبعبارة أخرى فإن أهم ولاية ودور للمرأة هي صناعة الأجيال وتربية الرجال والأبطال، وتوفير السكنى والأمن لزوجها ولنفسها ولأسرتها، أما إذا تعارضت المشاركة مع هذا الدور الأساس الأصيل، فإنها تصبح محظورة في نظري.

وبهذه الشروط الشرعية يجوز في نظري المشاركة السياسية للمرأة، وتولي المناصب القيادية المناسبة لفطريتها وبنيتها، بل إن بعض المناصب التربوية والتعليمية

١. كتاب البريسزو كمال بخانيل جورياتشوف من ١٢٢

تكون المرأة فيها أولى من الرجال، وكذلك منصب القضاء فيما يخص الفصل في
النزعات الخاصة بالنساء، أو المشاكل الزوجية.

وبالإضافة إلى ذلك فإن المرأة لها الحق في المشاركة السياسية بالضوابط
والشروط السابقة فيما يأتي:

١. حق الأدلة بصفتها في الانتخابات السياسية وغيرها، لأن ذلك من باب
الشهادات التي من حقها بالأجماع، بل إنه من باب التعاون على الخير في نوصيل من
يستحق الوصول إلى الحكم، أو إلى البرلمان، أو إلى المجالس الأخرى، بل إن ذلك من باب
التوسيع الذي يجوز للمرأة أن تقوم به حيث يوكل شخصاً للوصول إلى البرلمان
للقيام بواجب الحسبة والأمر بالمعروف ونحو ذلك.

٢. حق ترشيح نفسها للبرلمان لتكون عضواً فيه لأن معظم أعمال البرلمان تكمن
في سن القوانين (وفي المجتمع الإسلامي تكون متعارضة مع النوايا)، فهذا من باب
الاجتهاد الذي تشارك فيها المرأة مع الرجل بالأجماع، وهذه عائشة وصلت إلى مرتبة
من العلم بالسنة والفقه حتى استدركت على بعض كبار الصحابة^١.

واما أن يكون عمل البرلمان في الرقابة المعاشرة من خلال الاستجوابات، فهذا من
باب الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا الواجب يشترك فيه الرجل
والمرأة على حد سواء.

٣. المشاركة في المظاهرات السياسية، والاعتصام وكل الوسائل المشروعة
لتحقيق مصالح العباد، أو لخلع الحاكم الظالم بما لا يترتب عليه مفسدة أعظم.

٤. المشاركة في الشرطة والأمن العام فيما يخص النساء، أو سجينهن، أو

١. وقد جمع الزركشي هذه الأحاديث في كتاب سماه ، الاجابة لا استدركته ام المؤمنين عائشة على
الصحابة

التفتيش، او نحو ذلك، او في الامور الإدارية التي تتناسب مع فطرتها وبنيتها
بالشروط الثلاثة السابقة.

٥. المشاركة في جهاد الدفع بالاجماع . اي عند احتلال الكفرة لبلاد المسلمين .
وذلك بالقتل ونحوه وكل ما تقدر عليه، والمشاركة كذلك في جهاد الطلب بما
يتناصف مع فطرتها، فقد شاركت في الجهاد صافية أم المؤمنين رضي عنها عندما
قتلت يهوديا يوم الخندق^١ ، كما شاركت النساء الصحابيات في الجهاد بالتضميم
والتداوي والسقى، وغير ذلك، حتى ان الإمام البخاري عقد باباً خاصاً سماه (باب غزو
النساء وقتالهن) وروى فيه عدة أحاديث منها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يغزو بام سليم ونسوة من الانصار معه، إذا غزوا فيستقين الماء ويداويون
الجرحى^٢ ، بل ذكر في صحيحه خمسة أبواب أخرى حول جهاد النساء، وغزو المرأة
في البحر، وحمل النساء القرب إلى الناس في الغزو، ومداواة الجرحى في الغزو، ورد
النساء الجرحى في الغزو^٣ .

وقد روى مسلم بمسند: (ان ام سليم اتختن يوم حنين خنجرأ فكان معها...
فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: (ما هذا الخنجر؟) فقالت: اتخدته، ان
أدنى أحد من المشركين يقررت بطننه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يضحك....) اي اقرار منه لها بالتشجيع.
بل قد روى البخاري ان عائشة وام سليم يوم انهزم معظم الناس بقيتا مشمرتين

١. رواه الحاكم في المستدرك (٥٦/٤) وقال صحيح على شرط الشعدين

٢. صحيح البخاري . مع الفتح . كتاب الجهاد (٦٥/٦)

٣. صحيح البخاري . مع الفتح . (٦٢/٦ - ٨٠)

٤. صحيح مسلم (١٤٢/٣)

تقلاقن القرب على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان...^١

٦. حق المشاركة في تشكيل اتحادات، ونقابات النساء، وجميع مؤسسات المجتمع المدني، بل هي أولى من الرجال ببعضها.

والتحقيق أن المرأة المسلمة ادت دوراً كبيراً في مجال دورها الطبيعي العظيم، صناعة الأجيال، وتربية الرجال، وتحقيق الاستقرار والسكنى والتماسك للأسرة، ومع ذلك فكان لها دروها الحضاري والعلمي وفي بناء المدارس والجامعات والمستشفيات بعطائهن الكبير، ودورها في في الجهاد، وفي الحياة الاجتماعية والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وفي العمل^٢.

وقد خصص الأستاذ أبو شقة في دراسته الخاصة بالأحاديث الصحيحة الخاصة بتحرير المرأة، فصلاً مستقلاً لوقع مشاركة المرأة المسلمة في النشاط السياسي في عصر الرسالة، فذكر دور المرأة في تثبيت قلب النبي صلى الله عليه وسلم وأنها كانت أول المؤمنين بالدين الجديد، وأنها تسبق آباهما، وزوجها وأهلها جميعاً، وأنها وقفت بقوة وصبر وثبات أمام اصحابه المشركين، وأنها هاجرت الوطن كما هاجر الرجال إلى الحبشة، ثم إلى المدينة المنورة، وأنها كانت تقوم بدعوة العشيرة كلها فتسمع لها وتدخل الإسلام بسببيها، وأنها كانت تتابع إمام المسلمين على السمع والطاعة بالمعروف مثل الرجال، وأنها كانت تشارك الرجل في الجهاد دفاعاً عن الإسلام^٣.

١- صحيح البخاري، مع الفتح، حكتاب الجهاد (٦/٦)

٢- يراجع لمزيد من التفصيل ، عبد الرحيم أبو شقة ، تحرير المرأة في عصر الرسالة ، دراسة حامدة لنصوص القرآن الكريم وصحيق البخاري ومسلم ، ط، دار القلم الكويت (٢٢٨ - ٧١/٢) .
٣- المصدر السابق (٤٣٦، ٤٣٧)

ومعًا هو جدير بالتنبيه عليه هو: أن المرأة المسلمة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم تستجيب لنداء الرسول صلى الله عليه وسلم في الجهاد وغيره، فهذه أم سلمة كانت تتحصن إلى خطلة النبي صلى الله عليه وسلم يوم النفي إلى بني قريضة فتستجيب^١، وقالت في حادثة أخرى حينما سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم: (أيها الناس) لامساقتها (أي للرأة التي تمشط شعرها): استاخري عنِّي، فقالت الماسحة، إنما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقالت إبني من الناس....^٢) أي أن المرأة من الناس فتحلّب عليها ما تطبق عليهم.

وكذلك فعلت فاطمة بنت قيس حينما سمعت نداء الرسول صلى الله عليه وسلم، (الصلوة جامعة) انطلقت لتسمع ما هو المطلوب منها^٣.

وقد سبق أن ذكرنا أن أم سلمة أشارت على الرسول صلى الله عليه وسلم فقبل مشورتها وكانت نعم المشورة^٤ كما أن سليم تشير على الرسول صلى الله عليه وسلم يوم حنين^٥ وإن حفصة تشير على أخيها عبدالله يوم طعن عمر^٦، ويوم التحكيم بين علي ومعاوية حيث الحث عليه بالالتحاق^٧. وكذلك دور أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم جميعاً في تثبيت ابنها عبدالله بن الزبير، وموقفها الجريء أمام الطاغية الحجاج، فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في تقيف كتاباً وميراً (أي المهاك) أما الكتاب فرأيناه، وأما المير، فلا أخالك إلا إيه^٨ فلما سمع

١. صحيح البخاري. مع الفتح. (٤٤١/٧) وصحیح مسلم. مع النووي. (١٢٢/٧)

٢. مسلم. كتاب الفضائل (٦٧/٧) مع شرح النووي

٣. صحيح مسلم. مع النووي. (٢٠٣٨/٢)

٤. صحيح البخاري. مع الفتح. (٢٥٧/٦) كتاب الشروط

٥. مسلم. مع النووي. (١٩١/٥)

٦. مسلم. مع النووي.

٧. مسلم. مع النووي. (٥/٦)

الحجاج هذه الكلمات قام عنها^١ ، ولم يستطع أن يرد عليها على الرغم من ظلمه وهبته^٢ .

وأخيراً فإن قصة ملكة سبا التي يذكرها القرآن الكريم في معرض المدح والثناء والحكمة ورجاحة العقل، المشورة والقوة والحزم لغير دليل على أن المرأة لا تحرم من المشاركة السياسية إذا توافرت الشروط الثلاثة التي ذكرتها.

١- البخاري، مع الفتح - (٤٠٦/٨)

٢- أبو شقة، المصدر السابق (٤٣٦/٢)

أوضاع المرأة المسلمة ودورها الاجتماعي والموقف من التخطيط العادي

الشيخ محمد علي التسخري

الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية

قال تعالى ، (من عمل صالحا من ذكر أو لذى وهو مؤمن فلنحيئنه حياة طيبة ولنجزئهم أجرهم بامحسن ما كانوا يعملون)

إذا كان لنا أن نعرف التنمية الإجتماعية بتعريف عام، أمكننا القول، إن المراد منها هو (التحرك الإجتماعي الوعي المنظم، والمتعدد على مختلف الأصعدة المادية، والمعنوية نحو الأفضل الإنساني).

وهذا التعريف يستبطئ عناصر من قبيل:

١. الهدف الإنساني المتميز عن الأهداف الحيوانية الغريزية العميماء، وإنما تكتسب الحركة هذه الهدفية إذا كانت منسجمة مع تطلعات الفطرة الإنسانية ومؤشراتها.

٢. الحركية الارادية نحو هذا الهدف الإنساني، وهي متميزة أيضاً عن الحركية الحيوانية، لأنها حركة وعي وراداة وتحقل.

٣. التناصق والتنظيم، والتناسب بين كل الجوانب المادية والمعنوية من خلال هذه الحركة.

وهذا شرط أساس ، فالتنمية التي تهمل عنصر التناسب تصيب بتورم ونمو غير طبيعي في جانب أو جوانب، مع خمول الجوانب الأخرى الأمر الذي يعرض المسيرة

الاجتماعية لاختلال التوازن - ومن بعد - التمزق أو التطرف.

٤- الاجتماعية في التحرك، بمعنى أن كل جزء من الأجزاء المكونة للمجتمع يجب أن يساهم في هذا التحرك وينمو من خلاله، وبمعنى أن الآثار التي سبّرها هذا التحرك يجب أن تتعكس على مختلف العناصر والمكونات الاجتماعية. فما اتسع نظرنا إلى العالم الإسلامي فإن هذه الأبعاد ستتسع باتساعه واتساع طاقاته الطبيعية والإنسانية والاقتصادية وغيرها.

بعد هذه المقدمة أحاول أن يكون حديثي في موضوعات مهمة على النحو التالي:

التنمية من وجهة نظر الإسلام

والتنمية من مختلف المجالات مما يؤكد الإسلام لتكون الأمة الإسلامية الأمة الوسط، والأمة الشاهدة حضارياً ولتستحق أن تكون حاملة للقب (خير أمة أخرجت للناس). ومن الجدير بالذكر أن هذا الواجب الحضاري يتطلب بذل أقصى الجهود لتحقيقه بحيث يعتبر واجباً كفائياً تعد الأمة جماعة مسؤولة عن تحقيقه لولم يقم البعض منها بتحقيقه وهذه حقيقة شرعية مهمة جداً.

وقد تكون تنمية الإنتاج هي مورد الاتفاق بين المذاهب كلها والهدف الذي يجب تحقيقه بالوسائل التي يقبلها الذهب الإسلامي دون ما يرفضها. ويمكن أن نلمح هذا المبدأ من خلال تطبيق الإسلام له وتعليماته الرسمية وأروعها كتاب الإمام علي (ع) لمحمد بن أبي بكر كما جاء في أعلى الشيخ الطوسي وقد جاء في هذا الكتاب:

((يا عباد الله ان المتقين حازوا عاجل الخير وأجله، شاركوا أهل الدنيا في دنياهم

ولم يشاركهم أهل الدنيا في آخرتهم... سكن الدنيا بافضل ما سكنت، وأكلوها بافضل ما أكلت، وشاركوا اهل الدنيا في دنياهم فاكلووا معهم من طيبات ما يأكلون، وشربوا من طيبات ما يشربون...) ^(١).

وهذا الهدف مختلف بالإطار المذهبي كما يقول تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعtdin) ^(٢).

وسائل الإسلام في تنمية الإنتاج

أ. الوسائل الفكرية

حيث الإسلام على التنمية، وربط كرامة الإنسان بها، وأصبح العمل عبادة والعامل للقوت افضل من العابد. وقد رفع الرسول (ص) يد عامل مكروه قبلاها، وقال، ((طلب الحلال هي رضية على كل مسلم ومسلمة)) ^(٣). وقد قاوم الإسلام فكرة تعطيل بعض ثروات الطبيعة فقال تعالى: (ما جعل الله من بحرة ولا سالبة ولا وصيلة ولا حام، ولكن الذين حكروا يفترون على الله الكلب وأكثرهم لا يعقلون) ^(٤).

وقال تعالى:

(وهو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشو في مذاكيها وملعوا من رزقه وإليه النشور) ^(٥).

وقد فضل الإسلام الإنفاق الإنثاجي على الإنفاق الإستهلاكي فقد جاءت

(١) نهج البلاغة، شرح صبحي الصالح ، ص ٢٨٣ والأعمالية ج ١، ص ٢٥.

(٢) المثلثة، ٨٧.

(٣) أسد الغابة ج ٦، ص ٢٦٩، وبخار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٩.

(٤) المثلثة، ١٠٣.

(٥) المثلث، ١٥.

نصوص تنهى عن بيع العقار والدار وتبديد الثمن في الاستهلاك.^(١)

ب . الوسائل التشريعية: وهذه بعض الأحكام الإسلامية بهذا الصدد.

١. الأرض تنتزع لو عطلت حتى خربت.

٢. منع الإسلام من الحمى.

٣- ليس للأفراد الذين يبداؤن عملية إحياء المصدر الطبيعي أن يتوقفوا عن العمل والا إنزع الحق منهم.

٤- لا يسمح لولي الأمر باقطاع الفرد مصدراً طبيعياً إلا بمقدار ما يتمكن من استثماره^(٢).

٥- يحرم الكسب بلا عمل كالإيجار بمقدار تم التاجر يأكله^(٣).

٦- تحرم الفائدة الربوية وهذا يتحقق للإنتاج مكسيم هما، الف - القضاء على التنافس المزير بين مصالح التجارة والصناعة. إذ ينتظر الربويون - عادة - فرصة حاجة رجال الأعمال إلى المال ليرفعوا سعر الفائدة، والعكس بالعكس، فإذا ألغى الربا تحول الرأسماليون إلى الصناعة والإشتراك على أساس الأرباح.

باء - إن هذه الأموال سوف توظف في مشاريع ضخمة بعيدة الأمد. بخلاف ما لو شرع نظام الفائدة، إذ سيفضل صاحب المال توظيفه في الربا لأنه مضمون ويتحاشى الأفراد لمدة طويلة لئلا يفوته سعر الفائدة لو ارتفع، في حين يضطر المقرضون إلى توظيف أموالهم في مشاريع قصيرة الأمد ليستطعوا التسديد، تم إنهم سوف لن يقدموا على مشروع مالم يتاكدوا من ربعهم فيه وهذه معوقات في طريق التنمية

(١) وسائل الشيعة ج ١٢، ص ٤٤.

(٢) تذكرة الفقهاء، ج ٢، ص ٤٠٤.

(٣) جواهر الكلام، ج ٢٧، ص ٢٢٢.

تؤدي إلى الأزمات وتزلزل الحياة الاقتصادية. أما بعد تحول المربى إلى تاجر فإنه سيرى المصلحة في المشروع وإن كان ربحه أقل، كما يرى أن الصالح أن يوظف الأرباح في مشاريع تجارية وهكذا تعمر الحياة الاقتصادية.

٧- حرم الإسلام القمار والسحر.

٨- منع الإسلام من اكتناز النقود عن طريق ضريبة على المكتنز من النقود الذهبية والفضية التي كانت الدولة الإسلامية تجري على أساسها وهي ((الزكاة)) وهي تتكرر في كل عام، ويقطع ربع العشر من المال، وهكذا حتى يبقى بمقدار عشرين دينارا وبهذا تندفع كل الأموال إلى النشاط الاقتصادي . والإسلام بتحريمه هذا يستطيع أن يخلص من مشاكل الرأسمالية الناشئة من شذوذ الدور الرأسمالي للنقد.

وللتوسيح ذلك نقول أن النقد بطبيعته هو لادة للتداول استعملت نتيجة لمشاكل المقايضة التي كانت تتولد عن مبادلة المنتجات بشكل مباشر فمثلاً يعطي أحدهم الصوف ويأخذ الحنطة. وهذه العملية تواجه مشاكل لزوم توفر حاجة كل منها لما لدى الآخر، ومشكلة زيادة قيمة إحدى المادتين على الأخرى، ومشكلة تقدير الأشياء، وهكذا جاء المال ليشكل المقياس العام للقيمة والأداة العامة في التداول، ولكنه حرف بعد ذلك واستخدم في الإكتناز. فمع وجود المال تحولت عملية معاوضة الحنطة بالصوف إلى عمليتين للمبادلة مما أتاح لصاحب الصوف أن يؤجل شراء الحنطة ويدخر المال. وقد شجعت الرأسمالية الإدخار بتشريع الفاندة فاختل التوازن بين الطلب الكلى والعرض الكلى للسلع الإنتاجية والإستهلاك، بينما كان التوازن قائماً في عهد المقايضة إذ المنتج لم يكن لينتج إلا ما يستهلكه أو يستبدل به

سلعة يستهلكها، بعكس عصر النقد الذي أصبح المنتج فيه ينتج لبيعه وليدخر فيتحقق هنا عرض بلا طلب مما يخل بالتوازن، ويزداد الإخلال كلما ازدادت الرغبة في الإدخار، ويبقى جزء من الثروة دون تصرف. وقد كانت الرأسمالية لا تدرك هذه العلاقة بين الشاكل والإكتناز انسياقاً مع نظرية التصريف القائلة بأن البائع للسلعة لا يرغب في التقادم لنادتها بل يبيع للحصول على سلعة تشبع حاجته فيتوزن العرض والطلب. ولكن هذا الفرض يختص بعصر المايضة دون عصر النقد، وهنا تدرك الفرق بين الإسلام والرأسمالية^١ فالإسلام يحارب الإدخار بفرض ضريبة عليه، والرأسمالية تشجعه بتشريع الفائدة. والإسلام لا قضى على أهم مشكلة^٢ علم بأن المجتمع الإسلامي لا يضطر للإكتناز لتنمية الإنتاج وذلك بإنشاء المشاريع الكبرى عن طريق تجميع رؤوس الأموال الكبرى من قبل الأفراد - كما في المجتمعات الرأسمالية - وذلك لأن المجتمع الإسلامي يستطيع الاعتماد على حقول الملكية العامة وملكية الدولة في ذلك.

٩- يحرم اللهو والمجون الذي يؤدي إلى تذويب الشخصية الجدية وتلاقيها عن العمل.

١٠- محاولة المنع من ترکيز الثروة (الكبار يكونون دولة بين الأغنياء منكم)^(٣). وهذا المنع وإن ارتبط بالتوزيع مباشرة ولكنه يرتبط بشكل غير مباشر بالإنتاج، إذ عندما تتركز الثروة في أيدي البعض يعمّ البؤس وبعجر الجمهور عن استهلاك ما يشبع حاجاتهم فتقنكس المنتجات بلا تصريف ويسود الكساد، ويقلص الإنتاج.

١١- التقليل من مناورات التجارة^(٤).

(١) الحشر، ٧.

(٢) الوسائل، ج ٨٢، ص ٣٣٧.

- ١٢- منح الإسلام ملكية المال بعد موت المالك للأقرباء، وهو الجانب الإيجابي للإرث مما يعتبر عاملًا دافعًا للإنسان نحو العمل، بل عاملًا أساساً في أواخر الحياة.
- ١٣- فرر الإسلام الضمان الاجتماعي وله دوره في القطاع الخاص من حيث أن احساس الفرد بذلك يعطيه رصيدها نفسياً من الشجاعة، ويدفع به إلى مختلف ميادين الإنتاج والإبداع ولو لا ذلك لكان يحجم عن كثير من ألوان النشاط.
- ١٤- حرم الإسلام القابرين على العمل من الضمان الاقتصادي ومنعهم من الاستجابة^(١).
- ١٥- حرم الإسراف والتبذير وهذا يحد من الاستهلاك وبهذا الأموال للإنتاج.
- ١٦- أو حجب على المسلمين كافية تعلم جميع الفنون والصناعات التي تنظم بها الحياة.
- ١٧- بل أو حجب عليهم الحصول على أكبر قدر ممكن من الخبرة في مختلف الأمور (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) وهي عامة تشمل كل ما يتصل بشؤون تمكين الأمة من قيادة العالم
- ١٨- مكن الدولة من قيادة كل قطاعات الإنتاج، فالدولة بامكانها وملكتها تشكل نموذجاً موجهاً للحقول الأخرى^(٢).
- ١٩- منح الإسلام الدولة القدرة على تجميع عدد كبير من القوى البشرية العاملة الفائضة عن حاجة القطاع الخاص مما يجعل جميع الطاقات تساهم في حركة الإنتاج^(٣).

(١) الوسائل، ج. ١، ص ١٥٩

(٢) ن. م، ج. ٢، ص ٣٧٠

(٣) حواهر الكلام، ج. ٢٧، ص ٤٠٤

٢٠- وأخيراً للدولة الحق في الإشراف على الإنتاج وتخطيشه مركزياً لتفادي

الفوضى^(١).

دور المرأة في عملية التنمية الاجتماعية:

والمراة تارة تنظر إليها بوصفها إنساناً فعالاً في عملية التنمية، وأخرى ترکز عليها بما لها من خصائص تفرد بها باعتبارها الأم والبيت والاخت والزوجة، وهي بهذا الاعتبار تميّز عن الرجل بما تحمله من طاقات عاطفية متميزة، وقدرات تكوينية مؤثرة، ومن ثم ما تحمله من وظائف اجتماعية فريدة.

فإذا نظرنا إليها بوصفها إنساناً نشطاً في عملية التنمية، وأخذنا بعين الاعتبار حقيقة (أن الإنسان هو محور التنمية)، ومقدمة أن (التنمية المستمرة هي تلك التي تحقق انسجاماً متوازناً بين مجموعة عناصر التنمية، والأسس التحتية للثقافة المعنوية التي تعمل في مجال استقطاباتها)، وادركتنا بعد ذلك أن مكونات الفطرة الإنسانية هي أهم هذه الأسس وأعمقها في وجود الإنسان، بل بدونها يفقد الإنسان هويته ويتحول إلى (شيء) لا نستطيع أن نتحدث عن (حقوقه) أو (نموه الاجتماعي)، أو (حركته العادلة)، أو (أخلاقياته)، أو حتى (بقاءه الحضاري)، وأضفنا إلى كل هذه حقيقة أخرى هي أن الدين (الذي يستمد أصوله من منابع فطرية) هو الصيغة الأكمل التي وضعها خالق الإنسان ليتحقق من خلالها تكامله المادي والمعنوي المنسجم، وأن الدين وحده هو الذي يستطيع أن يمنع هذه المسيرة ثباتاً في الهوية الشخصية، واطمئناناً في القلب، وأملاً دفأناً بالمستقبل، كما يستطيع أن يحل

(١) لاصول للكافي، ج ١، ص ٤٥.

الإشكالات الاجتماعية الكبرى من قبيل حل التضاد الدائم بين حب الذات والأنانية، والعمل لصالح المجتمع ونسفان الذات في سببه، وحل التناقض بين اتجاهات (الإلحاح) واتجاهات (الإيمان المفرط بالأمور النسبية أو ما يسمى بالشرك). إذا أخذنا بعين الاعتبار كل هذه الحقائق الكبرى لدركنا أن المرأة الإنسان هي محور التنمية وركنها الركين، ولن تستطع أية عملية تنموية أن تتحقق صداقاً مع ذاتها ومدعياتها، إلا إذا طورت الحس الإنساني والفطري في وجود المرأة، واعطتها مكانتها الإنسانية الطبيعية، ورفعت من بين كل عناصر التفريق - من الجانب الإنساني - بين الرجل والمرأة، ومنحتها الدور الإنساني المتساوي في هذا المضمار، تم عادت لاستفادة من هذه الطاقة الإنسانية الخيرة لصالح الجميع بأفضل أسلوب.

ولا يفوتنا أن نشير إلى أن المرأة إن تناصل الثبات في شخصيتها، والاطمئنان في قلبها، والأمل بالمستقبل في وجودها منحت كل المسيرة الاجتماعية طاقة كبرى، وهيأت لها كل مقومات للمسيرة الصالحة.

المراة ودورها بـ ملاحظة خصائصها :

ولذا عدنا ودركنا على خصائص المرأة التي تميزها عن الرجل، فسنجد أن خصائصها لا تخفي مطلقاً من قيمتها الإنسانية بل تزيد عليها، وإنما ترك آثارها الوظيفي في البنين، بمعنى أن هناك تقسيماً طبيعياً قدرته الرحمة الالهية بين وظيفة الرجل ووظيفة المرأة، في عملية التنمية الاجتماعية بل الفردية أيضاً.

فالمرأة الزوجة والمرأة الأم لهما دوران متمايزان عن دور الرجل الزوج، والرجل الأب بلا ريب، إلا أن هذين الدورين متكملاً تماماً بحيث لا يمكن أن تستغني الحياة

عن هذين الدورين، بمقدار عدم امكان استبدال احدهما بالآخر تماماً.

بعد هذا نقول، ان للمرأة آثارها الكبير - بهذا الاعتبار - على عملية التنمية ايضاً، ومهمماً تعددت علل التنمية فشملت (العلل الفاعلية، والعلل الغائية، والعلل الصورية بالإضافة للعلل النادبة)، فإن اسقاطات دور المرأة يبقى لها أكبر الآثار في هذا المجال.

ذلك أن المرأة تستطيع أن تترك آثاراً كبيرة، تذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

١- اعداد وتهيئة وتوفير البيئة العائلية السليمة، وهي بهذا - لو وقت فيه - تستطيع ان تضع الحجر الاساس لمجتمع انساني سليم ثابتاً الجاذس قوي القلب، منشد للمستقبل.

وبذون هذا سيبقى المجتمع ممربقاً عاطفياً، ومهلهلاً معنوياً تنفسى فيه الجريمة، ويعيش فيه التسلل، وي فقد صفتة الخلاقة شيئاً فشيئاً.

فالزوجة الصالحة والام الصالحة هما قوام الحياة العائلية الصالحة، وهذه بدورها هي قوام المجتمع الصالح (كما تؤكد ذلك النصوص الإسلامية).

٢- توفير الجو المناسب ل التربية الجيل القوي الفاعل.

وقد قلنا: إن الإنسان الصالح هو محور التوسعة، وهو يحتاج إلى عملية تربية مستمرة تتجذر فيه طاقاته، وتترعرع فيه مكوناته الذاتية، وهي لا تتجذر ولا تترعرع عشوائياً وتلقائياً، وإنما تحتاج إلى عملية تربية وجو تربوي مناسب.

ولا ريب أن للمرأة أعظم الأثر في تربية العناصر الإنسانية، ووراء كل عظيم امرأة - كما يقولون - بل ما أكثر العظام النساء في تاريخنا الطويل.

٣- الاعداد لجو وبيئة حماسين عاطفيين من خلال الاستعداد الطبيعي للمرأة، لتسد به هذه الحاجة الضرورية للإنسان من جهة، وتتوفر له الحالة الحماسية

الضرورية لتحطيم العقبات وصنع تنمية اجتماعية مستدامة من جهة أخرى،
اما المجتمع الذي يخلو من هذه الحالة العاطفية والحماسية فهو مجتمع خامد،
وبيئة حامدة ربما تتقدم في بعض المجالات المادية الا أنها تفقد الصفاء الإنساني
المطلوب، ومن بعد تفقد القدرة على ايجاد التنمية التوازنة،
ومن هنا يظهر جلياً أن المرأة لها دور كبير في توفير الجو العائلي النظيف، وإن
العائلة وتشكيلاتها بما لها من مفهوم كلاسيكي معروف لدى المجتمعات والاديان
كلها، هي حجر الزاوية في عملية التنمية.
كما يظهر أيضاً أن آية ضربة توجيه دور المرأة في البناء العائلي التشاربيه، وأي
نقليل من أهمية الرباط العائلي المقدس، أو محاولة لطرح مقاهيم جديدة، وادعاء
مصاديق عصرية له، أو إضعاف روابطه، أو ايجاد بديل مزعوم له، كل هذه
المحاولات ترك اعظم الآثار السلبية على مستقبل الإنسانية جموعاً، وتفقده
الحركية التنموية المطلوبة، بل هي تامر واضح على كل الوجود الإنساني حتى
 ولو جاء هذا التامر تحت غطاء الخدمة الدولية لعملية التنمية.
وهنا يجب ان نلاحظ ان الإسلام اسهم المرأة في عملية التنمية بشكل كبير.

* * *

المرأة المسلمة والتحديات العالمية

إننا نشهد اليوم حركة لا تهدأ، مؤتمرات وندوات علمية، ودراسات شاملة تقام
 هنا وهناك، كل ذلك لواجهة القرن الحادي والعشرين وتحدياته المتنوعة،
 الدول بمؤسساتها الكثيرة والمنظمات الدولية بل وحتى المؤسسات الخاصة،

ال المشروعات التجارية، والإعلامية من همكمة اليوم في مجال تقييم حالتها العشرينية استعداداً للانطلاق إلى القرن التالي، وربما تجاوز الإصر الحالية القرنية ليصل إلى الحالة الألفية فنحن ندخل في الألفية الثالثة وإذا كانت الدول لاتقيم مسيرتها بالتقسيم الألفي فإن الإنسانية بلاشك يجب أن تقيم مسيرتها الألفية حضارياً.

وما يُؤسف له أن البشرية ليست على مستوى التقييم الألفي، ولم تصدر أية دراسة تتحدث عن خصائص الألفية الثانية وحوادثها لتنتقل إلى تحديات الألفية الثالثة وكيفية مواجهتها. ولم تفكّر الأمم المتحدة بهذا العمل وكانتها (أي البشرية وأممها المتحدة) تجد نفسها عاجزة عن هذا العمل العظيم نظراً لسرعة التحولات وتتنوعها وانقلاب الموازين والمفاهيم. فحتى النمو الإنساني الذي استغرق انتقاله من المليار الأول إلى الثاني ١٢٣ سنة لم يستغرق انتقاله من الخامس إلى السادس سوى ١١ عاماً ولم تعد الأرقام تكفي بحدتها المترافق لتحسب مستوى التحولات المالية هناك الأرقام مثلًا تتحدث عن تبادل العملات الصعبة ومضارباتها بمستوى الألف وخمسة مليارات دولار في اليوم، الأمر الذي يترك اقتصادات الدول في مهب التلاعب الطامع حتى ولو كانت من أمثل التمور الآسيوية القوية، وحتى التكنيك المتقدم للحاسوب والذي ينظم سير الطائرات والصواريخ وحركة الصناعة والتجارة أمكن التلاعب به عبر قدرة فيروسية تسحق كل قدراته وتتلاعب بمقدارته. ومن هنا يقف العالم عاجزاً أمام تقييمه للألفية الثالثة فضلاً عن قدرته على التخطيط لما يحيط به من تحديات.

الموقف القرآني الكريم:

والحقيقة التي تتجلى يوماً بعد يوم هي عجز الإنسان وضعفه مهما بلغ من القوة
أمام خالقه العظيم الذي تتصادر أماته الآلفيات حتى تعود أياماً.

(وإن يوماً عند ربكم كالف سنة مما تدعون) ^(١)

(في يوم كان مقداره مائتين ألف سنة) ^(٢)

ويعود عمر الإنسان كلها ساعة من نهار،

(كما هم يوم برون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار) ^(٣)

وهكذا يشعر الإنسان بحاجته إلى الرؤية الكونية التي تتجاوز الغربات التاريخ

إن القرآن يخلل التاريخ مرجحاً أيامه إلى خطرين:

خط خلافة الإنسان، (دم جعلكم خلاف الأرض) وخط التدخل الرباني لهداية
الإنسان وهو خط الشهادة (وكل ذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس
ويكون الرسول عليكم شهيداً) فالرسول هو الشهيد على الأمة الإسلامية، والأمة
الإسلامية هي الشهيدة على مسيرة الحضارة الإنسانية نحو تحقيق مقتضيات
الخلافة الالهية. ثم إن القرآن عندما يخلل مصانع التاريخ يرجعها إلى أمرين:
الإلحاد أو عدم الإيمان باية قيمة، والشرك وهو الإيمان بالله الوهمية التي
تحولت من تسبيات إلى مطلقات (ما تصدرون من دون الله إلا أسماء سميتموها لاسمائهم ولباقيكم
ما انزل الله بها من سلطان) ^(٤) ويأتي دور الإنبياء ليحلوا هاتين المشكلتين. يقول تعالى:

(١) الحج، ٢٢.

(٢) الموارج، ٧٠.

(٣) الاحتفاف، ٤٦.

(٤) يوسف، ٤٠.

(ولقد بعثنا من كل أمة رسولاً ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) لتنتفي
الشكتان معاً، وهكذا فإن علينا كمسلمين أن نعود إلى قرآننا العظيم اذا أردنا أن
نقيم المسيرة تقريباً يمكنه أن يستوعب التاريخ وإن نستعد لسمة يمكنها أن
تستوعب الأفقيات المقلبة.

بعد هذا لنعد إلى التحديات التي تواجه المرأة المسلمة اليوم ويمكن أن نصفها على
النحو التالي:

١. التحديات الاجتماعية العائلية :

ودون حاجة إلى الإستدلال نجد اليوم تحطيطاً عالياً لمحو الدور العائلي للمرأة من
خلال المناداة بشعارات التحرير والتطوير وضرورة تغيير تعريف العائلة ودورها
الاجتماعي، وتغيير نوعية العلاقة بين المرأة والرجل في المحيط العائلي إلى ما
يتصورونه من المساواة في جميع الأحوال وبالقياس المادي الحسابي دون أي لحاظ
للاعتبارات الأخرى وكان المساواة هي القيمة العليا التي لا تتعارض معها أية قيمة
 أخرى.. وحتى عندما كنا نقترح في بعض المؤتمرات الدولية أن تفيدها بالعدلة أو
الإنصاف كان المخططون يرفضون ذلك بكل اصرار معتبرين ذلك ذريعة لظلم المرأة
باسم العدالة.

أما الحقيقة القرآنية فهي تؤكد ما يلي :

أولاً: إن البناء العائلي بمفهومه المتداول بين الأديان والمجتمعات هو لبنة البناء
الاجتماعي ولا يمكن تصور قيام مجتمع إنساني إلا غير تصور اللبنة العائلي، بها
بدأت المسيرة الإنسانية وبها تستمر، وعلى أساس منها وافتراضها يأتي التشريع

الاجتماعي ويقوم البناء التنظيمي، ويجب أن يحافظ المجتمع عليها وينعمها ويسد كل سبل الإشباع الغريزي من حلالها:

(وهو الذي خلق من الماء بشرًا هجعله نسأً وصهر) ^(١)

(ومن آياته ان خلق لكم من الفسكم ازواجاً لسكنوا اليها) ^(٢)

ثانياً: إن المرأة تشكل حجر الزاوية في البناء العائلي، وإن الجنة تحت قدم الأمهات وأنها يجب أن تقوم بالدور العاطفي الكبير ل التربية ابناء، وتحويل البيت إلى جنة لزوجها وأطفالها، جنة الرحمة والسكنية والعفاف.

ثالثاً: ان المسؤوليات توزع بين اعضاء العائلة تبعاً لاقتضيات العدالة الإنسانية، والدور الإنساني لكل عضو وفقاً لتصور وقيم مذهبية تسجم مع مجلل النظرية الاجتماعية الإسلامية. وهذه المسؤوليات هي تارة اقتصادية واحرث تربوية وثالثة قيادية. فان على المرأة المسلمة دائمًا وفي كل عصر ان تستعيد القيم العائلية، وتنميها وتفضلها على آية قيم اخرى حتى توفر ارضية التنمية الإنسانية المستدامة

٢. التحديات الثقافية:

ونظراً للتعریف الجامع للثقافة والذي يعني التهذيب العلمي والأخلاقي والفكري، وبملاحظة الطبيعة الأنثوية لها والقدرة التي تمتلكها في المجال الإنساني باعتبارها انساناً يستطيع ان يتکامل على خط الفطرة ويملا الجو الاجتماعي بالعاطفة الإيمانية، والتقوى والعرفة، بل وينتقل بالإيمان العقلي إلى الوجود بل الوجود الإنساني كله تحقيناً لقوله تعالى: (إِنَّمَا يَنْهَانَّ أُمَّنَّا إِنْ تَخْلُقُنَّ فَلَوْلَهُمْ لَذِكْرٌ

(١) الفرقان، ٥٤.

(٢) الروم، ٦١.

الله ومانزل من الحق ولا يكودوا كـالـدـين فـتوـوا الـكتـاب مـن قـبـل فـطـال عـلـيـهـم الـأـمـد فـقـسـت قـلـوبـهـم

وـكـثـير مـنـهـم فـاسـطـونـ).^(١)

فـنـمـرـة لـهـا تـأـثـيرـهـا الـكـبـيرـ فـيـ المـجـالـ التـقـافـيـ.

هـذـا مـنـ جـانـبـ وـمـنـ جـانـبـ آـخـرـ تـمـتـلـكـ الـمـرـأـةـ الـقـدـرـةـ الـأـخـرـىـ الـتـيـ يـمـكـنـهـاـ بـهـاـ أـنـ

تـخـرـجـ هـيـ وـتـخـرـجـ الـجـمـعـ عنـ خـطـ الفـصـرـةـ إـلـىـ خـطـ الـفـسـقـ وـالـانـحـرـافـ وـالـتـمـزـقـ.

وـمـنـ هـذـاـ عـادـتـ غـرـضـاـ لـأـعـدـاءـ الـأـمـةـ وـالـطـامـعـينـ فـيـ سـلـبـهـاـ شـخـصـيـتـهـاـ الـتـمـاسـكـةـ،

وـاسـتـخـالـلـاـ لـتـحـقـيقـ مـارـبـهـمـ الـشـوـفـةـ، كـمـاـ لـاحـظـنـاـ ذـلـكـ بـوـضـوـحـ فـيـ هـذـاـ الـقـرـنـ

الـنـصـرـمـ. وـعـلـيـهـ قـانـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ الـسـلـمـةـ أـنـ تـعـدـ الـعـدـةـ لـتـكـامـلـهـاـ الـعـلـمـيـ وـالـفـكـرـيـ

وـالـاخـلـاقـيـ وـبـالـتـالـيـ التـأـثـيرـ عـلـىـ مـجـمـلـ الـسـيـرـةـ الـإـجـتمـاعـيـةـ التـأـثـيرـ الـإـيجـابـيـ الـمـطلـوبـ

لـتـعـودـ مـثـلـاـ يـحـتـدـيـ بـهـ (ضـرـبـ اللـهـ مـثـلـاـ لـلـذـينـ آـمـنـواـ اـمـرـأـةـ فـرـعـونـ إـذـ قـالـتـ رـبـ اـبـنـ لـيـ

عـنـدـكـ بـيـتـأـ فـيـ الـجـنـةـ وـنـجـيـ مـنـ فـرـعـونـ وـعـملـهـ)

وـذـلـكـ عـبـرـ الذـوـبـانـ فـيـ الـحـبـ الـإـلـهـيـ وـالتـخـلـصـ مـنـ فـرـعـونـ الذـاتـ وـالـلـذـاتـ وـحـلـبـ

الـاسـتـظـالـ بـضـلـ الـعـنـدـيـةـ الـإـلـهـيـةـ قـعـادـتـ هـذـهـ الـمـرـأـةـ الـطـاهـرـةـ مـثـلـاـ لـكـلـ الـذـينـ آـمـنـواـ عـبـرـ

الـتـارـيخـ كـلـهـ.

وـلـأـمـرـ ماـ نـجـدـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ يـؤـكـدـ عـلـىـ تـساـوـيـ الـجـنـسـيـنـ فـيـ عـلـمـيـ التـكـامـلـ، وـفـيـ

مـوـاضـعـ عـدـيـدةـ إـذـ يـقـولـ تـعـالـىـ:

(أـنـيـ لـأـضـبـعـ عـلـمـ عـاـمـلـ مـنـكـمـ مـنـ ذـكـرـ أوـ اـنـثـىـ)^(٢)

(وـمـنـ يـعـمـلـ مـنـ الصـالـحـاتـ مـنـ ذـكـرـ اوـ اـنـثـىـ وـهـوـ مـؤـمـنـ هـاـوـلـتـكـ بـدـخـلـوـنـ الـجـنـةـ)^(٣)

(يـوـمـ تـرـىـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـالـمـؤـمـنـاتـ بـسـعـيـ نـورـهـمـ بـيـنـ اـيـدـيـهـمـ)^(٤)

(١) الحـدـيدـ. ١٦ـ.

(٢) الـعـمـرـانـ. ٢ـ.

(٣) النـسـاءـ. ٢ـ.

(٤) الحـدـيدـ. ١٧ـ.

إن المسلمين والمسلمات والمؤمنات والمؤمنات والقائدات والصادقات والصادقات
والصابرinas والصابرات والخاضعinas والخاضعinas والصادفات والصادفات والصالحinas والصالحinas
والحافظين لفروعهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذكريات أعد الله لهم مخفرة وأجرأ
عطليماً^(٩).

ان هذا الاصرار وهذا التكرار انما هو لتقرير حقيقة المساواة على طريق التكامل
الإنساني ونفي اي تعايز انساني بين الرجل والمرأة وتأكيد دورهما المشترك في
عملية البناء. فالمرأة المسلمة مدعوة لاتخاذ دورها الثقافي للناس واثراء الفكر
الإسلامي بكل ما يوكله لصنع امة صاعدة.

٣. التحديات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية :

رغم القدرات التي تمنت بها المرأة عبر التاريخ في المجالات السياسية والاقتصادية
- وقد حدثنا القرآن عن بعض منها موضحاً العبرة فيها - الا ان المرأة ضلت والى عهد
قريب جداً على المستوى العالمي محرومة من التمتع بحقوقها الإنسانية الاجتماعية
بفعل ظروف خاصة بها بل ضلت محرومة حتى في ظل السيطرة الإسلامية . مع
الاسف . رغم ان الإسلام منحها حقوقها الاقتصادية كاملة واوكل اليها كما
اوكل إلى الرجل مسألة الولاية المتبادلة
(والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض)؛ (وامرهم شوري بينهم)

وتحملت الى جانب مسؤولية الخلافة الإنسانية منذ البدء حيث آدم وحواء
(عليهما السلام) الا أنها بقيت بعيدة عن القرار السياسي بفضل بعض الموروثات

وربما بعض الاستدلالات الناقصة في رأينا -

وان عليها اليوم ان تستفيد من حقها الطبيعي في المشاركة في البناء السياسي والاقتصادي للمجتمع بما لا يتنافي مع وظائفها الاجتماعية الأخرى، ولا يخوض جانب العفة الاجتماعية.

ان الامة الإسلامية اليوم محرومة من كثير من الطاقات النسائية التي تستطيع صنع المستقبل الرابع، وان عليها ان تواجه تحدي الاقصاء السياسي والاقتصادي وتدخل إلى الساحة والعرك بكل قوة ونشاط لتحمل مسؤولياتها قبل ان تتجه بروح استيقاء، حقوقها المنشورة.

ما الذي يمنع المرأة المسلمة للمفكرة ان تساهم في صنع القرار السياسي، وما الذي يمنعها من صياغة السوق الاقتصادية ودفع عملية الانتاج إلى الامام؟
ان تاريخنا الإسلامي يرخر بالنساء الواتي صنعن التاريخ وكفى المرأة فحرا انها ساهمت في ت توفير الجو الصالح لأنطلاق الرسالة من مكة ولو لاها لما امكن لستة الإسلام ان تنمو و تترعرع.

وان القرآن لم يحدتنا عن بلقيس ملكة سبا و حكمتها و تشاورها و قرارها الحكيم وقد كانت المرأة الطليعة في صنع التغيير السياسي الكبير في ايران قاتلة المرأة المسلمة ادن يجب ان تساهم في صنع البناء الاجتماعي السياسي والاقتصادي للمجتمع إلى جانب أخيها الرجل و تتحمل عباء الولاية المتبادلة لتحقيق هدف الخلاقة الإنسانية.

التجدي الدولي:

المسؤولية الدولية ضرورة، وقد اهتم القرآن الكريم بقضية المظلومين والمستضعفين منذ انطلاقته الكريمة ووجه هم المسلمين إلى الأرض كل الأرض حتى حيتما كان المسلمون في أشد الضعف واعتبر رسالته عالمية (وان يكاد الذين كفروا يزلفونك يا بصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لجنون وما هو الا ذكر للعالين) انه يخاطب الإنسان ويعتبره مسؤولا عن الكيان البشري على عرضه العريض.

لا ان تشكيل المؤسسات الدولية هو تشكيل حديث، وربما املته ضرورة استعمارية لحفظ توازن القوى او المتاخرة بالرأي العالمي او حتى لمنع المحروم من الثورة كما يبدو من العبارات التي تثير الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نفسه، وما زلنا نشهد الدول الكبرى تستغل المحاكل الدولية لتفرض ارادتها على الشعوب وتستمد منها مشروعيتها وتسوق فيها شعاراتها البراقة.

والذى يهمنا من هذا الموضوع انها بذات تستغل موضوع المرأة وحقوقها المغتصبة والظلم الواقع عليها لصالح فرض مفاهيمها التحلية ولا اخلاقياتها المنحطة على كل الشعوب وخاصة شعوب العالم الثالث باعتبار ذلك تنفيذا لقرارات دولية تستفيد هي من قدرتها الاقتصادية ونفوذها العالمي لصياغتها واقرارها، لتحقيق الكثير من اهدافها المعادية للإنسانية من قبل تغيير تعريف العائلة، وفسح المجال لها بسمى بالحرية الجنسية، وتعظيم ما يسمى بالحقوق الجنسية للشباب، وكذلك فتح باب التعليم الجنسي الاباحي وامثال ذلك، والمرأة المسلمة هنا مدعوة عبر جهودها الشخصية او جهودها المنظمة بشكل

منظمات غير حكومية أهلية أو إقليمية أو دولية مدعومة للوقوف بوجه هذا التحرك الهدام بل واستغلاله للاتجاه الإيجابي دفاعاً عن حقوق المرأة وأعلاناً لشانها تحقيقاً للجو المناسب لنشاطاتها في صنع المسيرة الحضارية.

فالمراة المسلمة إذ تحمل مسؤولية انسانية في التصدي لمحاولات استغلالها وتحويل الجهود الدولية لصالح البناء الاجتماعي الإنساني الحضاري.

المحاولات الدولية في مجال التنمية الاجتماعية :

لاريب في أن عملية التنمية استأثرت من أنشطة الأمم المتحدة بالحظ الوفير، وخصوصاً في السنوات الأخيرة، وعقدت لها مؤتمرات دولية على مختلف المستويات، كمؤتمر بخارست ١٩٧٤، ومؤتمر مكسيكو سيتي ١٩٨٤ ومؤتمر القاهرة ١٩٩٤ ومؤتمر كوبتهاجن عام ١٩٩٥، وغيرها من المجتمعات الدولية، وخصوصاً تلك المنعقدة لدراسة حقوق المرأة بالخصوص كمؤتمر نايروبى ومؤتمر بكين، وكان التركيز على دور العائلة في عملية التنمية ملحظاً تماماً في كل المجتمعات الدولية.

إلا أن الملاحظ في مختلف الوثائق المقترحة أنها نظمت تنظيمياً يبعدها عن المسيرة المتوازنة، وينسيها دور الدين في الحياة، ويتغافل أثر العناصر المعنوية في هذا الصدد، بل يفسح المجال لاستغلالها سلعة والعوبية وتعبيع المجتمع بها وتفكيك الروابط العائلية وفسح المجال لعمليات الأجهاض القاتلة.

وكانت وثيقة القاهرة المقترحة على مؤتمر السكان والتنمية القبلة الضخمة التي فجرت الوضع، ورأى الخلوصون الناصر الاستعماري الواضح على كل القيم والقدسات الإنسانية، لأنها سعت إلى تفكيك الروابط العائلية، وطرح مفاهيم

متعددة للعائلة، وفسح المجال لعلاقات وروابط خارج الاطار العائلي. وقد حضرت هذا المؤتمر على رأس الوفد الإسلامي الإيراني على امل ان نترك اثراً ايجابياً على الوثيقة وهذا ما حدث، اذ رغم عدم التنسيق بين مواقف الدول الإسلامية - التي حرم البعض القليل منها حضور المؤتمر - ورغم قوة الضغط الغربي المعادي للإسلام. فقد استطاعنا تشكيل مجموعة إسلامية قوية تعاونت مع المجموعة المسيحية الدينية واستطاعت ان تغير عشرات المصطلحات والمواقف في الوثيقة من قبيل حذف مصطلحات (الحق الجنسي) و(العلاقات الأخرى غير علاقات الزواج) وحذف عنصر الالزام في الوثيقة، وكذلك تعديل للأادة التي تسمح بالاجهاض وغير ذلك، وقد القت في الاجتماع الدولي خطاباً أكدت في على الحقائق التالية:

أولاً، إننا إذ نحاول تنظيم التحرك السكاني في اطار من التوسعة المطلوبة علينا قبل كل شيء ان ننظر الى الإنسان بكل ابعاده المادية والمعنوية ليكون تخليصنا متسجماً مع فطرته الإنسانية وموقعه من الكون. وفي هنا الصدد تعتقد ان هذه المشكلة الاجتماعية لا تكمن في عدم استجابة الامكانيات الطبيعية لعدلات النمو السكاني بل هي تتبّع من عدم الاستئمار الجيد لهذه الامكانيات وانماط الظلم في توزيعها، يقول القرآن الكريم بعد ان يذكر النعم الالهية الكثيرة: (ولذاكم من كل ما سالمواه وان تعدوا نعم الله لا تحصوها ان الإنسان لظلوم كفار).^(١)

ثانياً، ان ملاحظة الواقع الإنساني عبر التاريخ وما تقرره الشرائع الالهية في نظرياتها الاجتماعية تؤكد ان الكيان العائلي يشكل حجر الزاوية في بناء الاجتماعي، وان اي تحرّك يوهم من استحكامه او يطرح بديلاً عنه يشكل ضربة

للمسيرة الإنسانية الأصيلة. ولكن هذا لا يعني مطلقاً أن لأنجحا إلى تنظيم هذا الكيان بالأساليب الشرعية فذلك جزء من تحكيمه وتوجيهه.

ثالثاً: ان للمرأة باعتبارها نصف المجتمع الإنساني دورها الأساسي في صياغة البناء الاجتماعي والسياسي ويجب بكل تأكيد ان تلعب دورها بكل ثقة ودونما اي حط لكرامتها او امتهان لقدراتها الإنسانية.

رابعاً: ان اية خطة واقعية لاقامة تنمية مستقرة لا يمكنها ان تتغافل دور القيم الاخلاقية والعقيدة الدينية في تحكيم اسس التنمية والاتساع المتوازن لمتطلبات الإنسان باعتباره محور الاعمار. فلابد اذن من التأكيد على هذه القيم والعمل على دعمها ونفي كل ما ينافيها.

خامساً: ان مبدأ التساوي في امكانية الاستفادة من العبرات الطبيعية وهي هبة الله تعالى لمدعونا جميعاً للعمل على تحقيق تقارب كبير بين مستويات العيشة، وعلى المستوى العالمي. الأمر الذي يحمل الدول الغنية عيناً كثيراً لتحقيق هذا الهدف الكبير بحيث لا يمكنها التنازل عنه ان شاءت تحقيق الاندماج الإنساني المطلوب.

سادساً: ان حقوق الإنسان كما تقررها الوثيقة العالمية والوثائق الأخرى كالوثيقة الإسلامية تجب مراعاتها بشكل دقيق. الا ان من الطبيعي التأكيد على انه لا يحق لایة دولة او مجموعة ان تحمل مفهومها عنها على الدول الأخرى او تحاول الاستهانة بالعناصر الثقافية والدينية التي يحملها الآخرون بذرية فهمها هي، بل يجب الوصول الى تعريفات مشتركة مقبولة يمكن من خلالها تشخيص الحقيقة دونما اي تحفظ، ولتكون الوثائق معتمدة عن بصيرة ودقة فلا يمكن استغلالها بسهولة.

اما مؤتمر بكين الرابع للمرأة فرغم انه كان يعلن استهدافه لتعكين المرأة واسهامها في عملية التنمية رافق شعار (التساوی والتنمية والسلام) فانه اكمل رسالة مؤتمر القاهرة التخريبية، بل اجهز على ما قدمناه هناك من اصلاحات، وراح من جديد يؤكد على ما يسميه بالحقوق الجنسية وما هي في الواقع الا محاولة تفكك الروابط العائلية وحذف عنصر المرأة من عملية التنمية.

* * *

الجانب الایجابي :

الا ان التاكيد على ضرورة الاعتناء بالنساء ولزوم سلامة الحمل في نفسه افر سليم ويجب الاعتناء به نظرا لانه في كل عام:

- ٥٨٥/٠٠٠ امرأة تموت نتيجة عوارض الحمل.
- ٣٠٠/٠٠٠ امرأة تموت نتيجة عدم الاستفادة الصحيحة من مواعي العمل.
- ١٢٠ إلى ١٥٠ مليون امرأة لا تستطيع الحصول عليها ان ارادت.
- ٧٥ مليون امرأة تحمل حملًا غير مرغوب فيه.
- ومن كل ١٧٥ مليون امرأة حامل تسقط ٤٥ مليون حملها.
- وهناك ٢٠/٠٠٠ امرأة تعاني من اسقاط غير مأمون للحمل وعدد غير معلوم من عوارض الاسقاط.

وتموت مليون امرأة نتيجة التهابات المجاري التناسلية.

- وهناك ٣٣٢ مليون حالة مرضية تنتج من الامراض العدبية عن طريق الاتصال الجنسي كما انه يوجد في الكثير من الاقطارات حوالي ٦٠٪ من النساء التي تحمل امراض الاتصال الجنسي العدبية وهي مستعدة للتعرض لمختلف الامراض.

- وفي سنة ١٩٩٦ ابتدىء ٢ ملايين بفيروس الايدز وبلغ عدد المصابين ٤٠ مليونا.

- وقد اهملت ٦٠ مليونا بنت في الاحصاءات نتيجة الترجيح الجنسي للذكور على البنات.

- كما ان هناك مليوني بنت تعرض كل عام في سوق الدعارة.

- وتوجد ٦٠٠ مليون امرأة تعاني من الاعية في حين يعاني ٣٣٠ مليون من الرجال منها.

وغير ذلك^(١) مما يتطلب بذل رعاية خاصة للأمر. والواقع ان تامين هذا الجانب يعني مراعاة لحق الحياة الذي يؤكد عليه الإسلام كثيرا ومن هنا تعتبر ما جاء في وثيقة القاهرة: الفصل، البند ٤،

ان تقوية العدالة الجنسية، وافتخار النساء، وحذف المماطل العنف في حقهن ونتمتعن بحق تنظيم حملهن من الاسس المبدئية لتنظيم السكان والتنمية. تعتبر ذلك امراً صحيحاً واجبياً تماماً.

ومن هنا فقد حاولت الجمهورية الإسلامية تنفيذ الجوانب الإيجابية فيه بالإضافة إلى أنها كانت قد خلطت من قبل لتمكين المرأة من استرجاع حقوقها الطبيعية والمساهمة الفعالة في عملية البناء الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وغير ذلك.

ومن البرامج التي نفذتها في مجال تحسين حالة العائلة وصحة النساء والأطفال.

١ - الاهتمام الصحي بامور الولادة وتنمية برامج صحية متنوعة فهياكلت نسبة الوفيات من المواليد في السنة من ٩٠ بالالف عام ١٩٧٨ إلى ٢٨ بالالف.

(١) يراجع مقال الدكتور ملك افضل في مجلة (صحة العائلة) الابرانية العدد ١٢ السنة الرابعة

٢- تنفيذ برامج اجتماعية غير اجبارية لتنظيم النسل لتحول نسبة الدعم في السكان من ٤٣٪ إلى ٤٦٪ خلال مدة عشر سنين.

٣- إلغام خدمات تنظيم العائلة في نظام المراقبة الصحية للبلاد.

٤- تشجيع الشعب للأقبال على محو الأمية والتعلم ليصل الأمر إلى تمنع ٧٠٪ من النساء في سن الخامسة عشر فما بعد بتعميم القراءة والكتابة.

هذا وقد أدى تنفيذ هذا البرنامج إلى منح الجمهورية الإسلامية الإيرانية حائزة

عام ١٩٩٨ لتنظيم السكان من قبل الأمم المتحدة^(١)

هذا بالإضافة لبرامج تمكين المرأة من الحضور في مختلف الصعد الإعلامية والسياسية والاجتماعية والبرلمانية والإجتماعية والدينية وغير ذلك.

دور المنظمات الشعبية في تحقيق الأهداف الدولية

وقد خطت البشرية خطوات واسعة على طريق اتحاد تشكيلات دولية شاملة تحمل على حل مشاكلها، وتحقيق تفاهم ممكّن بين اعصابها، وتحاول الوصول إلى طروحات عالمية تترك آثارها الإيجابية على المستوى العالمي.

ولقد تم إنشاء الأمم المتحدة كاوسع منظمة دولية بما لها من منظمات فرعية في مختلف المجالات الثقافية والاقتصادية، والصحية، والتجارية وغيرها.

كما تم إنشاء حركة عدم الانحياز في مجال اضيق، ومنظمة المؤتمر الإسلامي في إطار العالم الإسلامي.

وهناك منظمات وتحالفات دولية كبيرة أخرى لها أثرها الكبير في المسيرة.

(١) نفس المصدر العدد ١٢

لا ان أكثر المنظمات الدولية مازالت مبتلة بنقاط ضئيل تمنعها من تحقيق اهدافها الإنسانية ويمكننا ان نشير الى بعضها فيما يلي:

١- ان قرارات هذه المنظمات إنما تتحقق في احسن الحالات مصالح الحكومات وتوجهاتها، ولا ضمانة فيها لتحقيق اهداف الجماهير. على انها في الواقع إنما تحقق مصالح القوى المتحكمة في هذه المنظمات، ان لم نقل انها إنما تتحقق مصالح القطب الواحد المتحكم اليوم فيها

٢- ان واقع الحال المشاهد في هذه المنظمات يقضي بانها في كثير من الاحيان تقع تحت تأثير اتجاهات معادية للإنسانية كالاتجاهات الصهيونية والاتجاهات المادية الالحادية وغيرها الامر الذي يعود باعظم الخسائر على المسيرة الإنسانية.

٣- كما ان التأمل في قراراتها يكشف لنا احيانا عن قيام هذه المنظمات باشباعات كاذبة لطلعات الجماهير دون ان يكون وراء الشعارات المرفوعة واقع مؤثر وذلك كما في قرارات حقوق الإنسان، ومحاربة العنصرية، والدفاع عن حقوق المرأة وتنظيم عملية التنمية الاجتماعية وغيرها . في حين اتنا نجدها في هذا المجال تكيل بمكابيل متعددة حسبما تقتضيه المصالح الضيقة. على ان القرارات الحقيقة تبقى حبرا على ورق مالم تتفق مع مصالح القوى الكبرى.

وغير ذلك من النقائص المشهودة.

ومن هنا ان فانتا نجد مجالاً واسعاً لقيام المنظمات غير الحكومية بالاشتراك في المجتمعات الدولية والسعى للضغط على الجهات الرسمية لتخاذل القرارات الاكثر انسجاماً مع الاهداف المطلوبة.

ان مشاركة هذه المنظمات يمكنها ان ترك آثاراً ايجابية من جهات عديدة من

فبيبل ماليلي^١

١. لما كانت هذه المنظمات الشعبية أقرب إلى واقع المشكلات الاجتماعية فإنها أكثر تفهماً للحلول المطلوبة جماهيرياً. وهي وبالتالي تستطيع أن تقرب القرارات من هذه الأهداف. وتستطيع أن تصل إلى كافة شرائح المجتمع المدني وطبقاته.
٢. ولما كانت هذه المنظمات غير الحكومية حرة في تحلياتها وغير مقيدة بالقيود الرسمية فإنها تستطيع أن تصل إلى الحل الواقعي وتطرح ذلك بقوة أمام المحاكل الدولية.
٣. على أن حضور هذه المنظمات يشكل تواصلاً جماهيرياً جيداً قد يشكل رأياً عاماً دولياً لا تستطيع معه الجهات الرسمية إلا الاستجابة لافتراضيات هذا الرأي العام، مما يمنحها روحًا جماهيرية وقداماً على خطوات أكثر واقعية. في مجال تحقيق العدالة الاجتماعية، والتوزيع العادل، واحترام البنية.
٤. وتساهم هذه المنظمات في تنظيم العلاقة بين التنمية والدولة إذ توحد الطاقات وتكمل النشاطات الخيرية والصحية والترفيهية والمهنية وغيرها فهي إذن ^(١)ابنية اجتماعية وسطوية.
٥. وتؤمن أيضاً ببنية منظمة للعمل الإنساني غير الربحي والتطوعي وبكلفة قليلة.
٦. وتتنامى مع مثيلاتها في مختلف الدول لتشكل تياراً عالمياً يطرح مختلف القضايا.

(١) العولمة والدولة (غسان منير، أكرم أحمد) ص ١٩٦.

استنتاج:

على ضوء ما تقدم يمكن ان نقرر الحقائق التالية:

١. ان عملية التنمية الاجتماعية هي عملية انسانية لا تحددها حدود جنسية او جغرافية او مادية، وان المرأة في التصور الإسلامي - عنصر اساسي في هذه المسيرة - ويدونها سوف تبقى العملية ببراء، غير قابلة.
 ٢. ان العالم ادرك بشكل متاخر هذه الحقيقة في حين سبقه الإسلام اليها باكثر من عشرة قرون حينما جعل المرأة عدل الرجل في عملية (الولاية الاجتماعية) ومنها كل ما يحقق لها مشاركتها في القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
 ٣. ان للحكومات والجهات الرسمية دورها الكبير في تحقيق هذه الانماط من المشاركة ولكن ذلك لن يتحقق النتيجة المطلوبة مالم تقم المنظمات الشعبية باحتلال مركزها في دفع هذه العملية الى الامام.
 ٤. ان منظمة المؤتمر الإسلامي لم تحقق الامل المطلوب منها في الانسجام مع النظرة الإسلامية للمرأة، ولم تعطها الدور الأساس المطلوب، فبقيت مع الاسف مختلفة عن الطبيعة الإسلامية الرائدة، وان عليها اليوم ان تسبق الزمان في تأمين هذا الانسجام والحقيقة ان القرار الصادر عن مؤتمر القمة الثامن المتعدد بظهورها بشكل سائقة جيدة في هذا المجال. إلا اني اعتقد انه يبقى متخلقاً عن مسيرة التطور المطرد دولياً في هذا المجال.
- وهنا اقول: اننا يجب ان لا ننسى التحديات التي تواجهنا - في مطلع القرن الحادي

والعشرين - على الصعيد السياسي او الاقتصادي او الاجتماعي، تحديات العولمة، تحديات الهيمنة الثقافية تحديات القرية الصغيرة اعلامياً، وتحديات الشعارات البراقة التي يتستر خلفها اعداء العلاقات الإنسانية السليمة وصولاً حتى الى قوانيننا الفرعية لتطويرها وفق مقاصدهم.

ولذا فيجب الابداع في كل الحقوق واذكر مثلاً الحقل الرياضي فلا يمكننا ان ندع المرأة كسلة بدينة مريضة، وإنما يجب ابتكار الاساليب السليمة النسمة بالعفة والخلق الإسلامي الرابع تقديم البديل للطلوب عن الاساليب المعروفة عالمياً والمنافحة لكل قيمتنا واغرافنا انه مثل واحد على ضرورة التطوير والتغيير في مختلف الحقول. وكذلك الحقل السياسي فلا مجال لتناسي دور المرأة الفعال في صياغة القرار السياسي، وهذا ما تفتقده بعض مناطقنا الإسلامية، بل نجد بعض الفئات المتحجرة تفرض على المرأة ان تكون حبيسة بيتها بعيدة عن التعليم فضلاً عن المشاركة في الحياة الاقتصادية وذلك طبقاً لاجتهادات قشرية غريبة على الروح الإسلامية، وتصووص غير ثابتة. وهذا العمل فضلاً عن تشوييه للصورة الإسلامية يكبل مسيرة الأمة نحو مواجهة التحدى الذي اشترنا اليه.

اننا نشعر بكل تأكيد بالحاجة لا لكتابية استراتيجية بنيتنا الثقافية في مختلف الحقوق، ولا للموافقة على لائحة رسمية لحقوق الإنسان في التصور الإسلامي ولا حتى لاستراتيجية اعلامية او اجتماعية لعالمنا الإسلامي، فإنها جميراً قد دونت بعد تداول طويل، بل تقاد تكون واضحة في خلد كل من له معرفة بالتجهيزات الإسلامية، وإنما نشعر بالحاجة للعمل النظم والمتكامل على صعيد العالم الإسلامي . بهذه الاستراتيجيات المتفق عليها سواء في مؤتمرات إسلامية دولية

كمؤتمر القمة السادس بداكار (السنغال) او مؤتمر وزراء الخارجية الثامن عشر بالقاهرة او غيرها.

ومما أسف له ان اعلن ان العالم الإسلامي على مستوى منظمة المؤتمر الإسلامي لم يتفق بعد على الصيغة العملية للتنفيذ رغم وجود صور تنفيذ هنا او هناك.

وأؤكد على ان هذه الأمة الإسلامية لها خصائص معينة تحدد لها هويتها وترسم لها معالجتها القرانية ومنها، الخصيصة الالهية والانتساب في العقيدة والتشريع إلى الله تعالى، كما ان منها الخصيصة الأخلاقية الإنسانية التي تتحلى من خلالها بكل السمات الأخلاقية الإسلامية وتتخلص من كل انماط الفساد والصور اللاأخلاقية والتي تلعب الغرائز الجنسية دورها فيها لتشويه الصورة الصحيحة، فلا يمكن لهذه الأمة ان تفتخر بانتسابها للإسلام الا اذا طبقت الصورة الإسلامية السامية، واقامت علاقاتها على اساس من معايير الإسلام، وحصنت جماهيرها بالوعي المطلوب بل اوجدت فيها - بما فيها العنصر النسائي ذي النسبة الكبيرة - الدوافع الكبرى لواجهة التحدى المذكور.

ان الصحوة الإسلامية هي قدرنا والا ادركنا التحديات وقضت على خصائصنا.

وهنا يبرز دور العلماء رجالاً ونساء ليقوموا بدور ورثة الانبياء.

واننا نؤكد - من جديد - على اننا مضطرون للاعتراف اولاً بان للراذ المسلمة لا تملك اليوم وعلى صعيد الواقع العملي دورها المطلوب في عملية التنمية الإجتماعية فلتحن بحاجة بعد هذا الى خطة تنموية شاملة تعتمد الاسس التالية:
اولاً، تعميم التوعية بين المسلمين رجالاً ونساء بحقوق المرأة ودورها في عملية التنمية الضرورية.

ثانياً: توفير المساواة المنصفة والمعقولة بين الرجل والمرأة في الفرص التنموية، كفرص العمل، والتخطيط، والإدارة . وترشيد الثروة، وتحقيق المشاركة السياسية والأدارية ، والنقافية وامثال ذلك.

ثالثاً، التركيز على العملية التعليمية والارتقاء العملي بين النساء.

رابعاً: إيجاد المنظمات النسوية غير الحكومية ودعمها بقوة.

خامساً، حل مشكلة الهجرة الداخلية والخارجية بالقضاء على اسبابها، واستيعاب انارها لأن اكتر المهاجرين نتيجة العوامل المختلفة هم من النساء.

سادساً: توفير الحلول الناجحة للمشكلات الاجتماعية التي تعاني منها المرأة، والعمل على تغير النظرة الاجتماعية للمرأة العاملة.

سابعاً: العمل على تقوية بنية المرأة صحياً، وتخليصها من حالات الضعف والأوبئة وتشجيع التربية البدنية والرياضية المناسبة بعيداً عن الاستغلال والتحلل.

تجاه توحيد الموقف الإسلامي (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة)

مقدمة :

تعد هذه الاتفاقية التي وافقت عليها الأمم المتحدة في ٢ سبتمبر ١٩٧٩ من أكثر الاتفاقيات الدولية إثارة للجدل. وربما اعتبرت تتوسعاً للحركة الفيمينية التي انطلقت في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين في الغرب لغرض استرجاع المرأة حقوقها.

والحقيقة أن الإنسان الغربي منذ بدء عصر ما يسمى بالنهضة (بين منتصف القرن ١٧م وحتى القرن ١٨م) ورواج الروح العلمية والعقلية، سعى للابتعاد عن الدين، وكان للاتجاهات الحسية للفلاسفة من أمثال فرنسيس بэкон، وتوماس هوبير وجون لوك وديفيد هيوم وجورج باركلி، والاتجاهات العقلية لأمثال رينيه دكارت، واسبينوزا، وبنينتس كان لها دورها في ذلك. وقد ركز هذان الاتجاهان، الحسي (أمورياليسن) والعقلاني (راسيوناليسن) على محورية الإنسان (الأومانية) ورفض الفكرة الإلهية فامعن الإنسان الغربي في تعجب نفسه. ولما كان قد امتلك زمام القلعة الصناعية فقد راح، بالتدريج، يعتبر نفسه سيد الكون وبدأ يصدر نقاشه إلى الأرض كلها كي يسيطر عليها باعتبار ذلك مصدر السعادة للبشرية، وتطورت الشعارات حتى طرحت أخيراً فكرة (النظام العالمي الجديد) و(القرية العالمية) وتم العمل على تأسيس المنظمات الدولية وسن (القوانين الشمولية) في

مختلف الأبعاد. ولو كثت بعض الهمام إلى هذه المنظمات لتحقيقها مع الإحتفاظ بضماء الأمان الغربي فيها.

وقد أعطيت صفة الشروعيّة الدوليّة لتسليط التدخل في مختلف الشؤون ومنها الشؤون الاجتماعيّة.

ويُمكننا أن نعتبر هذه الإتفاقية بموجهاً صارخاً لعملية فرض الهيمنة الثقافية الغربية على الثقافات الأخرى، وإن كنا لا ننكر ايجابياتها.

موجز عن الإتفاقية:

ت تكون الإتفاقية من تمهد مفصل نسبياً يتحلى عن إيمان ميثاق الأمم المتحدة بحقوق الإنسان الأساسية، ومنها المساواة في المنزلة والقيمة بين الرجل والمرأة. وعن ان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يرفض التمييز بينهما، وبعلن قلقه لاستمرار التمييز مما يمنع من امكان اسهام المرأة في عملية التنمية في مختلف المجالات كما يمنع من تحقيق سعادة المجتمع والعائلة، وكذلك القلق من أن المرأة في ظروف الفقر لا تحصل على المستوى الأدنى من الغذاء والصحة، والعلاج، والتعليم، وفرص العمل وباقي الحاجات. ويؤكد أن إقامة النظام العالمي الاقتصادي الجديد القائم على العدل والإنصاف يقوم بدور هام في تحقيق المساواة بينهما، وأن ذلك يعتمد على محظوظ التمييز (الأبارتايدي) والإستعمار باشكاله والعنف والإحتلال، والتدخل في الشؤون الداخلية، كما يؤكّد على تحكيم السلام العالمي، ومنع التوتر، والتعاون المتتبادل بين الأقطار بغض النظر عن نظمها، وتوزع السلاح العام والكامل وخاصة السلاح النووي يساهم في تحقيق الهدف، ويشير إلى الدور الأساسي للمرأة

في تحقيق الرفاه والتنمية الاجتماعية التي لم تعرف أبعادها بعد، وأهمية الأئمة
ودور الوالدين في العائلة وتربيـة الأطفال وتقسيم المسؤوليات.

وبعد هذا التمهيد تأتي ثلاثة مادة في ستة فصول مؤكدة في الإجمال على ما

يلـي:

١. تعريف التمييز بأنه يعني حـدف أي تفرقة على أساس الجنس
٢. إدانة كل الدول للتمييز بكل أشكاله، وإدخـال ذلك في دسـاتيرها وقوانينها الفرعـية، والعـقاب عـلـيـها، وحـماـيـة حقوق النساء في قـيـال التـميـيز، والإـمـتنـاع عن أي عمل تمـيـيري وأـمـثالـ ذلك
٣. تعهد الدول بـتـمـثـعـ النساء بـحقـوقـ الإنسـانـ كـلـها
٤. إصلاح الأـنـماـطـ الإـجـتمـاعـيةـ لـسلـوكـ الجنـسـينـ والـتيـ تـبـتـنـيـ عـلـىـ اـفـضـلـيـةـ أحـدـهـماـ عـلـىـ الـآخـرـ، وـالـثـقـةـ بـتـعـلـيمـ عـائـلـيـ سـلـيـمـ يـفـهـمـ دـورـ الأـمـوـمـةـ كـوـاجـبـ اـجـتمـاعـيـ وـمـعـرـفـةـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـإـجـتمـاعـيـةـ الـشـرـكـةـ فـيـ تـرـبـيـةـ الـأـطـفـالـ وـتـحـقـيقـ مـصـالـحـهـمـ.
٥. إـسـهـامـ المـرـأـةـ فـيـ الـحـيـاةـ السـيـاسـيـةـ وـالـحـكـومـيـةـ كـاـلـإـنـتـخـابـاتـ وـالـإـسـفـتـنـاتـ وـالـتـعـيـنـاتـ وـتـدوـينـ السـيـاسـاتـ وـالـمـشارـكـةـ فـيـ الـمـؤـسـسـاتـ الـإـجـتمـاعـيـةـ، وـالـنـاشـاطـاتـ الـدـولـيـةـ.
٦. منـحـهاـ حقـ الـمواـطـنـةـ وـتـغـيـرـ الجـنسـيـةـ، وـاختـيـارـ الزـوـجـ وـكـذـلـكـ الـأـمـرـ بـالـنـسـبةـ لـلـأـبـنـاءـ.
٧. منـحـهاـ حقـ حـقـوقـ مـساـوـيـةـ لـلـرـجـالـ فـيـ مـجـالـ التـعـلـيمـ فـيـ كـلـ مـسـتـوـيـاتـهـ وـتـشـجـيعـ التـعـلـيمـ الـمـخـلـطـ وـالـإـسـفـادـةـ الـمـتـسـاوـيـةـ فـيـ الـنـجـ وـالـرـامـجـ الـتـكـمـلـيـةـ وـالـتـبـيـبـ الـبـدـيـعـةـ وـغـيرـ ذـلـكـ.

٨. منحها فرص العمل المتساوية بكل أنواعها.
٩. منحها فرص التمتع بالحماية الطبية وخصوصاً في دورات الحمل والولادة والإرضاع وما ي随之.
١٠. منحها حقوقها للتساوية في سائر الأمور الاجتماعية كالاستفادة من حقوق العيولة والقروض الاجتماعية والنشاطات التفريجية والرياضية والثقافية.
١١. التركيز على المرأة الريفية ومشكلاتها وحلها.
١٢. منحها حقوقها العائلية في عقد الزواج و اختيار الزوج والطلاق وعدد الأولاد والقيمة والحضانة والتبني واختبار الإسم العائلي والتخصص والعمل والملكية والكسب والإدارة ومنع زواج الأطفال.
١٣. تشكيل لجنة لتنفيذ الاتفاقية
١٤. كل تحفظ لا ينسجم مع أهداف الاتفاقية و موضوعها، مرفوض

موارد تعارض الاتفاقية مع أحكام الشريعة الإسلامية والموقف من الانضمام إليها

وقد تراوحت الدراسات التي اجريت على الاتفاقية في هذا المجال بين مضيق وواسع تبعاً لاطلاقات الأنفاس ولاحظة ملازماتها وتفسيراتها. وبالتالي تراوحت الموقف من الانضمام إليها بين مجموعة الدول الإسلامية بل وغير الإسلامية.

فكانت المؤلف الثلاثة التالية أهم ما طرح في البين:

الأول: عدم الانضمام للاتفاقية وعدم المشاركة في محاجتها الدولية مطلقاً

الثاني: الانضمام إليها بدون تحفظ

الثالث: الانضمام إليها مع التحفظ على ما يخالف الإسلام منها والسعى لتغييرها

بما يناسب الرؤية الإسلامية

وأتهمت النظرية الأولى بالانزوالية وعدم الاستفادة من الإيجابيات والوقف

بوجه العرف العالمي مع انضمام الأكثريّة الساحقة من الدول للاتفاقية فلم يبق إلا

بعض دول متزددة.

وأتهمت الثانية - بحق - بالإنجرار القبيح لتحقيق الأهداف المحرفة.

وأتهمت الثالثة بأنها تخادع نفسها، وأنها لا تستطيع أن تتحقق ما ت يريد في وسط

هذا الحشد الدولي وأن الاتفاقية نفسها ترفض التحفظات المنافية لروحها.

ومن هنا قلنا تبيان الموقف بروح موضوعية مبدئية، وهذا نقول:

إن موارد التعارض المتصرّفة تتلخص فيما يلي:

١. المادة ١ والمادة ١٥ تتعارضان مع أحكام الحجاب الإسلامي.

٢. المادة العاشرة تتعارض مع أحكام حرمة النظر لغير المحارم.

٣. المادتان ١ و ١٥ تتعارضان مع أحكام الشهادة وأحكام الديمة وإذن الأب في الزواج

والعقوبات الإسلامية وأحكام الأرض، وإقامة الزوجة، والولاية.

٤ . المادتان ١ و ١٦ تتعارضان مع أحكام اختلاف الإبن والبنت من حيث سن

البلوغ، زواج المسلمة بغير المسلم، وإذن الأب.

٥. المادة ١٦ تتنافي مع أحكام حرمة الزوج بالمحارم، واحت الزوجة، وحرمة

العقد حال الإحرام، وبعض أحكام الزنا، والطلاق، وواجبات الزوجة، وتعدد الزوج،

وعيوب الفسخ، والعدة، والحضانة والاجهاض وأمثال ذلك.

ونعود فنكرر أن بعض التعارض ناتج من عمومات الألفاظ واطلاقاتها ولحسن قد

نختلف مع بعض ما ذكر من تعارض إلا أن الحقيقة التي لا مراء فيها أن هناك

ولكننا لا نستطيع أن ننكر الأفكار الإيجابية التي تحملها والتي ستعود بالنتائج الإيجابية يلاريب أيضا على وضع المرأة في عالمنا الإسلامي.

الموقف المختار:

إننا نعتقد على ضوء ما تقدم أن الموقف الثالث هو الأقرب للصواب وإن كنا في الجمهورية الإسلامية لم نقرر ذلك بعد. وهناك معارضة واسعة من قبل العلماء والجمعيات النسوية وغيرها لهذه الاتفاقية.

فنحن نرجح الانضمام النشط الإيجابي للاتفاقية ولكن يتحفظاً يشمل ما يلي:

المادة الأولى بتحفظ على ما يليها بالنقاط التالية

ب . حينما نحاول أن ندرس الحقوق في أي نظام فإن علينا أن نلاحظ التناقض

جـ . يجب تعليم النقطتين السابقتين لكل مواد الاتفافية.

المادة السابعة (البند ب): لا ترقى ضرورة الالتزام بموضوع صدور الحكم القضائي من قبل المرأة وإن كان لها الحق في العمل في الشؤون القضائية الأخرى.

المادة التاسعة: يتحفظ عليها لخالفتها للقواعد الداخلية.

المادة الخامسة عشرة والستاء عشرة: يتحفظ عليهم بالتفصيل.

المادة ٢٩: يتحفظ على البند رقم منها وترتبط بالتحكيم.

وأخيراً فإننا نرى:

أولاً: إن الإسلام جعل الأسرة لبنة المجتمع الإسلامي، وبين الكثير من أحكامه على هذا الأساس.

ثانياً، إن الوضع الحالي للمرأة في مجتمعنا الإسلامي متاخر جداً ببعض العادات الغربية من جهة والتقاليد الغربية عن الإسلام من جهة أخرى.

ثالثاً، أن علينا أن ننظم روابط أكثر انسجاماً بين الرجل والمرأة بعيداً عن أي إفراط أو تفريط.

رابعاً: أن علينا أن تصحح نظرية الغرب للمرأة المسلمة من خلال التوعية الشاملةإعلامياً، ومن خلال إعطائها حقوقها المنشورة.

خامساً: إننا نؤيد التعامل مع الإنفاقية المذكورة بابيجابية دونما إلغاق أو انحراف.

سادساً: إننا ندعو لتبادل التجارب بين الدول الإسلامية للوصول إلى حلول أفضل لوضع المرأة، أما الحديث عن تفصيل الحقوق والواجبات فيحتاج إلى مجال آخر

نظرة الشريعة إلى البيت

أو البيت السعيد بالمرأة السعيدة

الشيخ د. الطنطاوي سلامه

عضو المجلس الإسلامي الأعلى - بتونس

مقدمة :

إذا قلنا، البيت... قلنا، الأسرة... وإذا قلنا، الأسرة... قلنا بطبيعة الحال، الزوجين أو الأبوين... ومن ذكر الأبوين ذكر ما تناслед منهما من بنين وبنات.

فالبيت في أصل إطلاقه اللغوي، يراد به المسكن سواء كان من حجر ومدر أو من شعر. ثم وقع التجوز في إطلاقه فاحتل على الشرف. يقال، بيت تميم في حنظله أي شرفها. كما استعملت كلمة البيت لعلاقة الظرفية في الأسرة التي تسكنه.

وأشعرت كلمة البيت - عند إطلاقها على الأسرة - بمعنى الشرف ومعنى الإحاطة والحماية، فليس قوله، أسرة فلان بمساو لقولك، بيت فلان. فالطلاق البيت حقيقة في المسكن، واستعارة في الشرف، اكتسبه من ذينك المعنين عندما اطلق في معنى الأسرة، فصار البيت هو الأسرة الشريفة.

وعندما نقول في العنوان الذي اطلقناه على هذه الكلمة، "نظرة الشريعة إلى البيت" فليس معنى ذلك إلا التعرف على تصور الشريعة الإسلامية لمفهوم الأسرة الشريفة التي جعل محورها المرأة السعيدة، وما جاءت به هذه الشريعة السماوية والعلية من أحكام وترتيبات تتضمن لهذه الأسرة الحياة الكريمة، وتحقيق رسالتها في المجتمع الذي نبتت فيه.

الأسرة تركيبة اجتماعية تبدأ بالزواج

فالأسرة تبدأ بالزواج، ثم تعمد وتتفرع بالتناسل والتواكيد حينئذ فالأسرة

تركيبة اجتماعية، أو مركب اجتماعي.

ولكي نتصور هذا المركب لابد من الحديث على عناصره التي ترتكب منها قبل

كل شيء.

لتتركب الأسرة من زوج وزوجة قبل ولادة الأبناء، ثم يصححان بعد ولادة

الأبناء أبوين أو آباً وأماً.

والزوجان لم يسميا بهذا الاسم إلا لكون الرابطة التي ربطت بينهما تسمى

الزواج.

في معرفة الزواج في الإسلام نعرف البيت، أو على الأقل تقدير نعرف جانباً من

جوائب هذا البيت أو وجهاً من وجوهه.

فما هو الزواج في الشريعة الإسلامية؟

الزواج هو أول رابطة بين إنسان و إنسان، وعن هذه الرابطة تفرعت جميع

الروابط الأخرى، فلو لم يتزوج آدم بحواء ولم تربط بينهما رابطة الزوجية، لما

ووجدت أنواع الروابط الأخرى التي عرفتها الإنسانية منذ أقدم العصور إلى اليوم.

فالزوج آية عظيمة من آيات الله الناطقة بحكمته تعالى وبحسن تدبيره وتقديره

لهذا الكون.

وآية الزواج في حد ذاته تشتمل على آيات عده، كما جاء صريحاً، "ومن آياته أن

خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة و رحمة "

(٢١/الروم). فتزويج الرجال بالنساء - وقد خلقن منهم - هو آية كبيرة، وكون

هذا التزويج سكتاً واطمئناناً للزوجين هو آية من آية
نم كونه سبيلاً إلى المودة والرحمة بين الزوجين وكذلك بين أقاربهما، هو آية
أخرى من آية الزواج الكبرى.

ومن آيات الزواج ما أبرزته الآية في قوله تعالى: "وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفَسْكُمْ
لِزَوْجَاهُ، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَدْنَهُ وَرَزْقَكُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ" (٢٢/النحل).

فالآباء الذين هم زينة الحياة، إنما هم ثمرة هذه الرابطة الزوجية التي من يها
الخالق على العباد، والتي جرى العباد وراء تحقيقها باعتبارها نعمة، وباعتبارها
داعياً من دواعي الفخرة في البشر. هذا هو النوب الذي البسه الإسلام لرابطة الزواج،
ليعلمها الناس على حقيقتها، وليدركوا أهميتها في تأسيس البيت السعيد، فلا يكون
البيت سعيداً إلا بالزواج السعيد

- فما هو الزوج السعيد للرجل ؟

هل هو الزواج الذي يظفر فيه الزوج بالمرأة الجميلة ؟ أو بالمرأة الندية ؟ أو بالمرأة
صاحبة الوظيفة الراقية ؟ أو بالمرأة ذات الحسب ؟

وما هو الزوج السعيد للمرأة ؟

هل هو الزواج الذي تظفر فيه بالرجل الوسيم ؟ أو بالرجل النحيف الذي يملك
قصرًا و سيارة فخمة، ومدخراً مهماً من الأموال ؟ أو بالرجل صاحب الوظيفة
العالية في الدولة أو في المجتمع ؟

إذا كنتم تنتظرون الجواب هنئ، فإننا لا أحبيكم، لأنني لا أقدم على جواب رسول
الله صلى الله عليه وسلم، وعلى تعليمه لنا جميعاً، مما علمه ربنا تعالى، وما ينطق

عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم حادث المستحبعين من الشباب على الزواج أن يتزوجوا، وعلى الذين لا يستطيعون أن يترتبوا حتى يعينهم الله على بلوغ الإستطاعة: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج... فإنه أبغض للبصر وأححسن للفرج. ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء".

فالياء كـما فسرها الحذاق من أهل الذكر هي الإستطاعة والقدرة على القيام بأعباء الحياة الزوجية، وبشروع الأسرة. ويشمل ذلك القدرة على الإنفاق. والقدرة على حسن التربية والتوجيه، والقدرة على حماية الأسرة من كل الأخطار دون توان ودون تحمل.

وأشار الرسول على غير القادرين بالإحتماء بعيادة الصيام لتكسير شهوة النفس، وهو عين ما ورد في قوله تعالى: "وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغذوهم الله من فضله". (٢٢/ النور).

ثم هاهو الرسول صلى الله عليه وسلم يعطيكم المقاييس الصحيح لحسن الإختيار حتى يقع الرجل على المرأة الصالحة التي يبدها ثلثا التأثير على حياة الأسرة، وعلى تاسيس البيت السعيد. قال صلى الله عليه وسلم: "تنكح المرأة لأربع: مالها ولحسبيها، ولجمالها، ولديتها، فاضطر بذات الدين تربت بذلك".

١ - حديث عبد الله بن مسعود وغيره - متفق عليه.

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه - رواه الجماعة إلا الترمذ.

فلا دنيا ملئ لم يحي دينا

فالذين أصل الصلاح في المرأة وفي الرجل على السواء، والمرأة الصالحة التي يعنيها الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله، "إلا أخبركم بخير ما يكتنِّ المرأة ؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرتُه، وإذا غاب عنها حفظته، وإنما أمرها اطاعته"^١. هي المرأة المتدبرة. وقد أجلس الإسلام المرأة على عرش الأسرة لأن بيدها مفاتيح إصلاح أسرتها، ولهذا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال، "إنما امْرَأَ مَاتَ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٌ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ".^٢

وليس هذا من باب تدليل الرجال على حساب زوجاتهم، وإنما هو من باب الإظهار لقدرة المرأة ولتأثيرها، بما في هذا البيت رئيسه الذي هو الزوج، ونسوق في هذا المجال مثلاً يوضح تأثير المرأة على زوجها،

- سنت امرأة خطاب، بماذا استحققت مكانتك من نفس زوجك؟

- فاحببت: "الحسن" بالعناء الذي يلقاه، وهو يقطع الخطيب بالجبل، وأحسن بعطفه وهو يعاني الفاسق يتصرف بعرفاً، فاعذر له طعاماً وشراباً بارداً، وانسق بيدي ثم أقف في انتظاره في احسن ثيابي فإذا ولج الباب استقبلته كما تستقبل العروس عريسها والأطفه وأقسامه وأنسيه مشاغله واتعبه". لقد أصابت امرأة الخطاب إذ اعتبرت استحقاقها لكانتها متأثراً من حسن معاملتها لزوجها. وقد بعتبره اعناء التربية والأخلاق استعباد المرأة وإذلاً لشخصيتها، ويقولون هنا تحت عنوان الحداثة والعصرنة، ومناصرة المرأة والرفع من شأنها وإزاحة ظلم الرجل لها. ينسون

١ - حديث ابن عباس - أخرجه أبو داود والترمذى والحاكم.

٢ - حديث أم سلمة - رواه الترمذى وقال حديث حسن

الفطرة التي فطر الله الناس عليها، ومن الفطرة أن يحمل الرجل قاسه ويصعد الجبل لجمع الحطب وإعالة أهله، وبذلك تهنا المرأة ومن الفطرة أن تنجمل المرأة لزوجها، وتستقبله أحسن استقبال ينسيه تعبه ويعيد نشاطه، وأن تحس باحساسه الم تكن النصف المكمل والتفاعل مع نصفه الآخر؟

خطورة دور المرأة مما أوجب التوصية ومزيد الإهتمام بها

ولخطورة دور المرأة في الأسرة وفي المجتمع جاءت الوصية بها في الكتاب وفي السنة، أما في الكتاب فقد أوقف الله سبحانه وتعالى الرجال أمام مسؤولياتهم وذكرهم بالعهد الذي في اعتقادهم لرء النساء وذلك قوله تعالى: **"وعاشروهن بالمعروف فلنكرهنهن فلعمي أن تكرهوا شيئاً و يجعل الله فيه خيراً كثيراً"** (١٩ / النساء)، وكذلك قوله تعالى: **"وقد أفضى بعضكم إلى بعض واخذن منكم مينانا غليظاً"** (٢١ / النساء).

وأما في السنة فقد جاء في خطبة حجة الوداع قوله صلى الله عليه وسلم: **"إنما النساء عوان (أي أسيرات) لا يمكن لأنفسهن شيئاً، اخذتهن بأمانة الله، واستحللتمن بثروجهن بكلمة الله: فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً لا هل بلغت اللهم فأشهد".**

كما جاءت السنة بهذه الوصية في النساء، قال صلى الله عليه وسلم: **"اكمل المؤمنين إيماناً احسنهم خلقاً و خياركم خياركم لنسائهم"**^١ وقال: **"خيركم خيركم لأهله، وإنما خيركم لأهلي"**^٢.

١ - حديث أبي هريرة، أخرجه الترمذى و قال، حسن صحيح.

٢ - عن عائشة أخرجه الترمذى والدارمى، وعن ابن عباس أخرجه ابن ماجه.

الم تأت الحكمـة بقول من قال: "إذا غاب عنك السبـب قـسـل عن المرأة." وحيـنـذا
إذا غاب عنـك سبـب سـعادـة الـبيـت أو سـبـب شـفـقـةـهـ قـسـل عنـ المرأة...
فـلا سـعادـة لـلـبيـت إـلا بـالـمرـأـة الصـالـحةـ التي جـعـلـهـ الرـسـوـلـ خـيـرـ مـتـاعـ الدـنـيـاـ حينـ قالـ
"الـدـنـيـاـ مـتـاعـ، وـخـيـرـ مـتـاعـهاـ الـمرـأـة الصـالـحةـ".

هـذـاـ هـوـ دـورـ الزـواـجـ فـيـ تـاسـيـسـ الـبـيـتـ السـعـيدـ، كـمـاـ تـقـيـدـهـ تـعـالـيمـ دـيـنـنـاـ الحـنـيفـ.
ثـمـ إـذـاـ تـاسـيـسـ الـأـسـرـةـ بـالـزـواـجـ الـمـوـقـعـ القـانـونـ عـلـىـ نـقـوـىـ اللـهـ وـعـلـىـ حـسـنـ
الـمـعـاـشـةـ، وـعـلـىـ حـسـنـ تـقـمـمـ كـلـ مـنـ الـزـوـجـينـ لـدـوـرـهـ وـمـسـؤـولـيـتـهـ، فـلـيـسـ ذـلـكـ إـلاـ
بعـضـ الطـرـيقـ، أـوـ قـلـ إـنـ شـئـتـ لـيـسـ ذـلـكـ إـلاـ بـنـادـيـةـ الطـرـيقـ، وـبـاـقـيـ اـخـطـرـ وـأـهـمـ...
فـمـاـ هـوـ هـذـاـ الـبـاـقـيـ الـخـطـرـ وـالـهـامـ فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ؟

ماـذـاـ بـعـدـ الزـواـجـ؟

الـجـوابـ هـوـ، أـنـ الـرـازـعـ إـذـاـ غـرـسـ شـجـرـةـ لـاـ يـكـوـنـ لـعـمـلـهـ معـنـىـ إـذـاـ لـمـ يـنـتـظـرـ أـزـهـارـهـاـ
وـثـعـارـهـاـ، إـذـاـ لـمـ يـرـعـ نـتـاجـهـاـ حـتـىـ يـكـوـنـ أـحـسـنـ نـتـاجـ وـأـجـمـلـ نـتـاجـ وـالـذـ نـتـاجـ وـرـعـاـيـةـ
الـشـجـرـةـ حـتـىـ تـؤـتـيـ ثـمـرـهـاـ حـنـيـباـ طـبـيـباـ يـسـتـدـعـيـ منـ الـمـجهـودـ وـالـخـبـرـةـ أـصـعـافـ ماـ
يـسـتـدـعـيـهـ غـرـسـ الـشـجـرـةـ فـيـ حـدـ دـاتـهـاـ، مـنـ عـنـاءـ وـسـعـيـ لـلـتـوـفـقـ فـيـ اـخـتـيـارـ النـوعـ
وـاـخـتـيـارـ الـرـبـيـةـ اوـاصـلـاحـهـاـ إـنـ لـزـمـ الـأـمـرـ...

اعـتـقـدـ أـنـكـمـ فـهـمـتـ هـذـاـ الـبـاـقـيـ الـذـيـ عـلـيـنـاـ تـحـقـيقـهـ بـعـدـ تـاسـيـسـ الـأـسـرـةـ بـالـزـواـجـ.
عـلـيـنـاـ أـنـ تـرـفـبـ مـاـ يـنـمـرـهـ هـذـاـ الزـواـجـ مـنـ أـبـنـاءـ، فـتـعـمـلـ بـعـاـ فيـ الـوـسـعـ لـتـنـسـلـهـمـ
وـنـكـوـبـهـمـ التـكـوـيـنـ الـصـالـحـ. وـلـاـ يـعـذـرـ الـجـاهـلـ بـجـعـلـهـ. وـلـاـ تـعـذـرـ الـجـاهـلـةـ بـجـهـلـهـاـ

١ - حـدـيـثـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ. زـوـاهـ مـسـلـمـ. مـشـكـاةـ الـصـابـيـحـ. عـدـدـ ٣٠٨٣

فالسلم بجعل طيلة حياته، ويتعلم طيلة حياته، ليكون مصلحاً بالمسؤولية،
وليكون مسؤولاً بالأمانة حق الوفاء...

البيئة الأولى والرائد فيها المرأة باعتبارها أمّا

هذا البيت الذي أصبح يضم أبوين وأبناء، زيادة على بعض القارب الآخرين في بعض الأحوال هو الذي يسميه الباحثون في أحوال المجتمع: "البيئة الأولى" ويسعى
المشغلون بال التربية والتعليم، "المدرسة الأولى". وهذه البيئة الأولى أو هذه المدرسة
الأولى، هي العينة والنموذج الذي ينبع منها حال الأمة، وبتوعية الشعب، وليس الأمة
إلا هذه الأسر مجتمعة، وليس الشعب إلا ما أطللت هذه البيوت بسقوفها.

وحينئذ فلا تربية ولا صلاح للأبناء، إذا لم تصلح البيت، ولم تصلح الأسرة، ولم
تصلح الأم التي هي صاحبة التأثير الأكبر والأوسع فيها، وما أبلغ ما صوره حديث
الرسول وهو يتحدث عن الأبناء وعن تربيتهم وتكوينهم، جاء في الحديث الصحيح
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مولود إلا يولد على القطرة (أي الطبع
الحسن الذي ركبته الله تعالى فيه) وأبواه يهونانه أو ينصرانه أو يمحسانه"
وما أبلغ ما قاله حافظ إبراهيم عن دور الأم في مجال التربية حيث قال:

والأم مدرسة إذا أعددتها... أعادت شعباً طيباً الأعراف فلعلنا
قبل إعداد الأسر والبيوت أن نعد من سيكونون أزواجاً وزوجات حتى تكون
الزيجات موقفات، ناجحات نجاحاً حقيقياً، لا نجاحاً مزيفاً، أو نجاحاً ظاهراً

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه . أخرجه مالك في الموطا، وأحمد في مستنه ، والصحيحان وأبو داود
والترمذني (المشكلة عدد ٩٠).

الرحمة، وباطنه العذاب.

فعلى الأسرة دور الانجذاب، ودور العناية المتواصلة بما أنجبت...

الأبناء نتاج ثمين لا يقوم، فلا يقتل ولا يهمل

وقد جاءت الشريعة الإسلامية تحالف الحضارات السابقة في قتل الأولاد، سواء بدفعهم قربان للآلهة وللطبيعة، كما هو الشأن عند قدماء الهنود الحمر (بإيكوادور)، وعند قبائل (المكسيك)، وقدماء المصريين، وعند بني إسرائيل في عهد الملك الحادي عشر (أكاز Achaz) والملك الثالث عشر (منصه Manassé) فقد كانوا يلقون أبناءهم في النار قرباناً للأوثان، كما دل سفر إرميا، وقد مارس ذلك الفينيقيون والقرطاجيون والرومان.

وكذلك قتل الصينيون القدامى أبناءهم تخلصاً من تبعائهم، وتخلص اليونانيون من أبنائهم الضعاف البنية، أو الذين يولدون من أبوين ضعيفين أو طاغين، وقد شجع أفلاطون نفسه على شن من هذه الأعمال.

جاءت الشريعة الإسلامية تحالف ذلك وتمقته مقتاً شديداً، مما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طلب المبايعة من المسلمين على عدم قتل أولادهم متلماً يباعونه تماماً على عدم الشرك وغيره من الموبقات والكبائر، عن عيادة بن الصامت (رضي الله عنه)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه: "بائعوتى على أن لا تشركوا بالله شيء، ولا تسرقو ولا ترثوا، ولا تقتلوا أولادكم،

١ - الإصلاح، ٢٢.

٢ - الاستاذ محمد التومي، نظام الأسرة في الإسلام، ص ٢٢ - ١٨.

٣ - نفس المرجع : ص ٣٧ . وبحكي عن هتلر - الزعيم النازي ، انه توشى صريحة الصياديين الغدائي

ولا تأتوا ببهتان تفترونه... الخ)

ولم يقف أمر الإسلام عند حماية الطفولة من الموت، بل شرع العقيقة، وهي تكرييم للمولود ذكراً كان أو أنثى، وإعلان الفرحة والإبتهاج في البيت الذي أزدان بهذا المولود.

واعلن الرسول حبه وعطفه ورحمته بالأبناء والأحفاد، والأحاديث في هذا كثيرة، لا يتسع لها المقام.

ومن هذه الأحاديث على سبيل المثال:

حديث عائشة الصديقة (رضي الله عنها) قالت: "ما رأيت أحداً كان أشبهه سمعتاً وهدياً ودللاً (وفي رواية، حديثنا وكلاماً) برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة كرم الله وجهها، كانت إذا دخلت عليه: قام إليها فأخذ بيدها وقبّلها، وأجلسها في مجلسه. وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها".

وحدثت أبي هريرة قال: إن الأقرع بن حabis ابصر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل حسينا (رضي الله عنه) فقال: إن لي عشرة من الولد، ما فعلت هذا بواحد منهم، فقال الرسول صلى عليه وسلم: "من لا يرحم لا يرحم".

وحدثت البراء قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم والحسن (صلوات الله عليه) على عانقه وهو يقول، اللهم إني أحبه فاحبّه".

١ - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان (الباب ١١).

٢ - رواه أبو داود عدد ٥٣٦٧.

٣ - رواه أبو داود عدد ٥٣٦٨.

٤ - أخرجه البخاري في الأذن المفرد.

التربية الإسلامية بالقدوة الحسنة

لا يقف دورنا مع الأبناء عند حد الرحمة والرعاية والإنفاق فذلك لا يكفي لتكوين الذريعة الصالحة، بل لا بد من التربية بالقدوة، وهو طريق التربية النبوية التي أهادت الفرد والأسرة والأمة والأجيال المتلاحقة، وهو الطريق الذي نوه به القرآن في قوله تعالى، "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة" (٢١ / الأحزاب).

فيبتعد عننا - كما يتعين الواجب - أن تكون آباء وأمهات قدوة حسنة لأبنائنا إذا أحببنا تكوين الذريعة الصالحة ولكن تكون حقاً قدوة حسنة علينا أن نعيش الكتاب والسنّة في جميع شواغلنا ومتناعلنا. وقد سئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: "كان خلقه القرآن".

وفي هذه الإجابة من أم المؤمنين دقة واختصار، لأنها تعني أنه صلى الله عليه وسلم كان ترجمة حية لروح القرآن في سلوكه، ومن ثم كان - كالقرآن - نوراً فياضاً، فاض على القلوب وعلى الوجود، وكشف الطريق للناس فساروا حتى وصلوا واهتدوا.

فلا عجب أن تعلقت القلوب بهذا الرسول الذي أرسله الله شاهداً وبشرأً وندبراً وداعياً إلى الله ياذنه وسراجاً منيراً، ولا عجب أن تحبه حبها للنور، وأن تحفل بمولده وبتهـرـ غبطة وإجلالـ، اهتزـارـها للنور وغبطـتهاـ بهـ.

وليسـتـ مرحلةـ منـ مراحلـ تربيةـ الآباءـ إلاـ وهيـ حـدـيرـةـ بكلـ اهـتمـامـ وـمـتابـعةـ.

١- اخرجه مسلم وأبو داود والنسائي والإمام أحمد وغيرهم ولقطعـهـ منـ حـدـيثـ طـوـيلـ فيـ مـسـلـمـ، "كان خلقـنبيـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ القرـآنـ"

مرحلة الطفولة بين الأحضان أو في رياض الأطفال، ومرحلة الطفولة الثانية في المدارس الابتدائية، ومرحلة الشباب الأولى في المدارس الثانوية ومرحلة الشباب الثانية في الجامعة ثم يسلمه الآباء إلى المجتمع وإلى الحياة ليتفاعل معها ولينفع وينتفع، ول يكون عملاً صالحًا مستمراً يكتبه الله لأبويه كما رباه، وكوناه وأحسنا تربيته.

والحصيلة: إن البيت السعيد - كما يراه الإسلام وكما يحبه الإسلام - هو البيت الذي يبدأ بالزواج الموفق الناجح، ويربط بين شخصين صالحين مدركين لإبعاد المسؤولية في الحياة ويفضي إلى حصيلة من الذريعة الصالحة المؤمنة العاملة لخيرها ولخير الآخرين.

وهل بالإمكان أن نقول، بيت سعيد أو أسرة سعيدة دون زوجة صالحة، وهي الأم الصالحة بعد ذلك، وهي المرأة المسؤولة الصالحة، كما جاء وصفها في حديث ابن عمر رضي الله عنهمَا عن النبي صلى الله عليه وسلم "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته: والأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، وكلكم راع ومسؤول عن رعيته".

وأما المرأة الصالحة فقد جاء التنويه بها في العديد من الأحاديث الشريفة، ومنها زيادة على ما أسلفنا.

- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمَا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١- حديث لمتفق عليه . انظر ، رياض الصالحين (باب حق الزوج على المرأة) عدد ٢٨٥

قال: "الذئبا كلها متع وخير متعها المرأة الصالحة".^١

و عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول: "ما استفاد المؤمن بعد
بقوى الله خيرا له من زوجة صالحة إن أمرها اطاعته وإن نظر إليها سررنه وإن
افسم عليها أبرزته وإن غاب عنها نصحته في نفسها ومالمه".^٢

المرأة في الإسلام نسيج وحدها

هي في بيت النشأة بنت عزيزة لطيفة، وزهرة مشرقة تبعث بالنور والجمال،
وتعبر بالعفة والحياء والجمال، تفمر من حولها برفقها ومحببها ورقه احساسها.
وهي - بعد ذلك - الفتاة المفعمة شباباً التي تتغنى مظللة الوالدين وتتشدد
المعرفة والذريعة استعداداً لما تجود به الأيام، والحياة من جهاد ومسؤولية ولا فلاح
في أي ميدان دون سلاح.

وهي الزوجة التي ارتبطت - بمثناق غليظ - مع من رضي به زوجاً وقريناً
رضي تماماً لا إكراه فيه ولا إلزام من أحد ولو كان الأب نفسه ما دامت ابنته
عاقلة مميزة وشديدة، وما دام المتقدم لخطبتها كفأ لها (أي مرضى) الذين
والأخلاق) وقد ورد أمره صلى الله عليه وسلم بتزويج البنات ممن تقدم لخطبتهن
إذا كنا نرضى دينه وخلقه، جاء ذلك في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خطب إليكم من ترضيون دينه وخلقه

١- رواه مسلم - انظر ، الشكاوة ، عدد ٢٠٨٢

٢- أخرجه ابن ماجة . انظر ، الشكاوة ، عدد ٣٠٩٥ .

فروجوه، إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض^١.

كما جعل صلى الله عليه وسلم أمر المرأة إليها في قبول من ترضي، فقد جاء في الحديث عن عبدالله بن بريدة عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) قالت: "جاءت فتاة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن أبي زوجني ابن أخيه، ليقع بي خسيسته. قال: فجعل الأمر إليها. قالت: إني قد أجزت ما صنع أبي ولكن أردت أن تعلم النساء إن ليس إلى الآباء من الأمر شيء^٢".

وإنما سمع القرآن رابطة الزوجية (مبتاًقاً غليظاً) لأنها الرابطة الأصل لكل رابطة وجدت بين بني الإنسان، تم هي رابطة متميزة في رحابها يفضي الزوجان لبعضهما، وبفعل ذلك الإنسان خاصة دون باقي أصناف الحيوان.

وهي الأم - وما ادراك ما الأم - هي المسؤولة والراعية على تسيير الأسرة (دولتها الصغيرة والخطيرة) وبدونها لا تقوم للأمة دولة عتيقة وناهضة.

المرأة المسلمة - وهي مسبوقة ومتبوعة -

- عاشت المرأة قبل الإسلام وضعاً في منتهي الغرابة، بما كانت تستغل وتعتمد محرودة من الإرادة ومن الإنسانية، كما سنبين.

- وجاء الإسلام والمرأة على هذه الحال، فرفعها من الهاوية وعرف بقدرها وبإنسانيتها تماماً مثل الرجل مع مراعاة الفضيلة الخاصة التي فطر عليها كل من الجنسين.

١. رواه الترمذى وقال: حدثت حسن، الخطر، المشكاة، عدد ٣٠٩٠

٢. أخرجه التساني (في: باب البكر برزوجها أيوها وهي مكارهة) وأخرجه أحمد، الخطر، نصب الراية، ٤٨٨١، عدد ١٩٢.

- وجاءت حضارة البلاد الغربية، وهي حضارة المال وإشباع الغرائز، فاعتبرت المرأة المسلمة بتدينها وعفافها وحيانها امرأة متخلفة لا تصلح للحياة، وحذرت من اتباعها، ودعتها إلى الترقى في إظهار الأنوثة والتغتنى في الإغراء والفتنة، فعادت المرأة العصرية سيرتها الأولى أو قريباً منها، واوشكـت أن تطابق مرأة ما قبل الإسلام، وهذا بعض البيان.

المراة قبل الإسلام

من خلال تتبع الباحثين والدارسين لحياة القبائل والعشائر والمجموعات الصغيرة قبل الإسلام، ومن خلال دراسة الطبائع والأخلاق والنظم الاجتماعية في عيش هؤلاء الأقوام أمكن التعرف على نماذج كائنة عن وضعية المرأة من ذلك، **في بعض شرائع الهند** يقولون عن المرأة، "إن الوباء والموت والجحيم والسم والأفاعي والتار خير من المرأة".

و عند قدماء الهنود: تقوم المرأة بما يسمونه (البغاء المقدس) تقوم به باسم المعبود وباسم الآلهة وباسم المقدسات، وبعد من ضروب العبادة يتقرب به إلى الآلهة، ويستذر عن طريقه عطف النساء، وجرى العمل بهذا البغاء عند قدماء اليونان في معبد (أفرو狄ت) وعند قدماء الأرمن وقدماء المصريين، وبقي معمولاً به إلى القرن التاسع عشر في بعض العادات ببلاد الهند.

وفي عهد (بوذا) نفسه: كانت ربيبة اليعايا موضع احترام وتقدير في بلدة (فيزالي Visali) ولم يستنكف (بوذا) أن ينزل في نارها، ولدى بعض عشائر (التوذا- Todas) ببلاد الهند الجنوبيّة: تصبح الزوجة -

بصورة آلية - زوجة إخوة الزوج، وأخواتها زوجات لهم — وبوزع للوالد عليهم بحسب التقدم في السن — (المولود الأول للأخ الأكبر، والثاني للذى يليه... وهكذا)

- **في حضارة اليونان**، أجاز (ليكورغوس) مشرع (اسبرطة) نكاح الاستبضاع وهو أن يترك الرجل زوجته تتصل برجل آخر سواه، يكون من عظماء القوم لتنجب منه ابناً أو ابنة يكتونون على درجة ممتازة من الذكاء وصفات العطمة وكان (البكورغوس) يحث الشيوخ بالأحسن على ذلك طلباً لنسل جميل وقوى وخدمة الوطن.

- **في حضارة البابيلون**، يجري العمل (بالبغاء المقدس) في معابد الإلهة (ميليتا Myllita) كما جاء نقل ذلك عن المؤرخ اليوناني (هيرودوت) إذ ذكر أن كل بنت في هذه البلاد، يجب عليها مرّة في حياتها ان تذهب إلى المعبود لتقدم نفسها لرجل أجنبي، فإذا مز بها الأجنبي، ووضع على ركبتيها قطعة نقود ودعا لها، ان تباركها الإلهة (ميليتا) نهضت معه وصحته ليقضى منها الحاجة، ثم تعود إلى البيت فرحة بما نالها من تبريك الإلهة وتلتقي التهاني من الأهل والأقارب والأصدقاء، مصحوبة بالهدايا.

- **اما عند زوج لاريفيا**: فقد توصل (إليس Ellis) البحاثة الإنجليزي إلى ما يلي،

- **في ساحل العبيد**: يوجد بكل مدينة مؤسسة تتقدم إليها الفتيات الجميلات من سن العاشرة إلى الثانية عشرة، ليقضين فيها ثلاث سنوات، يتعلمن خلالها الرقص الديني، وترتيل الموراد المقدسة وبعد مدة التعليم بتخصصن (للبغاء المقدس) ويصبحن وقفاً على رجال الدين، ولكنهن في التطبيق لا يعنن عن أي طالب، وينظر اليهن على أنهن (زوجات الآلهة) وما نجحن من البغاء هم (أولاد الآلهة).

- وفي ساحل الذهب: يتعاطى الراهبات والقسيسات (البغاء المقدس) في حياة بالغة الوضاعة والإندثار. وإذا راق في عين إحداهن رجل، ورامت مصاحعته دعنته إلى منزلها، وأخبرته أن الإله الذي أوقفت حياتها على عبادته وطاعته، قد أوحى إليها أن تتخذه عشيقاً، فيفرح بوقوع اختيار الإله عليه، ويبقى حبيساً عندها حتى تملئ فطرده^١.

- عند قدماء العربين: كانت توجد في المعابد صوات من النسوة يزاولن (البغاء) وكان الإعتقد السائد لديهم، أنهم مصدر خير لم يتصل بهن، وظل العمل بهذا من التقاليد الدينية، إلى أن جاء سفر التنبيه^٢ فوق التحرير.

المراة في البلاد الغربية

لم تعرف أوروبا منذ القديم قيمة المرأة باعتبارها إنسانة متساوية للرجل وبقيت المرأة بضاعة للنهم الجنسي، للإتجار فيها وبها باعتبارها قيمة مالية بالإضافة إلى القيمة الشهوانية.

من المفروض أن تلقى المرأة في الغرب نصيبها من التغيير والرقي بعد الفرون الوسطى بنحو قرن، وليس الأمر كذلك، إذ نجدها في أيام الملك (هنري الثامن) مؤسس الذهب (الأنجليكاني ^٣anglicanisme) الذي حكم إنجلترا بين ١٥٠٩ إلى ١٥٤٧م) يصدر قانوناً يحرم عليها قراءة الكتاب المقدس لأنها رجس ولأنها شيطان وليس إنساناً من جنس الرجل كما ساد الإعتقد بذلك لدى القرون الخواли.

١ - مكتاب الأسرة والمجتمع ، ١٠٢ - ١٠٣

٢ - اصلاح ٢٢ - فقرة ١٧

٣ - الذهب الأنجليكاني، مذهب يحاول التقارب والتوفيق بين العدويين (الكاثوليك والبروتستان) ودون هذا المذهب لأول مرة في فرنسا وسويسرا (جون كالفن Jean Calvin ١٥٦٤-١٥٥٩م).

وكمما كان الرأي الذي توصل إليه بعد ذلك مجتمع مسكنوني في باريس.

وتعضي ثلاثة فرلون على موت "هنري الثانوي" أي حوالي سنة ١٨٥٠ م والمرأة على حالها في بلاد الغرب، إذ نجد أن القانون المطبق لا يعتبر النساء مواطنات ولا يمنعهن هذا القانون حقوقاً شخصية ولا مدنية فلا مال للمرأة ولو اكتسبته بعرق جبينها، بل هي لا تملك حتى ثيابها، وتقدمت أوروبا صناعياً ومادياً، وتقدمت معها المرأة في قنون الإغراء التي أصبحت ضربة لازب في ترويج السلع وجلب الحرفاء. كما سمح لها قوانين الحضارة المعاصرة بالحرية المطلقة في ممارسة ما تشاء مع من تشاء دون اعتراض من أحد، إذا صارت رشيدة في نظر القانون (ويكون ببلوغها الثامنة عشرة في الغالب) ولو كان هنا المعرض أنها أو أمها، فما بالك بالأخرين؟

- مبدأ الحرية المطلقة الذي تبنّته المرأة بعنوان المدنية الراقية الفت به كل الحدود، ونالت به كل الخطوط الحمراء، واستحلّت به كل المتنوعات في مجال الشهوات والذائق بأصنافها، ولو أدى الأمر إلى أن تعاشر الأم ولدها معاشرة الأزواج، وكم من اعترافات للنساء عن حالات موافقة الآباء لهن دون رضى منهن، ولكنها عملة العصر.

المراة إنسان كامل الإنسانية بالمنظار الإسلامي وحده

من يتأمل حياة المرأة في العالم منذ أقدم العصور يجد أنها بقيت إلى يوم الناس بمعزل عن إنسانيتها، واستمرت تعيش أميرة الاستغلال في كل المجتمعات لا تخرج من توزيع الإغراء إلا لتدخل في السفء، ولو كان مقدساً تامر به بعض الشرائع. هذه بالجملة حالة المرأة في العالم إلى الوقت الحاضر، وستبقى وستزداد! ولم يختلف عن ذلك إلا المرأة التي لادت بالإسلام و تعاليم الإسلام... لماذا؟ لأن الإسلام سواها بالرجل وخاطبها بخطابه فجأة في القرآن "يا أئمها الذين آمنوا..." خطاباً

للرجال وللنساء على حد سواء. وأنه من المهم بمكان ومما جرى به عمل الرجل أنه لا يستحضر أنه من جنس الذكر، فلماذا لا تنسى المرأة أنها أنثى و ينسى كل من تعايشهم ذلك، ويفى إنسانة و كفى، ويستثنى من ذلك شخص واحد - دون سواه - هو زوجها من حفتها ان تذكر ذكورته دون غيره، ومن حقه وحده ان يذكر أنوثتها دون الآخرين ؟ وهذا هو المثل التزبوي الذي ي يريد الإسلام والذى به تستعيد المرأة مساواتها للرجل في الإنسانية وتتحرر من عبودية استغلالها وامتهاها.

تجوع المسلمة ولا تأكل بثدييها

وبعد، هل تحتاج المرأة المسلمة إلى الإقدام على تقليد النساء الغربيات؟ سواء في اختيابهن أو في غرورهن أو في انغماسهن في حياة الإغراء و الجنس أو في التمعيش من الخنا، وقد اياحت حضارتهم ذلك، ولم تحرمه قوانينهم.

الم تقل الحكمة الإسلامية للمرأة الشريفة المسلمة؟ وكل امرأة مسلمة شريفة، "تجوع الحرة ولا تأكل بثدييها" قالت ذلك تنويها بعفاف الحرفة و امتناعها على المراودين.

ثم الم تقل الحكمة عند الغربيين، "كل النساء بغايا واستثنى امي برا بها". ثم يقل من قال هذه الحكمة ليكشف عن عمل المرأة الغربية المتحلة، لا يمكن أن يصدر عن مسلمة ذلك إلا إذا تخلت عن إيمانها أو نسيت نعمة الله عليها، فلم تسكر، ومن كان في نعمة ولم يشكر سلبته منه ولم يشعر.

التحديات التي تواجه المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة

أ.د/ جعفر عبد السلام

أستاذ القانون الدولي

والأمن العام لرابطة الجامعات الإسلامية

تمهيد

تواجه المرأة المسلمة تحديات عديدة في المجتمعات التي تعيش فيها في الأونة الحاضرة في سائر الدول الإسلامية، والسبب الرئيسي في ذلك هو التغريب وطغيانه على حياتنا. لقد بشر الغرب بحقوق المرأة ونادى بالمساواة الكاملة بينها وبين الرجل، واندفع نحو هذا الإتجاه العديد من مفكرينا أمثال: قاسم أمين، وطه حسين، ومحمود عزمي، وزينوا للمرأة الخروج من المنزل وإلقاء الحجاب جانبًا، تم ما لبنت المرأة أن خرحت في ثورة ١٩١٩ مع الرجال أو بدونهم، وبذلت تحمل العديد من الوظائف في إدارة الدولة. ودفعت ثورة بوليو هذا الإتجاه في مصر بشكل قوي، حيث بذلت المرأة في الدخول في الحياة السياسية، وترشح للمناصب العامة، وتدخل المجالس التشريعية، بل ذاتت الثورة على أن تجعلها في أعلى الولايات وزيرة واحدة أو وزيرتين في كل وزارة، فضلاً عن إتاحة فرص العمل لها، بما في ذلك ولاية القضاء، بل حصلت على فرص العمل في أجهزة لم يكن من السهل أن تعمل فيها، كأجهزة الشرطة، ولم يبق مرفق من مرافق الدولة إلا ونجد فيه المرأة الآن.

ونرى القوانين تتجه لتكرس حقوق المرأة، بل وتحل قوانين الأحوال الشخصية في بلادنا إلى تسهيل ما تقوم به المرأة من أعمال، ابتداءً من عام ١٩٣٥م

حيث صدرت تشريعات للأحوال الشخصية لا تتبع مذهبها بعينه، وتخالف المذهب الحنفي المعول به في مسائل الأحوال الشخصية، ثم تلي هذا القانون العديد من القوانين التي تسير في نفس الإتجاه، حيث كان آخرها قانوناً صدر عام ٢٠٠٢م، وأطلق عليه من قبل الناس "قانون الخلع"، وهو قانون قمن أحد أبواب الفقه الإسلامي بما يعطي للمرأة حقاً مساوياً للرجل في إنهاء العلاقة الزوجية لكن بحكم القاضي بدلاً من إرادة الزوج. ونستطيع القول بأنه لا فارق بين الرجل والمرأة في التمتع بمجمل الحقوق والحريات في معظم بلادنا الإسلامية في الوقت الحاضر.^(١)

مع ذلك لم يرحمتنا الغرب في التدخل في أخص سنواتنا، وإذ بالولايات المتحدة تطالبنا بالإصلاح السياسي، وتحجّله على ثلاثة محاور: الأول: التعليم، أي إصلاح التعليم في العالم الإسلامي، خاصة التعليم الديني، ففي نظرها هذا التعليم يقوم على كراهية الآخر وعلى تحبيذ الجهاد ضده، ويرى المشروع في كثير من الآيات القرآنية روح الجهاد وكراهية الآخر.

أما المحور الثاني، فيتصل بالمرأة، فالدراة تعامل في بلادنا معاملة سينة، وهي تصنب ما تربت عليه في أولادها، وتتشتهم على التطرف والإرهاب، بسبب ما تعانيه في مجتمعاتنا من ظلم وكمب.

اما المحور الثالث، فيتصل بال التربية السياسية، وانظمة الحكم في البلاد الإسلامية كلها تقوم على الاستبداد، ولا توجد في الدول الإسلامية آية مشاركة سياسية أو

١ - رد الكثير من أخواننا المثقفين والقانونيين قولًا بما يكون صائبًا، وهو أن معظم ما يصانون من خير يأتي من مصر، وكذلك ما يصيّهم من شر فهو من مصر أيضًا، ويدلّون على ذلك بانتقال التجديد في كثير من المسائل من مصر إليهم، مثل قانون الوقف، وقانون الميراث، وقانون الخلع، ومعظم مسائل الأحوال الشخصية. حيث ذلك في لبنان وفي الأردن، وجزئياً في سوريا.

أية صورة من صور الديموقراطية.

الغريب أن من أعطى هذا التناهير للحالة الإسلامية هم -للأسف- مفكرون أعدوا مؤلفات عن الإسلام وتاريخه، أمثال: برنارد لويس، وفوكوپاما، ولويس هنتنجهتون، ومعرف حقاًهم التلقي على الإسلام وكراهيتهم له، لا أدرى لماذا؟! فهم يرون أن الحضارة الغربية ليس لها عدو لأن إلا الإسلام والسلمون، وإذا لم تقتلع الحضارة الإسلامية فإن النتيجة ستكون سينة، والضرب بقوة على الأنظمة الإسلامية مفتاح السلامة للحضارة الأوروبية والأمريكية المعاصرة، وللقضاء على ما يطلقون عليه الآن " الإرهاب الإسلامي".

والواقع أن أمريكا وبعدها الغرب قدما ببرامج لتأهيل المرأة المسلمة كما يريدون، واستجابت لهم بعض الأنظمة، خاصة في دول الخليج وفي العديد من دولنا، إذ أرسلت سيدات لتربوي على الطريقة الأمريكية في الولايات المتحدة، كما دخل التغريب بقوة في جامعاتنا ومدارسنا، وأصبحت شهادة الجامعة الأمريكية هي أعلى الشهادات في بلادنا، كذلك افتتحت مئات المدارس والجامعات الخاصة التي تحمل الإنجليزية اللغة الوحيدة للتدرس في بلاد الإسلام.^(١)

وقد أوجد هذا الاتجاه تغيراً فيما يواجه المرأة المسلمة من تحديات ومشكلات كادت تعصف بأسس كانت ثابتة في مجتمعاتنا للأسف، يجب أن ندق ناقوس

١- هنا الاتجاه نراه بوضوح في دول الخليج وفي مصر، وفي مدينة دبي توجد جامعة زايد حيث أن التدرس فيها باللغة الإنجليزية فقط، وهي جامعة للبنات بسيطر عليها الأمريكان، وقد رأيتهم بعيدي، كما أن النخبة المتولية زمام الحكم في مصر أغلبهم من خريجي الجامعة الأمريكية. وقد افتتحت الجامعات الخاصة متنهج الجامعة الأمريكية في اتخاذ اللغة الوحيدة، كما سمحت لمصر بإنشاء جامعات، إنجليزية، ولاتينية، وهندية، وكانت تشدد كثيراً في تأسيس جامعات غير مرتبطة بهذه الدول بدعوى فضل التكنولوجيا التي تتفوق فيها هذه الدول.

الخطر على ما وصلت إليه الحال بأسرينا ومجتمعاتنا اليوم، وهي فرصة أن نجتمع في إيران، لأنها في اعتقادي أصبحت من أهم الدول الإسلامية المحورية التي تواجه موجات الهجوم الغربي على كياننا وعلى ثوابتنا، لذا سأتناول التحديات التي تواجه المرأة المسلمة نتيجة التغريب وسيطرة اتجاهات الهيمنة الأمريكية على المجتمعات الإسلامية، حيث أعرض للتحديات المتصلة بالأسرة في قسم أول، والتحديات المتصلة بالعمل في قسم ثان.

القسم الأول التحديات المتصلة بالأسرة

يجعل الإسلام الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع الإسلامي، وهي تقوم على زوج وزوجة وأولاد، وتقوم العديد من الروابط بينهم على الأسس الشرعية، وتسودهم المودة والرحمة التي تحدث عنها القرآن الكريم، يقول تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ فَإِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَتَهَرَّبُونَ، وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنَ النَّفَاسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتُسْكِنُوهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُّوْدَةً وَرَحْمَةً إِنْ هُنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لَفِيْنَ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: ٢١].

ومن مقومات الأسرة المسلمة قضايا عن المودة والرحمة:

- ١- ان للزوج قوامة على زوجته، وولاية على اسرته. فمقتضيات تسيير الأسرة أن يكون الزوج والوالد له القوامة، وهي سلطة عائلية تعطيه الحق في التوجيه والتربية

والإرشاد لأسرته.

٢- أن الزوج هو المكلف شرعاً بالإتفاق على زوجته وعلى أسرته بشكل عام، من هنا تكتمل القوامة ويكون لها أساسها، يقول سبحانه وتعالى: {الرُّجَالُ قُوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بِعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا انفَقُوا مِنْ أُمُولِهِمْ} (النساء، ٢٤).

٣- أن رب الأسرة سلطة التأديب على زوجته وعلى أسرته، وسلطة التأديب هذه من فنون الحياة الزوجية، حيث إن النجاح في تسيير الأسرة يتوقف على حسن استعمال هذه السلطة دون إفراط أو تفريط.

٤- أن رب الأسرة عليه الدور الأساسي في التربية والتعليم والإرتقاء بشان الأسرة.

٥- أن الأولاد يبقون في كنف الأسرة حتى يستند عودهم ولا ينفصلون عنها بسهولة.

فالإبنة تتطل مع أسرتها حتى تتزوج، ويقوم الأب بتاهيلها وتاثيث منزلها، وبالطبع يشاركتها اختيار الزوج، وتقوم العلاقة بين الزوج والزوجة على التوازن، وإذا حدثت مشكلات في الأسرة وبين الزوجين أساساً، فلا بد من اتباع وسائل لجسم الخلاف في داخل الأسرة، ويمكن تدخل الأقارب للوساطة، ويمكن أن تحل العلاقة الزوجية بالطلاق، وهو بيد الرجل أساساً، ويمكن أن يكون بيد القاضي لأسباب قانونية محددة وضعتها القوانين المترقبة في مصر، والأمر بيد الزوج أساساً حتى لا تنهار العلاقة الزوجية لأذوهى الأسباب وأبساطها.

وقد ظهر أثر التغير في على الأسرة المسلمة واضطلاع في الأزمة الأخيرة، ولعل أبرز السلبيات التي تمحضت عنها هذه الحملة الشرسة على المسلمين، يمكن إيجازها على النحو التالي:

* العصف باستقرار الأسرة عن طريق إدخال تشريعات بشكل دائم تسهل التخلص من الرباط المقدس للحياة الزوجية، وإذا كنا لا نعارض وجود أسباب لطلب الطلاق عن طريق المحكمة لأسباب يتم التوسيع فيها، فقد أعدَّ نظام الخلع في القانون المصري بشكل أدى إلى الإرتباك في نظام الأسرة، حتى أن أقل الأسباب تجعل الزوجة تلجأ إليه، بل صار من المallow أن تهدد الزوجة زوجها وأسرتها، بل ومجتمعها بالإلتجاء إلى الخلع^(١).

* رغم استقرار القاعدة الشرعية التي تعطي المرأة حق اختيار زوجها، إلا إننا نرى صوراً عديدة من الخروج على إرادة الأب والأسرة من قبل البنت، واصبح الزواج غير الرسمي شائعاً والذي لا يعرف الأب عنه شيئاً^(٢)، بعد أن كثُر من يفتون بحل هذا الزواج، حتى يقال إن اغلب طلاب وطالبات الجامعة يقومون بالزواج معاً مع إشهاد زملائهم على العقود العرفية التي لا تحرر، وإذا حُررت فعلى ورقة بسيطة طالما انكرها الزوج، مما يؤدي إلى مشكلات عديدة.

١ - اتجه رأي ثالق في الفقه ساد في مجتمع البحوث الإسلامية آنذاك مناقشة القانون إلى أن إرادة الزوج أساسية لإيقاع الطلاق في حالة الخلع، مستندًا إلى أن الرسول ﷺ في الحالة الوحيدة التي عرضت عليه بستان الخلع أنه طلب من الزوجة أن ترد الحديثة التي أهداها الزوج لزوجته عند الزواج، وطلب منه أن يطلقها، إلا أن وزارة العدل اتجهت إلى منحه حق الطلاق في الخلع للقصي رغماً عن إرادة الزوج حتى لا يرجع إلى إرادة الزوج في إيقاع الطلاق.

٢ - وهناك قضية معروضة على الرأي العام في مصر، هي قضية هند الجناوي، والتي تزعم أن ابن أحد الفنانين المشهورين في مصر قد تزوجها وتتجهت منه طفلة، والبسيدة وأسرتها اذعنوا أن هناك زوجاً عرفيًا ثابت في ورقة احتلتها الزوجة، والزوج اعترف بوجود علاقة غير شرعية بينه وبين المدعية لم تكن زواجاً بحال، رفضت المحكمة إثبات النسب على أساس القاعدة الشرعية (الولد للفراس وللعاهر الحجر)، وقد طعن في الحكم، وهناك اتجاه قوي بضرورة إثبات النسب عن طريق تحليل محملي DNA بدلًا من وسائل إثبات النسب المعروفة، وهذا من ظواهر التغيرات التي تحيبط بالمرأة والأسرة المسلمة في الوقت الحاضر.

• كثُرت حالات الطلاق في العديد من بلادنا الإسلامية، وكذلك مصر التي اتَّحدت عنها بسبب التغريب والإعلام الغربي الذي لا يوفر الأسرة، ويساعد الزوجة على التخلل من ربيتها، وعدم تحمل المسؤولية من الأسباب التي تؤدي إلى ذلك بشكل كبير.

• ونجد أن الاستقلال الاقتصادي للمرأة قد ساعد على تحلل الأسرة بشكل كبير، فقد باتت المرأة تعمل وتكتسب، وأحياناً تحصل على دخل أكبر من زوجها، ولازالت أفكار القوامة التي تستبد بكثير من الرجال تؤدي بشدة عليهم، مما يعطيها الإحساس أنها ليست في حاجة إلى زوجها، الأمر الذي يؤدي إلى سهولة تحلل العلاقة الزوجية ومن التحديات الصعبة التي تواجه المرأة والأسرة المصرية، بل والدولية بشكل عام. عزوف الشباب عن الزواج وتكوين الأسر، وترجع هذه الظاهرة إلى العديد، من الأسباب، أهمها: السبب المادي، إذ لا توجد دخول لدى أغلب الشباب تكفي لتحمل نفقات الزواج والقيام بمتطلبات الزوجية المادية. كما أن المجتمع سادته عادات غريبة في تكلفة الزواج من حفلات لا ترضي الله ورسواه، وكل مختصات الغرب تجدها حاضرة في بلادنا. هي أسباب ترجع إلى الخلل الاجتماعي في الدخول ووجود صبغات عليها وأخرى فقيرة ينعدم التجانس والتوافق بينها، ومنها كذلك خروج المرأة إلى العمل وافتتاحها بضرورة أن تتحقق ذاتها في العمل، ولو كان ذلك على حساب حياتها الاجتماعية، ولا شك أن المرأة أصبحت تعاني من كل ذلك، وأصبحت تعاني كثيراً من وحدتها ومن تعلق المجتمع المسؤولية عليها في الحياة وفي إعادة نفسها، وأصبح من الطبيعي أن نجد سيدة تعيش بمفردها في بيت واحد، ونسمع حوارت مكثيرة من حالات اعتداء على مثل هذه السيدات. بل أصبح من الشائع أن

نجد سيدات وأحياناً رجالاً في بيوت للمSenين، لقد ضاقت عليهم ببيوت الأسر التي انحل التضامن فيها، ومن ثم ذهبوا أو ذهب بهم ذووهم إلى هذه البيوت.

إن الأسرة كيان اجتماعي مهم، ولكن للعاول أصبحت تضرب فيه من كل ناحية، ونخشى أن يصيغنا ما أصاب الغرب من تحلل للأسر وضياع للتضامن والتكافل في المجتمع.

إن ظاهرة عدم الإقبال على الزواج في الغرب أوجدت مجتمعنا مخيفاً، وأصبحت نسبة الخصوبة في عدد من الدول الغربية صفرًا أو أقل من الصفر، وساخت المجتمعات الغربية نتيجة لأن الشرائح الغالبة أصبحت من الشيوخ، وإذا كان لم نصل إلى هذه الدرجة بعد، إلا إننا لستا بعيدين عنها بشكل كبير.

إن انتشار الفحشاء في بلادنا بات أمراً محيراً، ولن يقبل الشباب على الزواج إن رأى طريقة سهلاً يقضى من خلاله غرائزه دون تكلفة كبيرة ودون مسؤولية، وهو عين الداء الذي انتشر في الغرب وادى إلى النتائج السيئة التي تحدثنا عنها.

إن التحديات التي تحدثت عنها بالنسبة للمرأة والأسرة هي تحديات تواجه المجتمعات الإسلامية كلها بدرجات أو باخرى الآن، تحدي عدم الزواج، تحدي الوحدة، تحدي عدم استمرار الأسرة والرغبة في حرية الحياة بدون أسرة أو التحلل السريع من مسؤوليات الأسرة والزواج بمؤشرات عديدة، أهمها، الإعلام الغربي والهيمنة الغربية التي تسرّب إلينا في كل حين أفكاراً عن الزواج المثلث، وإباحة الحرية الجنسية، وإباحة الإجهاض، وتبادل أنوار الحياة بين المرأة والرجل عن طريق نظام الجندر، وبعد تدريجياً عن مؤسسة الزواج والأسرة، وتسهيل المحلول العلاقية الزوجية من قبل المرأة والرجل على السواء، وهي للأسف أفكار تروجها وثيقة الأمم

المتحدة للسكان، وتقوم أكثر من لجنة من لجان الأمم المتحدة على العمل لنشرها، بل وتهدد أحياناً الدول التي لا تتعامل معها، من شأن ذلك كله أن يشيع التحلل والرذنا والفساد، وهي أمور نبهنا القرآن الكريم إلى مخاطرها، يقول تعالى، {وَاللَّهُ تَرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَتَرِيدُ الدُّولَةِ أَنْ يُنْهِيَنَّ الشَّهْوَاتِ أَنْ تَعْبُلُوا مَهْلًا عَظِيمًا} [النساء: ٣٧].

القسم الثاني التحديات المتصلة بالعمل

لقد خرجت المرأة إلى العمل في معظم دولنا الإسلامية، وطالبت - ولا زالت تطالب - بحقوق متساوية بشكل حسابي، أي أنها تريده حقوقاً مقابل ما يتمتع به الرجل من حقوق دون حساب للفوارق بينهما. ولا شك أن ذلك أوجد امام المرأة مشكلات وتحديات عديدة.

فالمراة - على كل حال - في المجتمعات الشرقية يقع عليها واجب تربية الأطفال ورعايتهم، وكذلك ترتيب أمور البيت وإعداده للحياة الشركية لها وزوجها ولأولادها، ويصعب أن تجد مشاركة من الرجل في تحمل هذه الأعباء الضخمة. ومع عمل المرأة، أصبح من الصعب عليها أن توفق بين متطلبات ومتضيقات العمل ومتضيقات المنزل و التربية الأطفال، وهذه معضلة صعبة وأصبحت من معوقات استمرار الحياة السليمة في أسرنا. حقيقة وجدنا التشريعات التي تساعد المرأة على

التوافق بين مقتضيات العمل ومقتضيات الأسرة، مثل تقليل ساعات العمل لها واعطائها وقتاً للرضاعة، واجازة للحمل وإجازة ل التربية الأولاد لمدة عامين، إلا أن ذلك يأتي على حساب العمل، لذا لا تجد القطاع الخاص يقبل بسهولة تشغيل الإناث، بل إن المصالح الحكومية تعاني أشد الاضطراب من انتشار عمل العنصر النسائي فيها، وهذه معضلة أخرى.

ومن ثم فقد بـدا التفكير في حلول أخرى، أسهلها أن تعود المرأة إلى البيت وأن تتخلّى عن فكرة العمل، ولكن هذا الحل يصعبه عدم كفاية دخل الرجل وحده في بعض الأحيان للإنفاق على الأسرة، كما أن المرأة تقع تحت ضغط التدخلات الخارجية وبعد أن تكون قد وصلت إلى مرحلة متقدمة في العمل ونالت مناصب ارتفق فيها لا تضحي بعملها بسهولة، ومن ثم ينشأ الشقاق داخل الأسرة، ويكون الأولاد والمنزل هم الضحية.

ونحن نحتاج إلى ثقافة للمجتمع تجعل الرجل يساعد المرأة في أعباء المنزل، وتجعل المرأة تختار اعملاً يسيرة ولا تستغرق اغلب وقتها في العمل، وتوفّق دائمًا بين متطلبات المنزل والأسرة -ولها الأولوية- ومقتضيات العمل. وحـدـاً لـوـ اـنـتـرـتـ لـدـيـنـاـ الأـعـمـالـ الـيـعـكـنـ أـنـ تـؤـدـيـ فـيـ الـنـزـلـ،ـ وـهـيـ كـثـيرـةـ،ـ مـثـلـ الصـنـاعـاتـ الـتـيـ شـدـارـ بـاـنـامـلـ الـمـرـأـةـ الـرـقـيقـةـ فـيـ الـنـزـلـ،ـ نـرـىـ ذـلـكـ فـيـ دـوـلـ شـرـقـ آـسـياـ وـعـلـىـ رـأـسـهـاـ الصـينـ،ـ حـتـىـ فـيـ تـجـمـيعـ الـحـاسـبـاتـ الـآـلـيـةـ وـالـسـاعـاتـ وـأـدـوـاتـ الـزـيـنةـ،ـ بـلـ وـالـأـغـذـيـةـ.

إن التحدى الأساسي الذي يواجه المرأة المسلمة في بلادنا هو خروج المرأة لتدبر نفس الأعمال في الحكومة وفي القطاعات الأخرى، ومن ثم أصبحت تزاحم الرجل وتتعرض للإيذاء في كل مكان، في الواصلات العامة، في جلوسها في المكاتب بجوار

الرجل، في الإختلاط الكامل معه في العمل، وفي كل مكان. إن المرأة التي تحمل وقتا طويلاً لم تعد تعرف كيف تطهو طعام أسرتها، وإنما تعتمد الأسرة على الوجبات الجاهزة التي تُعد في الخارج. ولم يعد الأطفال يجدون من يرعاتهم، فمهاتيج المنازل أصبحت تُوضع في أعلى الأبواب لمن يأتي أولاً من الأولاد، وأصبح دور عاملات المنزل كبيراً في بلادنا، وهم الذين يقومون بعثه تربية الأطفال، فضلاً عن إعداد الأطعمة وترتيب المنزل. ومن تم فقد البيت الشرقي بعض مقوماته الأساسية في أهمية الدور المبدع لربة البيت في التربية وفي انتقاء الأطعمة وطهيها بالشكل الذي يسعد زوجها وأسرتها.

وقد أوجد هذا التطور تحدياً جديداً أمام المجتمع وأمام المرأة، فلم تعد المرأة هي الإنسنة الرقيقة الجذابة للرجل والتي تسعى إلى راحتة، وإنما اتخذت ذاتها موقفاً يجعلها أنيمة بالرجل، تتسم بالشدة والصرامة حتى تؤدي العمل بكفاءة، وحتى تبعد عنها من في قلبه مرض، وما أكثرهم الآن بيننا. بل إن مجراة المرأة العاملة لفتنصيات الزماله في العمل وشبوع أفكار عن أهمية هذه الزماله أوقع مجتمعاتنا في مأزق شديد، ولكن انحلت عرى أسر بسبب صحف الزوجة أمام رجل محظوظ أو همها وزين لها أن تترك زوجها وأسرتها، وأن تعيش معه بزوج أو بغير زواج، وهذه -للأسف- أصبحت إحدى الظواهر التي تحياتها.

ومن التحديات التي أصبحت تواجه المرأة في عملها، تحد التزين لغير محارمها، فليس من السهل على المرأة أن تخفي زينتها أو خصوّعها بالقول أثناء العمل، خاصة إذا كان عملاً بسيطاً لا يستغرق وقتاً طويلاً. فضلاً عما فيه من فتنة للرجل الذي يجلس إلى جوارها في العادة، فهو أمر مكلف جداً للأسرة ومنذر بالخراب، لأن المرأة

والرجل خبلا على الرغبة المتبادلة، وكثيراً ما لا يمنعها السياجات أو محاولات
الحجب الهشة.

وهناك من التحديات التي تواجه المرأة المسلمة في الوقت الحاضر ما هو أشد، إنه
تحدي العولمة، وما يتضمنها من قابلية لكل شيء للبيع والشراء، تحدي النمط
الاستهلاكي الذي تفرضه العولمة وتحصل مختلف المجتمعات في حالة تبعية تلقائية
له، بسبب ترويج السلع والخصوص الكامل للمادة الإعلانية التي تقوم بهذا الترويج،
فالمرأة نفسها سلعة تستغل في الإعلان.

إن جسد المرأة ومفاتنها أصبحت الوسيلة الإعلانية الأولى، ولا شك أن المستثمر
والبائع الغربي هو الذي لا يعبأ بجسد المرأة، بل إنه طالما أباح رسم المرأة وتصويرها
عارية بدون حياء كما يظهر من اللوحات الشهورة للرسامين والنجاتين الغربيين،
في الوقت الذي صان الإسلام الجسد وجعله كله عورة لا يجوز أن يظهر منه شيء إلا
الوجه والكتفين.. فماذا تفعل المرأة المسلمة أمام هذا التحدي؟!

إن عليها أن تتأتي على عرضها كسلعة، وعليها أن تقف ضد هذه الوسائل
الإعلامية التي تستعين بالمرأة في الإعلان.

وتواجه المرأة حملات تعيد إلى الأذهان عهد الرقيق الأبيض، حيث تخصص
عصابات في بيع جسد المرأة والمتاجرة به، ويجب أن ترفض المجتمعات الإسلامية
كلّة أشكال الاتجار بالرقيق الأبيض، أو اتخاذ جسد المرأة وسيلة للدعابة والإعلان
عن السلع.

خاتمة

في هذه الأوراق القليلة استعرضنا بعض ما يواجهه الأسرة في مجتمعاتنا من تحديات ومشكلات بسبب التغيرات. إن الوضع الخاص بالمرأة في المجتمعات الإسلامية قد وضع أسسه الإسلام بشكل يحقق التوازن بين الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة والأولاد.

وقد بذلت ذلك بفضل بسبب التدخلات الغربية التي ما فتئت تصور المرأة المسلمة بأنها مستكينة، وتعامل معاملة سيئة في مجتمعاتنا الإسلامية، وبذلت تشجعها على التمرد والخروج على النسق الإسلامي، وجعلت الطالب الرئيسية لها تتصل بوصولها إلى الولايات العامة الكبرى في الدولة، بما في ذلك رئاسة الدولة، والوزارة والقضاء، والأهم من ذلك تلك التحديات التي بذلت تتصل بحياتها وأسرتها وتأديتها لوظائفها الرئيسية.

إن التوفيق بين العمل وواجبات الأسرة من الأمور الصعبة التي فشلت فيها المرأة إلى حد كبير، فتحلل الأسرة أصبح ظاهرة خطيرة في مجتمعاتنا الإسلامية لهذه الأسباب. كما بذلت تلتف على السطح ظواهر الفساد في علاقات الرجل بالمرأة، وكثُرت حالات الزواج غير الرسمي التي لا يتحمل فيها الرجل والمرأة أي أعباء، وإنما يقضون مأربهم الجنسية من خلال هذه العلاقات، مما أثر على الظواهر الاجتماعية بشكل عام والأسرة المسلمة بشكل خاص.

إن اختلاط المرأة بالرجل في العمل وفي أماكن العلم قد اوجد بدورة مشكلات عديدة، فما أحرى الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم أن تبتعد عنها. إن ظاهرة العنوسية والفساد والعلاقات الآثمة، فضلاً عن الصلاق وتحلل الأسر أصبحت أهم الظواهر الاجتماعية التي تحبط بالأسرة.

لذا أتطلع إلى توصيات تأتي من هذا المؤتمر تسهم في رأب الصدع الذي أصاب حياتنا الاجتماعية، نتيجة للهيمنة الغربية، والتي تقول لنا عن طريق وثائق دولية، إباحية.. هل من مزيد؟!

لقد رفض الأزهر والكنيسة الإعتراف بالعلاقات الجنسية غير المشروعة والتي تتم خارج الزواج، كما رفض الإعتراف بالزواج المثلث وبالإجهاض دون سبب قوي يقرره الأطباء، ومطلوب من مجتمعاتنا أن تقوى التماست في العلاقات الاجتماعية، وأن تجد حلولاً لشكالات العنوسة والبطالة، وأن يزود الشباب والشابات بالطاقات الروحية التي تأتي من تعاليم السماء، وبالطاقات المادية التي تلزم لإقامة الحياة السليمة. فمطلوب مساكن تصلح للحياة ويقدر عليها الشباب، وتتسهم فيها الدولة والمقدرون كذلك، للقضاء على هذه المشكلات.

إن أوضاعنا الاجتماعية تحتاج إلى دراسات متأنية تعرف بالظاهرة وتشخص المشكلة، ثم تقدم العلاج اللازم لها، وإن لم نفعل فإن أزمات العصر سوف تحيط بنا أكثر وأكثر.

واخر ما أوصى به هو رفض الهيمنة الغربية التي تحيط بنا الآن، والتي تختار ليس فقط القوة العسكرية والاقتصادية لتحطيم إرادتنا وشرعيتنا وإنما تختار التدخل في التعليم والتربية والحياة الاجتماعية والسياسية، بدعوى أنها في حاجة إلى الإصلاح، وهم الذين في أمس الحاجة إليه بعد أن تصدىت مجتمعاتهم وتصدىت أركان الحياة السليمة فيه.

المراة المسلمة والإنتماء

الحضاري المعاصر

الأستاذ الدكتور

محمد أمين السماعيلي الملكة المغربية

المرأة المسلمة المكرمة في القرآن الكريم والسنّة، وبهما داخل المجتمع الإسلامي الأول، وغير المجتمعات الإسلامية المختلفة، تعيش اليوم أزمة حضارية وسلوكية تبتعد بها عن روح الإسلام ومقوماته الثقافية والحضارية، إنها تعيش أزمة في نفسها، وفي فكرها، وفي تصورها، وفي سلوكها، وفي واقعها ويدرك كذلك أن شروطها موضوعية أخرى ساهمت في حياة العيش الذي تحياته في بلادها وبين قومها، غريبة عن قيمها الذاتية التي هي قوام حياة العزة والأنفة والكبرياء الإيجابية في أنوثتها وقادتها الدينية الإسلامية الإيجابية التي تعطي الوجود الإنساني للمرأة المسلمة حقه في الحياة الكريمة المتميزة عن الملكة البهيمية، فهي منذ بذات تبتعد عن القيم الإسلامية وتحت نفسها في جحيم من الضياع داخل مجتمعها.

إن المرأة المسلمة العاصرة اختارت تحمل تصوراً للكون وللوجود وللحياة بحسب شرخاً واسعاً في بنيتها النفسية والفكرية : وهي تعيش واقعاً إسلامياً في الجملة يؤثر على نمط تفكيرها بمقوماته، وعاداته، وتقاليده، وأعرافه، وسمته الخاصة، وهي في ذات الحين تعيش تأثير الفكر الغربي الضاغط وتتصوره الخاص للكون والحياة والإنسان.

إن العيش والتفكير في التصور الإسلامي فرصة قل نظيرها في الأديان السماوية والوضعية الفلسفية وغيرها إنها تمنح المرأة الفرصة التي تثبت بها ذاتها وجدرتها

وتبلغ حقوقها كاملة غير منقوصة، تهبها حقوقاً ليس لها مجازاة مع طبيعتها وكينونتها وتوقعها للحياة الكريمة الإنسانية، بينما القوة الضاغطة الغربية تسعى إلى التصادم الحضاري الإنساني بكل القيم التي تطمح المرأة إليها بضررها وتوقعها إلى العزة الكاملة. إن الأفكار الغربية تصادم كل المقومات وإن كانت هناك جوانب يقال إنها تلتقي مع القيم الإسلامية بالقوة والغلبة وليس بغيرهما.

إن الشرح الكبير المحدث بين الإتجاهين الإسلامي والغربي في حق المرأة المسلمة قد جزا الذات الإنسانية وجعلها في مهب الريح، حين ينعكس ذلك الإنفصال على البنية النفسية والقيمية للعلاقة الجدلية بينهما. فالمراة المسلمة العاصرة لم يبق لها أن أدركت على مستوى الشعور النفسي ذلك الشرخ في ذاتها وفي كينونتها ووافعها العيش، ولم يبق لها أن أدركت إشكالية ذلك الزواج في المشروع بين حضارتين فرر علماء كل واحدة منها التصادم وليس التعايش أو على الأقل قررت الحضارة الغربية قاعدة التصادم الحضاري مع الحضارة والقيم الإسلامية دون سواهما ومن جانب القيم مررت الحضارة وأسلوب حياتها الغربية والمحشوة بالدعاوى الأيديولوجية والتي تبنتها بعض الحركات النسائية المدعومة من رواد الحركة الغربية وحضرت المشكلة بين الرجل والمرأة بل في أن أزمة المرأة المسلمة قائمة على محوريين أساسيين هما :

١- القضايا في :

أ - القمع والتحرش الجنسي،

ب - عدم المساواة مع الرجل،

ج - عدم إتاحة المساواة في الفرص في العمل بين الرجل والمرأة،

ك - حرية المرأة المطلقة كما يتطلب النظام الرأسمالي لتناج الفرصة للاستغلال بكل أنواعه للمرأة في المعامل وغيرها.

٣ - التطلع للحرية فيما يلي :

أ - القضاء على الأسرة،

ب - مشاعية العلاقات الجنسية،

ج - القضاء على نظام الوراثة أو جعله يتحقق أطماء المرأة دون الالتفات إلى حق غيرها.

هذه هي العناصر وغيرها في المحورين تبين الهدف من القصص التي المشار إليها والتي تهدف إلى خلق تصادم لا يقود أبداً إلى ونام، ويدفع بالمجتمع إلى الضياع وإلى وجود أطفال بدون أمهات أو آباء، ويكون بذلك مجمعاً مفكك الأوصال لا يجمع بين أفراده جامع يسير دون هواة نحو المجهول بعيداً عن الأخلاق والقيم الرحيمة، إنسان الآلة لا يشعر بما يشعر به الكائن البشري بل رغبات تحقق بعيداً عن هدف قيمي يضمن حياة رحيمة سليمة لكل الناس، وإنما تكون المجتمع تحكم فيه وسائل اعلام يحركها أناس بدون أي شعور إنساني هدفه تحقيقصالح الآية الدينية دون حساب لأي هدف آخر مهما كان نبيل.

إن التصادم الحضاري الغربي الذي يقود العالم اليوم يسير في مخطط يسعى من ورائه إلى جعل المرأة المسلمة لا تعيش في واقع فيهمها الدينية إلا من خلال نقلها الجسمي وأزماتها المعنوية والمادية لا غير، وفي معظم البلاد الإسلامية تهبا واقع مجتمعي مفروض ويطبق بناء مسلمة وافعة تريد تحقيق نظرية تقليد الغلوب

للغالب كما قرر عبد الرحمن ابن خلدون في مقدمةه وبذا التصادم يميز كيان الأسرة المسلمة بتهيئ الفرض للفتنة بالمرأة وربما يأشد مما عليه المجتمع الغربي الفارض للتصادم الحضاري فيمارس على المرأة حتى أنواع الضغوط والإغراءات المختلفة والتصورات الخاطئة لنرج المرأة وتجردها من خصوصياتها، وتصوير ما يجري في الغرب على أن المنجي لها مما هي فيه مجتمعها برغم النتائج القاسية التي شهد عقلاً الغرب على أنها تقود مجتمعه إلى الضياع لا محالة، "يجب أن يولي المربيون اهتماماً شديداً للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والأنثى، وكذلك لوظائفها الطبيعية، فهناك اختلافات بين الجنسين غير قابلة للنفي، ولذلك فلا مناص من أن نحسب حساب هذه الاختلافات ونحن نسعى لبناء عالم متعدد"^(١)

فإذا كان الحال كذلك عند عقلاً الغرب فيما هي الاجراءات التي اتخذها عقلاً بعض البلدان الإسلامية، غير السكوت في الغالب أو الحديث في احتشام كبير؟

هل هناك اجراءات تتخذ قصد حماية كيان المرأة المسلمة والحفاظ على مميزات الشخصية الإنسانية لها داخل المجتمع الإسلامي وفي شتى المجالات الحياتية؟ ثم إن نظرية التصادم الحضاري المفروضة علينا - لظروف وملابسات - قد وجدت كثيراً من الجمود يحيط بالمجتمع الإسلامي في غالبية بلدان الإسلام، دون أن يجد للاء الرائد من يحركه. فنحن إذا عرفنا في الماضي شموخاً لا يقاس، فنحن اليوم نفتقد ذلك الماضي، ونحول إليه حضاري لا إطار زمانى، بينما الشباب العربي يشعر بالفخر في حاضره رغم - ما نقول نحن الدين من الله عليهم ببعض التعقل والالتزام. فهل نعمل بجد من أجل توعية المرأة بواقعها في بلاد الإسلام؟

١- الكسيس كاريل، الإنسان ذلك المجهول ، ص ١١٦.

أن التصادم الحضاري يدفع بها إلى مرارة رفض الواقع في بلاد الإسلام، فهي تتمرد عليه، وتنور على قيمه جملة وتفصيلاً، ولو فعلت ذلك بوعي لكن خيراً في قليل من الأشياء ولكن تتمرد وتنور من غير وعي مما يكرس الوضع التصادمي وتجعل من نفسها أداة من أدوات اللعب التي يحركها عدو استها ويقود بها حركة نشطة يثبت بها ويركز أهدافه المنحرفة التي تجرف المجتمع الإسلامي في عمق سباته وترسخ عملية الإفساد بكل أشكاله.

ومن ثم فإن عمل الدعاة المصلحين لا يستطيع عمل أي شيء لإنقاذ الوضع المتازم الذي تعيشه المرأة المسلمة في كثير من البلاد الإسلامية.

إنها تعيش أزمة من واقعها اقتصادياً، واجتماعياً، وثقافياً، وعقدياً دينياً، وحضارياً... فلا تلبث أن تصير هي بنفسها أزمة أخرى. فينبع منها أي توازن من شأنه أن يجعلها قادرة على تحديد واقعها بوضوح ودقة.

إن كثير من الدراسات تحاول تفسير أزمة المرأة المعاصرة بازمه الواقع، بل بصفة أدق بالواقع الاقتصادي المتازم، وترهين فكاك أزمتها بفكاك أزمته. إن مثل هذه التفسيرات لا تزيد على وصف جزء من الواقع بأنه فاسد، تفهم المرأة المسلمة أن فساده خارج إرادتها، فيتحول الأمر إلى تبريرات تصب أخيراً في تكريس أزمتها

بانتظار انفراج أزمة الواقع الاقتصادي بالفتح السحري.^(١)

إذا كان الواقع الاقتصادي في أزمة، والواقع الاجتماعي في أزمة فهل هذا من الأسباب الكفيلة بتخلية المرأة المسلمة المعاصرة عن وعيها كلية؟ ليس ذلك معقولاً ولا مقبولاً ولا مبرراً لاستسلام المرأة أمام هذه الأزمات وتصبح هي نفسها أزمة

١ - المرأة العربية المعاصرة، عز الدين البوشيخي، ص ٦٤، مطبعة مكتبة مكتاب، العرب.

حقيقة، فهذا لا يبرر ضعفها وعجزها بل ينبغي أن يكون حافزاً قوياً وليس حافزاً ضعيفاً تقوّم بوعي إلى الوقوف في وجه نظرية التصادم الحضاري من خلال عملها على تخريب الواقع المحلي تغييرًا جذريةً لا أن يجعل من نفسها آداة لتكريسه وعنصراً من عناصر المذلة الحضارية التي يسعى الغرب إلى دفعها للوقوع فيها دون شفقة. لأنه هيئها إلى الإستسلام وقبول موت الرحمة التي يصورها كآخر الحلول الممكنة وتسعد المرأة برؤى كل مسؤولياتها على عاتق الواقع المتبدّل والمتأزم، وتنتظر الفرج من الله الذي تحرك ساكناً إلى جهة رحمة بتغير ما بنفسها حتى يغير الله ما يداخلها – إن الله لا يغير ما يقوم حتى يغيروا ما يأتفسهم.

إن وضعية المرأة المسلمة المعاصرة في نظرية الصراع الحضاري الغربية الرأسمالية تحتاج إلى وعي كامل بدورها داخل المنظومة الإسلامية أما صانعة للأجيال ينبغي أن تنطلق من أن وضعيتها كانتسانة في منظومة التوحيد الإلهي، هذه الوضعية التي تحدد وجودها النفسي والإجتماعي والسياسي، والإقتصادي، والفكري، هذه القيم هي التي ينبغي أن تكون إطاراً مرجعياً لقياس الحضارات ليس الغالب اليوم، فهو لن يبق غالباً غداً بل سيكون هناك من هو أغلب منه وربما يكون الإسلام وسيكون إن شاء الله تعالى.

ولما كان الإنسان المعاصر يعاني ازمه في ذاته وفي ذكره وفيما يحيط به، ولما كانت الآلية الحضارية الغربية تكرس ازمه رغم أنها من صنع يده، فإن حضارة الغرب التصادمية تجد نفسها في موقف صعب لأنها تجافي الفطرة الإنسانية، فلقد أنشئت دون أي معرفة بطبعية الإنسان الحقيقة، إذ أنها تولدت من خيالات الإكتشافات العلمية وشهوات الناس وأوهامهم ونظرياتهم ورغباتهم وإن سقوط

النظام الشيوعي لينتذر بسقوط النظام الرأسمالي إن عاجلاً أو أجالاً لانه في المجتمعات التي أصبحت تحمل في ثنياتها أسباب فناءها. فإذا عرفت المرأة المسلمة المعاصرة أن دوام الأمور ليس على الإطلاق حجة البقاء وإنما مراد الله يتحقق بمشيئته، ومشيئته لها آجال تتحقق فيها. والحسابات الربانية مقرونة بمواعيدها ومربوطة بها، لذا فنحن لا نستعجل الأمور بل علينا الوعي بها.

فنحن نحتاج إلى وعي المرأة المسلمة المعاصرة، وعي يوافعها ووعي بمستقبلها بين يدي الله.

إن المقصود بوعي المرأة بمستقبلها بين يدي الله، هو قيامها بوعي الحضارة التصادمية الحديثة وتأثيرها وعدم الانتماء إليها. لقد كان الغرب كله يستفيد من حضارة أمة الإسلام، ويرسل بعثات طلابية للأندلس والشمال الإفريقي وصقلية وغيرها من بلاد الإسلام، لكن تعامله معها لم يصل إلى حد الانتماء إليها، سيكولوجية وفكراً وسلوكاً. فإلى هذا المستوى يتسعى للمرأة المسلمة المعاصرة أن ترتفق حفاظاً على هويتها الدينية الإسلامية.

إن مكمن الداء، والعقبة الكائنة أمام أي تغيير على أي مستوى هو نظرية التصادم الغربية التي أفلحت الرأسمالية الحديثة في إطلاقها ومواجهة العالم الإسلامي بها، كي تحطمها وتدفع به إلى القنوط وإلى الهاوية والإنتشار. هذه النظرية التصادمية التي من خلالها تتلفي الذات والصفات كماهية والتاريخ كهوية عقدية وهما معاً يكرسان سوء التعامل مع الآخر "الأعلى حضارياً".

لا شك أن عبد الرحمن ابن خلدون قد فقه فكرة "الأعلى حضارياً" حيث سعى في مقدمته مفسراً سلبيات هذه النظرية، "إن النفس أبداً تفتقد من عليها وانقادت

إليه : إما لنظره بالكمال بما وفر عندها من تعظيمه ، أو لما للتغالط به من أن انتقادها ليس لغلب طبيعى ، إنما هو لكمال الغالب . فإذا عالحت بذلك واتصل لها ما اعتقدنا ، فانتحلت جميع مناهج الغالب وتشبهت به ، وذلك هو الإقتداء .
أو لما تراه والله أعلم من أن غلب الغالب لها ليس بعصبية ولا قوة بأس ، وإنما هو بما انتحلته من العواند والذاهب ...

ولذلك ترى المغلوب يتشبه أبداً بالغالب في ملبيه ومركيه وسلاجه ، في اتخاذها وأشكالها في جميع أحواله .^(١)

فتقدير المغلوب للغالب استيالب للهوية ، ومنع لنقيمه ، وذهاب للاعتبار . إما إذا كان الغالب يدفع سلاح الصدام الحضاري فذلك معناه نهاية المغلوب بأى وسيلة كانت إذ لا سبيل له للإنتحاق . فإذا كانت المرأة المسلمة المعاصرة تريد أن تحيا في تاريخها وفيها وقبل كل شيء عقيدتها فإنها سوف تأمل البقاء أما إذا ارتمت في أحضان الباس والفتوط فإن الذوبان والنهائية هما المآل .

ولو كانت المرأة المسلمة تطمح إلى مكانة في العالم الإنساني بدينيها فلها في رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة الحسنة فقد أباح لها صلى الله عليه والله وسلم أن تعمل عقلها وتجليل آراءها فيما يعرض لها فتتمثل الواقع بنظرانه وتشبهه بامتاله وترد بعضها إلى بعض في الأحكام وقد رضي لنا الاجتهاد في حياته والوحى يتنزل عليه من السماء ، فكيف لا نقبل ذلك ، والعالم من حولنا مشتعل بالنبل والحراب والأراء المضادة لدينا ووجودنا ماذا عسانا نعمل إذا لم نحائز الواقع ونعمل للمستقبل ، وللمرأة أما وزوجة وقاعدة أساسية فليس لنا من مصير غير الذي ترضعه

١ - عبد الرحمن ابن خلدون ، المقدمة ، ص ١١٢ .

فعمى تراها ترضع العزة والمنعة والعقيدة السليمة لأجيال الغد؟

أما إذا بقيت المرأة المسلمة المعاصرة تعظم الغرب وكل ما هو غربي، وتعتقد فيه الكمال، وتتوهم أن تقليله غير الانتماء إليه تصوراً وسلوكاً وقيماً هو التحرر والتقدم وهو الحضارة التي تتقذها من الصدام الحضاري والهروب من الجمود والانتماء إلى الحضارة الإسلامية فهي تقع حيث تردد الهروب والتجاهة فتسقط في الإستيالب، حيث لم تبحث عن ذاتها، إلا في ذات الآخر وفي قيمه وهبوطه الأخلاقي ومسخه الإنسانية الداخلية عليه واحتقاره لهم وما هي النتيجة التي حققت ؟ لا شك أنها فقدت كل شيء وسقطت فريسة في يد الآخر.

إن المسؤولية الحضارية تقتضي من المرأة المعاصرة وعي ذاتها ووعي الآخر، وتحديد العلاقة بين الذات والهؤ، وبين الذات والواقع بشكل يضمن للذات تحقيق تلك المسؤولية المتمثلة أساساً في المساهمة وبفعالية في بناء حضارة إسلامية جديدة على قواعد الماضي الإيجابي، وأعمال المستقبل، ولتعلم المرأة المسلمة المعاصرة أن المهادنة مع الآخر لن تنفعها فحتى لو هادنته من طرقها فسوف لن يترك لها الفرصة للإنعتاق، في قضية لا مهادنة فيها أنه صدام الحضارات الرأسمالي بكل ما اotti من ميكيافلية قاتلة لا تعرف الرحمة ، والمرأة المسلمة إذا عادت لوعيها فسوف تتصون النفس والعقيدة وترضع الأجيال القادمة العزة والكرامة والأنفة وكلها إسلام.

حقوق المرأة ومسؤوليتها الاقتصادية

في الأسرة والمجتمع

رباب الصدر

رئيسة مؤسسات الشهيد الصدر في لبنان

المراة؛ ولادة الوطن والمستقبل

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خير خلقه نبيه وحبيبته محمد وعلى
آلـهـ الطـيـبـيـنـ الطـاهـرـيـنـ.

تدور حول عصر العولمة، أو يدور بنا عصر العولمة، وتتوالى البيانات والتوصيات
والشعارات من المؤتمرات والتظاهرات الدولية كما المحليـةـ، وواقع المرأة في هذه
المنطقة من العالم ما يزال يدور حول نفسهـ، كما وانـهاـ ليست بافضل حالـاـ حينـماـ
كـانـتـ، حيثـ نـلـاحـظـ أنـ الحـضـارـةـ الـحـدـيـثـةـ قدـ أـعـانـتـ تـحـرـيرـهاـ، لـكـنـهاـ قـيـدـتـهاـ
بـمـخـتـفـ وـسـائـلـ الـإـعـلـامـ وـالـتـجـارـةـ وـالـأـزيـاءـ وـالـحـفلـاتـ..ـ

صحيح أن نسبة الأميات بين النساء تشهد انخفاضاً متنامياً، وخروجهن من
المنزل لم يعد معضلة في حد ذاتهاـ، كما وانـ ازـمـتـنـاـ الإـقـتـصـادـيـةـ المـقـافـعـةـ تـدـفـعـنـاـ إلىـ
الـإـسـتـعـانـةـ بـسـوـاعـدـ الـرـأـةـ فـيـ الـعـمـلـيـاتـ الـإـنـتـاجـيـةـ..ـ إلاـ أنـ الـطـرـيـقـ أـطـوـلـ بـكـثـيرـ مـاـ خـلـنـاهـ
أـوـ نـخـالـهـ.

يرتكز الإسلام على مبادئ أساسية قوامها المساواة الكاملة في الإنسانية، وفي
العباداتـ، ولـديـنـاـ فـيـ ذـلـكـ خـيـرـ دـسـتـورـ وـفـحـصـ دـلـيلـ، سـيـماـ فـيـ شـرـعـةـ الـحـقـوقـ
وـالـوـاجـبـاتـ "ـلـهـنـ مـثـلـ الـذـيـ عـلـيـهـنـ بـالـعـرـوفـ"ـ، وـنـحـنـ نـجـدـ هـذـاـ الـعـنـىـ فـيـ قـوـلـ الـإـمامـ
الـسـيـنـدـ مـوـسـىـ الصـدـرـ "ـفـيـ الـحـقـيقـةـ لـوـ حـاـوـلـنـاـ تـحـرـيرـ الـرـأـةـ تـحـرـيرـاـ حـقـيقـيـاـ، فـاـنـنـجـدـ

في التعاليم الدينية ما يؤمن بذلك لها". كما ويقول "الذين لا يمنع إطلاقاً من ممارسة المرأة ل مختلف النشاطات الاجتماعية".

وبين الإمام الصدر رأي القرآن في المرأة فلنقلنا إلى أن القرآن (يعتبرها مثل الرجل في الحقيقة وفي اللذات) (ومن آياته أن خلق لكم من نفسكم لزواجا) [الروم / ٣١] تم بعلن إنها شارك مشاركة جوهرية في تكوين الطفل، وليس مهما لإنجاب الرجل ولا حقله ليذره (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء) [النساء / ١٠] ويلفت الإمام الصدر كذلك إلى أن تكرار عبارة: (بعضهم من بعض) تؤكد على المساواة.

ويحترم عمل الإنسان رجلاً وأمراة، فمن المحرمات فرض عمل على المرأة حتى من زوجها وليس لأحد من منع الرجل والمرأة من العمل وحجر حريتها أو حرمان العامل أو العاملة اجرتها. ومن هنا يحترمها معنوياً بالأية الكريمة: (التي لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى) [آل عمران / ١٩٥]. واقتاصادياً (للرجال نصيب مما كسبوا وللنساء نصيب مما أكتسبن) [النساء / ٣٢] وسياسيًّا (يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يباعنك على الا يصرعن بالله ولا يسرقن ولا يزدبن ولا يقتلن اولادهن ولا يadin بهن ان يفتنن بين ابديهن وارجلهن ولا يصيبنك في معروف قباعدهن واستغدر بهن) [المتحنة / ١٢]

ولا يقوم الأمر بتعداد من الحقوق، بل إنها بدفي جميع شؤون الحياة من حقها بالتصريف بأموالها حتى بعد الزواج، كما لا يضرس عليها الزواج دون رضاها إلى أخره من الأحكام.

رغم ذلك، هناك تيار كاسح يجتهد في إعادة إنتاج أحكام وشرائع فيما عني

المعاملات، دون أن يوضح فيما إذا كان اجتهاده على مستوى المعاملات أم المبادئ. والفرق واضح بين المبادئ والمعاملات. فهذه الأخيرة يضع معظمها الفقهاء، وهي بحاجة دوماً إلى إعادة النظر فيما يتعارض مع تطور حاجاتنا وظروف دنيانا ولنا دائمًا في المبادئ خير مرشد ونعم الدليل.

من المفاسد الخطيرة لجمود المعاملات وثبات تطبيقاتها أنها ترسخ في الذاكرة المجتمعية وتسلق سلم القيم لترقى إلى مستوى المبادئ، والأمثلة الشعبية مثل "المرأة بريع عقل" خير شاهد على ذلك. تكمن خطورة المفاهيم التقليدية في أنها تأسر أوليات التفكير وتكتنل السلوك الاجتماعي. والمفاهيم المتراكمة والتوارثية أنتجت ما يشبه المانعة الشعبية لتحقيق العدالة الاجتماعية وبالأخص العدالة بين الجنسين.

لقد آن الأوان للتعاطي مع المرأة كونها عنصراً قاعلاً وإنجذباً، وليس مجرد مستفيد سلبي من برامج الدعم والمساعدة. ومن هذه المنطلق، إن الأوان لانتهاء استراتيجية شاملة متكاملة مبنية على تحديات الواقع بكل حقائقه المرنة والحلوة، وهادفة إلى إحداث تغييرات نوعية وكمية ومتراكمة تفضي إلى العدالة الاجتماعية وإلى تحقيق إنسانية الحياة.

لاباس من اعتماد مخطط متشعب لكافحة الأمية بين النساء، واستطراداً الرجال، وهو الأمية الإنجابية في مسائل الإنجاب والأمومة، فحكايات الأمهات وحرارة الإرضاع هي الفنان الأول الذي يرسم الصورة البهية للمستقبل في مخيلة الطفل.

محو الأمية التربوية. إذ أن نظام التنشئة، الوكلل بشكل شبه حصرى للأم، لا معنى له إذا لم يكن مرتبطاً بنظام الحياة وبما يحدث داخل الأسرة والمجتمع. ونظام التعليم سيؤول إلى الفشل إذا لم يكن نظاماً تطويرياً قابلاً للتعديل باستمرار تبعاً

لتغير الموضع وال حاجات.

محو الأممية الاقتصادية مفهوماً ووظيفياً في امور الوعي المهني وبناء القدرات،
ومحو الأممية الحقوقية لناحية القدرة على التحكم بالموارد والمشاركة في صنع
القرار.

... وستكون أمينة الألقاب في هذا السياق مكافحة حكماً، ومن باب تحصيل
الحاصل.

ان وعي المرأة لنفسها، او التعااطي مع الذات بایجابية، هو الشرط الضروري
والأساسي حتى يمكنها خوض حوار حول ادوارها و مواقعها في إطار تفاعلي بناء.
هذا الوعي (أي بناء الثقة بالنفس) هو الكفيل باستنهاض وعي مختلف للعالم
وبطريقة مختلفة، لأنه سيكون معرضاً بالإيمان بالقدرة على إحداث تغيير إيجابي
شامل. لا يمكن الثقة بالأخر إذا كانت الثقة بالذات مهزوزة.

كانت المرأة وستبقى مركز الثقل في ترميم الوطن، وفي صناعة المستقبل. وإلى
أن تستعيد المرأة زمام المبادرة في بناء ذاتها وبناء أطفالها، سيبقى الوطن مازوماً.
 وسيبقى المستقبل رهينة الحاضر الفحاصامي بين ماضٍ لا يستعاد وآتٍ ننشغل في القلق
منه بدل العمل على صنعة.

واسمحوا لي بأن اعود إلى الآية الكريمة في كتابه العزيز ، بسم الله الرحمن الرحيم
الرحيم (يا أيها النبي لَا جاءك المؤمنات بِيَأْمُنْتُكُمْ عَلَى أَنْ لَا يَهْرُكُنَّ بِاللهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرُقُنَّ
وَلَا يَرْزُقُنَّ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَاتُنَّ بِهِمْ تَنَزِّلُنَّ بَيْنَ الْجَهَنَّمِ وَأَرْجَلَهُنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكُمْ فِي
مَعْرُوفٍ فَلَا يَعْمَلُنَّ وَاسْتَغْفِرُ لِهِنَّ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) .

المابيعة في مفهومها العام ممارسة حق سياسي، ولكن الممارسة هذه محكومة
بالتحرر من كل مؤثرات الحياة الدنيا، ان المؤذر شخصاً او هوى او مادة،

وأي ارتباط ياي مؤثر دينوي هو شرك بالله.. وقد أراد الله من خلال الارتباط به دون سواه، أن يحررنا عقلياً ونفسياً وواقعاً من التأثير بسواء، وهذا يفسح المجال أمام النساء بالتحرر من أي مؤثر خارجي وحصر التأثير بالإيمان به.. والإيمان به سبحانه تحرر من كل الأحوجاء الضاغطة والمختلفة من قدرة هذا الإيمان عندما تقتضي ظروف الحياة موقفاً حراً وكلمة جريئة بالبادحة على عدم الشرك.

وإذا انتقلنا من هذه النقطة فإننا نعيش مع بقية عهد البادحة على عدم الشرك، ونواصل مع بقية عهد البادحة في أجواء أخلاقية تبعد المرأة عن الهوى.. وتدفعها إلى الصفاء النفسي والروحي.. وكلما استطاعت المرأة أن تبتعد عن المنكر مما ذكرته الآية الكريمة فهي تتقارب إلى الحرية في القرار والوقف.. بحيث تستطيع أن تقوم بالمعروف .. والمعرف هو كل عمل لله فيه رضا وللناس صلاح، وبمعنى آخر هو كل عمل أو قول متعلق من فناعة كاملة بالصلاح.

من المفهوم العام للأية الكريمة، يتبين أن على المرأة أن تتحرر نفسها أولاً.. وفي رأس هذا التحرير لا ترتبط بآيمان بغير الله، تتوجه إليه وحده في تحركاتها وسكناتها، فلا تقيم لها آخر سواء كان الذات أو الرجل أو الولد أو المال أو الشهوات والرغبات.

وبعد أن تصفو داخلياً.. تقوم بتربيض نفسها عملياً بالبعد عن المنكرات، وتردف هذا التربیض بفعل المعروف، فتفرض نفسها إنساناً كاملاً قوياً ذات رأي وقناعة ورجحان .. يعني أنها تحقق الأهلية الالزامية للممارسات العامة في السياسة والمجتمع ومختلف حقول الحياة، وهنا فرض الله على رسوله الكريم أن يبادع النساء، أو بمعنى آخر أن يحرر تحركهن الاجتماعي ليؤدين دورهن في القيام بالمعروف حسب المفهوم القرآني

والمعروف هو العمل الصالح كـما قلنا، ونتائج العمل الصالح الحياة الطيبة .. والخيان .. والأجر وعدم الخوف .. والدرجات العلى .. والفلاح وسواها من المعاني التي وردت في القرآن الكريم لـن امن وعمل صالحـا، فيما لا يقل عن ستين آية، .. وفي أغلبها ينص على الذكر والانثـىـ، فـجـمـعـهـمـاـ مـعـاـ فيـ ثـنـائـيـةـ مـتـلـازـمـةـ معـ ثـنـائـيـةـ اـخـرـىـ، ثـنـائـيـةـ الـاـيمـانـ وـالـعـمـلـ الصـالـحـ.

التنمية الاقتصادية والتنمية البشرية

رغم إعادة تعريف التنمية وإدخال المكون البشري بعدً أساسياً فيها، مع ما يشتمل عليه ذلك من مفردات توسيع الخيارات ومعارسة الحريات والمساءلة والحكم الصالح، ونظراً لتفاقم مشكلة الفقر في العديد من بلدان المنطقة.. فإن النمو الاقتصادي ما يزال أولوية ملحة، وذلك بكل ما يحويه من خلق لفرص العمل وتمكين للمجموعات الضعيفة وتوزيع عادل للموارد.

أثبتت تجارب العديد من الأمم أن إطلاق العجلة الاقتصادية يتوقف إلى حد بعيد على مبادرات القطاع الخاص، وفي عالمـاـ اـسـلـامـيـ المـنـاتـ بـلـ الـأـلـافـ منـ التجـارـبـ النـاجـحةـ، تـجـارـبـ اـولـئـكـ الـذـيـنـ زـاوـجـوـاـ بـيـنـ نـجـاحـ اـعـمـالـهـمـ لـنـاحـيـةـ تـولـيدـ الـقـيـمةـ الـضـافـةـ، وـبـيـنـ مـسـؤـلـيـاتـهـمـ الـاجـتـمـاعـيـةـ لـنـاحـيـةـ اـعـمـالـهـمـ الـخـيرـيـةـ وـاسـهـامـهـمـ فيـ تـنـميـةـ مجـتمـعـاهـمـ.

لـلـقـطـاعـ الـخـاصـ مـصـلـحةـ آـكـيـدةـ فيـ التـنـميـةـ وـفيـ تـمـكـينـ النـاسـ، مـوـاردـ بـشـرـيةـ مـدـربـةـ، قـوـةـ شـرـائـيةـ، رـفـاهـيـةـ.. الخـ. وـالـسـؤـولـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ لـاصـحـابـ الـمالـ وـالـاعـمـالـ لمـ تـعـدـ مـعـجـزـ دـرـفـ اوـ خـيـارـ يـمـكـنـهـمـ اوـ لـاـ يـمـكـنـهـمـ تـبـتـيهـ، بـلـ اـصـبـحـتـ شـرـطاـ ضـرـورـيـاـ لـنـمـوـ اـعـمـالـهـمـ وـنـجـاحـ مـشـارـيعـهـمـ عـلـىـ الـلـدىـ الـطـوـيلـ.

يرتكز خطاب النوع الاجتماعي والتنمية على ٢ محاور أساسية:

- ١- بناء القدرة على الفعل، أي تمكين النساء من الإسهام المتكافئ والفاعل في صنع القرارات على شتى المستويات.
- ٢- بناء القدرة على العمل مع الآخريات والآخرين، أي تمكين النساء من الانضمام ضمن مجموعات اجتماعية فاعلة وهادفة،
- ٣- وبناء القدرة الذاتية، أي تمكين النساء من بناء الثقة بالنفس، والثقة بالقدرة على إحداث تغيير.

التنمية وأعمال القطاع الأهلي

حرص الإمام الصدر على تأثير حركة الناس الفاعلة فكان أول من طرح تنظيم العمل المؤسسي والإنساني في المناطق المحرومة بناء على دراسات علمية وافية يحكمها النهج اليماني المفتاح على الآخر ولهذا تقدم الجمعيات التطوعية والأهلية التي أسسها الإمام الصدر بخطى أكيدة على طريق المساهمة الفاعلة في التغير الاجتماعي وفي تحريك القطاعات الشعبية وإدماجها في عملية التنمية. وبذلت تلك الجمعيات تحاوز آذوارها التقليدية في تأمين الرعاية للضعفاء ونجدتها ضحايا الكبات والحرروب، وتنتقل منها إلى أدوار أكثر تقدماً. وتحديداً في مجالات التمكين والتدريب والمشاركة سعياً نحو العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة.

ونظراً لنموا حلمو حلماتها وتوسيع مشاريعها، بدأت مؤسسات الإمام الصدر تستشعر الحاجة إلى تنمية مواردها الذاتية وإلى إطلاق مشاريع مدروزة للدخل ومحفقة لقيمة

المضافة بمفهومها الاقتصادي البحث، وتقوم بتوظيف تلك العوائد في مشاريع أخرى او في تطوير ما هو قائم.

لماذا المرأة؟ المرأة والتنمية

مضت عقود طويلة على شعوب المنطقة، وعلى غيرها من الشعوب، ومجهودات التنمية تواجه العديد من الإخفاق والتحديات. ولعل السبب الأساسي في ذلك هو أن البرامج التي طرحت تجاهلت الدور المحوري للمرأة. في حي أن المرأة هي الأقدر والأكثر مهارة على التقاط التفاصيل الدقيقة للمجتمع وبالتالي على إحداث التغيير المطلوب. وعليه، يكون كسب التنمية عبر إعادة تعريف أدوار النساء والرجال، وعبر تبني أدوار أكثر عدالة في علاقات العمل والأذهان والتشريعات، وفي أسلوب الحياة عموماً. عندما يبانها -أي المرأة- أثبتت مقدرة عالية على تبوء موقع المسؤولية واتخاذ القرار، وعلى اطلاق المشاريع الناجحة وإدارتها.

الانتقال نحو العد الأفضل مهمّة صعبة ومركبة وطويلة، إلا أنها ممكنة وضرورية. والتغيير المنشود ليس مسرحه القيادات والتشريعات فقط. بل أيضاً وربما الأهم -ما يحدث في أوساط العامة، على مستوى العائلة والحي والشارع والمدرسة والوسيلة الإعلامية. وفي كل دائرة من هذه الدوائر تلعب المرأة دوراً محورياً، وإنما نعيّد إنتاج الأوضاع القائمة بكل ما فيها من وهن وقصور.

المراة في مؤسسات الإمام الصدر

كانت السيدة زينب عليها السلام لا تزال تدرج في سنواتها الأولى يوم فقنت أمها، ولكنها لم تفقد ما ينفعها، كما أنها لم تفقد طريقة العيش التي رسمتها أمها.

و جاء يوم غير كل حياة السيدة زينب عليها السلام وعزم الإمام الحسين عليه السلام على الخروج من مكة، فخرجت السيدة زينب من كل حياتها لتكون راعية النساء والأطفال، وتدير الشؤون الإدارية للمعركة، ولذا بها في نهاية الأمر تدبر شؤون الإمامة، التي ما سل سيف في الإسلام كما سل فيها.

كان عليها بعد استشهاد الإمام الحسين وأصحابه أن تحمي الإمامة بحمايتها لعلي ابن الحسين عليه السلام، فكانت مواقفها التي تستعيدها في مناسبات عاشوراء مع ابن سعد، مع ابن زياد، مع يزيد، في مسيرة النبي ذهاباً إلى الشام وعودته إلى المدينة مما يجعلنا نخرج بالصورة الكاملة للحركة النسوية لبيت النبوة، فالسيدة خديجة رعت النبوة، والسيدة الزهراء رسمت حدود الحق في الإمامة والسيدة زينب حمت الإمامة، صلوات الله وسلامه عليهن وعلى النبي وآل بيته وعلى الأئمة المعصومين وبذلن في ذلك كل متع الدنيا لنيل المتع الأخرى.

هكذا أراد الإمام السيد موسى الصدر للمرأة أن تتآسى بالسيدة زينب (ع) بنساء بيت النبوة، وإن اختلف الزمان والمكان، أراد للمرأة أن تكون ركيزة للمجتمع الفاضل، مجتمع العلم والإيمان فمنذ تأسيسها، تهجمت مؤسسات الإمام الصدر نهج سيدتها الإمام السيد موسى الصدر وسارت على أسس هديه، حيث يتحدد الخيار والالتزام الديني والإيماني بالختار العملي في الحياة . تميرت الجمعية بسجلها الواضح في التصدي لشكلاً لشكلات المرأة ولاحتياجاتها التربوية والصحية والمهنية، فاكتسبت

مكانة مرموقة في أذهان وذاكره المجتمع النسائي خصوصاً الفقيرات ومحدودات الموارد، وكان ذلك بفضل مساعيها القيمة في المساعدة الاجتماعية وبرامج محو الأمية ورعاية اليتيمات والتصدي لغير ذلك من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه المرأة الجنوبية في الظروف العصبية.

إضافة إلى إسهاماتها المحلية، تختلط المؤسسات في شبكة روابط وعلاقات وطنية وعالية خصوصاً مع المنظمات المهنية بقضايا المرأة. لهذا تراها تساهم في المؤتمرات والمنتديات المحلية والإقليمية. كما وساحت المؤسسات في كافة النشاطات والتحركات ذات العلاقة بمناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة. والخطاب الرسمي للجمعية يدعم بوضوح قضايا العدالة الجندرية ومساهمة المرأة في الحياة العامة.

والجمعية تساهم عبر علاقاتها المحلية والإقليمية والدولية في تبادل خبراتها وتعزيزها وفي تعميق النقاش حول أمور الإغاثة والتنمية في لبنان. وقد نالت مؤخراً العضوية الاستشارية في المجلس الاقتصادي الاجتماعي التابع للأمم المتحدة بهدف زيادة فعاليتها وتاثيرها على المسؤولين المحلي والدولي. كما وتبذل الجمعية جهودها لتشجيع وتعزيز الحوار والتلاقي بين الثقافات المختلفة لتحقيق التفاعل والتسامح تعشياً مع شخصيتها الوطنية المفتوحة على الجميع.

يكاد تمكين المرأة يكون جوهر وجود جمعية مؤسسات الإمام الصدر وخايتها،

وذلك عبر:

- تمكين ديني وأخلاقي وروحي بحيث أن تقوم بالمعروف ... والمعروف هي كل عمل لله فيه رضا وللناس صلاح.

تمكين تربوي ونفسي واجتماعي عبر رعاية اليتيمات وناهيلهن

تمكين صحي ونفسي واجتماعي عبر برنامج رعاية الأم والطفل وجلسات الحوار
والتوعية وخدمات المراكز الصحية والاجتماعية

تمكين مهني وتقني في مدرسة التمريض وبرامج التدريب المهني المعجل

تمكين حقوقى وسياسي لإحداث التغيير الاجتماعى العميق عبر إعادة النظر فى
عدالة الأدوار المناطة بكل من المرأة والرجل، وعبر حوار الطاقات ومكافحة كافة
لشكل التمييز

توفير نموذج مماسس وقابل للاقتداء به لناحية الحضور الفاعل للمرأة في
عمليات اتخاذ القرار والإدارة، وهذا ما يعكسه الهيكل المؤسسى للجمعية.

الأهداف العامة للجمعية :

ترى الجمعية مبررات وجودها واستمرارها من أجل تحقيق الأهداف عبر ترجمة
فكرة الإمام السيد موسى الصدر اي الفكر الإصلاحى الاجتماعى التنموى على النحو
التالى :

تحسين نوعية الحياة وظروفها عند الفئات المستهدفة (المحرومين، المرأة، المجتمع
المحلى)، إشراك وتمكين المستفيدين عبر تنمية قدراتهم وإمكانياتهم، تهيئة مناخ
الحوار والتلاقي بين الأديان والثقافات والجماعات.

الأنشطة العامة

رعاية اليتيمات

تربيبة أكاديمية ومتخصصة ودار حضانة

١٩٦ حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام الإسلامي

إعداد وتدريب مهني

شبكة من المستوصفات الثابتة والمتحركة

خدمات اجتماعية وتنموية (مطعم خيري ومعمل حلويات، معمل تجميع

وتصنيع الحليب، إعداد المؤونة المنزليّة، الخ)

خدمات ثقافية متنوعة (تنظيم مؤتمرات، مركز بحاث، نشر، الخ)

وفقكم الله ورعاكم، وتقبل اعمالكم وشكرا لكم لاستضافتكم والسلام عليكم

ورحمة الله وبركاته.

(معايدة إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة)
بحث موارد تعارض روح ومضمون المعايدة مع
القيم الوطنية الثقافية للمجتمعات المختلفة

دكتورة حلوى كرماني

أستاذة جامعية

مقدمة تاريخية :

حتى أوائل القرن العشرين لم تكن الأنظمة الغربية المختلفة توقي أي أهمية لحقوق المرأة ولكن مع حلول العام ١٩١٦م تمكنت النساء في إنكلترا والعام ١٩٢٠م في أمريكا، من الحصول على حق الإدلاء بأصواتهن والمشاركة في الانتخابات وفي العام ١٩٤٨ و للمرة الأولى تحلى الإعلان العالمي لحقوق البشر وبصراحة عن تساوي حقوق الرجل والمرأة. وأخيراً وفي ٧ نوفمبر ١٩٦٧م صدقت الهيئة العامة للأمم المتحدة على اعلان رفع التمييز ضد المرأة في مقدمة و ١١ مادة.

وهنا لا بد لنا من توضيح مختصر لاصطلاحين وكلمتين هما :ـ المعاهدة وـ التمييز..

معاهدة (كونفانسيون) :ـ وتعني تواافق دولي اي العقد الذي يتم الاتفاق عليه بين دولتين او عدة دول. ولا يخرج موضوع هذا العقد عن احدى حالتين :ـ اما ان يكون الموضوع متعلقا بقواعد كليلة (نوعا) في الحقوق الدولية واما ان يكون موضوع العقد شاملا لقرارات تتعلق بمواضيع خاصة في العلاقات الدولية. وتستعمل الكلمات "اتفاق" او "عهود" و "تواافق" ايضا للدلالة على معنى المعاهدة الدولية او "الكونفانسيون".

المعاني الاصطلاحية :ـ التمييز ، لا يعني مفهوم التمييز في اصطلاح "معاهدة الغاء كل اشكال التمييز ضد المرأة"

صرف إلقاء التمايزات واللامساواة المجنفة بل انه يؤكد على التساوي الكامل في التعامل مع النساء والرجال في جميع الشؤون والمحالات ، بطريقة توحى بقولها بعدم وجود اي اختلاف او تمييز طبيعي وبيولوجي بين الرجل والمرأة او انها (اي المعاهدة) لا تعتبر اساساً بان هكذا اختلافات او تمييزات يمكن ان تؤثر على الحقوق والواجبات والادوار الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة. التعريف الذي قدمته المادة الاولى لهذه المعاهدة عن التمييز يدل بشكل واضح على هذا المعنى للتمييز في هذه المعاهدة معنى اوسع من المعاهدات المشابهة السابقة وهو يشمل في الوقت نفسه تساوي الفرنس (مساواة رسمية - قانونية) وايضاً التساوي في الانجازات (مساواة عملية وفعالية). في الواقع ان المساواة المطروحة في المعاهدة تعني التشابه الكامل بين حقوق الرجل والمرأة في كل شيء.

اول مؤتمر عالمي للنساء في مكسيكو سيتي عام ١٩٧٥ م وضمن تشجيعه وتأكيده على دور لجنة مقام المرأة طلب من منظمة الأمم المتحدة ان تلزم دول العالم بقبول وتنفيذ المعاهدة التي كانت في طور الاعداد والصياغة. قدمت لجنة مقام المرأة عام ١٩٧٧ مسودة المعاهدة التي كانت قد اعدتها الى الهيئة العامة لمنظمة الأمم المتحدة. ليتم عبر مشروع "معاهدة إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة" من مرحلة تصديق الهيئة العامة لمنظمة الأمم المتحدة في ١٨ ديسمبر ١٩٧٩ م ويصبح لازم الاجراء من تاريخ ٣ سبتمبر ١٩٨١ م.

وخلال السنوات ٢٥ السابعة تم عقد خمسة مؤتمرات عالمية في مجال الدفاع عن حقوق المرأة من قبل منظمة الأمم المتحدة وذلك لتحديد السياسات والاستراتيجيات العالمية المناسبة لاجراء وتحقيق مصادر "معاهدة إلغاء كل اشكال التمييز ضد المرأة" ، مؤتمر مكسيكو سيتي (١٩٧٥م) ، مؤتمر كوبنهاغن (١٩٨٠م) ، مؤتمر نairobi (١٩٨٥م) ، مؤتمر بيكتن (١٩٩٤م) ، مؤتمر نيويورك (٢٠٠٠م).

ومع انه لم يمنع الالتحاق بالمعاهدة مع وضع الشروط الخاصة ولكن البند الثاني من المادة الثامنة والعشرين للمعاهدة ينص على ما يلي، "يمنع وضع أي شرط يكون مغايراً لهدف وقصد المعاهدة".

ولذا فانه لا يحق عملياً للدول التي تعتبر ان روح المعاهدة مغايرة لقيمها الثقافية الوطنية ان تضع الشروط والقيود.

ولقد انضمت حتى الآن البلدان التالية إلى المعاهدة : (اضافة إلى الكثير من البلدان الاوروبية والامريكية وغيرها)

١٤- بلداً افريقياً مسلماً من اصل ١٧ بلداً

٥- بلدان اسيوية مسلمة من اصل ١٢ بلداً

٩- بلدان عربية من اصل ٢١ بلداً

بناءً على المطالعات التي اجريت في مركز الابحاث الإسلامية في هيئة الازاعة والتلفزيون (في ايران) فإن هذه المعاهدة تغير الأحكام الشرعية في أكثر من اربعين مورداً وتغاير القوانين الداخلية (الایرانية) في سبعين مورداً.

ويشير تقرير احدى لجان الحكومة (الایرانية) ان موارد المغايرة أكثر من هذه الارقام بكثير وانه فقط في المادة الاولى من هذه المعاهدة يوجد تسعون مورداً مغايراً مع الدستور وقانون العقوبات الإسلامي وسائر القوانين.

الفتاوى الصريحة للقائد الولي الفقيه (الامام الخامنئي) ومراجع التقليد تبين أيضاً عدم جواز الانضمام لهذه المعاهدة.

ومع ان دلائل كثيرة تطرح من قبل المواقفين على الانضمام للمعاهدة ، الا ان السبب الاول لتأييدهم انما هو تخفيف الضغوط الدولية ورد الاتهامات والادعاءات الدولية.

من المفيد ان نعلم هنا بانه في الحال الحاضر قد لمست الكثيرات من النساء المثقفات والفكريات الغربيات نقاطاً ضعف هذه المعاهدة ويقمن بابراز عدم رضاهن عن هذه الوصفة غير الشافية لمشاكل النساء بطرق واساليب مختلفة.

المطلب التالي هو ترجمة لمقالة لجمعية غير حكومية من النساء الامريكيات تدعى "نادي الامهات الامريكيات" وقد نشرت هذه المقالة على الموقع الانترنطي لهذه الجمعية :

[/CEDAW.htm www.americanmothers.org](http://CEDAW.htm www.americanmothers.org)

جزء من اعترافات "نادي الامهات الامريكيات" ،
"على الامريكيين ان يعلموا بان الهجوم على الامومة ، الدين والسيادة الوطنية
قد وصل إلى مقرية من حدودنا"
سنذكر هنا الاسباب والدلائل الاساسية المذكورة لخالفي الانضمام لهذه
المعاهدة ومن ثم نضع مختارات واقسام من تقارير لجنة المعاهدة بعنوان مستندات
وادلة لرافضي الانضمام.

١- من وجهة نظر خبراء الامور السياسية، يعتبر الانضمام للمعاهدات الدولية نوع
من المشاركة الدولية في حكومة البلدان (الموافقة على المعاهدة). وتسعى البلدان
عاده الى تجنب الانضمام الى هذه المعاهدات ما لم تتأكد من وجود مصلحة
واضحة لها في الانضمام.

٢- لم تلتقيت المعاهدة الى الاختلافات الاقليمية، الثقافية والدينية للمجتمعات
ولم تأخذها بعين الاعتبار، وعملت على فرض الفلسفة الحاكمة عندها على
الثقافات الاخرى عبر تقديم نموذج واحد. وبعبارة اخرى ان مضمون المعاهدة ليس
فقط لا يمثل اجماعاً دولياً بل انه يمكن الادعاء بأن هذه المعاهدة تمثل نمطاً من
التفكير الذي أصبح حالياً في حالة العزلة والانزواء وهو التفكير الفيمينيسي (الجبل

الثاني من الفيمينيس (والذى يتعرض حاليا لانتقادات وتحديات جديدة حتى من انصار الفيمينيس انفسهم .

٢- ان متابعة الاصلاحات الحقوقية والاجتماعية للنساء في اطار هذه المعاهدة سيؤدي إلى تهميش الأعمال والمثل المحلية ووضعها على هامش الاهداف والأمانة المطروحة في هذه المعاهدة ، وكمثال على ما نقول : اذا كانت الاولوية في بلد ما لقوى مؤسسة العائلة وتمتنن لوصارها ، يمكن الادعاء بان هذه الاولوية تتعارض مع الروح الحاكمة على المعاهدة والتمثلة في القضاء على الادوار الجنسية .

٤- يوجد في المعاهدة تعارضات كثيرة لم يذكر آلية لازالتها والقضاء عليها ، على سبيل المثال : التأكيد على أهمية مؤسسة الاسرة من جهة وسلب العلاقات الحقوقية بين الزوجين من جهة اخرى هو مصباً بارزاً للتعارض

٥- من جملة الاهداف والأمانة الهامة لالمعاهدة القضاء على الادوار والرموز القائمة على اساس جنسي ، عند تطبيق هنا مع حقوق وقوانين البلدان المختلفة تبرز ابهامات وحالات غموض ، مثلاً : من غير العلوم ان كان اعطاء النفقة للزوجة او اعطاء المهر او التعهد به من قبل الزوج هو من مصاديق استمرار الادوار الجنسية

ام لا ؟

من الممكن ان يقال في الايجابة عن هذا التساؤل بان الروح الحاكمة على المعاهدة هي رفع التمييز وهذا لا يتنافى مع اعطاء امتيازات خاصة للنساء . وفي الجواب عليه يمكن الرد :

اولاً : ان اعطاء امتيازات خاصة بدون تحمل مسؤوليات خاصة في المقابل بوجب نوعاً من عدم التوازن في المؤسسات الاجتماعية .

ثانياً : البحث الجدي سيكون حول هذا الامر : ماهي الاشياء التي يمكن اعتبارها مصاديقاً للتمييز والاشيء التي ليست مصاديقاً للتمييز ؟ لانه يمكن الادعاء بأنه اذا تعمت في الظاهر مراعاة حقوق المرأة مقارنة مع حقوق الرجل في بعض القوانين

ففي المقابل قد تم اخذ حقوق اخرى بعنوان تمييز ايجابي يعين الاعتبار (كالنفقة مثلا) وايضاً من خلال سلب بعض المسؤوليات فان التوازن والتعادل بين الجنسين قد تمت رعايته.

٦ - احدى الاماني الهامة للمعاهدة هي القضاء على الرموز الجنسية وهذا الهدف له جذر في التفكير بين الجنس والجنسية "الجندري" مع التوضيح بان الجنس له معنى بيولوجي فقط اما الجنسية "الجندري" فهي مجموعة من الصفات والسلوكيات المعطاة للرجل او المرأة وهي من صنع المجتمع الاختلافات الناشئة عن الجنسية يمكن تغييرها ومن هنا الظلم والتمييز هو ايضاً هذه الاوصاف والسلوكيات التي يتم تلقينها لجتماع النساء.

وبشكل كلي الجيل الثاني من الفيمينيسن عندهم المدعيات التالية :

- اولاً : تفكير بين الجنس والجنسية .

ثانياً : عدم الارتباط بينهما .

ولكن عندما تتم اليوم مناقشة هذا التفكير ومجادلة الادعاء بعدم الارتباط بين الجنس والجنسية فلا يمكن بعدها القبول بانه لا يوجد مطلقاً اي ارتباط بين طبيعة المرأة وبين العمل الاجتماعي الخاص بها .

٧- من الخصائص الهامة للمعاهدة هيمنة روح محورية الحقوق على المعاهدة واعطاء الاصلية للمسائل الحقوقية واغفال العناصر الدينية، الأخلاقية والثقافية . هذه المخصية تتعلق بالمجتمع الغربي في مرحلة الحداثة (الدرنيته) . على سبيل المثال لا تتحذ المعاهدة اي موقف من الفحشاء والشذوذ الجنسي .

٨- بنظرة اجمالية للمعاهدة سنجد الكثير من الموارد التي لم تلتقت الى العلاقة بين الحق والتکلیف في النظام الحقوقی وتعتبر الحق مقدماً على التکلیف، وهذه مؤامرة لتضليل المجتمعات الإسلامية والعالم الثالث والا فما معنى بانه في بلدان الغرب نفسه يوجد التکلیف ثم يتبعه الحق .

٤. العلمانية والحرية الليبرالية من جملة المباني النظرية لالمعاهدة وعليه فانها لا تبدى اية ردة فعل على العلاقات غير الشرعية، المثلية الجنسية، الشذوذ، الدعاارة (برضا المرأة)، الاستغلال التجاري للنساء والفتيات في مجال الاعلانات والترويج.... وفي المقابل تدين وتنتفي مسائل كمنع الزواج من مذهب آخر، منع الاجهاض وارتباط المرأة بزوجها في الحصول على الجنسية.

٥- بعض النظر عن الانتقادات والاشكالات الكثيرة من جهة المباني النظرية الكلية لهذه المعاهدة، فان مخايره ومخالفتها بنودها للكثير من المواد والقوانين الداخلية لا يرقى من النقاط التي تستحق التأمل في اصل الانضمام لالمعاهدة.

٦- ان انضمام الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى المعاهدة، من الممكن ان يتم حاليا بصورةين :

الف : من خلال اعلان تحفظ كلي يقوم على ان مواد هذه المعاهدة يمكن ان يتم اجرائها ما لم تكن مخالفة للشرع القدس.

ب . الانضمام الى المعاهدة مع اعلان تحفظات خاصة، وفي هذه الصورة وبسبب كثرة الموارد المغایرة، فان التحفظات أيضا ستكون كثيرة ومتعددة.

وعلى كل الاحوال، ومع قيد التحفظ (الشروط) ستبرز الاشكالات التالية:
اولا ، استنادا الى المادة ٢٨ من المعاهدة وحتى مع غض النظر عن هذه المادة فان وضع الشرطين المذكورين سابقا مخالف للروح الحاكمة على المعاهدة.
ثانيا ، اللجنة المشرفة لـ (CEDAW) تعكف حاليا على بحث اقتراح الغاء جميع التحفظات.

ثالثا : مع ان اللجنة المشرفة على المعاهدة لم تقم عمليا إلى الآن بالغاء التحفظات، الا ان الدول الاعضاء الاخرى في المعاهدة تعرّض على الكثير من

التحفظات ومن جملتها الشرطين المذكورين وتدين الدول التي تحفظ وتصح هكذا شروط.

١٢- امني وادعاءات المعاهدة لا مصداقية لها. اليوم وبعد مرور حوالي عشرين عاما من انضمام اول دولة للمعاهدة هل يمكن الادعاء بعدم وجود ظلم وتمييز ضد النساء في البلدان النصوصية في اطار المعاهدة؟ او هل يمكن الادعاء باته في بلد كامريكا التي لم تنضم للمعاهدة لادعائها بان قوانين امريكا هي ارقى وافضل من المعاهدة، ان المرأة تتمتع بوضع مناسب وجيد؟

١٣- النموذج الاسلامي هو التناسب الحقوقية، فيما النموذج الحاكم على المعاهدة هو نموذج التشابه والتساوي الحقوقية. هنا النموذج الذي يؤدي عمليا ومن خلال تجاهل الدور الامومي والزوجي للنساء إلى تريلزل بناء الاسرة، ارتفاع سن الزواج، انخفاض سن العلاقات غير الشرعية و.....

١٤- من النقاط الجديرة بالتأمل في هذه المعاهدة انها أكثر المعاهدات الدولية تعرضها للمخالفات والتحفظات، أي انه قلما استطاع بلد ان ينسجم مع جميع بنود ومواد المعاهدة.

وعلى كل حال السؤال هو هذا : لماذا يتم السعي لفرض هكذا وثيقة - لا يمكن اجرائها في كل البلدان - على العالم بعنوان وثيقة دولية؟ وكيف يمكن الادعاء بان هذه الوثيقة ستتحول قريبا إلى قاعدة امرة، وعرف دولي؟

١٥- من خصائص هذه المعاهدة انها مثل بعض المعاهدات الدولية الاخرة تشتمل على كلمات واصطلاحات أساسية مثل التمييز والأدوار الجنسية و..... هذه الكلمات لم يتم توضيحها ابدا من الناحية المفهومية وامضاء اي وثيقة تحتوي على امر او امور مبهمة هو من قبيل الجهل والغبن في العاملة وبالطبع يمكن الادعاء بان هذه المفاهيم لها توضيح مفهومي في الوثائق الدولية وفي اعراف المجتمعات الغربية، ولكن التقاسم غير الصحيحة والتي تطرح من قبل

بعض المدافعين لتمرير هذه الوثيقة توسيع الأطار و كانه يوجد ايهام مفهومي في ذات هذه الوثيقة.

مستندات

- مع ان الاعلان العالمي لحقوق الانسان (١٩٤٨م) ينادي بصرامة عن مؤسسة الاسرة والأمومة (المادة ١٥ - المقطع ٢) الا ان لجنة المعاهدة المذكورة قد قامت بتوبیخ وتنبيه الكثير من الدول الاعضاء :

- خطاب الى "بيلاروسيا" : ان اللجنة تعرب عن قلقها من استمرار الزواج المرتبط بالدور الجنسي في شكل مؤسسات مثل عبد الام و جانزة الام والتي تعتبر تشجيعا على الادوار التقليدية للمرأة من قبل منظمة الأمم المتحدة .

- خطاب الى جمهورية "تشيك" : ان اللجنة تنظر بعين القلق الى تزايد الاجراءات التي ترعى وتشجع الحمل والأمومة "

- الاعلان العالمي لحقوق البشر (١٩٤٨) و ميثاق الأمم المتحدة (١٩٤٥) والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية (١٩٧٦) يتضمنون موقفا واضحا وصريحا في مقابل التمييز الديني و... "الحربيات الأساسية مسلمة للجميع بدون أي فرق من حيث العرق، الجنس، اللغة أو الدين" (المادة ٣-١ ميثاق الأمم المتحدة)

"لكل شخص حق حرية الفكر، الوجدان والدين" (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان- المادة ٢٠)

"احترام حرية الالذين.... ضمانة التعليم الديني والأخلاقي لابنائهم وفق معتقداتهم" (الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية - المادة ١٦-٤)

" يتم الاعتراف بشكل رسمي بالدور المحوري الذي يقوم به الدين، المعنويات والعقيدة في حياة الملايين من النساء والرجال" (بيكين + ٥ - ١٩٩٨)
ولكن الهجوم الذي تقوم به المعاهدة ١٩٩١ على دور الدين كان كما يلي ،

"ان اللغة الحاسمة لمعاهدة يمكن ان تؤثر على المؤسسات الابوية ومن جملتها الدين".

"اجراء كل التدابير الالزامية لجهة إلغاء التمييز ضد المرأة من قبل اي شخص او مؤسسة" (المعاهدة - المادة ٢٠ البند د)

"اجراء كل التدابير الالزامية ومن جملتها وضع القوانين لتعديل او نسخ القوانين، الرسوم، الممارسات التي تحتوي على تمييز ضد المرأة" (المعاهدة - المادة ٢ البند ه)

- خطاب لدولة "النروج" ، "تعرب اللجنة عن قلقها ازاء استثناء بعض المجموعات الدينية من قوانين الحقوق المتساوية.... تطلب اللجنة من دولة النروج ان تعديل قوانينها بما يضمن تساوي الحقوق لجهة حذف الاستثناءات الدينية على الدين" (المعاهدة ٩٨-١٩٩٥)

- خطاب لدولة "البيرو" : "تعرب اللجنة عن قلقها من عدم تمكן الفتيات تحت سن العشرين من الحصول على وسائل منع الحمل بالكميات الكافية. (المعاهدة ٩٨-١٩٩٥)

- يدافع ميثاق الأمم المتحدة ١٩٤٥ عن السيادة الوطنية بقوله "ان منظمة الأمم المتحدة قوم على اصل تساوي سيادة جميع اعضائها" (الميثاق المادة الاولى والثانية) و (المادة الثانية المقطع السابع)

هجوم المعاهدة على السيادة الوطنية للدول (١٩٩٩-٢٠٠٠م)

- خطاب لدولة "ايسلندا" ، "ان تلتزم الدولة... بان التعليم الجنسي ليس فقط قسم لا يمكن التخلص منه من البرنامج الدراسي للجامعات الحقوقية، بل انه قسم من التعليم المستمر للخير، الحقوقيين والقضاة".

- خطاب لدولة "المانيا" :

"تعرب اللجنة عن قلقها من العاهرات وعلى الرغم من الزامهن قانوناً يدفع الضرائب إلا أنهن لا يتمتعن بحماية قوانين العمل والرعاية الاجتماعية".
- خطاب لدولة "تايلند" :

"إن اللجنة تلزم الدولة بوجوب تجديد نظرها في القوانين والسياسات والكتب الدراسية لجهة حنف رموز وتعابير التمييز الجنسي كي تشجع وسائل الإعلام النساء والفتيات للظهور بشكل لا ينبع من هذا الإطار"

من أجل تنفيذ توصيات المعاهدة من قبل الدول النامية والتي لم تطبق بعض بنود المعاهدة، يتم الضغط على هذه الدول عبر امتناع البنك الدولي عن تقديم القروض الضرورية واللزامية لهذه الدول، وموخراً أوجدت المحكمة الجنائية الدولية التي تأسست حديثاً الكثير من المخاوف في مجال السيادة الوطنية أيضاً.

ويلاحظ هنا أن التصديق على المعاهدة والانضمام إليها يشرع أبواب الولايات المتحدة أمام سلسلة من الدعاوى الحقوقية وغيرها في مقوله السيادة الوطنية والثقافية للبلدان الأخرى ومع الانتهاء إلى أن البلدان التي وقعت على (معاهدة إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة) أو انضمت إليها ملزمة بأن تقدم تقريراً كل أربع سنوات تشرح فيه كيفية تطبيقها لمقررات المعاهدة وتقوم اللجنة بدورها بمحاسبة هذه الدول وتحثها على تنفيذ توصياتها تباعاً وبالتالي إلى أن هذه المعاهدات تمثل توافقاً بين الدول فـان الخوف يتزايد أن تقوم اللجنة المذكورة بالطلب دائمـاً من الدول بالتدخل في المسائل الشخصية والثقافية وتضغط في هذا المجال والخوف الأكبر هو نفس وجود مؤسسة دولية تفرض نفسها وأراءها في المسائل الداخلية والثقافية والسياسية للبلدان المختلفة.

للاطلاع أكثر على هذا الموضوع وعرض نماذج من النظارات النهائية لهذه

اللجنة لا بد من مراجعة هذا العنوان : www.unrehrchitbsldoc.net

ومطالعة الفهرس الذي يشمل :

الدعارة، الامومة، الاجهاض، الاعتراض على المخالفات الوجوبية، التعليم الجنسي الالزامي ووسائل منع الحمل ، ضد الحمل ، تعليم الاطفال، ترويج الطالب الفييميتيسمية، تشجيع العلاقات خارج اطار الزواج ، التدخل في شؤون الاسرة، تغيير الدساتير والقوانين الوطنية، الضغط لاعلان الانصراف عن التحفظات، اتخفيض الدعم والرعاية عن النساء الحوامل.

بالالتفات إلى المطالب المذكورة واى ان كل بلد يريد ان ينضم لهذه المعاهدة الدولية ينبغي ان يصدقها غير المراعي المعنية والصالحة قانونيا ولذا فانه ملزم عندها بالعمل وفق مقرراتها مثل المعاهدات الدولية الاخرى و لا يمكن لهذا البلدان بغير او يصلح هذه المعاهدة وبالتالي الى البند ٢ المادة ٢٨ فان حق التحفظ غير ممكن ايضا فان البلدان تواجه حالة تعارض وتضاد ثقافي ووطني بين نمط الحياة ، الآداب والسنن، الدين والمذهب، العلاقات الاسرية والسيادة الوطنية وبين مضمون هذه المعاهدة الاهم من هذا كله وبالتالي الى مضمون ومحظى المعاهدة ونتائجها المشؤومة.

ليس من حق مليار مسلم في العالم ان تكون لهم معاهدتهم الخاصة ومتنافهم ومنشورهم الخاص !؟

ترجمة: محمد حسن

دور المرأة ومنزلتها في عملية الخلقة

ال وبال بريشا حدوتى

المختصة في علوم الالهيات

ان الرسائل والأفكار والاقتراحات التي ستطرح ستكون مقوية على الصعيد الأخلاقي والروحي والعقلاني للقراء الذين يعتمدون على المفاهيم الإسلامية، التي تطبق من قبل الأشخاص المخلصين بدقة.

فمن الجدير أن نقوم بهكذا نشاط ثقافي، علمي، وذو مغزى في شبكة ذات نطاق واسع ورائع، كما هو هذا المؤتمر، لكي نتحقق هدفنا من خلال العنوان الذي نختاره دور المرأة ومنزلتها في الخلقة، نقاط الاشتراك والاختلاف بين الذكور والإناث في عملية الخلقة والدور لكامل.

أ. دور الأنثى

أن دور الأنثى كجنس يتضمن نطاقاً واسعاً في المجتمع كله، حيث أن نشاطات الأنثى، إذا ما ارتكزت على الشريعة الإسلامية، ستتمد المجتمع بتطور ومنظار ذو صبغة عالمية. لقد أعطى الله عز وجل مكانة لدور المرأة ووضّحه لنا من خلال الآيات القراءية .

من جهة أخرى فإن استسلامها وصدّها قد انر على مستقبل الأجيال الجديدة والمجتمع بشكل عام، وحبسها عن التطور أدى بها إلى التحول إلى طرق ملتوية

وضيقه لعدة اجيال تالية .

بعد كل المصاعبات التي واجهتها من اجل حياة افضل ودور اكبر في المجتمع، فقد سلكت المرأة طريقاً سيؤدي بها على التهور والعنف والاستغلال وخسران الحقوق، وسوء الاستفادة، وسيتم تجاهلها... الخ .

ان دور المرأة بشكل عام، منذ زمن طویل في بقاع مختلفة من العالم يعكس في الغالب وضعها متساوياً ومخيماً عن طبيعتها وخلفتها .

سوف نعرض بشكل مختصر وضع المرأة في الحضور القديمة في مناطق مختلفة من العالم، ومن ثم سوف نعرض المرأة بشيء من التحليل والدراسة المجدية عن دورها، لكي نتظر من بعد ذلك إليها كمخلوق إلهي، وبعدها ستعرض دور المرأة في القرنين العشرين والحادي والعشرين .

مهما درسنا التاريخ سوف نجد أن المرأة كانت ذات وضع مرعب عن الحضارات التي وجدت .

المرأة في اليونان القديم

لم يكن هناك زواج معروف .

إذا لم يكن لها وصي كانت تابعة للملك .

كان زوجها يعاملها كامرأة وكانت تجر على أن تقاديه بـ "السيد" ولم يكن لها الحق أن تقاديه باسمه اخلاقاً ،

كانت تعتر في فترة الحيض أنها قذرة، وكانت تحبس وتعطى الطعام من خلال فتحة صغيرة .

النساء في أستراليا

. كانت تعتبر من الحيوانات الأليفة .

. وكانت تعتبر آلة للمتعة وتكتير النسل .

. عندما كان يسيطر الجوع كانت المرأة تقتل ويُؤكل لحمها .

. لم يكن لها الحق في الجلوس مع زوجها لأكل الطعام بل كان عليها أن تنتظر
ونأكل ما يتبقى منه .

. كانت تموت دون أن تلقى عنابة طيبة أو اهتمام من الأقارب .

. إذا عمرت طويلاً كانت تقتل خنقاً أو بمنعها عن الطعام .

. كان حب الأهل عندهم أنه، إذا وصلت الأم إلى سن الأربعين ومرضت كانت
تنفن حية .

- في نيوزيلاندا كانت تستخدم لنقل الحمولات الثقيلة بالعربات .

النساء في إفريقيا

. كانت قيمة لحم النساء أقل منها في أستراليا .

. كانت تقوم بكل أعمال الريف، من بذر وسقاية وغيرها .

. كانت النساء مصففات شعر، حمالات، جراحات، في حين كان الرجل يهتم
بالثياب وبعض الألبان يتجاهر بالمعادن .

. كانت قبعات الرجال وأسلحتهم من المقدّسات التي يجب أن لا تمسها النساء .

- في جزر الماركيس، اللحم والدجاج وجوز الهند والجوز كانت ثمار أكل مختص
بالرجال ،

النساء في أمريكا الجنوبيّة

. كانت النساء تهتم بالطعام في حين أن الرجال كانوا يتسلون .

. كان الرجال يقتلون النساء العجائز غير قادرات على العمل .

. كانت المرأة تتولى الحراسة إذا كان هناك أي خطر مخوف .

النساء في المنحلة العربية

. وكانت العائلات يدفنون البنات أحياء بعد الولادة .

. كان الرجال كالحيوانات التوحشة لا يرحمون أولادهم وزوجاتهم .

. كانت المرأة تباع وتشتري كالحيوانات .

إذا بعد ان نظرنا الى وضع المرأة في العصور القديمة سوف نلقي نظرة إليها في العصر الحالي ونقيم مقارنة بين مكانتها في الأيام الخوالي ومكانتها في المجتمع في الحاضر، حيث سلاحظ فروقاً كبيرة تشير بلا شك إلى استغلال المرأة بشكل مثير للأشمنزار .

ا. دور المرأة في زمن الرسول الأكرم (ص)

بناء على ما في أيدينا من نصوص يمكن أن نستنتج أن المرأة كان لها دور في مختلف ميادين الحياة، وأن النساء كن موجودات بأعمار مختلفة، متزوجات وغيرهن، شابات وغيرهن. وكل الأعمال التي كان يقوم بها الرجال والنساء لم تكن لتثير إلى تمييز بينهم .

ونرى أن لدينا آيات أو حديث الرسول (ص) قبل وبعد آية الحجاب، والأيات المتعلقة بنساء النبي (ص). وهذه النصوص تشير إلى نساء آخريات التقين بالنبي (ص) في حضور الصحابة، أو امرأة تلتقي رحلاً واحنا أو أكثر، أو مجموعة من النساء تلتقي مع مجموعة من الرجال .

اما في مسألة الآية التي تقول: "وَقُرْنَ فِي بَيْوَتِكُنْ" فإذا اعتبرت هذه الآية أمراً لكل المسلمات، فحينئذ سوف تقع في تعارض بالنسبة للنصائح الموجهة للنساء لطلب العلم والمساهمة ومساعدة الآخرين والمشاركة بعض الجهاد، ...

إن النساء اللواتي يقلن أنهن يفضلن الجلوس في المنزل لأنهن يشعرن بالارتياح هم

الواقع ضد مفهوم الحياة، ويسين ظهور صعوبات ومشاكل اجتماعية جديدة .
كان الرسول(ص) رمز في التعامل مع الأمور ببساطة وبشكل طبيعي في كل شيء، كان (ص) معتدلا لما تلقاه من أخلاق وتربيبة الهمة، وقبل أن تنزل آية الحجاب كان الكثير من الرجال والنساء يتواجدون في بيته. لقد كان الرسول (ص) يرى في المرأة إنسانا له حقوق متساوية أمام الله عز وجل .

كانت المدينة النورة مدينة يحكمها الإسلام، لذا قد يظن البعض أنها كانت آمنة لكن مع الأخذ بعين الاعتبار تواجد المنافقين والخانقين فيها، ولكن لم يكن هنا ليشكل سببا يحجز النساء في البيوت، بل على العكس حيث كان يذهبن إلى المساجد وبشاركن في العديد من النشاطات، ولنلتفت النظر هنا إلى أن المسجد كان مركزا لكافة النشاطات .

الجمعيات التي كانت تحصل كان يشارك فيها النساء والرجال، ومن هذه الاجتماعات الصلوات الخمس، والجمعيات التي كان يطلب فيها العلم، وإن كان الاختلاط في هذه الأيام يحتمل أن يؤدي إلى المفاسد والوقوع في المحرمات إلا أن هذا لا يعني أنه يجب أن يمنع بل يجب أن تكون أكثر حdra .

هذا الفصل يؤدي إلى وجود التوتر بين الجنسين بحيث كلما حصل لقاء بينهم قد لا يستطيعوا أن يضيّعوا أنفسهم وهذا ما شهد به الواقع، لا أن هذا الكلام مجرد نظرية .

هل كان الرسول (ص) ضد الاختلاط الخالي من التوابيا السئنة؟ لو كان الأمر كذلك إذا لما سمح بتواجد النساء والرجال معا في المسجد، ولكن ألقى خطبه عليهم بشكل منفصل .

بـ دور المرأة في مجتمع اليوم

اما في المجتمع الأوروبي اليوم حيث تعيش المرأة المسلمة الألبانية، فهو على العكس

حيث أن المرأة في إطار المجتمع يضمن دورها! لماذا نقول هذا؟ لأنه من المستحبيل أن تخرج المرأة دون أن تكون معرضة للخطر في كل خطوة، من تصرفات الكفار وهي ليست محمية من بعض المؤمنين، لأنهم بسبب جهلهم يؤمنون بوجوب بقائها في البيت مدعين بذلك أنهم يحمونها، وبذلك يبقونها كامنة تطبق قوانين المنزل، ولا مجال لديها لإظهار قدراتها الإبداعية ومساهمتها التي يجب أن تقدمها إلى المجتمع .
 نحن نعرف أن المرأة معرضة دائمًا للخطر، ولكن مع كونها متعلمة لا تقدر من أجل فضائلها الأخلاقية بل على أساس شكلها فحسب كجمال الجسم مثلاً، بينما في زمان الرسول الأعظم(ص) كانت تعامل معاً متساوية مع الرجل، أما في أيامنا هذه فنرى العكس. في هذه الأيام تستغل المرأة بابشع الصور الإنسانية، كان تعمل في النوادي الليلية كنادلة أو ان تعمل كعارضه ازياء حيث تمسي بجسده يكاد يكون عار .

لذا أقول، إن مشاركة المرأة في المجتمع اليوم لا غنى عنها. إن طلب العلم هو من الواجبات الدينية، فالمرأة يجب أن تتعلم لكي تفهم الدين وتساهم في بناء المجتمع .
 إن هذه الحياة الحديثة تفرض علينا أن لا نكون معزولين، بل نتعاون مع الأشخاص المختلفين ولو كانوا رجالاً .

إن تخلف الإسلامي اليوم قد سبب لنا مشاكل حقيقة يواجهها المسلمون اليوم،
 ويجب أن نفعل كل ما هو ضروري لتجنب هذه المشاكل .

إن الواقع اليوم صعب جداً و مليء بالمشاكل، فماذا علينا أن نفعل؟ إن نبقى داخل البيوت ونستسلم لكي تحافظ على أنفسنا؟

إن العالم في هذه الأيام متقد بسبب عدة مشاكل، وبحرب الإسلام، وليس هنا هو اليوم الذي يجب أن تبقى فيه النساء وتنتظرن أزواجاًهن في البيوت .

٢. المنزلة في الخلقة

يجري تأكيد أن حواء(ع) (خلقت من ضلع آدم(ع)، وهذه الكلمة تعنى في اللغة العربية والعربية الطبيعية .

إهنا فإننا نقول أن حواء(ع) خلقت من طبيعة آدم(ع) لا من ضلعه .
إن خلقتنا لها سبب واحد، والله عز وجل يتصرف بقدرة مطلقة وإرادة مطلقة
إن خلقتنا جاءت أولاً بخلق إنسان واحد ثم خلق رفيقته، وهذا ما ورد في سورة النساء، الآية الأولى، (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ
مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)

إنه حقاً لامر مثير للعجب أن يخلق الله من رجل واحد مليارات الأشخاص بوجوده
مختلفة والوان، أبيض، أسود، أزرق، أصفر، أحمر، جميل وبشع، وهذا ما يدل على
عظمة الله وعزته، ولهذا يجب أن نطبع الله ونؤدي واجباتنا، كما قال الله في كتابه
الكرييم، سورة النازيات، (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ)

لقد خلق الإنسان من روح الهيبة ممنوحة الشعلة الإلهية لقد أعطى الإنسان
خصائص مهمة وقبل أن يكون أمين الله في أرضه. كما وأن خلق الإنسان ظاهرة
عظيمة مع الأخذ بعين الاعتبار المسؤولية التي حملها على عاتقه، تلك المسؤولية التي
ابت السماوات والجبار ان تحملها. سورة الأحزاب، الآية ٧٣ :

(إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَجَّا بَلَّا يَحْمِلُنَّهَا وَانْفَقُنَّ
مِنْهَا وَحَمِلُّهَا إِنَّهُ كَانَ ظَلَّوْمًا جَهُولًا).

من الآية المذكورة نرى انه إذا قمنا بمقارنة الإنسان مع المخلوقات الأخرى سوف
نرى أن الرجال كما النساء يشعرون حب السلطة. وهو الوحد الذي يمكن أن
يتصرف على خلاف شهواته، بينما لا يستطيع هذا الأمر الحيوانات الأخرى .

إن الله هو الذي أعطى الإنسان هذه القدرة، ولهذا نعرف أن الإنسان لديه شعلة الهبة أن خالق هذه الروح هو الله، فلهذا يربينا أن تكون شبيهين به لا منه تماماً.

إن الخالق العظيم الذي خلق الجنسين في نفس الوقت، في نفس المكان، من نفس التركيبة - الطين والروح - مخلوقات متماثلة، موروثات متحدة في الصفات من جميع الجهات، كما هم الأولاد من نفس الأهل.

إن لدى الإنسان طاقة عظيمة في داخله، وهي التي سمح لها بالتنوع في اكتشاف ذاته، والأمر كما قال أمير المؤمنين (ع): "من عرف نفسه فقد عرف ربه".

عندما يبدأ الإنسان بشعور بهذه النعمة التي أعطاها الله إياها سوف يدرك أن الاختلافات بين الجنسين لا دور كبير لها في هذا الوجود.

٢. نقاط الاشتراك والاختلاف

المرأة في النظام الإسلامي لها نصف الحقوق والمسؤوليات كالرجل، فهي شريكة، بالنظر إلى التكامل الروحي فهي شريكة الرجل في الصلاة، الصوم، الزكاة، والحج، في الأدعية.... المرأة لها حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

هذه كانت بعض مسائل تتعلق بنقاط الاشتراك في العبادة، والآن سوف نذكر النشاطات المتبادلة بالقدر الكافي، فلكرة فادرة على أن تكون تاجرة ناجحة، نائب في البرلمان، دكتورة محترفة، مستشاربة جيدة، وفي النهاية فقد أوكل الله مهمة عظيمة جداً إلى المرأة وهي الولادة والتربية للأجيال.

إن الدين الإسلامي يلزم المرأة كما يلزم الرجل بطلب العلم، أن تكون مسلحة بالعلم الموجود في القرآن، كما يقول القرآن نفسه، في سورة التليل، الآيات الثلاث الأولى: (والليل إذا يغتلى والنهر إذا تجلى وما حلق الذكر والأنثى).

ولكن تبقى هناك بعض الاختلافات بين المرأة والرجل، كان الله أوجب على الرجل مهمة الخروج من المنزل والعمل لتأمين حياة العائلة، في حين لم يوجب هذا الأمر على المرأة. وهنا يمكن أن ندرك أن هذا الأمر جد منطقي نظراً إلى طبيعة الخلقة.

عندما خلق الله الجنسين أو وكل إلى كل منها سلسلة من التكاليف التي لا يمكن أن تتبادل، كان تكون المرأة قادرة على العمل، وهذا ما لا يستطيعه الرجل وإن

يستطيعه.

٤، الدور المكمل

إن الله كما أنه خلق الليل والنهار يتعاقبان، كذلك خلق الرجل والمرأة يكملون بعضهم البعض، فكما أن الحياة لا يمكن أن تجري بدون نظام الليل والنهار وكذلك يجب أن يكمل كل من الرجل والمرأة واحدthem الآخر. يقول الله في سورة النازيات الآية ٤٩: (ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون).

لا يمكن أن تكون المرأة عدوة زوجها أو ضدّه، إذ إن الله يقول في سورة آل عمران الآية ١٦٥: (فاستحباب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى) وهذا يعني أن كل من الرجل والمرأة لبعضهم البعض، لا يمكن أن يعيشَا بدون بعضهم البعض.

عندما خلق الله آدم(ع)، ووضعه في الجنة لم يكن لذلك أي معنى، لذلك خلق الله رفيقته حواء(ع) لتعيش معه: (ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة) (سورة البقرة، الآية ٢٥). وكذلك في سورة الأعراف، الآية ١٨٩، يقول الله عز وجل: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجًا لِّيُسْكِنَ إِلَيْهَا)، أي بجانبها، يطلب العيش معها. الرجل للمرأة والعكس صحيح. لا يمكن أن يكون هدف المرأة الرئيسي هو معارضته الزوج، فالمرأة في المستقبل لا يمكن أن تكون ضد زوجها، أو أن تطلب أن

تحصل على نفس الوظيفة مثله أو تلبس لباسه .

من المؤسف أن في هذا القرن الذي نعيش فيه، اختلطت الأدوار والشخصيات بين الجنسين. فالمرأة تمنى أكثر فأكثر أن تكون مثل الرجل، والراهقون يتصرفون تصرفات انتوية، كأنهم يريدون أن يصيروا إناث .

لم يسمح الرسول(ص) ان يلبس الرجل لباس المرأة والعكس كذلك، لقد لعن(ص) الرجل الذي يتشبه بالمرأة او المرأة التي تتشبه بالرجل. لقد فعل ذلك (ص) لأن كلًا من الرجل والمرأة يجب أن يحافظا على الخصائص التي أعطاه الله إليها .

أنا أعتقد أن المرأة المسلمة في الغد سوف تحمي جسدها بالقوة التي تمتلكها. سوف لن نقتل الرجل، بل سوف تساعدنا، سوف تشارك في تلك الأعمال التي تناسب طبيعتها، سوف تعمل كمعلمة، كممرضة، و تعالج أخواتها في الإسلام قبل أن يفعل ذلك طبيب غير مسلم، أو حتى أن تعمل في بيع الثياب الداخلية للنساء .

إذا المسلمين مجبرون على العثور على طريق للتوحد والتقارب من بعضهم البعض. ونحن أولئك الذين يؤمنون بهذه الوحدة ويسعون نحوها، نكي يزهر الإسلام وتحترم مكانة المرأة وتقدر أكثر، وبالمساهمة التي سوف تقدمها، سوف يكون المجتمع الإسلامي مثالا يحتذى به في احترام حرية وحقوق المرأة .

الأدلة المستعملة :

١. ترجمة القرآن الكريم، ترجمة، فتحي مهدوبي ،

٢. حقوق المرأة في الإسلام للشهيد مطهرى،

ترجمة: محمد موسى

حقوق المرأة ومسؤوليتها الاقتصادية في الأسرة والمجتمع

احمد بن سعود السعاني

الحمد لله، والصلوة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وعلى آله وصحبه ومن
والآله، وعلى كل من سار على نهجه وهداه.

أما بعد، فهذا بحث بعنوان ،حقوق المرأة ومسؤوليتها الاقتصادية في الأسرة
والمجتمع، مقدم إلى المؤتمر الدولي الأول لحقوق المرأة ومسؤوليتها في النظام الإسلامي،
الذي يعقد بمشيئة الله تعالى في طهران العاصمة الإيرانية

وقد جاء البحث في ثلاثة محاور أو ثلاثة مواضيع هي:

حقوق المرأة في الإسلام، ويتناول تكريم الإسلام للمرأة وإعطاءه إليها كاملاً الحق
والأهلية.

مسؤولية المرأة الاقتصادية في الأسرة، وتشتمل على ثلاثة أمور:
حقها في الصداق،
حقها في الميراث.

التعاون المنزلي بين الزوجين.

مسؤولية المرأة الاقتصادية في المجتمع، ويتمثل أيضاً على ثلاثة أمور هي:
حق التملك للمرأة.
حق التصرف.
عمل المرأة.

حقوق المرأة في الإسلام:

تدخل حقوق المرأة ضمن حقوق الإنسان بصفة عامة، انتلاقاً من آية التكريم الواردة في سورة الإسراء رقم ٧٠، التي يقول الله تعالى فيها، ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً.

وقد ذكر العلماء عدة صور لهذا التكريم الإلهي للإنسان منها:

- الاستخلاف في الأرض لقول الله تعالى، واذ قال ربك لـ{أَنِّي جاعلُ فِي الْأَرْضِ خَلِيلَه} (البقرة/٢٠).

حسن الصورة: قال الله تعالى «وَصَوَرَكُمْ هُنَّ أَحْسَنُ صَوْرَكُمْ وَرَزَقْتُكُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ» (غافر/٦٤)

- اعتدال القامة: يقول الله تعالى «لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانًا فِي أَحْسَنِ تَفْوِيمٍ» (الثين/٤).

- حسن الخلقة لقوله تعالى عندما تحدث عن مراحل خلق الإنسان من بداية التكوين وحتى اكتمال الخلقة، ولقد خلقنا الإنسان من سلاله من طين، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين، ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضعة فخلقنا المضعة عظاماً فكسومنا العظام لحماده أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين

(المؤمنون/١٤، ١٣، ١٢).

- القراءة والكتابية: «فَقْرِأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ» (العلق/١)، وقال {نَّ وَالْقَلْمَ وَمَا يَسْطِرُونَ} (سورة القلم/١).

- حسن النطق: الرحمن عالم القرآن، خلق الإنسان، علمه البيان، الرحمن/١٢، ١١، ١٠) كل هذه الخصائص والصور يستوي فيها الإنسان ذكراً كان أم امرأة، كما

أن آية المساواة تشملهما معاً حيث يقول عز من قائل: «إِنَّهَا النَّاسُ إِذَا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَإِنَّتِي وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُورًا وَقَبَالَ لِتَعْرِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّهُمْ كُمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» الحجرات ١٣، كما أن عدالة الإسلام أعطت كل ذي حق حقه من الرجال والنساء دون حنف أو حيف (وَأَمْرَتْ لِأَعْدَلَ بَيْنَكُمْ) (الشورى ١٥) «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ» (النحل ٩٠). كل هذه المعطيات الإسلامية شملت الرجال والنساء وتنطلق حقوق المرأة من هذه المعطيات الخظيمة المباركة من عدل وتكريم ومساواة.

على أننا إذا ما نظرنا إلى وضع المرأة قبل الإسلام، فإننا نجدها مهضومة الحقوق مسلوبة الإرادة، منقوصة الحركة، مفقودة التدبير وقد اشتراك في وضع المرأة في ذلك الوضع النظريتان النظرية الديانية التجسدية والنظرية القومية أو العنصرية.

أما النظرة الديانية فكما هو شأن المرأة في اليهودية والنصرانية والبوذية وغيرها من الديانات، وأما النظرة القومية أو العنصرية فكما هو شأنها عند العرب وسائر الأمم الأخرى، كما هو معروف من غير حاجة إلى ذكر ذلك بالتفصيل.

وبائي الإسلام ليكرم المرأة ويعلي من شأنها ويعطى لها جميع حقوقها ويجعلها في المكان اللائق بها. فقد كرمها الله تعالى يقول عندما وصى الإنسان بوالديه (وَوَصَّيْنَا إِنْسَانَ بِوَالْدَيْهِ حَمْلَتْهُ أَمَّهُ كَرْهًا وَوَضَعَتْهُ كَرْهًا)، (الأحقاف ١٥)، نجده يذكر هذا الإنسان بأمه نظراً لما عانته من حمل وقصال لكي يرق قلبه تجاه أمه أكثر من أبيه ورسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه حتى ذلك الرجل الذي جاءه يسأله عن أحقيته بربه ومعرفته قائلًا له أملك في المرات الثلاث، ثم قال له أبوك في الرابعة.^(١)

أما تكريمه لها وهي بنت فان الله تعالى نهى على أولئك الذين يشتمزون إذا ما ولدت لهم انت يقول الله تعالى (ولما بشر احدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو حكتليم، يتوارى من القوم من سوء ما يبشر به ايمسكه على هون ام يدسه في التراب الا ساء ما يحکمون (النحل ٥٨)، وكرم الإسلام المرأة أختاً، فقد اكرم الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أخته من الرضاعة الشيماء السعدية وهي ابنة حليمة السعدية مرضعة النبي صلى الله عليه وسلم عندما كانت من بين سباعا هوازن التي غنمها المسلمون في معركة حنين، وذلك انه عندما عنف المسلمون عليها السوق قالت لهم والله اني لأخت صاحبكم من الرضاعة، فلم يصدقوها حتى أتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا انتهت اليه قالت يا رسول الله اني أختك من الرضاعة قال ما علامة ذلك قالت، عضة عصعصتيها في ظهيري وانا متورتك، ولما عرف النبي صلى الله عليه وسلم العلامة بسط لها رداءه واجلسها عليه وخيبرها وقال إن أحبيبتي فعندي محببه مكرمه، وإن أحبيبتك أن أمتعك وترجعي إلى قومك فعلت، فقالت بل تمتعني وتردني إلى قومي، ومتعبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت واعطاها دلالة عبد وجارية وتعما وشاء.^(١)

اما تكريم الإسلام للمرأة وهي زوجة فيتجلى ذلك في معاملة النبي صلى الله عليه وسلم لزوجاته تلك المعاملة الإنسانية الراقية التي يعجز القلم عن وصفها وتحليلها بدءاً من زوجته الواقية العظيمة خديجة بنت خويلد وإنتهاءً بام ولده مارية القبطية رضي الله عنها، أما النظرة الإسلامية العامة للنساء بجانب الرجال فهن شقائق الرجال، والشقائق جمع شقيقه، والشقيقة أخت الرجل وهي مؤنث شقيق

وهو ما يتكون من نصف الشيء، وبقول الرسول صلى الله عليه وسلم، إنما النساء

شقائق الرجال^(١) وهو ما يعبر عنه بنصف المجتمع.

لقد سوى الإسلام بين الرجل والمرأة مساواة تامة على جميع المستويات، فاستجاب

لهم ربهم أنني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضاكم من بعض

آل عمران: ٩٥.

على إننا إذا وجدنا الإسلام قد أعطى للرجل شيئاً من الأعمال التي لم يعطها

للمرأة فليس ذلك إلا زيادة تكليف للرجل وتكرير للمرأة تقديراً لمساعرها الأنوثية

ومراعاة لطبيعتها الجسمية.

على أن هذه المعطيات التي ذكرناها وغيرها من المعطيات الإسلامية التي لم

يتسع المقام لذكرها وهي - ولاشك - كثيرة، قد أهلت المرأة لكي تتبوأ المسؤولية

سواء كان ذلك في إطار الأسرة أو في قضاء المجتمع.

مسؤولية المرأة الاقتصادية في الأسرة

الصدق:

شرع الإسلام الزواج وسنه وجعله رباطاً بين الزوجين ومبيناً غليظاً بينهما،

وبما أن هناك منفعة يتلذذ بها الرجل من المرأة وهي منفعة اللذة الجنسية للمرء

عنها ففهَا بالإستمتاع، فقد شرع الإسلام مقابل هذا الاستمتاع الصداق، وهو ما

يقدمه الرجل إلى المرأة من مال، ولذلك كان هذا المال الذي هو الصداق هو حق

خاص للمرأة لا يشاركتها فيه غيرها لا الأب ولا غيره من سائر الأقارب أمن الله

تبارك وتعالى (وللadies صداقاتهن نحلة) (سورة النساء ٤) ويقول جل شأنه (فما استمتعتم به منهن فاقوحن أجورهن فريضة) (سورة النساء ٢٤)، والتعبير القرآني بالتحلة تحتوي على معان عدّة، فهو صداق يدفعه الزوج إلى زوجته عن طيب نفس منه، وهو أمر فرضه الله تعالى على الزوج للزوجة ديانة وتعبداً، وقد وردت أحاديث نبوية تشدد على ضرورة وفرضية أن يوفي الزوج زوجته صداقها، ولا فهو معرض إلى الهلاك.

وبما أنه جرت العادة في بعض الأحيان أو في أحيان كثيرة أن يقدم الرجل إلى المرأة، أو الخطيب إلى خطيبته هدية تتقدم الزوج المنشود، تعهداً للمقصود، وعادة ما ترث النفوس إلى الهدايا بشكل عام، فهي وسيلة من وسائل الود والمحبة بين الناس كما عبرت عن ذلك بعض الأحاديث النبوية، «تهادوا تحابوا»^(١). فإن أيضاً تلك الهدية هي حق للزوجة تدخل في ملكها تتصرف بها كما شاءت من غير أن يستأثر بها أحد غيرها، وقد ناقشت الأحكام الفقهية موضوع تلك الهدية، وهنا انقل ما جاء في كتاب شرح النيل للشيخ اطفيش حيث وجدته يقول: «من خطب امرأة فاهدى إليها، ثم تركها - أي ترك المرأة - فليس له عليها رد، ولزمعتها أن امتنعت»^(٢). ولذا ما تم الزواج، وصار الأقران المنشود بين الزوج وزوجته، وطابت لهما الحياة سعادة وهناء، فربما يحمل ذلك الزوجة إن تعطي شيئاً من صداقها إلى زوجها الحبيب، مكافأة له على حسن صحبته وطيب عشرته، ولكن لا يتحرّج من ذلك، ولا يظن أن به شبهه، فقد أباح لها الإسلام أن تتصرف في صداقها بأن تعطي زوجها منه.

١- اطفيش محمد بن يوسف، شرح النيل ج ٦، ص ٨٠، وهو من أهم المصادر الفقهية في المذهب الإياصي

٢- السالمي، شرح الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٤٣٩ وهو شرح للجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي

كما اباح للزوج ان يأخذ منها، وباكله أكلًا هنباً مريضاً لا شبهة فيه ولا حرج
فإن طلب لكم عن شيء منه نفساً مكلوه هنباً مريضاً (سورة النساء ٤)، مما يدل على
ملكيتها التامة لصيانتها وعلى ان لها التصرف فيه بمقتضى تلك الملكية.

الميراث:

الميراث أو الإرث هو التركة التي يتركها المتوفى، ومعنىه في اللغة البقية من الشيء
كما جاء في صيغة الدعاء، واجعل ذلك الوارث منا^(١)، ولكن كيف جاء الميراث إلى
المرأة؟ أو كيف حصلت المرأة على الميراث؟ وهل كانت المرأة قبل الإسلام تحصل
على الميراث من أقاربها؟

توحي آيات نزول المواريث، كما تشير الروايات المصاحبة لها إلى إن العرب
ما كانوا يورثون المرأة شيئاً من تركة أي قريب لها ولا نظن الأصم الآخر إلا
كذلك بحجة أنها لا ترتكب الفرس ولا تحمل السلاح ولا تقاتل العدو. وهو كناية
عن ضعفها عن حماية قومها وقبيلتها، وإنما كما يقولون يفعل ذلك ويقوم به هم
الرجال وحدهم، ولذلك من وجہة نظرهم فهي لا تستحق شيئاً من الميراث، على أن
بعض العرب، وحتى بالنسبة إلى الرجال، فإنهم يجعلون ذلك الحق من الميراث للأكابر
من الرجال فقط دون الصغار منهم، لم ذلك؟ يقولون بأنهم أيضاً لا يستطيعون
حمل السلاح ولا مدافعة العدو إذا داهمهم في عقر دارهم، ويعنون بذلك بأنهم أي
الصغار محميون من قبل الكبار، والمال في نظرهم يتبع الحماية أو سبب للحماية
ويحتاجه الحامي.

اما سبب نزول آيات المواريث فتشير الروايات التي تخبر عن سبب النزول أو أسباب

١ - علي بن احمد الواحدي، آيات النزول، ص ١٠٦ وانظر، اطفيش، تيسير التفسير ج ١٤٧، ٢.

النرول إلى أن أرملة أوس بن ثابت وبنيتها الثلاث لم يورتن من مال أبيه شيئاً، وإنما الذي حاز المال واستحوذ عليه هما ابنا عممه يقال للأول سويد والثاني عرفجة فجاءت تلك الأرملة وبنيتها الثلاث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبرنه عن ذلك ويشكين إليه من ذلك الأمر.

كما أن امرأة سعد بن الربيع جاءت هي الأخرى إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ومعها بنتها تشتكي من نفس ما اشتكت منه أرملة أوس بن ثابت. وهو أن عمهمما أي عم ابنتي سعد بن الربيع قد استحوذ على المال ولم يعطهن شيئاً، فكانت هاتان الحاديتان - ولا تستبعد أن تكون حوادث أخرى مشابهة لم تذكرها الروايات - كانتا سبباً في نزول آيات المواريث، فقد نزل أولاً للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربيون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربيون مما أقل منه أو كثراً نسباً مفروضاً (سورة النساء ٧)، ثم نزلت الآيات الأخرى (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين...) (سورة النساء ١٤، ١٣، ١٢، ١١).

فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم ياعطاء كل ذي حق حقه^(١) على أن الأمر لم يكن بالشيء السهل بالنسبة إلى نفوس العرب آنذاك مما جعلهم يتعجبون من ذلك، لو لا قوة الإيمان هي التي حملتهم على قبوله وتقديره وتتفقده، فكان نصيب المرأة حسب قرابتها للمتوفى كال التالي:

١- البنت:

- نصف نصيب أخيها من التركة، يوصيكم في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين..

- النصف عندما تكون متفردة، فإن كانت واحدة فلها النصف..

١- البخاري ومسلم.

- الثنائيان إن كن اثنتين فهما فوق ،فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا مما ترك.

٢- الأم،

- السادس إن كان لا ينبع ولد ،ولابوته لكل واحد منهما السادس مما ترك إن كان له ولد، وكذلك مع وجود إخوة له فله السادس.

- الثالث إن لم يكن لا ينبع ولد ،فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثالث.

٣- الزوجة،

- الرابع إن لم يكن لزوجها ولد ،ولهين الرابع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد.

- الثمن إن كان للزوج ولد ،فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم،

٤- الاخت،

- لها عدة حالات تراوح بين السادس، والمشاركة في الثالث وأحياناً تكون عصبة مع البنات.

لقد أعطى الإسلام بهذا المرأة حق التملك وحق التصرف والأهلية الكاملة فيهما، فاي عدالة أعطت المرأة مثل هذا الحق وانصفتها غير عدالة الإسلام.

التعاون المنزلي بين الزوجين :

عظم الإسلام من شأن الزوجية وجعلها رباطاً مقدساً، واحاطه بسياج قوي محكم من الاحتياطات والتداير الكفيلة باستمراره وعدم انقطاعه أو عدم انفصامه لكي يبقى ويستمر ذلك الميثاق الغليظ الذي تأخذه الزوجة على زوجها، ولا شك ولا ريب أن التعاون بين الزوجين هو الذي يحافظ على هذا الرباط قيل ويكوته وبعنه العروة الوثقى التي لا انفصام لها لذلك يتعين التعاون بين الزوجين من أهم عوامل

الاستقرار الأسري امتناعاً لأمر الله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاودوا على الإناء والعنوان) (سورة المائدة ٢) وهذا أمر من الله تعالى لجميع عباده المؤمنين، بما فيهم الرجل والمرأة، والزوج والزوجة.

فإذا وجد الرجل الزوجة الصالحة التي تجعل البيت واحدة للراحة والدعة والسكون والإطمئنان، فإنه بذلك يحصل الاستقرار، بيد أنه على الزوج أن يهيئ ويوفر الأسباب الموصولة إلى ذلك الاستقرار من توفير متطلبات المنزل من نفقة وأثاث ولباس وكل ما يمكن الزوجة الصالحة من تكوين البيت السعيد، وتهيئة الجو المريح. فإذا وجد هذا التعاون أو هذا التفاعل الإيجابي بين الزوجين فإنه يتحقق من ذلك، تلك المودة وتلك الرحمة اللتان جعلهما الله تعالى ثمرة للزواج السعيد الذي يطمن فيه قلب الزوجة، وتسكن إليه نفس الزوج يقول الشارع الحكيم في كتابه (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) (سورة الروم ٢١)

على أن التدبير المنزلي هو ركيزة المسؤلية الاقتصادية للمرأة في نظرى، فهناك يتجلى حسها الاقتصادي، وهناك يظهر تدبيرها لشؤون الحياة، فالبيت مملكة المرأة فيه تصول وتتجول، تضع هنا وتزيل ذاك، وترتبت هذا، وتتختلف ذاك، إذن عليها أيضاً أن تهيئ البيت الحالي من الفوضى والضجة والإهمال، ولن يكون مملوءاً بالترتيب والحفظ والنظافة والاقتصاد. كيف لا؟ ألم يقرر الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله الشريف، المرأة راعية في بيت زوجها.^(١)

غير إننا نقول لكي يتحقق ذلك الجو العائلي البهيج، ويقبض البيت سعادة وسروراً، ومحبة وحبوراً لابد من التعاون بين الزوجين. فعلى كل منهما مساعدة

الآخر، فسيدنا وأسوانا وحبيبنا وقائدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان يساعد زوجاته في شؤون المنزل، كما كان يخبط ثوبه ويتحصف نعله ويحلب شاته^(١)، وعلى ذلك النهج السليم سار خلفاؤه العظام وأصحابه الكرام رضي الله عنهم، وإننا إذا طالعنا كتب الفقه الإسلامي نجد لها تذكر بالتفصيل حقوق كل من الزوج والزوجة، وما جاء ذكره في ذلك إنه على الزوج توفير النفقة من مسكن وأكل وملبس، أما هي فعليها حفظ زوجها في ماله، وأن تنفق منه نفقة الكفاية من غير اسراف ولا تبذير، لأن المرأة الصالحة إذا عاب عنها زوجها حفظته في نفسها وماليه، كما جاء في الحديث الشريف^(٢).

أما إذا كان الزوج بخيلاً شحيحاً فان للزوجة أن تأخذ كفافتها وأولادها من ماله، لأن النبي عليه الصلاة والسلام أذن لهند بنت عتبة زوج أبي سفيان بن حرب أن تأخذ من مال زوجها، عندما شكت إليه شج أبي سفيان، خذ ما يكفيك وولديك^(٣).

غير أن الفقهاء اختلفوا في تحديد الواجبات بالنسبة إلى الزوجة، مما إذا يتوجب عليها؟ هل عليها أن تخدم زوجها؟ أم إن ذلك ليس عليها؟ وإنما هو أمر راجع إليها إن أرادت فهو من قبيل التطلع منها لزوجها بتلك الخدمة.

هناك ثلاثة آراء:

- الرأي الأول: ليس عليها خدمة الزوج، وإنما هو من باب التطلع إذا هي أرادت بنفسها ذلك.

- الرأي الثاني: يجب عليها خدمة الزوج.

١ - رواد عبد الرزاق في المصنف والطبراني في الأوسط.

٢ - اطفيش، شرح النبيل، ج. ٦، ص. ٤١٦.

٣ - جوهر النظام كتيب نظمي مرجز، وهو مختصر في الفقه الاباضي.

الرأي الثالث، يكون حالها في منزل الزوجية كحالها في منزل الأبوة، فإذا كانت مخدومة هنالك تكون أيضاً مخدومة هنا. على أن الفقهاء وإن اختلفوا في تحديد الواجبات المنزلية على الزوجة فقد اتفقوا على القول بوجوب التعاون أخذاً من مفهوم الأمر بالتعاون على البر والتقوى، وتعاونوا على البر والتقوى.

لهذا يجب أن يشترك الزوج والزوجة في تدبير شؤون المنزل من خدمة وترتيب ومحافظة، و اختيار مقتنياته ومستلزماته من أداث وأوان وغير ذلك. وهناك كلام جميل للإمام نور الدين السالمي العماني في كتابه جوهر النظام حيث يقول في باب معاشرة الأزواج:

تخدمه لكرمه اليها	فانه قد قيل ما عليهما
رأيته من اللزوم مزدلف	وانت ان تظرت سيرة السلف
وزوجه والكل منهم يعمـل	مضى زمان الفضل فيه الرجل
على القيام وعلى التعاـضـد	والشرع قد حرض كل واحد
من خدمة البيت ولا يلزمها	ولم يفصل بين ما يلزمها
او يطـبخـنـ عنـهاـ لـكـيـ يـكـرـمـهاـ	ولـمـ يـقـلـ عـلـيـهـ انـ يـخـدمـهاـ
فيـ البرـ والتـقـوىـ عـلـىـ التـعـاـونـ	وـفـيـ الـكـتـابـ الـأـمـرـ بـالـتـعـاـونـ
بـاـنـ ذـاكـ بـالـوـجـوبـ مـتـصـفـ	وـقـدـ اـخـذـنـاـ مـنـ جـمـيعـ مـاـ وـصـفـ

ولكن كي يحصل ذلك التعاون والتعاـضـدـ، فلا بد من وجود وسائل تـعـلـمـ وـتـعـيـنـ على تحقيقها، ومن أهم هذه الوسائل التشاور والتـفـاـهمـ، لأن الله أمر جماعة المؤمنين بالشورى وحـنـهمـ عـلـيـهاـ وـاـصـفـاـ عـبـادـهـ المـؤـمـنـينـ بـقـوـلـهـ (وـاـمـرـهـمـ شـورـىـ بـهـدـهـمـ) (الشورى /

٢٨) فالأية الكريمة تتضمن أمراً في صيغة الخبر، وكل أمر من الأمور ينتمي
الجماعة المؤمنين يدخل فيه كل فرد من المؤمنين بما فيهم الزوجان. وأيضاً ومن
العلوم تجربة وخيرة إن التشاور والتفاهم والتنسيق بين أي طرفين يقضي على
الكثير من الشقاق، ويحل أسباب الخلاف، فالحياة الزوجية بتعقيداتها وحساسيتها
محاجة إلى التفاهم والتشاور بين الرجل وللمرأة. سواء كانا على رباط الزوجية أو
يعيشان تبعاتها من نفقة وارضاع، لذلك وكل الله إلى الزوجين المنفصلين طلاقاً
حل خلافاتهما بالجلوس سوياً على بساط التفاهم وطاولة المفاوضات ليقررا ما
يريدانه حول الاستمرار في إرضاع مولودهما وما يترتب على ذلك من نفقة **(هان ارونا**
هصالاً عن دراض منهما وتشاور هلا جناح عليهم)، (سورة البقرة ٢٢٣).

وإذا كان الله عز وجل اقتضت حكمته بأن أراد ذلك للزوجين المنفصلين، فمن
الأحرى والأجدى أنه يريد للزوجين الدائمين

مسؤولية المرأة الاقتصادية في المجتمع

حق التملك:

منذ أن أنزل الله تعالى قوله المبارك **(للرجال تصيب مما اكتسبوا وللنساء تصيب مما**
اكتسبن واسأوا الله من هضله)، (سورة النساء ٤٤) أصبحت المرأة لها أهليتها الإعتبارية
وشخصيتها وكيانها المستقل في التملك والتصريف بعد أن كانت أنوثتها سبباً في
عدم أهليتها كما كان متعارفاً عليه قبل الإسلام عند الأمم ودياناتهم، وأنطلاها
الله في كتابه العزيز وعلى لسان نبيه عليه الصلوة والسلام، تصببها من البراث
والرزكة، حتى أصبحت ترث أباها وأخاهما وزوجها وأبنها وغيرهم من الأقارب

حسب درجة القرابة الموصلة إلى المتوفى، وصارت تملك الضياع والدور وسائر أصناف المال كلها بكافة أسباب التملك، كما مارست التجارة بيعاً وشراء، ولها أن تعطى من تشاء، من مالها وتمنع من تشاء يقول الشيخ محمد عبده، هذه الدرجة التي رفع الله النساء إليها لم يرفعهن إليها دين سابق ولا شريعة من الشرائع، بل لم تصل إليها أمة من الأمم قبل الإسلام ولا بعدم، وهذه الأمم الأوروبية التي كان من تقدمها في الحضارة إن بالغت في احترام النساء وتكريمهن، وعنيت بتربيتهن وتعليمهن الفنون والعلوم لا تزال دون هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها، ولا تزال قوانين بعضها تمنع المرأة من حق التصرف في مالها بدون إذن زوجها، وغير ذلك من الحقوق التي منحتها إياها الشريعة الإسلامية من نحو ثلاثة عشر قرناً ونصف قرن، وقد كان النساء في أوروبا منذ خمسين سنة يمنزلة الأرقاء في كل شيء كما كان في عهد الجاهلية عند العرب، بل أسوأ حالاً... وقد صار هؤلاء الإفرنج الذين فصّرت مدنיהם عن شريعتنا في إعلاء شأن النساء ويفحرن علينا بل يرموننا بالجهل في معاملة النساء ويزعم الجاهلون منهم أن ما نحن عليه هو أذر ديننا.^(١) وحق تملك المرأة لما يخصها من ممتلكات للنكبة الناتمة هو أمر تستنده الكثير من الواقع التطبيقي، وعليه أمثلة وشواهد في التاريخ، وفي مقررات التشريع الإسلامي، حيث أنها تملك ما يقدم إليها من صداق، وما ترثه من ميراث، وما تعطى إياها من هبات، وما تكسبه من تجارة وصناعة وزراعة، دون تدخل من أحد قريباً كان أو بعيداً.

١- البهي الخولي، الإسلام والمرأة المعاصرة، ص ٢٥

حق التصرف:

إذا كانت المرأة لها الملكية التامة على ما تملك، فهل يباح لها التصرف فيما تملك؟ لأن هناك من تكون لهم ملكية ما يملكون دون أن يؤذن لهم في التصرف، مثل القاصرين، أو فاقدى الأهلية أو ناقصيها. فهل المرأة غير مؤهلة في التصرف أيضاً؟

إن الشرع الإسلامي يقرر أن المرأة كالأجل في الحقين معاً، حق التملك وحق التصرف في ما تملك، سواء كان الأمر يتعلق بالعمل الآخروي وما يترتب عليه من جزاء، أو بالعمل الديني وما يترتب عليه من كسب أو حق مادي (فاستجابة لهم ربهم إنني لا أضيع عمل منكم من ذكر أو لذى بعضكم من بعض) (سورة آل عمران ١٩٥)

وقد قرر لها الإسلام أن تعطى من مالها وتصدق، فكثيراً ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحيى النساء على التصدق من أموالهن، يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع مشاة محرق^(١)

وعندما سمعته مرة زينب زوجة عبدالله بن مسعود يأمرهن بالصدقة جاءت إليه تسأله أين تضع صدقتها، لأن زوجها عبدالله بن مسعود قال بأنه وولده أحق بها من غيرهما نظراً لفقرهما و حاجتهما فقال لها النبي عليه الصلاة السلام صدق، وأمرها أن تجعلها فيه وولده^(٢)، تستخلص من هذا كله أن المرأة لها الحق في أن تعطى وتصدق وتزكي وتهب، وهذا دليل على كمال اهليتها في التملك والتصرف.

١ - رواه الربيع حبيب في مسنده.

٢ - سيد سابق، فقه السنة، ج ١، ٧٤٢.

عمل المرأة:

خلق الله تعالى هنا الكون وما فيه من كائنات بقدرته وحكمته وخلق من كل شيء زوجين اثنين للتكامل والتعايش والإنسجام، وقسم بالذكورة والأنوثة من خلقه بوجه عام وفي الإنسان بصفة خاصة «وما خلق الذكر والأنثى» (سورة التبـالـية ٢)، وما أقسم الله تعالى بهما إلا لينبه على خصائص كل منهما، حيث للرجل خصائصه وللمرأة خصائصها.

ولهذا التكامل بين الذكر والأنثى أو بين الرجل والمرأة. كانت المرأة بجانب الرجل في أعمال الحياة تشاركه ويشاركها العمل داخل المنزل وخارجـه وبظاهر هذا التعاون الذي خارج المنزل عند المرأة الريفية أو دعـونـا نقول في الحياة الـريفـية، حيث تشاهد المرأة بجانب الرجل سواء كان أبوها أو زوجها أو أحـوـها في البستان وفي الحـقول وفي مـيـادـينـ الـحـيـاةـ الـآخـرىـ، وأحياناً يـتـعـدـىـ الحـضـورـ العـمـلـ الثـنـائـيـ إـلـىـ العـمـلـ الجـمـاعـيـ عـنـدـمـاـ يـسـتـدـعـيـ الـأـمـرـ حـضـورـ جـمـاعـةـ مـنـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ لـلـعـمـلـ مـعـاـ، غـيرـ انهـ مـنـ غـيرـ شـكـ يـتـمـ ذـلـكـ فـيـ إطارـ الحـشـمةـ وـالـاحـترـامـ بـعـيدـاـ عـنـ التـبـلـ وـالـبـوـعـةـ وـالـإـنـحلـالـ، وـقـدـ عـشـناـ تـلـكـ الـحـيـاةـ الـرـيفـيـةـ فـيـ غـمـانـ وـهـيـ مجـتمـعـ عـرـبـيـ مـسـلـمـ مـحـافـطـ، وـشـاهـدـتـ حـضـورـ الـمـرـأـةـ وـالـرـجـلـ مـعـاـ، وـحـضـورـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ جـمـاعـةـ لـدـىـ الـعـمـلـ فـيـ الـمـزـارـعـ وـبـسـاتـينـ النـخـيلـ أوـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـعـمـالـ الـقـيـاسـيـةـ الـتـيـ قـسـمـتـ الـتـعاـونـ بـيـنـ أـهـلـ الـحـارـةـ أوـ الـمـحـلـةـ أوـ الـقـرـيـةـ.

ولكن يبقى السؤال هل القضية المطروحة في عصرنا الحاضر حول عمل المرأة هو ذلك العمل الذي الفنـاهـ فـيـ الـحـيـاةـ الـرـيفـيـةـ ؟ـ بـالـطـبعـ لاـ، وـإـنـماـ المـقصـودـ مـنـ عـملـ الـمـرـأـةـ حالـياـ هـوـ خـرـوجـ الـمـرـأـةـ مـنـ بـيـتـهـاـ لـلـعـمـلـ خـارـجـهـ سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ فـيـ الـقـطـاعـ الـعـامـ

متمثلاً في مؤسسات الدولة وهيئاتها ودوائرها، أو كان في القطاع الخاص متمثلاً في الشركات والمؤسسات والأفراد.

لقد اختلفت الآراء إزاء هذا الموضوع وهو عمل المرأة بهذه الصورة في القطاعين العام والخاص إلى ثلاثة آراء:

- الرأي الأول: يؤيد خروجها للعمل خارج بيتها بل ويطالب بالزید قائلاً إن عمل المرأة يوسع نطاقها، ويزعز وينمي مقومات شخصيتها وإن عملها هنا يتحقق به مجد الأمة، لأن مجد الأمة في كثرة الأيدي العاملة، وبالتالي فهي بعملها هنا تساعد من يعولها أو تعول من لا عائل له غيرها.

- الرأي الثاني: لا يرى لها ذلك، لأنه على حساب امومتها وخصائصها الأنثوية، أي على حساب الأمومة والزوجية كما أنه لا يمكنها التوفيق بين عمل المنزل والقيام بحق الزوج وتربية الأولاد وبين عملها خارج بيتهما، وبالتالي يترتب على ذلك إهمال للبيت وللزوج وللأولاد.

- الرأي الثالث: يجيز لها ذلك على اعتبار أن العمل في ذاته مشروع غير محرم على أحد ما دام في غير معصية، على أن لا يستغرق وقتها، وفكراًها ووجودها، فبخر جها عن خصائصها ومتضيّبات مهمتها الفطرية فلها أن تزاول أي عمل على أن تتلزم في ملبسها وزينتها وسلوكها، وعدم الخلوة^(١)

إزاء هذه الآراء الثلاثة، فإننا نجد أنفسنا منحازين إلى الرأي الثالث لأنه الأليق بمقام المرأة وكرامتها وعفتها، لأن بقاء المرأة في بيتهما وعملها فيه هو الأصل، وخروجها لعمل مشروع هو الفرع فلا ينبغي أن يطغى الفرع على الأصل، وعندما

١ - الإسلام والمرأة والمعاصرة (بتصرف) وانظر، محمد حسين فضل الله، ثematics إسلامية حول المرأة

عرض علي بن أبي طالب(ع) وزوجته فاطمة(س) عملهما على النبي صلى الله عليه وسلم حكم بأنه لعلى عمل الخارج ولفاطمة عمل البيت .

لكنه حدث تحول كبير في الحياة، الأمر الذي أوجد أعمالاً خارج البيوت، تتطلب وجود نساء في تلك الأعمال، فكان لا بد من خروج المرأة للعمل فيها، ولعله من المناسب أن نختتم هذا الموضوع بكلام جميل للأديب والمفكر الإنجليزي برناردشو حيث يقول (أما العمل الذي تنهض به النساء العمل الذي لا يمكن الاستغناء عنه، العمل الذي لا يمكن الإستعاضة عنه بشيء آخر فهو حمل الأجنحة وولادتهم وارضاعهم وتدبير البيوت من أجلهم، ولكنهن لا يُؤْجِرنَ عليه باموال نقدية، وهذا ما جعل الكثير من الحمقى ينسون أنه عمل على الإطلاق، فإذا تحدثوا عن العمل جاء ذكر الرجل على لسانهم، وأنه هو الكادح وراء الرزق، الساعي المجهد وراء لقمة العيش، وما إلى ذلك من الأوصاف التي يخلعنها عليه في جهل وافتراء، إلا أن المرأة تعمل في البيت وكان عملها في البيت منذ الأزل عملاً ضرورياً وحيوياً لبقاء المجتمع ووجوده. بينما يشغل ملابس الرجال أنفسهم ويندون اعمارهم في كثير من الأعمال النافحة، ولعل عنده الرجال الوحيد في قيامهم بذلك الأعمال أنهم يعولون بها زوجاتهم اللاتي لا يمكن الاستغناء عنهن، ومع ذلك فالرجال مغرورون لا يريدون أن يفهموا^(١) .

١ - الإسلام والمرأة المعاصرة، نقلًا عن مجلة الهلال المصرية عدد مارس ١٩٧٥ م

خاتمة:

حق المرأة هو من حقوق الإنسان العامة فهي صنوا الرجل وشقيقته، فلكل واحد من الرجل والمرأة كامل الحق سواء كان حقاً ذنبيوياً مادياً أو كان اخررياً، كما كرم الإسلام المرأة، فقد كرمها أباً وكرمها اختاً وكرمها زوجة وكرمها في النسيج العام للمجتمع فهي نصف المجتمع.

واعطاها حق التملك وحق التصرف، فهي تملك ما يقدم لها من صداق لنكاحها وترت أقاربها حسب درجات القرابة من المتوفى بعد أن كانت لا تورث شيئاً من ذلك لا عند العرب ولا عند غيرهم.

اما حول التعاون المنزلي او التدبير المنزلي فكما ان عليها القيام بالواجبات المنزالية فإن على الزوج ايضاً ان يقوم بمعاونتها ومساعدتها على اعباء المنزل وخدمته لكي تستقر الحياة بينهما، كما كان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم مع زوجاته في بيته، كما ان على الزوج ان يوفر متطلبات المنزل كلها حتى تتمكن هي من القيام بتدبير شؤون المنزل مصحوباً بذلك كلها بالتشاور والتفاهم والتنسيق بينهما.

وكما اعطاها الإسلام حق التملك والأهلية الكاملة في ذلك، فقد اعطاها ايضاً حق التصرف فيما تملك، فهي تعطى وتصدق وتزكي وتهب.

اما عملها خارج البيت فلها ذلك على الرأي الذي اخترناه، ما دام في غير معصية، شريطة ان لا يستغرق وقتها وفkerها ووجلانها اي لا يكون على حساب خصائصها الفطرية من ائونه وامومة كما لا يشغلها ذلك عن القيام بحق الزوجية وعمل البيت وتربيبة الأولاد.

قراءات في الاتفاقيات والقرارات الدولية

الصادرة عن المؤتمرات الدولية

عفت الجموري

رئيسة مركز ثابات الخليل

المراة في الفكر الغربي :

مدخل

يقوم الفكر الغربي على الفكر العلماني المبني على فصل الدين عن الدولة وهذا الفكر في ابعاده المختلفة يقوم على محاداة الأديان السماوية، لأنه يعتبر الدين معيقاً للتقدم والإزدهار في الحياة. وقد أوضح يوسف القرضاوي^(١) تعريف العلمانية كما عرفتها دائرة المعارف البريطانية (أن العلمانية حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس وتوجيههم من الإهتمام بالأخرة إلى الإهتمام بالدنيا وحدها).

وتعتبر الليبرالية الأمريكية نموذج للفكر العلماني، يرى منير شفيق أن هذه العلمانية الليبرالية تحاول أن ترسخ فيما جديدة تتعلق بالأسرة والرجل والمرأة حول التعليم والعقوبة والشذوذ والجريمة تحت دعوى العدالة والتقدم وهي تتسم برفض ومحاربة العادات والتقاليد المبنية عن الدين. وكانت النتائج والتاثيرات على المجتمع والأفراد خطيرة حيث انتشرت الجريمة والمخدرات وإنحدرت القيم والشاعر الإنسانية. فالليبرالية كما يراها منير شفيق تتسم بالإرتجالية والخفة ويرى أن قطعها مع الدين والماضي لن يؤدي إلى السلبيات بل سيؤدي إلى ولادة سلبيات أشد

١- يوسف القرضاوي، الإسلام والعلمانية وجهها لوجه ط٢، ص٩.

خطرأ وفي هذا يقول راشد الغنوشي^(١): "أن الليبرالية الاقتصادية إلهها الربح تستحل كل شيء بسبب ذلك تستحل الكذب تستحل تدمير ثقافات الشعوب وامتصاص دمائها وتنتهي إلى فقر الشعوب من أجل مصالح عدد من العائلات وليس الشعوب" ويدرك فهمي هويدى^(٢) في الحديث عن العلمانية وتجلياتها إلى أبعد من أن تكون العلمانية فصل الدين عن الدولة حيث يقول: "إن العلمانية فصل كل العلاقات الأخلاقية والمعرفية والإنسانية عن الدين بحيث تصبح كل الأمور نسبية".

المراة وهيئة الأمم المتحدة:

تبنت هيئة الأمم المتحدة بمنظماتها المختلفة الفكر العلماني كمنطلق لأعمالها ونشاطها الاجتماعي والثقافي وإن كانت هيئة الأمم قائلة في الأصل على حفظ السلام وقضى النزاعات وتوفير الأمن للشعوب.

تقول عائشة عبد الرحمن،^(٣) "بنت الشاطئ، عن وثيقة حقوق الإنسان التي أعلنتها الأمم المتحدة، إن هذه الفترة التي اعلن فيها عن هذه الوثيقة انتهكت فيها حقوق الشعب الفلسطيني وتمت فاجعة هiroshima وحرب الإبادة والتدمير في آسيا وأفريقيا".

إلا أننا اليوم نجد هيئة الأمم المتحدة ترتكز على التواحي الاجتماعية والثقافية

١ - رسالة ماجستير عفت الجعيري

٢ - فهمي هويدى: المفروض خطاب التطرف العلماني في الميزان ط1، ص٦٩.

٣ - عائشة عبد الرحمن: القرآن وقضايا الإنسان ط1، ص٧.

للشعوب وتسعى إلى تأسيس قواعد كونية تحكم السلوك البشري وتسعى لتكوين نمط بشري واحد في ثقافته . والمرأة تحظى بالإهتمام الواسع من قبل هذه الهيئة لأن المرأة هي المفتاح الذي يستخدم لفتح جميع الأبواب فهي تعتبر مدخلاً من مداخل التغيير التي تسعى له الأمم المتحدة بقيادة أمريكا وقد خصصت هيئة الأمم المتحدة منظمات يعنيها تحضير وتنفيذ البرامج المتعلقة بالمرأة والطفل وصندوق الأمم المتحدة من أجل المرأة .

وقد اشرفت الأمم المتحدة على سلسلة من المؤتمرات العالمية مثل مكسيكو سيتي الذي عقد في المكسيك عام ١٩٧٥م وهو العام الذي أعلن فيه عام المرأة الدولي " ومؤتمر كوبنهاغن الذي عقد عام ١٩٨٠م ومؤتمر تيروبي عام ١٩٨٥م ومؤتمر السكان في القاهرة ١٩٩٢م ومؤتمر بكين عام ١٩٩٥م .

الحركات النسوية وأثرها على هيئة الأمم والقرارات الدولية :

ظهر مصطلح النسوية (الفييمينزم) في كتاب كريستينا هوف سومرز (من الذي سرق النسوية) والذي راج في أمريكا ويعني المصطلح أن المرأة أو النساء بشكل عام مسجونات في إطار نظام ظالم وهو النظام الأبوي الذي يتحكم فيه الرجل ويفرض سيطرته على المرأة فكلمة الفييمينزم هي المساواة بين الرجل والمرأة وهذه الحركة ترى أن حال المرأة يزداد سوءاً وأنهن يرددن إحداث ثورة نوعية جنسية وهؤلاء الراديكاليات أو المتطرفات يسمين أنفسهن التحررات (ليبر) قد بذلت

حركاتهن في أمريكا^(١)

أما هبة رفوف عزت^(٢) فقد قالت "انه يقصد النسوية بالترجمة الحضارية التمرّكز حول الأنثى، وتضيف ان حركة تحرير المرأة كحركة اجتماعية تكونها جزءاً من المجتمع تسعى للدفاع عن حقوقها حول المجتمع، بينما نجد أن النسوية في الرؤية الغربية تعتبر المرأة خارج السياق الاجتماعي، كأنها شأن قائم بذاته، متمرّكز حول ذاته، منفصل عن الرجل في حالة صراع كوني معه، لذا فهي تسعى لتغيير اللغة الإنسانية ومسار التاريخ والطبيعة البشرية ذاتها حتى يتم اختلاط الأدوار تماماً".

ابتدأت هذه الحركة منذ أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين وفي البداية قامت هذه الحركة للدفاع عن حقوق المرأة وتسلیط الضوء على قضيتها من جراء الظلم والإستبداد والغبن اللاحق بها واستطاعت هذه الحركة أن تجعل قضية المرأة قضية عالمية تجاوزت الحدود وأصبحت تطالب بالحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتنادي بازالة العقبات والمشاكل والصعوبات التي تقف أمام تقدم المرأة وازداد نشاط هذه الحركة بعد الحرب العالمية الثانية وراحت أمريكا وأوروبا تتنافس للمطالبة بحقوق المرأة منطلقة من الفلسفات الفكرية المختلفة الليبرالية والإشتراكية على مر السنين لقد تطورت هذه الحركة وتأثرت كثيراً بالفلسفات والأفكار المختلفة.

١ - ورقة عمل يعنوان (من وثائق الأمم المتحدة من العربية والساواة إلى التماثلية والمتعدد) (عنوان صباح

عبد هادي الخيشتي، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، مجلة المجتمع الكويتية العدد ١٣٤٣،

٢ - هبة رفوف عزة المرأة والعمل السياسي رؤية إسلامية ط١، ص ٥٠

قال محمد عماره:^(١) إن أبو النزعـة الأنثوية الفرنسـية هو الإشتراكي الفـرنسي (فوربيـه) (١٧٧٣-١٨٣٧) وقد دعـا إلى تحرـير المرأة على كل الأصـعدـة، الـبيـتي... والـهـنـي... والـمـدنـي... والـجـنـسـي وقال: إنـ العـالـمـة تـكـاد تـشـكـل سـداً في وجهـ التـقـدم، وأـضـافـ أنـ فـيـلسـوفـ هـذـهـ النـزعـةـ هوـ "ـماـركـبـورـ هـربـرتـ"ـ (ـ١٩٧٩ـ١٩٨٨ـ)ـ وقد جـعلـ منـ أـسـسـ (ـنـظـريـتـهـ التـقـديـةـ)ـ التـاكـيدـ عـلـىـ اـنـعـتـاقـ الفـرـانـزـ الجـنـسـيـ وإـطـلاقـ الحرـيةـ الجـنـسـيـ بلاـ حدـودـ سـوـاءـ مـنـ نـاحـيـةـ الـكـمـ أوـ الـكـيـفـ ايـ حتـىـ حرـيةـ الشـذـوذـ بـلـ تعـجـيـدـهـ يـاعـتـبارـهـ ثـورـةـ وـتـمـرـدـ ضـدـ قـمـعـ الـجـنـسـ مـعـتـبرـاـ التـحرـرـ الجـنـسـيـ عـنـصـراـ مـكـمـلاـ وـمـتـمـمـاـ لـعـمـلـيـةـ التـحرـرـ الإـجـتمـاعـيـ.

كـمـاـ رـفـضـ (ـفـوـكـوـمـيـشـلـ ١٩٢٦ـ١٩٨٤ـ)ـ رـبـطـ المـارـسـةـ الجـنـسـيـ بـالـاخـلـاقـ فـقـالـ لـاـذـاـ يـجـعـلـ السـلـوكـ الجـنـسـيـ مـسـالـةـ اـخـلـاقـيـةـ وـمـسـالـةـ اـخـلـاقـيـةـ مـهـمـةـ؟ـ ثـمـ يـضـيفـ محمدـ عـمارـهـ اـمـاـ فـيـلـسـوـفـةـ هـذـهـ النـزعـةـ الأنـثـوـيـةـ الكـاتـبـةـ الـوـجـوـدـيـةـ (ـسـيمـونـ دـيـ بوـفـوارـ ١٩٠٨ـ١٩٦٨ـ)ـ فـقـدـ اـعـتـرـتـ مـؤـسـسـةـ الرـزـواـجـ مـؤـسـسـةـ لـقـهـرـ المـرـأـةـ يـجـبـ هـدـمـهـاـ وـالـغـاؤـهـاـ وـاـنـكـرـتـ ايـ تـعـيـيـزـ طـبـيعـيـ لـلـمـرـأـهـ عـنـ الرـجـلـ فـلـاـ يـوـلدـ المـرـأـهـ بـلـ يـصـبـرـ كـذـلـكـ وـسـلـوكـ المـرـأـهـ لـاـ تـفـرـضـهـ عـلـيـهـاـ هـرـمـونـاتـهـاـ وـلـاـ تـكـوـنـ دـمـاغـهـاـ بـلـ هـوـ نـتـيـجـةـ لـوـضـعـهـاـ.

ازـدـادـتـ هـذـهـ حـرـكـةـ تـطـرـفاـ عـنـدـمـاـ سـعـتـ إـلـىـ عـالـمـ تـنـفـرـدـ بـهـ المـرـأـهـ تـتـمـرـكـزـ فـيـهـ حـولـ ذـاتـهـاـ وـتـطـلـقـ العـنـانـ لـفـهـومـ الـحـرـيـةـ وـمـفـهـومـ الـمـساـواـةـ يـقـولـ محمدـ عـمارـهـ:ـ فـتـحـ

١ - منتـ أمـينـ الـكـرـدـسـتـانـيـ،ـ حـرـكـاتـ تـحرـيرـ المـرـأـهـ مـنـ الـمـساـواـةـ إـلـىـ الـجـنـدـرـ،ـ درـاسـةـ تـقـديـةـ إـسـلامـيـةـ،ـ تـقـديـمـ محمدـ عـمارـهـ طـاـ،ـ صـ٥

بالمسيرة الحضارية الغربية أمام نزعة للغلو سارية في العديد من النظريات ومتخذة
شكل النزاعات المنافضة والمحاربة (العقل والنفل، الفرد والجامعة، النساء
والأخر، الدين والدولة، الدنيا والآخرة، المادية والروحانية) دونما وسطية جامعة
تجمع عناصر الحق والعدل من الأقطاب المقابلة لتكون موقف ثالث متميّز لكنه
ليس معاييرًا تمامًا لقطعبي الظاهر، فلخلو النزعة الأنثوية المتطرفة أيضًا ترات في
الغلو الذي تميّز به مسارات النظريات الفكرية في النموذج الحضاري الغربي بوجه
عام، ثم يشير محمد عمارة، إلى أن احتقار المرأة كما نراه في التراث الغربي كان
ردد فعله غلوًا أكثر وتطرفاً في الحركة الأنثوية تطرفاً يعالج تحفتها وجنوها إلى
التمرکز حول الأنثى ويواجه جنوحًا آخر في احتقار الإناث).

^١- مفتى أمين الكر دستاني، المراجعة السابقة.

الحركة الأنثوية والمؤتمرات الدولية:

اتخذت الحركة النسوية المؤتمرات قاعدة لتحريل مخططاتها ولقد شكلت

هذه الحركة لجاناً ضغطاً مختلفاً على هيئة الأمم المتحدة والدول الكبرى لتحقيق

اهدافها ومبرتها، مثل لجنة المرأة في الأمم المتحدة تقول كاثرين بالتمور^(١)

الأمريكية، إن المرأة التي شكلت هذه اللجنة هي إمرأة اسكندنافية كانت تومن

بالزواج المفتوح ورفض الأسرة وتعتبر الزواج قيداً، ثم تضيف أن الموثيق والاتفاقات

الدولية التي تخص المرأة والأسرة والسكان تصاغ في لجان ووكالات تسيطر عليها

العنفة الأنثوية المنطرفة "الشاذون والشاذات جنسياً".

مؤتمر السكان والتنمية عقد في القاهرة عام ١٩٩٤ م :

لقد حفلت وثيقة هذا المؤتمر بمصطلحات خطيرة غير واضحة المعالم مثل

مصلحة "الاختيارات الإنجابية"، "الصحة الجنسية" وعبارة التحدى والتعابير.

يعتبر هذا المؤتمر أكثر المؤتمرات الدولية التي تعارض وتتساءل الأديان. إن عنوان هذا

المؤتمر وشعاره السكان والتنمية كان بعيداً عن حقيقة المؤتمر الذي يدعوه على

حرية الجنس والعلاقات الجنسية خارج الزواج والمساواة المنلية والشذوذ والإباحية

١ـ كاثرين بالتمور محاضرة في كلية القانون في جامعة بريجهام يوتيوب الولايات المتحدة وقد شاركت بالعديد من اجتماعات الأمم المتحدة وتعرف فحوى الوثائق والاتفاقات مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وهي مدير المركز العالمي لسياسات الأسرة بجامعة بريجهام وهي أم لستة ولها حفيدين واحداً وسبعين، ندوة العولمة وقوانين المرأة الدولية التي أشرف عليها مركز لها للإنتاج في الخرطوم السودان فبراير ٢٠٠٠.

وتحديد النسل، يقول مثنى الكردستاني^(١) لاشك أن هذه الوثيقة وبقية المادتين والاتفاقات الدولية، تتضمن الكثير من الأمور الجيدة والمفيدة والتي تشكل أرضية مشتركة يمكن للبشرية جمعياً أن تتفق عليها سواء ما يتعلق منها بالمرأة وتحسين اوضاعها او ما يتعلق بمشاكل المهاجرين أو البيئة... الخ ولكن المشكلة تكمن في خلط هذه الأمور الطيبة ببعض الأمور والآليات الخبيثة التي لا يمكن الإتفاق عليها أبداً وقد وردت في هذه الوثيقة أمور من هنا النوع وهي لا شك انعكاس لفكرة الأنثوية المتطرفة ومن يشاعرها. منها الحديث عن المساواة المتعلقة بين الجنسين وإلغاء جميع الفوارق بينهما وهذا يعني إلغاء ممكناً في الواقع بأن نجعل الجنسين جنس واحد فكان من المنطقي بعد ذلك سن قوانين على وفق ذلك ولكنه مستحيل مهما غيرتا من طرق التنشئة والتربية.

إن هذه الوثيقة تصف دور المرأة في استمرار الحياة وتربية الأجيال وتوفير الأمن الأسري والمجتمعي بالأدوار النمطية والتقلدية التي لا بد من تغييرها.

ويصف مثنى الكردستاني^(٢) وفي مسائل المساواة أيضاً في الفصل الرابع هناك حديث عن المساواة بين الجنسين في حق الملكية وفي هذا إشارة خبيثة إلى موضوع المساواة في الميراث".

وفي إباحة الجنس فإن الوثيقة تتحدث عن الغاء القوانين التي تحد من ممارسة الأفراد لنشاطهم الجنسي بحرية وتحددت عن حماية الحالات سفاحاً لأن ممارسة الجنس والإنجاب حرية شخصية وليس مسؤولية جماعية. تقول الوثيقة.

١ - الكردستاني، المرجع السابق.

٢ - الكردستاني، المرجع السابق.

وبينما على البلدان بدعم من المجتمع الدولي أن تحمي وتعزز حقوق المراهقين في التربية والعلوم الرعائية المتصلة بالصحة الجنسية والتناسلية، حماية قانونية للابحاث الخلقية والرذيلة بل طالبت بعض المؤسسات والمنظمات المشاركة في المؤتمر بتدريس الجنس في كافة المراحل التعليمية ونشر الثقافة الجنسية عبر وسائل الإعلام.

اجازت الوثيقة إنهاء الحمل وشجعت على الإجهاض غير المأمون واعتبرته حق للمرأة ووسيلة من وسائل صحتها الجنسية. فرققت الوثيقة بين الزواج والجنس والإنجاب ومعنى ذلك أنه يمكن ممارسة الجنس بدون زواج ويمكن الإنجاب بدون زواج ويمكن للمرأة تأثير رحمها كما حصل للسيدة البريطانية التي أجرت رحمها لأبنتها التي لا تنجي "الأم البديلة أو البيولوجية" وفي ذلك الرذى وخلط الأنساب. جاء في الوثيقة تعريف إشكال متعددة للأسرة مثل الأسرة المثلية المكونة من جنس واحد من امرأتين أو من رجلين شذوذ ولوساط. اسر العاشرة الجماعية وهي مكونة من مجموع من الشباب والشابات يمارسون حياة جنسية مشاعية باشكال مختلفة (وهذا زنى وفاحشة نكراء تعاقب عليها جميع الأديان)، الأسر المفترقة أو للتراوحة والمكونة من النساء والرجال الذين يعاشرون البعض ويتبادلون المتعة الجنسية دون وجود زواج ولا عقد ولا وثيقة بوي فرندر.

هذا ما جاء في وثيقة مؤتمر السكان الذي عقد في عاصمة دولة مصر العربية المسلمة. هذه العاصمة جاءها الشاذون والشاذات، زعيمات الحركة النسوية الفeminism ليتظاهروا في شوارعها مطالبين بحقوقهم الشاذة.

نستطيع القول أن هذه الوثيقة التي صدرت عن مؤتمر السكان بإشراف الأمم المتحدة قد ايلت ممارسة الرذيلة والإجهاض والشذوذ الجنسي ومارسة الجنس

خارج نطاق الزواج الشرعي وتجنبت الوثيقة استخدام كلمة "أسرة" إلا عندما تتكلم عن تنظيم الأسرة وحاولت الوثيقة قدر الإمكان تجنب استخدام لفظ الزوجين وفضلت عليه لفظ "القرينين" وعندها تحدثت الوثيقة عن اللقاء بين الرجل والمرأة لم تفترض وجود زواج شرعي كما أنها عندما ذكرت وسائل مكافحة مرض الإيدز لم تذكر بين الوسائل العفة الجنسية أو الإمتناع عن ممارسة الجنس خارج نطاق الزواج، كذلك فإن الوثيقة عارضت بشدة الزواج الشرعي المبكر في الوقت الذي ساندت فيه العلاقات الجنسية المبكرة خارج نطاق الزواج.

إن هذه المحاولة وغيرها من المحاولات المستمرة تستهدف تقويض الأسرة المسلمة وإذراحتها من مضمونها وفرض نموذج الأسرة الغربية على مجتمعنا وإلغاء قيود التقاليد والعادات والأديان.

مؤتمر بكين:

عقد مؤتمر المرأة العالمي الرابع في بكين بتاريخ ١٩٩٥/٨/٣١ ويعتبر هذا المؤتمر حصيلة عدّة مؤتمرات عالمية سبقته مثل مكسيكو سيتي وكوبنهاغن ونيروبي. كان شعار المؤتمر "تنمية سلام ومساواة" اجتمعت في الصين أكثر من ٤٠ ألف إمرأة من جميع أنحاء العالم للمشاركة في هذا المؤتمر وبعد المداولات والنشاطات التي تبني منهاج العمل باعتباره وثيقة عالمية، تعرض منهاج العمل إلى اثنين عشر مجال اهتمام تم تحديدها على أنها بحاجة إلى عمل حاسم لضمان تقديم النساء وهي :

١. عباء الفقر المتزايد الواقع على المرأة.
٢. عدم المساواة في فراس التعليم والتدريب ذات النوعية الجيدة على جميع المستويات وعدم كفايتها.

- ٣- أوجه عدم المساواة في الرعاية الصحية والخدمات المتعلقة فيها.
- ٤- عدم المساواة في الهيئات والسياسات الاقتصادية وفي جميع أشكال الأنشطة الإنتاجية وفي الوصول إلى الموارد.
- ٥- عدم المساواة بين الرجل والمرأة في اقتسم السلطة وصنع القرار على جميع المستويات.
- ٦- العنف ضد المرأة.
- ٧- عدم وجود آليات كافية على جميع الأصعدة لتعزيز النهوض بالمرأة.
- ٨- عدم�احترام المرأة من حقوق الإنسان وقصور الترويج لهذه الحقوق وحمايتها.
- ٩- التصوير التعطي للمرأة وعدم المساواة في وصولها إلى جميع نظم الاتصال والمشاركة فيها ولا سيما في وسائل الإعلام.
- ١٠- عدم المساواة بين الجنسين في إدارة الموارد الطبيعية وحماية البيئة.
- ١١- التمييز المستمر ضد الطفلة وانتهاك حقوقها.
- ١٢- آثار النزاعات المسلحة وغيرها من أنواع النزاعات على النساء بما فيهن النساء اللاتي يعيشن تحت وطأة الاحتلال الأجنبي.

وقدم ممثلو الدول في المؤتمر البيان التالي في اعلان بكين:

”إننا نحن الحكومات، نعتمد هنا هنا منهج العمل التالي ونلتزم بتنفيذها وبما يكفل مراعاة الجنسين في جميع سياساتنا وبرامجنا، وإننا نحيث منظمة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية وسائر المؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة والنساء والرجال كافة وكذلك النظمات غير الحكومية مع� الإحترام التام لاستقلاليها وجميع قطاعات المجتمع المدني على التعاون مع الحكومات على الالتزام

الكامل بمنهاج العمل هذا والمساهمة في تنفيذه.^(١)

ان هذه المنهجية وهذه الشعارات في ظاهرها قد توهם البعض بأنها منطقية للمرأة ولكن بعد أثني عشر يوماً من الاجتماعات الساخنة بين المؤتمرين المحافظين واللبراليين الغربيين، أظهرت حجم الهوة في الخلافات الحادة بين مختلف الديانات السماوية ومختلف الثقافات والتقاليد السائدة في العالم مزيج متتنوع من الشرق والغرب والشمال والجنوب في الكورة الأرضية، كلها جاءت تسلط الضوء على فضية المرأة ولكن لكل واحد وجهة نظر مختلفة عن الآخر سواء في طرح الموضوع أو معالجته ويبقى الأهم وهو من هو صاحب القرار الأخير ومن هو الطرف الذي صاغ القرارات والتوجيهات النهائية في هذا المؤتمر وما هي الماضي التي حازت على الأولوية بعد أن اخْتَلَطَ العاَبِلُ بالناَبِلِ كما يقولون بعد أن اخْتَلَطَ السُّمُّ بالدَسَمِ، لقد خرج موضوع المطالبة بحقوق المرأة عن نطاق الحق والخير كما تقول (آمنة فنتت مسيكة بر)^(٢) ودخل حيز الزوايا والمهاترات، وابتعاد المرأة عن المنطق والموضوعية...

كانت المفاجآت التي ظهرت في هذا المؤتمر مثل عبارة Sexual Orientation التي تقييد حرية الحياة غير المنقطعة كحق من حقوق الإنسان في نص المادة ٢٣٦ تختلف بحسب المجتمع وقد أمر هذا المؤتمر بوجود ستة أنماط للأسرة حسب الوسط الاجتماعي وبعد جهد جهيد استطاعت الدول المحافظة إدخال كلمة الزوج والزوجة، وفي إطار السياق رفضت الدول الغربية إدخال كلمة "التقلدية" لأن في ذلك عودة إلى الوراء وانتكاساً للمكتسبات التي تم تحقيقها في مؤتمر السكان في

١ - ما بعد بيرون : نشرة إخبارية تصدر عن مشروع اليونيفيم العدد ١٩٩٨، ٣.

٢ - آمنة فنتت مسيكة بر، واقع المرأة الحضاري في حل الإسلام ص ٤٢٢.

طالبت هذه الوثيقة الدول والمجتمعات تبني استراتيجيات للتغيير مثل تغير الأدوار والوظائف بين الرجل والمرأة على أساس الجندر بين الجنسين وفي استعراض سريع لمفهوم الجندر الذي ظهر في البداية في مؤتمر السكان في القاهرة ولكن ظهر في مؤتمر بكين بشكل أثار شكوكاً وتوجهاً لا يحوي من معانٍ غير واضحة فهو يمثل لغماً مبتوتاً وقد تكررت هذه الكلمة في إعلان بكين ٢٠٠٤ مرة وقد أثار هذا المصطلح جدلاً واسعاً بين الوفود الحاضرة من المحافظين فخرجت لجنة التعريف بدون تعريف ومعنى ذلك أن الأمم المتحدة استخدمت في وثافتها تعريفها الذي اعتمدته، وقد عرفته منظمة الصحة العالمية "هذا المصطلح الذي يفيد استعماله وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعية لا علاقة لها بالإختلافات العضوية"، تفسير ذلك "إن كوت ذكر أو أنثى عضوياً ليس له علاقة باختيارك لأي نشاط جنسي قد تمارسه، على ذلك يمكن أن يقوم الرجل بدور المرأة وتقوم المرأة بدور الرجل يدخل في ذلك موضوع الشذوذ".

وهذا ما أوضحه فهي هوبدي^(١) إن كلمة الجندر تحمل معانٍ وأبعاداً تختلف تماماً عما يخطر على بالنا لأول وهلة لا يقصد بها الغرائز التي تستثيرها علاقة الرجل بالمرأة فيما يسمى بالجنس البيولوجي فهي أقرب إلى معنى كلمة "الشخص" الذي لا يعرف له مدلول محدد سوى أنه بشر، أما هل هو رجل أم إمراة؟؟ فليس معروفاً على وجه التحديد فهو طمس لعالم الذكورة والأنوثة ومحاولة لتحديد فكرة الجنس لتجاوز ثنائية الأنوثة والذكورة واستيعاب الشواد جنسياً وقد تعامل البعض مع المصطلح براءة على اعتبار أنه يعني جنس الرجال والنساء معاً بينما

١ - فهمي هوبدي، جريدة القدس، ١٣/١٢/١٩٩٥.

كان البعض الآخر على وعي بان المصطلح ليس بذلك البراءة..

أما الموسوعة البريطانية تعرفه " أنه شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى وفي الأعم الأغلب فإن الهوية الجندرية والخصائص العضوية تكون على اتفاق أو تكون واحدة" ولكن هناك حالات لا يرتبط فيها شعور الإنسان بخصائص العضوية ولا يكون هناك توافق بين الصفات العضوية وهوبيته الجندرية "أي شعوره الشخصي بالذكورة أو الأنوثة" وتواصل الموسوعة البريطانية تعريفها، للجender " كما انه من الممكن أن تكون هوية جندريه لاحقة أو ثانوية للتطور وتحفي على الهوية الجندرية الأساسية الذكورة أو الأنوثة حيث يتم باكتساب أنماط من السلوك الجنسي في وقت لاحق من الحياة، فالمجتمع من وجهة النظر الجندرية هو المسؤول عن تحديد أدوار النوع وال العلاقات الاجتماعية وهذه العلاقات والأدوار قابلة للتغيير. فالفارق بين النوعية ليست فروقا بيولوجية ولكنها تستند إلى الأدوار الاجتماعية كما يقول أصحاب الجندر التي تستعملها منذ الطفولة ومن ثم يستطيع المجتمع تغييرها عند الإقصاء وعادة يتم طرح سؤال في التدريبات الجندرية للمجتمعات النسالية والرجالية البسطاء في تعليمهم وفهمهم للحياة وهذا السؤال هو: ما هي اللحظة الأولى التي وعيتم فيها انكم ذكوراً أو إناثاً؟؟ بسؤال آخر متى كان ادراككم الأول بوضعكم ذكوراً أو إناثاً إذ عليكم ان تتعلموا اشياء او لا تتعلموها؟؟

تقول عالية الكردي^(١): إن وثيقة بكين ركزت على قضية توزيع الأدوار الأسرية والإجتماعية على أساس وجود اختلاف بين الجنسين حيث يتم التطرق إلى أهمية استبعاد هذا النمط من التوزيع للأدوار والوظائف من خلال المحاور التالية:

١ - عالية الكردي، الوثائق الدولية والتنفيذ في واقع الحياة الأسرية، مؤتمر الأسرة السلمية والتحديات

(المرأة والفقر) (التعليم وتدريب النساء)، (العنف ضد المرأة).

(الآليات مؤسسية لتقدير المرأة)، (الحقوق الإنسانية للمرأة)، (المرأة والإعلام)، تم تضييف "نفر المولد المتضمنة في المحاور السابقة بخطورة توزيع الأدوار على أساس وجود الاختلاف بين الجنسين ثم تصف الأدوار أنها ذاتية ونمطية وغير قابلة للتغيير يجب تغييرها من خلال طرح أدوار ووظائف جديدة على أساس الجندر بين الجنسين،

وتضييف عالية الكردي أن الوثيقة ربطت بين مساراتها بتوزيع الأدوار والوظائف بين الجنسين على أساس الجندر وبين العنف الممارس ضد المرأة خاصة في إطار المنزل حيث ترى الوثيقة أن التساوي المطلقاً بين الجنسين فيما يتعلق بقيامهم وأدوارهم ووظائفهم الأسرية مدخل للقضاء على مظاهر العنف الموجود تتطلب الوثيقة من واقع المجتمعات الغربية التي فشلت رغم تسخير مؤسسات الدولة المختلفة لحل العلاقات والتجاوزات الأسرية تجاه أعضاءها في تامين وضمان جو اسري يتسم بالاستقرار والأمان من خلال فرض حلول ومعالجات قانونية أدت إلى تدهور مكانة الأسرة أكثر مما كان عليه من قبل.

إن هذه الوثيقة تعتبر من أخطر الوثائق لأنها تتناول أدق التفاصيل المتعلقة بالأسرة من زواج وعلاقة وأدوار وتوزع القنادسة عن المفاهيم السائدة بين أفراد الأسرة من موعدة وترابط واحزام، فهي تتناول منظومة العلاقات الأسرية وتشير إلى أن العلاقة بين أفراد الأسرة علاقة متميزة وغير متساوية حول هذا الموضوع، تم عقد ورش عديدة مدعومة من المنظمات الدولية حول تغيير بعض المصطلحات التي تكرس دونية المرأة مثلما ورد في أحدى كتب اللغة العربية في فلسطين للمراحل الابتدائية حيث تم الإعراب على جملة تقول "أحمد يلعب ورباب تساعد أمها في

"أعمال البيت" كان مساعدة البنت لوالدتها شيء فيه انتفاض واحتقار للبيت، يريدون لهذه العلاقة القريبة والحميمة بين أفراد الأسرة أن تنسن بالندية والأنانية. أما في موضوع المساواة فقد نادت الوثيقة بإحداث تغيرات للتشريعات القائمة حتى تتمكن المرأة من الحصول على فرص متساوية مع الرجل في الموارد الاقتصادية الأسرية والمجتمعية وغيرها وقد أشارت بذلك إلى الميراث في الإسلام.

وقد تكررت المطالبة بإعطاء المرأة فرصتها كاملة ومساوية للرجل في الحصول على الموارد الاقتصادية والمساواة في الرعاية الصحية ومساواة في الهياكل السياسية واقتسام السلطة وصنع القرار وقد تم سرح هذه المطالبة بتفاصيل وتفسيرات بعيدة عن معناها اللغوي والشرعى للمجتمعات الإسلامية.

تقول عالية الكردي^(١): «إن الوثيقة تتناول أهم مشكلة تعاني منها المجتمعات العربية وهي هروب الرجال من تحمل المسؤوليات الأسرية (وخاصة من ما يترتب على العلاقات والممارسات الجنسية من الحمل والإنجاب) وبالتالي ازدياد معاناة النساء اللاتي يبردن التمتع بحياة أسرية..».

وتترجم هذه الوثيقة هذه المعاناة من خلال المحاور التالية: المرأة والصحة، المرأة واتخاذ القرار، المرأة والإعلام، فتحطالب الوثيقة بتبني استراتيجيات تساند وتعمل على ترسیخ الشراكة المتساوية بين الجنسين ومن خلال حملات إعلامية تستهدف التأكيد على المساواة الجنسية والأدوار الجندرية غير النمطية، أي تحقيق التعامل بين الجنسين في الحقوق والواجبات للنساء والرجال داخل الأسرة، لكي تنسن للمرأة المشاركة المجتمعية أي تشريد المرأة تم العمل على تعميكنها اقتصادياً.

ثم تضيف عالية الكردي: «ولللاحظ من خلال الموارد المتضمنة للشراكة المتساوية

أنها تربط بين الشراكة المتساوية وحصول النساء على خدمات الصحة الإنجابية والتمتع بعلاقات جنسية غير مسؤولة حيث تترجم الوثيقة واقع المجتمعات الغربية ترجمة دقيقة إلى حد كبير، من حيث عدم وجود إطار قانوني وسرعي للممارسات الجنسية للجنسين وذلك نتيجة تراجع نسب الزواج تدريجياً والتحول من الزواج نحو المساكنة مع عدم وجود آية التزامات للرجال بما يترتب على العلاقات الجنسية في إطار المساكنة وبالتالي، تصبح الآثار الناجمة من العلاقات الجنسية غير مقيدة بإطار قانوني وبالأعلى المرأة حيث تتحمل العمل والإنجاب وتتشكل الطفل لوحدها والمعروف أن أكثر من ٩٠٪ من الأسر التي لها عائل واحد الأب أو الأم هي أسر مؤمنة بمعنى أن عائلها الوحيد إمرأة وهذه الظاهرة تؤكدها جميع الدراسات الاجتماعية الغربية كما تواجه الدولة مشكلة اللقضاء والأولاد غير الشرعيين وما يترتب عليهما من أعباء اجتماعية واجتماعية تكلف الدولة ميزانية باهضة.

بينما حال المجتمعات الإسلامية للتزم بالحياة الأسرية المنظمة حسب القواعد والضوابط الشرعية، مختلفة تماماً عن هذه الصورة القائمة للغرب. إلا اللهم ما يتجلد من مظاهر اجتماعية نتيجة التدهور الاقتصادي مثل زيادة نسبة معيلات الأسر من النساء وهذه لا يمكن مقارنتها بما وصلت إليها الحياة الأسرية من التفكك.

اتفاقية مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)

تعتبر هذه الاتفاقية مكملة ومتطرفة عن معاهدة حقوق المرأة السياسية الصادرة عن الأمم المتحدة عام ١٩٥٢م. بدأت المفوضية في إعداد هذه المعاهدة في عام ١٩٧٢م وأكملت إعدادها عام ١٩٧٩م اعتمادتها الأمم المتحدة في ١٢/٦/١٩٧٩م وأصبحت

سارية المفعول في ١٩٨١/١٢ م بعد توقيع خمسين دولة عليها.

ت تكون الإتفاقية من ثلاثة مادة موزعة على ستة أجزاء وتناول مجلل القضايا المتعلقة بالمرأة من الحقوق السياسية والحقوق الاجتماعية والإقتصادية والتعليم والصحة بما فيها الصحة الإنجابية والجنسية وقوانين الزواج والأسرة وفيها مواد تتعلق باللجان وكيفية متابعة عملها.

لقد تم صياغة هذه المواد، صياغة قانونية ملزمة قانوناً للدول التي تصادق عليها وبمقتضى هذه الإتفاقية فإنه يتوجب على الدول التي توقيع على هذه الإتفاقية أن تلغي التشريعات والقوانين المخالفة لها. تشكلت لجنة إزالة التمييز ضد المرأة بموجب المادة ١٧ من هذه الإتفاقية ومهمتها مراقبة الدول الموقعة وإعداد التقارير والتوصيات وتقدير الأداء وت تكون هذه اللجنة من ثلاثة وعشرين عضواً منتخبين من الدول التي وقعت على الإتفاقية وللؤمنين بمبادئ هذه الإتفاقية.

وقد تحفظت معظم الدول العربية والإسلامية على كثيرون من بنود هذه الإتفاقية وذلك لا تحتوي من مخالفات شرعية. تقول الدكتورة سعاد الفاتح: "إن الإتفاقية تقلب موازين المجتمع رأساً على عقب وان منظمة الأمم المتحدة مع جهات أوروبية أخرى تمارس ضغوطاً مضطربة من أجل إرغام الدول على التوقيع، تم تضييق، لن نساوم ولن نجاميل ولن نتنازل عما قاله الله ورسوله وهذه الإتفاقية تلغي عشرين آية من القرآن تتعلق بالزواج والطلاق والأنفاق والقوامة والرضاعة".

اما كاثرين بالتمور^(١) فقد قالت: "إن الإتفاقية تحتوى على بنود مبهمة وفضفاضة يفسرها الناس بأرائهم المختلفة ويوقعون عليها حذراً منهم بأنهم يفسرونهما

١- كاثرين بالتمور، نفس المرجع.

بطرق فقفهم الخاصة فحق الشذوذ غير موجود في القانون الدولي ولكنه ادخل عن طريق تفسير النصوص المبهمة الفضفاضة لأباحته ثم تضييف، لقد ذكرت لجنة الأمم المتحدة لمراقبة تنفيذ الدول الأعضاء لاتفاقية سيداو أنه لا مجال لتسويغ مختلفة تقوم على الدين والثقافات المختلفة، أي أنه حين تتعارض الثقافة والدين مع ما تقوله اللجنة فإن الدين يترك وقد سبق أن طلبت لجنة سيداو في تقريرها عام ١٩٩٢م من الجماهيرية الليبية أن تعيد تفسير القرآن ليتماشى مع رؤية سيداو للأمور، ومن المحاور التي تحدوها باستمرار تضييف كاترين في تقارير اللجنة هو نقد الأمومة ووصفها بأنها قوالب حامدة وجائزه تعوزها الأصلية والشخصية تبلى بها المرأة وتكرر اللجنة الطلب من الدول باستمرار لإلغاء هذه القوالب الجامدة التي تصف النساء كامهات بآية شرف لهن.

تقول عاليه الكردي^(١): «إن الإتفاقية تعمل بالتدريج أي تنتقل من نطاق إلى نطاق يتدرج وانتظام فهي تبدأ من مستوى الدستور إلى القانون إلى أعمال المحاكم الوطنية إلى مستوى تصرّفات السلطة العامة إلى مستوى الأفراد وتحتم بمستويين متكملين

أولهما، تعديل تشريعات تعتبر تمييزية(من وجهة نظر الإتفاقية) ثانيه، إلغاء جميع أحكام قوانين العقوبات الوطنية باعتبار الإتفاقية ذاتية لغيرها من التشريعات والأحكام.. ثم تضييف عاليه الكردي، إن أهم ما يلاحظ في الجزء الأول من المادة ١٦، أ، ب، ج، د، هـ، و، زـ، حـ هو أن المراد من صياغة هذا الجزء بكافة بنودها هو تحقيق التمايز (Sameness) بين الجنسين بمعنى تحقيق

١ - عاليه الكردي، نفس المرجع.

المساواة بدرجة التماذل الكامل بين الجنسين فيما يتعلق بحصولهم على الحقوق في الزواج عقداً وأدواراً ووظائف ومسؤوليات بعيداً عن كل ما يراد تحقيقها من وظائف وأدوار لأسرة مكونة من رجل وإمرأة بل بدل ذلك التعامل مع الجنسين كفردین تنحّم في تأسيس حياتهما الأسرية كل من الفردية والصراع واللذة (.... ومحاولة عولمة هذه الأسس وفرضها على الشعوب كلها من خلال هذه الإنفاقية الدولية) ..

اما فيما يتعلق بال المادة الخامسة تضييف عالية الكردي إن هذه المادة ببنودها (أ، ب) تؤكد على أن الإنفاقية تساوى بين الجنسين ولا تعطي أي اعتبار للاختلافات البيولوجية بينهما وفي سبيل ترجمة هذا التوجه الى الواقع معاش تفرض التغير على كل الثقافات بمختلف مكوناتها إضافة على أن الإنفاقية وخاصة من خلال بند (ب) تدمج بين الشراكة في تربية الأطفال بين الوالدين والذي يطالب به الإسلام وغيره من الأديان بمطلب آخر والذي يعبر عن رفض الإنفاقية للأساس البيولوجي، لوظيفة الأمومة مع تأكيدها على إعطاء الأولوية لمصلحة الأطفال أنفسهم التي تتناقض واقعاً مع تعميم وظيفة الأمومة للجنسين على أنها وظيفة اجتماعية مجردة».

تقول عالية الكردي، إن قبول المادة ٢، آمن الإنفاقية سيلاو معناه أن الإنفاقية تتدخل في إطار سيادة الدولة، وما يحدده دستورها من معالم ستى تنبعى على أساسها قوانينها، بينما قبول كل من بند (و، ز) سيؤدى الى ابطال كافة الأحكام واللوائح والأعراف والتي تميز بين الرجل والمرأة في قوانينها إضافة إلى مطالبة الدول باستبدال تلك القوانين بأخرى تؤكد القضاء على تلك الممارسات، سواء كانت

صادرة عن اشخاص او ناتجة عن اعتراف او اعتراف دون استثناء، حتى التي تقوم على اساس ديني، وبالتالي تستهدف الإتفاقية تحقيق التماذل بين الرجل والمرأة خاصة فيما يتعلق بقوانين الأسرة.

وتشكل الإتفاقية خاصة اليندين (و ، ز) من حيث انهما يقدمان الإتفاقية بانها مرجعية في ذاتها ولا تستند معيارها إلا من ذاتها بمعنى انه لا يحتاج عليها شيء خارج عنها، ويحتاج بها على كل شيء (اعراف، تقاليد، اديان، ثقافات، قوانين)

* بمقتضى المادة ٢، تصبح جميع احكام الشريعة المتعلقة بالمرأة لاغياً وباطلاً ولا يصح الرجوع اليها.

* بمقتضى المادة ٥، ب: فإن الأمومة وظيفة اجتماعية مجردة من أساسها البيولوجي ويمكن ان يقوم بها اي انسان رجلاً كان أم امرأة وبعيداً عن الدراسات والبحوث التي أثبتت ان حنان الأم فطري ولا يساوي حنان الأب ولا يساوي صبره صبر الأم، تتفق المادة ٥، ب اختصاص المرأة بها ويساوي عطفها وحنانها وتعيرها بالآراء بغيرها.

* بمقتضى المادة ١٦، فإن المساواة الكاملة يتحقق فيما يتعلق بمنح المرأة والرجل نفس الحقوق على قدم المساواة في عقد الزواج وفي أثناءه وعند فسخه وكذلك في القوامة والولاية على الأبناء (وذلك يتعارض مع قاعدةولي الزوجة عند عقد الزواج) ومع المهر وقوامة الرجل على المرأة في الأسرة وتعدد الزوجات ومنع زواج المسلمة بغير المسلم وأحكام الطلاق والعدة وعدة الوفاة وحضانة الأولاد.

يقول متنى الكردستاني^(١): "ولا تختلف المسائل الواردة في اتفاقية سيداو كثيراً عن الواردة في مؤتمر السكان ولكنها تزيد عليه في بعض من الأمور الخطيرة منها:

١ - متنى الكردستاني، نفس المرجع.

- ١ـ أنها اتفاقية دولية وأحكامها ملزمة تماماً للدول التي تدخل فيها.
- ٢ـ وجود لجنة دائمة في الأمم المتحدة لتابعة الإتفاقية وهذه اللجنة تستنفر مئات الخبراء والناشطين الأنتوبيين ومنات النظمات الأهلية لتابعة الإتفاقية والضغط على الدول للتوقيع عليها وتنفيذ بنودها.
- ٣ـ ربط بنود الإتفاقية بكل مرافق الحياة وبكل مشاريع الدولة المختلفة السياسية، الاقتصادية، الجيش، البرلمان، مؤسسات القرار، التعليم، الصحة، التوظيف، التدريب، القانون... بحيث أن الدولة المنظمة لا بد ان تغير من دينها وثقافتها وأولويتها وبرامجها حتى تستجيب لمتطلبات الإتفاقية.
- ٤ـ إلزام الدول بالعمل على إزاحة كل العقبات الثقافية الفكرية والقانونية التي تعرّض تنفيذ الإتفاقية بما في ذلك الدين، الثقافة، الهوية الخاصة بل وتصيير منهاج التعليم ووسائل الإعلام من كل اثر لذلك الدين وتلك الثقافة فيما يتعلق بمخالفتها للإتفاقية وقد طلب من الباكستان وليبيا أن يعيدها قراءة وتفسير القرآن ليتوافق مع الإتفاقية وهذا يعني أن الإتفاقية أصل وكل الأديان والثقافات فرع يقاس عليها، فإن خالفها أمر رفض وازيق، وقد طلب من الصين أن تسمح بالدعارة وتوفر لها الحماية من الاستغلال والإتجار ومخاطر الأمراض وذلك باعتبارها من حقوق الإنسان.
- ٥ـ الإتفاقية مطاطية وفضفاضة بخلاف الإتفاقيات الدولية المعروفة وتحمل أوجه كثيرة من التفسير وربما أن هنا يغري البعض بالتوقيع عليها بحجة تفسيرها محلياً، ومن كثرة مطاطية الإتفاقية، فإن هناك بعض الإضافات جاءت بعد ١٩ عاماً من توقيع بعض الدول على الإتفاقية وفي هذا قال (مولانا فريدة) القاضية بالمحكمة العليا بالخرطوم: وقد يدخل لاحقاً فيها حق الاستنساخ البشري للأطفال

حتى تتفادى المرأة الإنجاب.

٦. وقد يكون هناك مخرج من التحفظ على البنود المخالفة لدينا كما تحفظت بعض الدول الإسلامية وكثيراً من الدول غير الإسلامية أيضاً على بنود متعددة من الاتفاقية، ولكن الاتفاقية تنص (المادة ٢٨) على عدم جواز التحفظ على المواد التي تعتبر جوهر الاتفاقية وهذا القيد المطلق يجعل التحفظات التي نحتاجها تحسن المسلمين لاغبها وباطلة وسوف يطلب منها عاجلاً أم آجلاً سحب هذه التحفظات والتنازل عنها والإنصياد للاتفاقية وتقسيراً لها ..

الاستنتاجات :

- ١ - إن الاتفاقيات والوثائق الدولية الصادرة عن المؤتمرات الدولية تأثرت بالفكر الأنثوي المتطرف إذ يستمد أفكاره من العلمنية القائمة على فصل الدين عن الدولة، بل إنه هنا الفكر الذي تتبناه الحركة النسوية ازداد تطرفاً في أفكاره في فصل كل المطبات الأخلاقية في سبيل الحرية المنفلترة التي تنفس كل المبادي والقيم.
- ٢ - إن هيئة الأمم المتحدة بكلية منظماتها ومؤسساتها تم تسخيرها لدعم الحركة النسوية الغربية تمثلت بالمؤتمرات والبرامج وورش العمل التي يتم عقدها عبر الجمعيات والمؤسسات الداعمة والمؤيدة لهذه الحركة في جميع أنحاء العالم.
- ٣ - إن بعض الدول العربية والإسلامية قد وقعت على بعض الاتفاقيات مثل اتفاقية مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة وتحفظت على بعض بنودها ولكن هذا التحفظ ليس له أهمية في تغير بنود الاتفاقية.
- ٤ - إن هذه الاتفاقيات والمواثيق الدولية تمثل تحدياً خطيراً ومعادياً للأديان السماوية، وبالرغم من هذه الخطورة فإن العالم العربي والإسلامي "في قضية المرأة"

لازال عنده شج في فقه المرأة ويفتقر إلى دراسات علمية متخصصة تعالج المشكلات
برؤية إسلامية حضارية عصرية عميقة شاملة، لازالت المعالجات لهذه القضية
معالجات سطحية تتسم بردود الفعل.

الوصيات :

١. مراجعة التراث الفكري الإسلامي القائم على العادات والتقاليد الموروثة الخاطئة
وهرز الصحيح من الخاطئ خاصة فيما يتعلق باقصاء المرأة وتهبيتها والعمل على
تأهيل معرفي لقضايا معاصرة تتعلق بالمرأة. العمل على دراسة اسباب تخلف المرأة
المسلمة واسباب بعدها عن دينها وما ينتج عن ذلك من مخاطر وتأخير في نهضة
المرأة.
٢. العمل على تأسيس مراكز بحوث متخصصة تؤسس لعمل نساني فكري
ونقافي شامل يضع الخلط والبرامج يقوم على الإحصاءات والرصد وجمع المعلومات.
٣. العمل على تفعيل الروابط الإسلامية النسائية على مستوى العالم العربي
والإسلامي عبر المؤتمرات والندوات لبلورة راي و موقف موحد في مواجهة التحديات
التي تواجه المرأة المسلمة.
- ٤ - العمل على إنشاء قاعدة بيانات مركزية تخدم قضايا المرأة في العالم
الإسلامي على أن تجدد دورياً مع تبادل الخبرات والمعلومات.
- ٥ . مراقبة المؤسسات غير الحكومية الداعومة من الخارج والتي تعمل بأجندة
الحركات النسوية الغربية والتي لا تتوافق مع ديننا وحضارتنا الإسلامية ورصد
انشطتها ونشرها والتصدي والرد عليها لبيان الحقيقة ودحض الأباطيل التي تروج
ضد الدين بأسلوب حنصاري علمي.

المرأة في منظور إسلامي وأهليتها

للولاية العامة

الشيخ محمود عكاش

١ - هل تجد المرأة نفسها في الشريعة أم في القانون؟

هذا هو السؤال الكبير الذي يلح على مساحات الإستفهام في تفكيرنا، ويطغى عليها أحياناً ولعله من مفترقات الطرق التي يقف عليها الإنسان ليحدد اختباره وبرسم مساره إلى الشريعة يلتتجي ؟ أم إلى القانون يولي وجهه ؟ هل الحل هناك ؟ أم هنا ؟ أعني هل الشريعة أقدر من القانون على استيعاب الإنسان وصفاً وتوظيفاً، أم العكس هو الصحيح ؟!

أسلة تردادنا، وحيرة نمسك بعصمها ولا تكاد تفارقنا، والمرأة لهذه الأسئلة أكثر تعرضاً وهي في حيرتها أشد تارجحاً فالوابلات التي عانت منها جد كثيرة، والتجاذبات التي مسستها وفيرة، وهي اليوم كالأسن حدا يطالبها بالهمود وأخر لا يزيدها رهينة الجمود، وثالثت يسعى ليباهي بها - عقوباً بشكلها وصورتها فقط - القريب والبعيد، ورابع يناديها لتدخل كل مجال وميدان فهو يأتي لها القعود، وخامس يمنيها بمستقبل قادم يكون أفضل عليها من سالف العهود، وسادس يظلمها بمبرر بزعم أنه من بعض احتمالات دلالات نصوص ذينتا الحيد، وسابع يغمراها بالروايات الم موضوعة موهماً أنها - أي الروايات - الدين وثامن وواسع... ولا يكاد العد ينتهي.

والامر كل الامر جواب نسمعه منك انت ايتها المرأة فالفضل فيك لك والحكم
عليك لا يكون الا منك وما نحن في مثل هذه المحضرات والكتابات الا عارضون.
فاختاري بنفسك لنفسك ولراحتك براحتك واعلمي معي ان الحياة اختيار قائم
على اختيار، قاله اختيار للحياة فاختاري نفسك لما اختيارك له ربك اي لحياة
كريمة بها تسعدين و تشرفين
وها أنا ذا أقدم بين يديك ملامح الشريعة عنك استوحيتها من كتاب الله وسنة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهل تسمحين ^٦
ولكن:

٢. قبل الشروع . عقل يجب أن يتحرر:

لقد انعم خالقنا علينا بالعقل وجعله أساساً في تكوين علاقتنا مع الله ذاته ، ومع
كل من سواه . ولا بد لهذا العقل من أن يكون حرّاً حتى ينتج . وحرية العقل تعني
الاعتقاد من عادات معادية وعواطف جامحة ضارة وأهواء صاربة وأنقال كونتها
الأوهام وأساطير نسجتها الخرافات والخيالات . فإلى متى ستظل عقولنا مكبلة
بأحكام الرواية الأسطورية والأفكار المغلوبة والسلطة المزعنة والشهوة العادرة
والنزوقة الفاجرة ^٧

إلى متى سنظل نشكو من ضعف تفكيرنا وقلة انتاحنا وهزالة عطائنا، جراء
لهثنا وراء سراب غير ممحض، وفراغ لا يحوي حقيقة ولا يلم شعنا ^٨
إلى متى سنظل نرفض الفعل ونتبني ردة الفعل، ونعز الشكليات وندلل المضامين .
ونخضع للصورة ونأبى الحقيقة ^٩

إن أي قضية يجب التأكيد قبل معالجتها من صحة وحرمة وسيلة العلاج التي هي العقل: (فلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت، وإلى السماء كيف رسمت، وإن الجبال كيف نصبـت، وإن الأرض كيف سطحت). فذكر إنما انت مذكر) الخاتمة/٢١، ٢٧.

أي: ليجربوا عقولهم وليدربوها قبل سماع التذكرة وليرجعوا تفكيرهم قبل تلقي التكليف.

٢. ملامح يرسّها الإسلام:

١ - الرجل والمرأة من أصل واحد ولا خلاف:

قال تعالى: (إِنَّهَا النَّاسُ الَّذِينَ اقْرَبُوكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ مِنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقْتُمُّنَّا زَوْجَيْنَا وَبَثَتُمُّنَّا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً)، وقال تعالى: (فَاسْتَجَابُ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أَضِيعُ عَمَلَ مَنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)، (آل عمران/١٩٥). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَاقُ الرِّجَالِ" أخرجه أبو داود، جبل كل منها مما جبل منه الآخر مكرمان بالتكليف مجريان بالنواب نفسه، ومعاقبان بذلك العقاب فلا والله ما فرق في أصلهما مفرق إلا دليل على عدم فهمهما ومن لم يكن عارقاً بموضوع الحكم رفض حكمه وفسد رأيه، (إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكْرٍ وَنِسَاءٍ وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُورًا وَلَبِيلًا)، (الحجرات/١٦).

٢ - المرأة شخصية مستقلة فلا اندراج ولا اندماج:

هي كائن مستقل وتشكل نداً للجنس الآخر ورديفاً وكذلك الرجل بالنسبة لها قال تعالى: (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَادِرِينَ وَالْقَادِرَاتِ وَالْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ...). (الأحزاب/٢٥)، والروايات هنا عاصفة معايرة ولغایرة بين المعطوف والمعادف.

والمعطوف عليه تعني استقلالية كل وكينونة متفردة لكل. قال تعالى: (ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة ذوج وأمرأة نوط كانتا تحت عبادين من عبادنا صالحين فخانتا هما فلم يخفيا عنهم من الله شيئاً وفيما دخلوا النار مع الداخلين. وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين) التحريرم / ١٠-١١، وقال تعالى: (من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فالله يحبه حياة طيبة) النحل / ٩٧، وقال تعالى: (ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فما أولئك بدخلهن الجنة) النساء / ١٢٢.

وهاتكم وقائع في العصر الأول تدعم هذا الذي قلنا، فقد روى البخاري عن القاسم أن امرأة من ولد جعفر تحوفت أن يزوجها ولديها وهي كارهة فارسلت إلى شيخين من الأنصار فقالا: لا تخشين فإن خلسة بنت خدام انكحها أبوها وهي كارهة، فرد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك. ولعل من التأكيد على الاستقلالية حدinya واردا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فيه الرواوي: "لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المختين من الرجال والمرجلات من النساء" اخرجه البخاري. فلا اندماج ولا اندراج ولا التحااق ولا تبعية عمباء ولا تقليد بلغى تفرد الكينونة. وهذه ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم تخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها اعتقت ولديها ولم تستاذنه فاقرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم على هذا. اخرجه البخاري.

٤ - المرأة تشارك وتساهم في الحياة الاجتماعية.

فيهي الأمراة بالمعروف الناهية عن المكر الداعية إلى خير المجتمع والنافذة المصلحة الوطنية ذات الفيرة قال الله تعالى: (ول المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) يأمرنون

بالمعرفة وينهون عن الذكر) التوبة / ٦١، وقد ورد أن عبد الملك بن مروان لعن خادمه لأنه أبطأ قلماً أصبح قالت له أم الدرداء، سمعتكم الليلة لعنت خادمك حين دعوته، فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيمة" آخرجه مسلم.

والمرأة في الإسلام صانعة ثقافة وقانعة على إدارة منتديات ورعايتها ولا ادل على هذه من قصة يرويها الإمام مسلم عن فاطمة بنت قيس قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "انتقل إلى أم شريك" فقلت: سافعل. قال: "لا تفعلي إن أم شريك كثيرة الضيغان يأتيها المهاجرون الأولون" وعندما يأتي المهاجرون الأولون فالساحة ساحة حوار وتدارس وتبادل وجهات نظر.

والمرأة عاملة في المجتمع الإسلامي ناشطة تتعلم المهنة وتمارسها فقد روى جابر قائلًا: طلقت خالي فارادت أن تجد نخلها فزجرها رجل أن تخرج فاتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: "بلى فجدي نخلك فإنك عسى أن تصدقى أو تفعلى معروفاً" آخرجه مسلم.

والمرأة في المنظور الإسلامي تزور وتزار وتدعى وتهدي ويهدى إليها وتعود وتعاد ولا يمنعها من ممارسات كافة المشاطرات الاجتماعية مانع وهيبات ثم هيبات أن يدعى إلى الركود والهمود وهي التي تقرأ في كتاب ربها العظيم (والذين جاهدوا فينا لننهي بهم سبابنا) العنكبوت / ٧٩.

لا فرق في الدعوة والثواب بين ذكر وأثر وقد وردت في هذا الشأن واقعة ذات دلالة واضحة على هذا الذي ذكرنا فقد جاء في صحيح مسلم، أنه كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جار فارسي، وكان طيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله

عليه وأله وسلم ثم جاء يدعوه فقال النبي صلى الله عليه وأله وسلم، "وهذه" يعني عائشة فقال: لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم "لا" فعاد يدعوه، فقال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم "وهذه" قال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم: "لا" ثم عاد يدعوه فقال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم "وهذه" فقال: نعم. فقاما - اي رسول الله وعائشة - يتنازعان حتى اتيا منزلا.

والمرأة معلمة ومثقفة وموجحة وحسبي هنا ان انقل لكم واقعة ذات دلالة في هنا الشأن فقد قالت السفاء بنت عبد الله، دخل علينا النبي صلى الله عليه وأله وسلم وأنا عند حفصة فقال لي: "الا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة" اخرجه احمد. وأنا هنا مقتصر على حركة المرأة في العصر الأول عصر التشريع ولو سعيت لذكر وقائع من عصور تالية لنفتلت الصفحة وما نفتلت الحوادث والوقائع. لذا فالاقتصار على المثال الرائد هو ديني في هذا المجال ومن أراد التوسيعة فليعد إلى خزائن الكتب ومجمعات الأسفار وروايات التاريخ في موسوعات الأخبار.

٤- المرأة تشارك في النشاط السياسي فانى لكم منها^{١٩}

ما كانت المرأة بمعزل عن السياسة ومبادرتها في منظور الإسلام ولا في واقعه المضبوط به وللتزمدة بتعاليمه، وإن لها الإنزال وهي التي تتلو وتسمع مثل قول الله جل شأنه: (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأعننك على أن لا يشركن بالله شيئاً ...) قيامهن واستغفارهن إن الله غفور رحيم) المتنحنة ١٢، وقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بآيمالهن) المتنحنة ١٠. والبيعة والهجرة مصلحةان ذوا صلة بالسياسة وعلاقة بالحياة العامة أو ما يسمى بالقانون العام الشامل للدستوري والدولي.

وكذلك الجهاد قال ربيع بنت معوذ وهي صحابية تقول، "كنا نغزو مع النبي

صلى الله عليه وآله وسلم فنسقي القوم ونخدمهم ونداوي الجرحى ونرد الجرحى
والقتلى إلى المدينة "آخرجه البخاري".

وبما كانت السياسة مسؤولية من نوع خاص، فالمرأة مسؤولة في تطبيق الإسلام
مسؤولية عامة، لا فرق بين حلبيعة مسؤوليتها وطبيعة مسؤولية الرجل وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"،
آخرجه البخاري ومسلم، لا فرق بين ذكر وأنثى في توجيه الخطاب والخلاف في
مسؤولية الناس عن بعضهم واحتلافيها إنما يكون في الموضوع والمساحة.

لقد ضربت النساء الأولياء أصدق الأمثلة واروعها في هذا الشأن من حديجة التي
رعت الرسالة والرسول صلى الله عليه وآله وسلم، إلى قاطنة التي ساهمت في إخراج
المواقف الرسالية في دنيا السياسة والعلاقات مع الحاكم، إلى عائشة التي ناقشت في
الفروع والأصول، إلى أسماء، إلى رقية، إلى ... وما أكثرهن. ومن قبل بلقيس وامرأة
فرعون آسيا. فهل بعد هذا البيان من طلب لزيادة برهان على أن الإسلام أعطى المرأة
رعاية الإنسان؟

دعونا يا ناس إلا من دين أو مبدأ يكرم الإنسان ولا فرق بين جنس وآخر في
الحقوق والواجبات وهذا هو - رب الكعبة - عين الإسلام الذي ارتضاه الله لبوساً
صالحاً لهذا الكائن الأسمى: (اللهم اكملت لكم دينكم واتعمت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الإسلام ديناً) المائدة / ٣.

٥- المرأة ذات أهلية كاملة ولا خلاف:

ما كانت الأنوثة في يوم من أيام الإسلام عارضاً من عوارض الأهلية وحاشا
فالمرأة المسلمة كالرجل من حيث الحقوق والواجبات قال تعالى: (للرجال نصيب مما
احكتسوا وللنساء نصيب مما احكتسوا) النساء / ٢٢، ويقول جل شأنه فيما يتعلق بحق
المرأة في الميراث وأنها كالرجل: (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربيون وللنساء نصيب

مما ترك الوالدان والأقربون) النساء / ٧. ويأتي المهر بموجبًا لحق مكتسب للمرأة: (ولنوا النساء صدقاتهن نحلة) النساء / ٤. ولا يحل للرجل أياً كان اقتناص أي قدر ومقدار منه: (فإن طلب لكم عن شيء منه نفساً فكثوه هديةً مربينا) النساء / ١٩. وإن لا يحل أبداً أي إن لم يكن عن طيب نفسه منها وإرادة قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترددوا النساء مكرها) النساء / ١٩، وقال تعالى: (ولا تغضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتیناهن) النساء / ١٩.

وتتابع البيان الإلهي تأكيده هذا الحق للمرأة فقال: (وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وأتيتم إحداهن فلنطهراً فلا تأخذوا منه شيئاً لا تأخذونه بهتاناً وإنما مبيناً) النساء / ٢٠. ولعل من مظاهر اهليّة المرأة واعتراف الإسلام بها حق اختيار الزوج: (هلا بعضوهن أن ينكحن أزواجاًهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف) البقرة / ٢٢. وقد جاء في مسند الإمام أحمد أن جارية بكرة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعذينا عن تتبع حزنيات وأمثلة الحقوق المتبعة من تمعّن المرأة بالأهليّة الكاملة أن نقف عند هذه الآية الكريمة الجامحة، (وللمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأرون بالمعروف وينهون عن المنكر) التوبه / ٧١.

٤. خاتمة تریدها وقفه عاملة مع القانون:

وساذكر هنا ما يلي:

١. لم يكن القانون القديم على اختلاف جغرافيته ليعطي المرأة حقها أو بعض حقوقها، ومن عاد إلى ملفات التاريخ وقعت علينا على غرائب وفظائع فالمراة في قوانين الهند القديمة والجرمان والصين - على سبيل المثال - لم تكن شيئاً بل كان ينظر

اليها على أنها متعة رخيصة تورت مع المال وتتداول مع الأشياء، وما أظن قوانين اليوم تفضل سوابقها كثيراً فالزوجة في فرنسا اليوم ليس لها أن تحصل وتبغ وترهن إلا برضاء زوجها خطياً.

وبقول الدكتور شارل فيدز استاذ المعهد الأمريكي للدراسات الإسلامية، "كثير من الرجال وافقوا على قدرة المرأة للقيام بوظيفة الرجل إلا أنهم رفضوا تقاضيها نفس راتب الرجل لنفس العمل، هذا الإعتقاد بالمساواة في القدرة وعدم المساواة في التعويض ما زال سائداً في معظم الأقطار الغربية بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية" ر. المرأة للدكتور سعيد رمضان البوطي، ص: ٥٦٠.

٢- لقد بدل القانون نظرته إلى المرأة مراراً وتكراراً وتخبط وأصعوه وتحجروا ولا يزالون، وهم بين الفعل وردته يتمايلون، فتارة يلتلون إلى ما كان قد سطره أفلاؤن، وتارة يرجعون إلى ما سجله حمورابي ومن سار على منهاجه وطريقته، واللافت في الأمر أن القانون في هذا المصمار كلما بحث مستقلاً أو يناقش بحرية، وإنما هو ردات فعل على ما جاء في رسائل السماء تأييداً أو استنكاراً.

يقول مونتسيكو في أروح القانونين إـ: "لقد وقف القانون مدھوشًا حيال فحصاً للإنسان للصيحة وقد تكون وقوفه متصففة بالحاجزة لأنَّه لم يكن الإنسان، فهو به جاهل أحياناً فكيف يشرع له؟! والتشريع يستلزم علماً دقيقاً للمشرع له".

٣- ما أظن أن عقلاً القانونيين يرفضون تشريع السماء المؤذق النسبة لهم، لأنَّهم لا يرفضون ولا يمكن أن يرفضوا خطاباً توجه إلى العقل من خالقه العليم به: (إلا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) الملك / ١٤.

٤- قد يفصل القانون في أمور تتعلق بالمرأة تفصيلاً دقيقاً وقد لا تحد في الشريعة هذا التفصيل وهذا لا يعني إضافة أضافتها القانون أو تفوقاً لحرزه بل القانون في هذا

مطبق ومصنف يجهد في الحاق الواقع الحالة بالقواعد المجملة.

٥- لمن كانت هنالك شبكات تحوم حول حمى ما جاء في الشريعة عن المرأة فذلك طبيعى ولا مناص منه، وليس السبب فيه قصوراً في الشريعة، وإنما نسبية عقولنا هي التي أوقعتنا في بؤرة الحيرة والتردد والإشكال ومتاعب الاستفهام، ولمن ستحت لي فرصة لقاء آخر تحدثت عن إشكالات تثار عن:

- طلاق، وكونه بيد الرجل.

- وحجابي تصعب معه حركة ونشاط.

- وميراث لا تتساوى فيه المرأة والرجل.

- وتعدم يمنحة الرجل على حساب المرأة.

- وولاية عامة اختص بالأهلية لها الذكر دون الأنثى، و... و... و...

٦- أرجو انتاجك ولا ثرني احتجاجك، فهذاكم نظاماً متكاملاً يقدمه القرآن الكريم والسنة الشريفة، فهل عندكم من نظام متكامل فتخرجوه لنا؟ وإنما ننتظرون.

كل الشكر لكم، وكل التقدير للمرأة الحرة التي تطالب بحقها بنفسها، ولا تخاف في طلب الحق لومة لائم، ولا تخشى في حوارها لأجل فهم صحيح بهمها سلطة خاشة.

ملحق

أهلية المرأة للولاية العامة في منظور إسلامي

لا بد من الإشارة أولاً إلى أن الإسلام دعا إلى التساوي في الحقوق والواجبات بين كل الناس ذكوراً وإناثاً، وهذا لا يعني التماطل والتطابق وإنما يقصد منه رعاية

انكفاءات وتقديرها وإعطاؤها حقها بغض النظر عن مصدرها. وعلى سبيل المثال، حق العالم ليس هو ثانٌ حق الجاهل، وحق الغني لا يمكن أن يكون نفسه حق الفقر وقد كان هذا الحق للعالم أو الغني بناءً على (صفة) كافية أو افتراضية معينة والقضية في (أمر الرعاية) محسومة لصالح الأكفاء في امتلاك مقومات ساحة ومجال ومبادرات هذه الرعاية والناس سواء أمام هذا.

هــبــ أنــ الرــزــوجــ الفــقــيرــ،ــ وــ الزــوــجــةــ غــنــيــةــ فــمــنــ الذــيــ يــرــعــىــ مــســؤــولاــ أــمــرــ الإــنــفــاقــ ؟ــ وــمــنــ الذــيــ يــتــوــلــ رــاغــباــ رــامــ الإــنــفــاقــ ؟ــ

الجواب: الزوجة الغنية.

وبنــســبــ هــذــاــ عــلــىــ كــلــ خــلــيــةــ اــجــتــمــاعــيــةــ صــغــيــرــةــ أــوــ كــبــيرــةــ،ــ وــهــذــاــ مــاــ تــفــرــزــهــ الآــيــةــ الكــرــيمــةــ:ــ (ــوــالــمــؤــمــنــوــنــ وــالــمــؤــمــدــاتــ بــعــضــهــمــ أــوــلــيــاهــ بــعــضــ يــأــمــرــونــ بــالــعــرــوــفــ وــيــنــهــوــنــ عــنــ الــمــكــرــ وــيــقــيــمــونــ الصــلــادــ وــبــيــوــتــونــ الزــكــاــةــ وــيــطــلــيــعــونــ اللــهــ وــرــســوــلــهــ كــوــلــثــ ســيــرــحــمــهــ اللــهــ أــنــ اللــهــ عــزــيزــ حــكــيمــ)ــ التــوــبــةـ~ / ٧١ــ.ــ وــبــقــىــ الســؤــالــ الأــكــيــرــ مــاــ تــعــلــقــ فــيــ الــوــلــاــيــةــ الــعــامــةــ وــهــلــ هــذــهــ -ــ أــيــ الــوــلــاــيــةــ الــعــامــةــ -ــ خــلــيــةــ مــنــ حــمــلــةــ الــخــلــاــيــاــ التــيــ أــشــرــنــاــ إــلــيــاهــ آــنــفــاــ ؟ــ أــنــهــاــ خــارــجــةــ عــنــ ذــلــكــ بــقــطــعــيــةــ ســنــدــيــةــ وــدــلــالــيــةــ مــعــاــ ؟ــ

اما الجواب: فينصب اولاً على نفي القطعية السندية والدلالية الناعية إلى إخراج هذه المساحة او تلك الخلية كما أسميناها عن نظريتها من سائر الخلايا الاجتماعية والسياسية. فللمرأة حق التصرف اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وبحسب امتلاكها للكفاءة المطلوبة لكل مجال كالرجل لا فرق بينهما في ذلك. وللمرأة (الولائية) إذا امتلكت مقوماتها كما هو الأمر بالنسبة للرجل ولا يمكن أبداً أن تفقد صفة (الأنوثة) أحقيتها المرأة بالولائية هنا. الولائية يشكل عام حتى إذا ما وصفناها بــ(ــالــعــامــةــ)ــ وــصــارــ الرــاــدــ مــتــهــاــ،ــ (ــالــرــنــاســةــ الــعــامــةــ)ــ قــلــنــاــ وــرــدــدــنــاــ مــاــ قــلــنــاهــ آــنــفــاــ .ــ وــإــلــاــ فــمــاــ يــعــنــيــ حــدــيــثــ رــســوــلــ اللــهــ صــلــىــ اللــهــ عــلــهــ وــالــهــ وــســلــمــ الــقــائــلــ:ــ "ــإــنــمــاــ النــســاءــ

شقيق الرجال " رواه الإمام أحمد والترمذى، وماذا يعني حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم القائل أيضاً: "ناس من أمني عرضوا على غزارة في سبيل الله يركبون البحر ملوكاً على الأسرة " فقلت أم حرام، يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قدعاً لها، رواه البخارى ومسلم.

نعم ادع الله أن يجعلني منهم وهم الموصوفون بالملوك على الأسرة قدعاً لها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأما ما احتاج به من قبل المعارضين وهو حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم: " ما افلح قوم ولو امراه امرأة " برواياته الكثيرة المختلفة فإنه لا يدخل في عداد قطعى السنن والدلالة على الإطلاق أولاً، ثم انه واقعة حال حسب رأي بعضهم وواقعة الحال ليست دليلاً في البحث، وما اظن آن قوله تعالى، (إن الملوك إذا دخلوا قرية افسدواها وجعلوا أعزاء أهلها أذلة) (النمل، ٣٢)، يصلح دليلاً لرفض تسمية الحاكم ملكاً في إسلامنا أو لنصف اعتبار (الملكية) صيغة من صيغ الإسلام السياسة المقبولة إذا قامت على العدل والشورى ومرجعيته القرآن الكريم والسنة الشريفة، ولم ثر في القرآن الكريم بعد ذكره وسرده قصة بلقيس الملكة تعليقاً يفيض الإنكار على كونها ملكة أو حاكمة أو رئيسة ولو كان الأمر من نوعاً ومرفوضاً شرعاً لأشير إلى ذلك لاسيما وأن القرآن الكريم هو الكتاب الأعظم في اختدام الفرص والتعليق المناسب واتباع القصص المحكمة بالغير المطلوبة.

إنها كلمة لا تشکل فتوى وإنما هي مشروع بحث جاد في تلك القضية الهامة جداً، ستعيد النظر كرة أخرى بونانق أكثر ومفاهيم أوفى إلى أن نصل إلى ما يقربنا من مفرادات الله الحق أكثر واعتقادنا أولاً وأخرأ أن ما كان من الله حقاً هو الحق وبقدر ما تقترب الأحكام من الحق المطلوب بقدر ما تكتسب مقبولية إنسانية واعتباراً رياضياً مرضياً.

الحقوق الإجتماعية للمرأة

بين الشريعة والواقع

د. سعيد عبدالله حارب

المقدمة :

مازالت المرأة تشكل حضوراً دائمًا في القضايا الاجتماعية المعاصرة، فعلى الرغم من مرور قرون على جدلية الصراع حول المرأة ودورها ومكانتها في المجتمع إلا أن هذه القضية لم تتحسم بعد، وستبقى حاضرة أمام كل الأجيال، بل إن قضية المرأة خرجت من إطارها الجغرافي المحلي لتتصبح قضية عالمية تتناولها المحافل والمؤتمرات الدولية وتصدر ببيانها القرارات التي أصبحت نافذة التطبيق في كثير من الأحيان، كما أن قضية المرأة خرجت من يدها الاجتماعي والثقافي لتدخل دوامة الصراع السياسي ولعل ما يطرح من مشروعات دولية تحت مسميات مختلفة كحقوق المرأة وتمكين المرأة ومشاركة المرأة يشير إلى أن هذه القضية قد أدخلت بعدها سياسياً دولياً لا يمكن تجاهله أو تجاوزه فقد أصبح الأمر واقعاً لا بد من التعامل معه بوضوح وشفافية، فالحديث عن المرأة مازال في مجتمعاتنا من مسائل "التردد" أو "التوقف" كما يمكن تسميتها إذ يتردد كثيراً من الباحثين والمهتمين بالشأن الاجتماعي في طرح قضايا المرأة خوفاً من قوى معارضة ترى الحديث عن المرأة مدخلاً لكثير من

الشكلات المجتمعية، ولذا فهي تفضل إغلاق هذا الباب – على ما فيه. خوفاً من المجهول الذي لا يمكن مواجهته!! وقد نسبت هذه القوى أن هذا المجهول الذي تخافه سباتي إليها إن لم تذهب له!! إذ تحركت كثير من المياه الراكدة تحت أقدامها ولم تعد قادرين على تجاهل ما يحدث في العالم من حولنا بشأن المرأة وإن ما كنا "نتمرّس" خلفه من أسباب الحماية قد تحطم بفعل عوامل التحول الاجتماعي المرتبطة بسنة التغيير والتطور، وهنا تأتي صعوبة اتمام المعادلة بين ما نحمله من قيم تنطلق من شريعتنا الإسلامية الغراء وبين واقع يلقي علينا بكلكله!! قد تبدو الإجابة سهلة وبسيطة وهي: إن تمسكنا بشرعيتنا يوفر لنا الحماية اللازمة أمام "عواتي" الزمن وذلك حق لا شك فيه ولكن كيف نستطيع أن نتعامل مع الواقع يتغير كل يوم بعيداً عن ضوابط الشريعة وهذا يأتي السؤال الآخر: ما هي هذه الضوابط؟ هل هي من الأحكام القطعية النابتة التي لا يمكن تجاوزها أم هي من الآراء والإجتهادات الرزمانية والمكانيّة؟ التي يمكن أن تستخدم أدواتها في إعادة الإجتهاد حول كثير من القضايا التي نحياها، ومن بينها قضية المرأة، والتي تستطيع من خلال هذا الإجتهاد أن توفق بين شريعتنا الإسلامية وبين واقعنا الذي نعيشه. إن بعضنا يصعب عليه ذلك لأنه يرى أن ذلك تنازل عن الحق وعن ما عاشت عليه الأمة خلال عصورها الماضية، وليس الأمر كذلك، إذ أن فقهائنا السابقين كانوا معاصرين لزمنهم حين اجتهدوا لقضايا الأمة وأوجدوا الحلول لمشكلاتها ولم يتجاوزوا بذلك قواعد الإسلام، ونحن اليوم مدعوون إلى الإجتهاد في كافة القضايا حتى نستطيع أن نواجه مشكلاتنا – وبغير ذلك "سيجتهد" غيرنا لنا بما لا نرحب.

ويفرضه علينا باسماء مختلفة، وفي هذه الورقة محاولة لطرح قضايا المرأة من خلال محوري البحث وهما مكانتها في الشريعة الإسلامية وواقعها للحاضر، وهي محاولة لا تخلو من الحاجة للتوصيب والمناقشة.

أولاً: مكانت المرأة في الإسلام

جاء الإسلام رسالة عامة لكافة البشر ولكل أجناسهم فلم يفرق بينهم بلون أو جنس أو عرق أو غير ذلك، وكانت دعوة النبي ﷺ تشمل الرجال والنساء ومثلاً اهتم الإسلام بالرجل اهتم كذلك بالمرأة فلم يفرقها عن الرجل في شيء سوى ما جاءت به النصوص الشرعية من اختلاف محدود في التكاليف أو المسؤولية. كعدم تكليف المرأة بالجهاد وعدم مسؤوليتها الإنفاق على البيت أو بعض المسؤوليات الأخرى، أما في غير ذلك فإن المرأة اختلت مكانها في الإسلام إلى جانب الرجل، متساوية له في الحقوق والواجبات، ومن يبحث في كتب الفقه أو التراث الإسلامي لا يجد فصلاً بين أحكام الرجل وأحكام المرأة. إلا ما اختلفت فيه المرأة لأسباب خلقية (بيولوجية) كأحكام الحيض والنفاس والرضاعة . وعلى قدر المسؤولية المتساوية كان التكليف متساوياً كذلك، يقول تعالى: «فَاسْتَجِابُوا لِهِمْ زَكِيرُهُمْ لَيْسَ لَهُمْ بِأَضْرِبَعِ عَمَلٍ مُّنْكَرٍ لَوْلَا لَهُنْ يَعْضُلُنَّ مِنْ بَعْضٍ» [آل عمران-١٩٥] ، ويقول تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أَذْلَى نَسَاءٍ بَعْضٍ» [التوبـة-٧٦] ، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم (إنما النساء شقائق الرجال)^(١).

وتؤكد الآيات على المساواة بين الرجل والمرأة فقد قال تعالى: «إِنَّ الْمُسْتَمِئِنَ

١ - سنن أبي داود ، ج ٢ ، ص ٤٦.

والمسلمات والمؤمنات والقابتين والقابتين والصادقين والصادقات والصابرین
والصابریں والخاطیعین والخاطیعات والمتصدقین والمتصدقات والصلالیمین والصلالیمات
والصلالیخین فروجہم والخلافات والکبیرین اللہ کنمرا والکمرات اعذ اللہ لہم مغفرۃ واجرا
[الأحزاب ۲۵]، وتوکد هذه الآيات وغيرها على استقلالية المرأة عن
الرجل فهي ليست تابعة له في شخصيتها أو فكرها أو دينها، وإنما هي متساوية له،
 جاءها التكليف مستقلة عنه فهي أهل لهذا التكليف وأهل للقيام بأداء واجبها، وهذا
 الاستقلال لا يعني الإنفصال عن الرجل أو الاستغناء عنه كما تصورها الأفكار
 الأخرى، أو كما تطبقها بعض المجتمعات إذ تجعل من استقلال المرأة بشخصيتها
 عن الرجل استقلال في كل شيء، فتستغني عن الرجل بمعالها أو بعلمهها أو بعملها
 وتكتفي بذلك زاعمة أن هذا يحقق شخصيتها وذاتها، ومثل ذلك ما يزعمه بعض
 الرجال كذلك باستغاثتهم عن النساء، أو بنظرتهم الدونية للمرأة، إذ لا ينظر
 هؤلاء إلى المرأة إلا كننظر السيد لخدمه أو المتبع لتابعه فيتعاملون مع المرأة بإذلال
 واحتقار ويحرمون المرأة من حقوقها الشرعية التي وهبها الله سبحانه وتعالى لهم،
 فهو بين افراط وتفريط.

شائعاً: الملاحة قد يسا:

لم تحظ المرأة قديماً بالتقدير والإحترام اللائق بها، بل نكاد أن نقول إن المرأة لم تجد إنسانيتها وكرامتها إلا مع ظهور الإسلام. أما قبل ذلك فقد مرت تاريخ المرأة - لذا جاء التعبير . بصورة متقلبة رقعتها أحياناً إلى مراتب دون العلية، وهوت بها أحياناً أخرى إلى مراتب حيوانية، كما لدى بعض الشعوب القديمة

١- المرأة عند الفراعنة:

يعتبر الفراعنة من الشعوب القديمة القليلة التي حظيت فيها المرأة بمنزلة مرموقة، فقد حصلت المرأة عندهم على بعض الحقوق، واحتياط الزوج والإنفصال عنه، لكن مكانة المرأة ارتفعت حين جعل المصريون القدماء من بعض النساء، الـهـة تـعـبـدـ مـثـلـ الرـحـالـ، وـكـانـ لـهـاـ دـوـرـ سـيـاسـيـ بـارـزـ فـيـ الحـضـارـةـ الـمـصـرـيـةـ الـقـدـيمـةـ، وـتـعـدـ الـلـكـةـ حـتـشـبـسـوـتـ أـشـهـرـ مـلـكـاتـ مـصـرـ فـيـ التـارـيـخـ الـقـدـيمـ إـذـ حـكـمـتـ مـصـرـ فـيـ أـوـاسـطـ الـأـلـفـ الثـانـيـ قـبـلـ الـمـيـلـادـ، وـكـانـتـ مـنـاـلـاـ لـلـحـكـمـةـ فـيـ السـيـاسـةـ، يـقـولـ وـلـيـامـ لـانـجـرـ، كـانـتـ حـتـشـبـسـوـتـ هـيـ الـحـاـكـمـ الـحـقـيقـيـ فـنـدـ عـامـ ١٥٤٠ـ (قـ.ـمـ)ـ حـتـىـ وـفـاتـهـاـ عـامـ ١٤٨٠ـ (قـ.ـمـ)ـ وـهـيـ أـخـتـ لـيـسـتـ شـقـيقـةـ لـتـحـنـمـ السـانـيـ، أـوـلـاـ نـمـ لـتـحـتـمـسـ الـثـالـثـ.^(١) وـإـذـ كـانـتـ هـذـهـ الـمـنـزـلـةـ الـرـفـيـعـةـ الـتـيـ وـصـلـتـ إـلـيـهـاـ الـمـرـأـةـ فـيـ عـهـدـ الـفـرـاعـنـةـ فـيـ الـجـانـبـ السـيـاسـيـ فـاتـهـاـ فـيـ الـجـانـبـ الـإـجـنـمـاعـيـ تـدـنـتـ إـلـىـ اـسـفـلـ الـمـرـاتـبـ، إـذـ كـانـ الـرـجـلـ يـتـرـوـجـ بـاخـتهـ، فـقـدـ جـاءـ فـيـ الـأـسـطـوـرـةـ الشـهـيرـةـ لـ "ـإـيزـيـسـ"ـ أـنـهـ كـانـتـ أـخـتـ "ـأـوزـيـرـ"ـ ظـرـوجـتـهـ فـيـ نـفـسـ الـوقـتـ.^(٢)

ويـرىـ بـعـضـ كـتـابـاتـ التـارـيـخـ أـنـ زـوـاجـ الـرـجـلـ مـنـ أـخـتهـ جـاءـ حـرـصـاـ مـنـ الـمـصـرـيـينـ الـقـدـمـاءـ عـلـىـ نـقاـوةـ الدـمـ وـالـمـحـافظـةـ عـلـىـ نـسـلـهـمـ مـنـ الإـخـتـلاـطـ بـغـيرـهـمـ، وـكـانـ تـعـدـ الـزـوـجـاتـ سـائـداـ بـيـنـ الـفـرـاعـنـةـ إـذـ يـصـلـ أـحـيـاناـ إـلـىـ سـتـ زـوـجـاتـ إـضـافـةـ إـلـىـ الـخـلـيلـاتـ الـلـاـنـيـ لمـ تـكـنـ لـهـنـ حـقـوقـ الـزـوـجـاتـ، وـقـدـ اـدـىـ ذـلـكـ إـلـىـ كـثـرـةـ الـأـوـلـادـ، فـقـدـ ذـكـرـتـ الـرـوـاـيـاتـ أـنـ "ـرـمـسيـسـ الـثـانـيـ"ـ كـانـ لـدـيـهـ مـاـنـهـ وـسـتـيـنـ وـلـدـاـ، وـفـيـ الـعـهـودـ الـمـتـاـخـرـةـ لـعـصـرـ

١- تاريخ العالم، وليام لانجر، ج ٢، ص ٤٨

٢- لاطر، قصة الحضارة- ديوانت، ص ٧٦

الفراعنة تدنت مكانة المرأة، فقد خرمت من أهليتها ومن التصرف في أموالها، إذ أصبح الأب ثم الزوج أوصياء عليها لا تتصرف إلا بإذنهم، وكان بعض القراء عنده يعتقد أن المرأة طريق للفواية ووسيلة للشيطان.

٢- المرأة عند اليونان:

تعتبر الحضارة اليونانية من ابرز الحضارات الإنسانية القديمة التي خافت آثاراً واضحة في الأدب والفن والثقافة، وكانت الأساس الذي بنت عليه أوروبا نفسها الحضارة، وعلى الرغم من ذلك لم يكن للمرأة دور واضح في صنع هذه الحضارة التي يمكن اعتبارها حضارة خاصة بالرجال، فقد كانت الحضارة اليونانية القديمة حتى في أوج ازدهارها (العصر الذهبي في أثينا ٣٩٩-٤٨ ق.م) لا تقيل للمرأة وزناً، فقد كانت المرأة تتبع وتشترى في الأسواق وتسلب حريتها وإرادتها وخرمت من التعليم والمشاركة في الحياة، ولم يكن ينظر إليها إلا باعتبارها وسيلة للمتعة، بل هي رحسم من عمل الشيطان، وكان للرجل أن يتخذ ما يشاء من النساء غير زوجته، وفي ذلك يقول دستين، "إذا نتخد العاهرات للذلة، والأزواج لي碌ن لفـا الأبناء الشر عين، ويعتنين بببيوتنا عناية تنطوي على الأمانة والإخلاص" ^(١)، وكان من أثر هذه الرؤية للمرأة في الحضارة اليونانية أن فرضت عليها العزلة، فاختفت من الحياة الفلسفية والفكرية التي تميزت بها هذه الحضارة و اختفت من المشاركة في الحياة، بل إن دورها كزوجة تراجع لوظيفة الإنجاب فقط وتقصدت

عليها البغایا اللائی اشتهرن بحضورهن مجالس الثقافة والفلسفة أمثال (اسباسيا) التي ذكرها الفیلسوف سقراط، فكانت حیاة الفجور مقدمة على الحیاة الإجتماعية للمرأة، يقول الدكتور مصطفی السباعی: "وفي اوج حضارة اليونان تبدلت المرأة واختلط بالرجال في الأندية والمجتمعات، فشاعت الفاحشة حتى أصبح الزنى أمرًا غير منكر وحتى خلت دور البغایا مراكز للسياسة والأدب، ثم اتخذوا التماضيل العارية باسم الأدب والفن، ثم اعترفت دياناتهم بالعلاقة الأنثمة بين الرجل والمرأة. فمن آلهتهم، افروذبت، التي خانت ثلاثة آلهة وهي زوجة إله واحد وكان من أخدانها رجل من عامة البشر فولدت كيوبيد، إله الحب عندهم! ثم لم يشبع غرائزهم ذلك حتى انتشر عندهم الإتصال الشاذ بين الرجل والرجل، واقاموا لذلك تمثال هرموديسن وارستو جترين وهما في علاقة أنثمة، وكان ذلك خاتمة المطاف في حضارتهم فانهارت وزالوا^(١)"

- ٣- المرأة عند الرومان:

لم يكن شأن المرأة عند الرومان أفضل من اليونانيين، فقد حرمت المرأة لدىهم، من كافة حقوقها وجعلت تابعة للرجل، وكانت النظرة إليها أقل مستوى من الرجل، وأعتقد الرومان ان المرأة كان لا نفس له، فهي جسد فقط!! وهي وسيلة للغواية واللهو يستخدمها الشيطان لافساد الرجال، كما كان يخرب على المرأة الطيور في أماكن كثيرة كالمحاكم وغيرها، ولم يكن للزواج شأن يذكر فقد

١- المرأة بين الفقه والقانون : د. مصطفى السباعي ، ص ١٦

استبدل عامة الرومان ذلك بإشاعة الزنا والفاحشة فتراجع دور الزواج والأسرة وانتشر التفتت الأسري وغابت سلطة الأب والزوج، وكان من حق الأب أن ينكر نسب ابنه إليه، ويدخل في نفسه من يشاء، وهو مالك أموال الأسرة يتصرف فيها كيف يشاء فالمرأة – عندهم - فاقدة الأهلية كما أنها تحرم من ممارسة الشعائر الدينية، كما تحرم من حقوقها السياسية، بل حتى من حقوقها الشخصية، فقد كانت تتسبّب إلى الزوج، وتفقد اسم عائلتها، واسم أبيها، كما هو عليه المجتمعات الغربية اليوم، ولعل السبب في رؤية الرومان للمرأة يعود لحضارتهم المادية الصرفة التي جعلت دور الإنسان في الحياة محصوراً في تحصيل المتع واللذات، ولذا كانت المرأة صورة من هذه الرؤبة، فتراجع دور العقل والتفكير والمنطق ليحل محله الوصف الحسي المادي للأشياء.

وإذا كانت الحضارة الرومانية القديمة قد نظرت إلى المرأة بهذه النظرة فإن الحضارة الغربية المعاصرة التي بنت نفسها على الحضارتين اليونانية والرومانية لم تختلف في نظرتها للمرأة كثيراً فهي وإن اعطتها الحقوق المادية والسياسية إلا أنها سلبت منها مكنونها الإنساني فما زالت رؤية الرومان القدماء للمرأة على أنها مصدر للشهوة والمتع هي السائدة إلى يومنا حيث تبرز المرأة – في الغرب - باعتبارها وسيلة للمتعة فهي وسيلة الدعاية والإعلان، وهي المروج للبضائع والسلع، وهي وسيلة جذب الناس لمشاهدة المسرح والأفلام والروايات التي يستغلها أصحاب المصالح في تحقيق المكاسب المادية، إنما حين ننظر إلى واقع المرأة المعاصرة يجب أن لا نغفل هذه الصورة من رؤيتنا كما حققت المرأة من مكاسب يجب أن لا يكون على حساب إنسانيتها وشخصيتها وكرامتها.

٤- المرأة عند الهندو:

موقع المرأة في الحضارة الهندية القديمة هو موقع دوتي جعلوا له فلسفة واعتبروه دينا من خلال الأساطير التي ابتدعواها، فقد جاء في كتبهم المقدسة: "عندما خلق (مانو) النساء قرضاً عليهم حب القران والقاعد وحب الزينة والشهوات الدنسة، والتجزد من الشرف وحسن السلوك، فالنساء دنسات كالباطل نفسه، وهذه قاعدة ثابتة، وطبيعة المرأة أن تعوي الرجل في الحياة الدنيا، وهذا لا ترى الحكماء في صحبة النساء إلا شديدة العيطة والحدر والمرأة غير صالحة للاستقلال بنفسها"^١، بل فرض على المرأة أن تحرق جسدها إذا مات زوجها^٢، وفرض على المرأة أن لا تخاطب زوجها إلا بكلمة مولاي أو سيد أو إلهي!! كما منعت من السير أمامه أو بجانبه بل فرض عليها أن تمشي خلفه.

وبهذه الرؤية لم يكن للمرأة مكانة حتى حين تكون زوجة، بل إن الزواج لم يكن طريقة واحدة فقد أباح (مانو) ثمانية أنواع من الزواج من بينها الزواج بالإغتصاب والزواج بالشراء!! وقد خرمت المرأة من حق الملكية، وحق التعلم لأنهم كانوا يعتقدون أن المرأة إذا تعلمت فإن ذلك علامة لفساد الملكة!!^٣.

إن أهم ما يميز رؤية الهندو القدماء للمرأة هو الإعتقاد بأن رؤيتهم للمرأة تتبع من معتقد ديني، إذ أن معظم أحكامهم حول المرأة استمدت أصولها من نصوص دينية ومن أقوال آلهتهم "المزعومة" وحكمائهم الدينيين، مما جعلها تتمكن في حياتهم بل إن بعض آثار تلك المرحلة ما زالت ممتدة إلى الحياة في المجتمعات الهندوسية المعاصرة.

١- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية: إبراهيم عبد الهادي النجار ، ص٢٧.

٢- قصة الحضارة دبوراتت ، ج ٣ ، ص٢٧.

٣- نفس المصدر.

٥- المرأة عند الفرس:

لم يكن حال المرأة عند الفرس قديماً يختلف عن حالها عند بقية الشعوب، فقد تعرضت المرأة إلى القهر والظلم، فقد أباحت العتقدات الفارسية القديمة ببيع المرأة كما جعلت سلطة الرجل مطلقة، فله حق تقيد حريتها بل الحكم عليها بالموت لأن الفرس، قديماً، كانوا ينظرون إلى المرأة نظرة متدنية، وقد شاع بينهم زواج المحارم إذ يحق لدربهم زواج الأب من ابنته أو امه، وكان الإبن يرث أمه بعد موته أبيه لتتصبح زوجة له، وقد تضمنت تعاليم (مرذك ٤٨٧م) الدعوة إلى شبع المال والنساء ونادي بأن الله خالق الناس متساوين وجعل المال والنساء حق للجميع فهم فيه شركاء، فشاع الفساد حتى أصبح الرجل لا يعرف ولده ولا المولود يعرف والده.

ولم يكن للمرأة عند الفرس - قديماً - أهلية في التملك أو غير ذلك من الحقوق الدينية أو المدنية، لكن هذا الأمر لم يكن شأن جميع النساء إذ كانت هناك طبقة خاصة من المجتمع هي الطبقة العليا التي فرض على نسائها الحجاب والعزلة ولم يكن يسمح لهن بالإخلاط ببقية النساء من عامة الشعب^(١).

٦- المرأة العربية في الجاهلية:

على الرغم من أن المرأة كانت حاضرة في الحياة العربية بصورة واضحة إلا أن هذا الحضور لا يشير إلى المكانة التي عاشتها المرأة العربية في الجاهلية، إذ اقتصر حضورها على ميدان الشعر - فكانت مصدر إلهام للشعراء وسيباً للحرب - إذ سببت المرأة، وبرزت في التاريخ العربي القديم نساء كان لهن أثر في الحياة العربية، إلا أن

١- انظر قصة الحضارة، ديوبرانت، ج ٢، ص ٣٣٠

حقوق المرأة في الإسلام

أولاً: الحقوق الاجتماعية

١- التعليم:

إن من نافلة القول أن الإسلام قد أعطى المرأة حق التعليم واعتبر ذلك واجباً عليها لأنها إذا تعلمت فقهت دينها وواجهتها تجاه ريها وقامت بما يجب عليها، كما أنها إذا تعلمت استطاعت أن تتعرف على الحياة من حولها، وأن تتعامل معها وفق شرع ريها ووفق ما تحتاجه من مستجدات ومتغيرات، وقد تواترت الأدلة الشرعية على حق المرأة في التعليم، فعن أبي سعيد الخدري قال، (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله، ذهب الله بحديثك. وفي رواية، علينا عليك الرجال. فاجعل لنا من نفسك يوماً ناتيك فيه تعلمونا مما علمك الله، فقال: اجتمعن في يوم كنا وكنا في مكان كنا وكنا، فاجتمعن فاتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن ما علمه الله، ثم قال ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجاباً من النار، فقالت امرأة منهن يا رسول الله واثنين؟ قال، فأعادتها مرتين ثم قال، واثنين واثنين (١)

وهذا الحديث فيه دليل على حررص المرأة المسلمة على العلم، وحرص النبي ﷺ على أن يحصل النساء بحقهن في التعليم، على الرغم من أن الدلائل قامت على أهمية العلم للرجل والمرأة لكن هذا التخصيص فيه إشارة إلى الذين يقتصرن حق التعليم

على الرجال دون النساء لما في ذلك من أهمية، وهو إشارة كذلك إلى ما يعتقد بعض المسلمين قديماً وحديثاً بعدم اهليّة المرأة لهذا الحق، لكنه عليه الصلاة والسلام أراد أن يعلمهم أن للمرأة هذا أحق في تخصيصها بالعلم على الرغم من مشاركتها للرجال في ذلك إذ كانت النساء يحضرن في المسجد لسماع خطبة الرسول ﷺ، تقول خولة بنت قيس: كنّت أسمع خطبة الرسول ﷺ يوم الجمعة وإنما في مؤخرة النساء واسمع قراءته - فوالقرآن المجيد - على التبر وإنما في مؤخرة المسجد^(١).

ومن يقرأ فيما كتبه العلماء والمُؤلفون خلال مسيرة التاريخ الإسلامي يجد نعاج فاصلة من النساء اللاتي برزن في شتى المعارف والعلوم

٢ - العمل :

المرأة عنصر فاعل في بناء المجتمعات والإسهام في كافة برامج التنمية والتطوير ولم يعد الحديث عن عمل يدور حول السؤال القديم : هل تعمل المرأة أم لا تعمل؟

هذا سؤال تجاوز الزمن كما تجاوز الواقع، وقد أعطى الإسلام للمرأة حق العمل بما يناسب تكوينها وشخصيتها، ولم يحد لها طبيعة هذا العمل أو نوعه وإنما وضع ضوابط لعمل المرأة، وقد جعل عمل المرأة حقاً لها وليس واجباً عليها أي أن المرأة إذا اختارت أن تتفرغ لبيتها ولتربيتها أبدانها، فالإسلام لا يلزمها بالعمل خارج المنزل ولا يبيح لزوجها أو أبيهما إزامها بذلك، بل ترك لها حرية الإختيار، إذا رأت أن الأولى لها أن تتفرغ لرسالتها التربوية، ولا يعيّب المرأة ذلك بل هو واجبها الأول كما أنها إذا اختارت العمل خارج البيت كان لها ذلك مكان وفق الضوابط الشرعية ولم يخل

برسالتها، فليس في الإسلام معركة بين المرأة العاملة والمرأة غير العاملة كما يصورها البعض حين يصف المرأة غير العاملة بالتخلف والعزلة وهذه المعركة المفتعلة لا وجود لها في الإسلام مثلها مثل تلك المعركة الأخرى التي تقلل من شأن المرأة العاملة وتصنفها بالتحرر أو التخلل لأنها تركت بيتهما .. فتلك أيضاً معركة مفتعلة يطلقها ذوي النظارات الضيقة، فالإسلام يعطي المرأة هذا الحق دون إخلال بدورها، وتشير الأدلة الشرعية على ذلك فقد روى جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها، فقال لها النبي ﷺ (من غرس هذا النخل أمسلم أم كافر؟) فقالت بيل مسلم، فقال لا يغرس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً فياكل منه إنسان أو ذبابة ولا شيء إلا كانت له صدقة^(١)، فقد كانت هذه الصحابية تمارس عمل الزراعة وقد أتى النبي ﷺ على فعلها وأكده، وعن سعد بن معاذ أن جارية لصعب بن مالك كانت ترعى الغنم، غتماً بسلع - أي جبل سلع بالمدينة - فاصيبت شاه منها فادركتها فذبحتها بحجر فسئل النبي ﷺ فقال كلوها^(٢).

وعن سعد بن سهل رضي الله عنه قال، (جاءت امرأة ببردة قال، انبرون ما البردة؟ فقيل له: نعم أنها الشملة - ملابس يغطي بها الجسم - منسوجة في حاشيتها، قالت يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي، أكسوكيها، فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً لها فخرج إليها وإنما لازره^(٣))

وقال الحافظ بن حجر، أن ابن اسحاق ذكر أن رفيقة الإسلامية، كانت تتداوي

١ - رواه مسلم، كتاب المسالك، باب فضل الفرس والزرع، ج ٥، ص ٢٥٨.

٢ - رواه البخاري، كتاب النبات والصيد، باب ذبيحة المراكب، ج ١٢ ، ص ٥.

٣ - رواه البخاري، كتاب البيوع، باب النساء ، ج ٥ ، ص ٦٦٦.

الجرح، ولَا أصيّب سعد (رضي الله عنه) يوم الخندق، قال النبي عليه الصلاة والسلام، (اجعلوه في خيمتها لادعوه من فريب)^(١).

فهذه اربعة نماذج من الاعمال التي كانت سائدة في ذلك الوقت ومارستها المرأة المسلمة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مما يدل على مشروعية عمل المرأة.

٤- الحياة الاجتماعية:

المرأة ليست كائناً معزولاً عن المجتمع وليست أقل رتبة من الرجل في القيام بدورها الاجتماعي بل إن كثيراً من جوانب العمل الاجتماعي لا يمكن أن تتم إلا بمشاركة المرأة، ولذا فإن الدعوة إلى عزل المرأة عن القيام بدورها الاجتماعي، إنما هي دعوة لتعطيل طاقة فاعلة في المجتمع وحرمانه من دورها ورسالتها الاجتماعية، ولقد حرص الإسلام على مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية وفق الضوابط الشرعية بعدم ارتكاب المحرمات كالنرج والإخلاق بالرجال لغير حاجه من علم أو عمل أو علاج أو غير ذلك مما شرعه الإسلام. فإذا كانت مشاركة المرأة ضمن الضوابط الشرعية، فإن الإسلام يؤيدها بل يطلبها، وقد شاركت المرأة في الحياة الإسلامية بصورةها المختلفة، فعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال، فقدمنا المدينة ليلاً - يوم الهجرة - فتنازعوا أيهم ينزل رسول الله ﷺ، فقال، انزل على بين النجار أخوال عبد المطلب أكرمهم بذلك، فقصد الرجال والنساء فوق البيوت وتفرق الغلمان والخدم في الطريق ينادون: يا محمد رسول الله، يا محمد رسول الله^(٢).

١- رواه البخاري، كتاب المغاري، باب مرفع النبي ﷺ من الأحزاب، ج. ٨، ص ٦٧.

٢- رواه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب في حديث الهجرة، ج. ٨، ص ٣٧.

وقد قامت الأدلة على مشاركة المرأة المسلمة في الحياة الاجتماعية وقيامها بدورها في مجتمعها بطبقية منهج الإسلام في المسؤولية الاجتماعية التي لم تقتصر على الرجل فقط، وإنما شملت الجنسين، وذلك ضمن الضوابط الشرعية التي تحكم هذه المشاركة ومن أبرزها أن يكون في اللقاء بين الرجل والمرأة جدية والتزام لقوله تعالى: "وَقُلْنَا قَوْلًا مَعْرُوفًا" سورة الأحزاب الآية ٢٢، فالآية تشير أن يكون الحديث في حدود المعروف ولا يتضمن ذلك منكرة ولهم أو غير ذلك، وكذلك غض البصر لقوله تعالى "فَلِلْمُؤْمِنِينَ بِغَيْرِهِمْ وَبِخَفْلِهِمْ فَرُوحَهُمْ ذَكَرٌ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ حَسِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ" سورة التور، ٢٠، والغض من البصر يعني منع الإسراف في النظر، مخالفة الفتنة، واجتناب الخلوة لما في ذلك من فتح باب الفتنة لقول النبي ﷺ: "لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِإِمْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرُمٍ"^(١)

لكن إذا تعدد الرجال أو النساء زال المنع لأن الخلوة إنما تكون بين رجل وامرأة أما كثرة العدد فلا خلوة بينهم، ولقول الرسول ﷺ: "لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِ هُنَى عَلَى مَغِيَّبَةٍ إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ" قال النووي، وإن النساء المجتمعات لا يتمكن في الغالب الرجل من مفسدة ببعضهن في حضرتهن^(٢)، ومن ذلك اجتناب مواطن الفتنة والريبة، فالمراة والرجل كلاهما أهل للشرف والعفة في الحياة الإسلامية، ولذا فإن من آداب مشاركتها في الحياة الاجتماعية أن يجتنبها مواطن الفتنة أو الريبة حتى لا يكون ذلك باباً للشيطان أو مدخلًا للفساد لأن مواطن الفتنة بينة ومهينة لذلك قال تعالى: "وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا يَنْطَلِقُ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَنَاعُكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَعْقِلُونَ" الأنعام، الآية ١٥١، وقوله ﷺ:

١ - رواه البخاري، كتاب النكاح، ج ١١، ص ٢٦.

٢ - انظر كتاب المجموع، شرح المذهب، ج ٤، ص ١٧٦.

"دع ما يرببك إلا مالا يربيك"^{١٦}

ومن ذلك أيضاً أن تلبس المرأة المسلمة ملابس محتشمة، وأن لا تتجزج تبرجاً ظاهراً، فالإسلام لم يحدد لباساً للمرأة وإن حدد ضوابط لذلك كان يكون اللباس ساتراً ولا يكشف من جسد المرأة إلا ما أباحه الله سبحانه وتعالى، كالوجه والكتفين، وأن لا يكون اللباس ضيقاً يصف الجسم، وما عدا ذلك فللمرأة أن تلبى ما تشاء، إذا توفرت فيه هذه الضوابط، ولذا فإن المرأة المسلمة إن أرادت المشاركة في الحياة الإجتماعية العامة فعلتها أن تلتزم بالزي المحتشم لقوله تعالى: "ولا تبرجن برج الجاهلية الأولى" الأحزاب، الآية، ٢٣.

وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ قُلْ لَأَرْوَاحُكُنَّ وَبَنَادِيلُهُنَّ وَبِسَمَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُمْتَنِنُونَ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُخْرِجُنَّ هُنَّ لَا يُؤْذِنُونَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا" الأحزاب، الآية ٥٩.

ثانياً: الحقوق المالية

للمرأة في الإسلام كافة الحقوق المالية فليس هناك فرق بين الرجل والمرأة في مصادر كسب المال ولا في طرق إنفاقه بل يتساويان في ذلك ضمن الضوابط الشرعية لذلك. كان يكون مصدره حلال وإنفاقه في أمر مشروع وإن لا يكون إسرافاً أو تبذيراً أو غير ذلك من الضوابط، بل تميز الإسلام عن الشرائع الوضعية في حقوق المرأة المالية بإعطائهما استقلال في نعمتها المالية ومبادرته كافية العقود والتصرفات. عن زوجها فلها حق مباشرة أعمالها المالية و مباشرة كافة العقود والتصصرفات. وجعلها صاحبة الحق المطلق في مالها فليس لأحد من الرجال أن يتدخل أو يمنعها أو يحجر عليها، هنا التصرف إلا بحكم شرعاً، كما أن لها حق التصرف الحالي

١ - صحیح الجامع الصغير، ٣٧٢.

المشروع بكافة صوره كالبيع والشراء ومارسة التجارة والإجارة والمضاربة والشراكة وكافة العاملات المالية، فقد ورد أن زينب بنت جحش رضي الله عنها، كانت تعمل في دباغة الجلود وحياكتها قبل زواجها من النبي ﷺ، وبعد زواجها منه، وكانت تتصرف في نتاج عملها من أموال كيف تشاء^(١). وإذا كان للمرأة المسلمة حق التملك والذمة المالية بصفة عامة، فإن لها كذلك حق التصرف المالي مثلها مثل الرجل دون فرق بينهما، وتطبق عليها كافة ضوابط الإنفاق مثل عدم الإسراف والتبذير لقوله تعالى: "وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْثُرُوا وَكَانَ بَنِينَ ذَلِكَ قَوَامًا" الفرقان، الآية-٦٧. بل حتى الإسلام المرأة كما حث الرجل على الإنفاق في مواطن الخير والمصلحة فقال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا مِنْ طَبِيعَتِهِمْ وَمِمَّا أَخْرَجَنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيمِّنُوا الْخَيْرَ مِنْهُ ثُنْفَقُوكُمْ وَلَا سُتْمِنْ بِآخْدِيهِ إِلَّا تَعْمَلُنَا فِيهِ وَاعْلَمُو أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِّيْ خَمِيدٌ" البقرة الآية-٢٦٢، ولذا فإن تصرف المرأة مالياً يكون مشروعًا إذا كان وفق تلك الضوابط فمن حق المرأة أن تتصرف بأموالها على سبيل العاملات المالية السابقة أو على سبيل التبرع والتصرف وقد أذن الله على المسلمين بذلك بقوله تعالى: "إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحَاجِنِينَ وَالْمُثَابِنِاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْمُخَاهِنِ وَالْمُخَاهِنَاتِ وَالْمُتَحَدِّثِينَ وَالْمُتَحَدِّثَاتِ وَالصَّالِمِينَ وَالصَّالِمَاتِ وَالْمُحَاجِظِينَ هُنْ رَوَجُوكُمْ وَالْمُحَاجِظَاتِ وَلَا سُكِرِنَ اللَّهُ كَنْتُمْ وَلَا سُكِرَاتِ أَعْذُّ اللَّهُ لَهُمْ مُغْفِرَةٌ وَأَخْرَى عَظِيمًا" الأحزاب الآية-٣٥.

فلم تفرق الآية بين الرجال والنساء في كل هذه الواقع ومنها التصدق، وتشير هنا إلى مسألة هامة من مسائل حقوق المرأة المالية الا وهي قضية الدخل الخاص بالمرأة من العمل أو الميراث أو الوقف أو غير ذلك من مصادرها الخاصة إذ ينشأ كثير

^(١) حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، د. إبراهيم النجار، ص ٢٤٧

من النزاع فيمن هو صاحب الحق في هنا الدخل وخاصة لدى الأسر التي تعمل فيها امرأة زوجة أو أمًا أو بنتاً، وما ذلك إلا بسبب نقل نماذج من الصور لدى المجتمعات الغربية إذ تلزم المرأة لديهم بالمشاركة في الإنفاق على البيت، وأحياناً تكون ملزمة وحدها بذلك الإنفاق بسبب انفصال الزوجين أو طلاقهما أو غير ذلك من الأسباب، أما في الإسلام فالمرأة غير مكلفة شرعاً بالإنفاق على بيتها أو أسرتها، لأن الرجل هو المكلف بذلك الإنفاق بما في ذلك نفقة الزوجة، لكننا نؤكد على أن بناء الأسرة السليمة قائمة على الودة والرحمة لا على المصالح المادية، فمع حق المرأة المسلمة في مدخلها وماليها الشخصي، إلا أن الأولى لها أن تسمى مع أبيها أو زوجها وأسرتها في شيء من الإنفاق خاصة إذا كانت أسرتها بحاجة لذلك إذا لا ينبغي داخل المجتمع الإسلامي والأسرة المسلمة أن يتمتع أحدهم بالمال بينما الآخرون بحاجة إليه، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (جاءت زينب امرأة عبد الله بن مسعود، وقالت: يا نبي الله إني أمرت بالصلة كان عندي حلي فارتدت أن تصدق به، فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدق عليه، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: صدق ابن مسعود، زوجك وولدك أحق من تصدق عليه)^(١)

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يمنع زينب من التصدق لكنه أشار إلى أن أسرتها أولى بذلك الصدقة، وهذا يشير إلى أن المرأة المسلمة هي جزء من التسيير الاجتماعي وعليها أن تتحمل جزءاً من الواجب تجاه تنمية وتوفير احتياجاته ومن بين ذلك الإحتياجات المادية وتحكم هذا البحث بقضية تشغيل كثيراً من الناس بشان الحقوق المالية للمرأة إلا وهي قضية الميراث، فقد أعطى الإسلام للمرأة حق الميراث من زوجها، وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، فلننظر بعضهم إلى تلك القضية بمنظار التشويه

متذرًا باراء المستشرقين أحياناً والمغرضين أحياناً أخرى، متذرين بالرؤى الغربية التي تلزم المرأة بالمشاركة في الإنفاق على الأسرة، ولذا فإنهم يرون أنها يجب أن تتتساوى في الحصول على الميراث، عملاً بان المرأة لديهم كثيراً ما تحروم من الميراث إذا لم تنصوصية الميت على ذلك!! أما الإسلام فقد عالج المسألة معالجة شرعية وعقلية فقد كلف الرجل بالإنفاق على الأسرة بينما احتفظت المرأة بحقها بعاليه عدا أن هذا الحكم أمر مشروع من الله سبحانه وتعالى علينا قبوله والرضي به، ومن يبحث في تفاصيل أحكام الميراث، يجد أن بعض الحالات تأخذ المرأة فيها النوع دائمًا على الحاجة، وقد أدرك المنصفون من علماء الغرب حقيقة ذلك، يقول "جوستاف لوبيون" صاحب كتاب، "الدعوة إلى الإسلام": "مبادئ الميراث التي ينص عليها القرآن على جانب عظيم من العدل والإنصاف .. ويظهر لي من مقابلتي بينهما وبين الحقوق الفرنسية والإنجليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات حقوقاً في الميراث لا تجد مثيلاً في قوانيننا".^(١)

ثانياً: واقع المرأة المسلمة

أ. المرأة والتعليم:

شكلت المرأة المسلمة حضوراً متزايداً على الساحة العامة إذ أصبحت مجالاً ل كثير من الأحاديث والكتابات والمناقشات التي تناولت قضية المرأة، تلك القضية القديمة التجديدة، واتجهت معظم المعالجات والتحليلات إلى أن المرأة مضطهدة ومقهورة ومظلومة، وأنها لم تأخذ حقوقها من الرجل، إلى غير ذلك من الأطروحات التي ثرددت في المناسبات الإحتفالية التي سريعاً ما تنتهي وتبقى قضية المرأة حاضرة، وقد انشغل

^(١) - حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، ص ٢٥٤

السلمون بقضية المرأة وكأنها قضية لاحل لها، إذ أن الحديث حول المرأة وحقوقها ومدى حصولها على هذه الحقوق، سيبقى من القضايا الدائمة ولا نعتقد أن هنا الحديث حول ذلك سيتوقف في يوم من الأيام، فحتى الدول التي حققت فيها المرأة نجاحات واضحة على مستوى الحياة العامة ما زالت تناقش هذه القضية وإن اختلفت مفرداتها وتفاصيلها، وسيبقى هناك من يرفع لواء إعطاء المرأة حقوقها بينما يرفع الآخرون دعوات أخرى تقول إن المرأة قد نالت حقوقها كاملة أو حققت إنجازات كبيرة "متاثرين" تارة بالقيم والتقاليد الاجتماعية، ومستندين تارة أخرى إلى النصوص الدينية، بينما يطرح المقايلون لهم واقع المرأة وما تعيشه في صورة قياسية "منمنجه" بالنمودج الغربي الذي يتصورونه النموذج الأمثل لما يمكن أن تتحققه المرأة على أي بقعة من بقاع العالم، ولذا فإن هذه الجدلية ستظل محظوظة على بساط البحث ما دام هناك امرأة ورجل أو رجل وامرأة، وما يهمنا أن نناقش حالة المرأة المسلمة التي هي ميدان البحث في عالمنا ومجتمعاتنا، فهل حققت المرأة المسلمة شيئاً يذكر في مجتمعاتها، وهل هناك من يحول دون تحقيق ذلك؟ إن التسرع بإطلاق الأحكام والإجابة يضمنا في أحد القواليب السابقة – الهجوم أو الدفاع في قضايا المرأة – لكننا سنناقش القضية من خلال الأرقام التي تعد أكثر دلالة وأوضح مؤشر على ما حققته أو يمكن أن تتحقق المرأة وسنحمد لقارنتها - بشقيها - الرجل، ولعل أهم المؤشرات التي يتم الإستناد إليها لقياس لتقدم أو تخلف أي مجتمع هو التعليم، وهذا ما سارت عليه التقارير والدراسات الدولية، وما اعتمدته المنظمات الباحثة في هذا الميدان، فماذا حققت المرأة المسلمة من التعليم؟⁽³⁾

⁽³⁾ - تم استخراج الأرقام من تقرير البرامج الإنمائية للأمم المتحدة ٢٠١٤م.

إن الأرقام تقول إن المعيار العالمي لعرفة القراءة والكتابة بين البالغين من النساء والرجال قد بلغ ٧١,١٪، أما الرجال فهو ٨٤,٢٪، وقد حرفت الدول الصناعية المتقدمة أعلى المستويات إذ بلغت نسبة النساء المتعلمات لديها ٩٨,٦٪ بينما بلغت نسبة الرجال المتعلمين ٩٨,٩٪ أي بفارق ٣٪، وحافت الدول النامية نسبة لا يأس بها إذ أن نسبة اللائي يحسن القراءة والكتابة ٦٢,٩٪ بينما بلغت النسبة بين الرجال ٨٠٪ أي بفارق ١٧,١٪ لصالح الرجال، أما الدول الأقل نموا فقد تدنت نسبة النساء قادرات على القراءة والكتابة إلى ٤٢,١٪، أما الرجال فقد بلغت نسبتهم ٥٨,٩٪ أي بفارق ١٦,٧٪ لصالح الرجال، فماذا عن المرأة المسلمة؟ إن قادرات على القراءة والكتابة من النساء المسلمات لم تتجاوز ٤٦,٤٪، أما الرجال فقد وصلت نسبتهم إلى ٦٧,٠٪ أي بفارق ٢٤,٢٪ لصالح الرجال، وهو أعلى فارق بين الرجال والنساء على مستوى العالم، لكننا يمكن أن نلاحظ أن الفارق في جميع الأحوال على مستوى العالم كان لصالح الرجل، ويمكننا بذلك أن نقول إن تعليم المرأة أو على الأقل قدرتها على القراءة والكتابة ما زال في منطقة "الظلم" بالنسبة لها ولنست المرأة المسلمة بدعا من ذلك إذا تساوت في هذا "الظلم" مع غيرها، وإذا كان هنا حال المرأة المسلمة بصفة إجمالية فماذا عن مستوى بعض الدول - كنماذج - في ذلك؟ إن الأرقام تشير إلى أن أكثر النساء المسلمات اللائي لهم قدرة على القراءة والكتابة هن النساء في بروناي (دار السلام) إذ تبلغ نسبتهن ٩١,٤٪ وهي نسبة عالية إذا ما قورنت بالنسبة الإسلامية الإجمالية أو حتى النسبة العالمية، ولذا فإن نسبة الأميات في بروناي - غير قادرات - على القراءة والكتابة لا تتجاوز ٨,٦٪ ولا تختلف هذه النسبة كثيراً عما عليه الرجال إذ تبلغ نسبة الرجال القادرين على القراءة والكتابة في بروناي ٩٦,٣٪ أي أن نسبة الأمية

بيتهم لا تتجاوز ٣٧٪ وهي نسبة ممتازة إذا ما قورنت بما هي عليه في بقية دول العالم أو الدول الإسلامية أما ثالث النساء المسلمات قدرة على القراءة والكتابة فهن النساء الأردنيات إذ تبلغ نسبتهن ٨٥,٨٪ أي أن الأميات بينهن لا تتجاوزن ١٤,٢٪، بينما تبلغ نسبة الرجال القادرين على القراءة والكتابة في الأردن ٩٥,٥٪، أي أن الفارق بين النساء والرجال لصالح الرجال وتأتي ماليزيا في المرتبة الثالثة حيث تبلغ نسبة المتعلمات فيها ٨٥,٤٪ أي أن نسبة الأميات للإليزيات تبلغ ١٤,٦٪، بينما تبلغ النسبة بين الرجال الماليزيين ٨٪ فقط، أي ان نسبة الرجال القادرين على القراءة والكتابة في ماليزيا تبلغ ٩٦٪ وهي نسبة عالية وفقاً للمعايير العالمية، وتأتي البحرينيات في المرتبة الرابعة من حيث قدرة النساء فيها على القراءة والكتابة إذ بلغت نسبتهن ٨٤,١٪ أي أن الأميات البحرينيات يبلغن ١٥,٩٪ لكن الرجال البحرينيين يتفوقون على النساء في ذلك إذ بلغت نسبتهم ٩١,٥٪ أي بفارق ٧,٤٪ لصالح الرجال الذين لا تتجاوز الأمية بينهم ٨,٥٪، أما النساء القطريات فيأتين في المرتبة الخامسة إذ تبلغ نسبتهن ٨٢,٢٪ أي أن الأميات بينهن لا تتجاوزن ١٦,٦٪ أما الرجال القادرين على القراءة والكتابة في قطر فتبلغ نسبتهم ٨٤,٩٪ أي أن نسبة الأمية بينهم ١٥,١٪ فقط بفارق يبلغ ٢٢,٦٪ لصالح الرجال، وكانت المرتبة السادسة من تصميم لبيان إذ أن نسبة النساء اللبنانيات القادرات على القراءة والكتابة تبلغ ٧٨,٥٪ أي أن الأميات بينهن يبلغن ٢١,٥٪، لكن الرجال اللبنانيين تبلغ نسبة القادرين منهم على القراءة والكتابة ٩١,٣٪ أي بفارق ١٢,٨٪ لصالح الرجال، ولذا تنخفض نسبة الأمية بين الرجال في لبنان إلى أدنى المستويات إذ لا تتجاوز ٨,٨٪ مما يضعهم في المستويات المتقدمة تعليمياً، أما الكويتيات فيأتين في المرتبة السابعة بين النساء المسلمات القادرات على القراءة

والكتابة إذ تبلغ نسبتهن ٨١٪ اي ان الأميات بينهن تبلغ نسبتهن ١٩٪ لكن الرجال يسجلون تقدماً ملحوظاً على النساء في الكويت إذ تبلغ نسبة القادرین منهم على القراءة ٨٤,٧٪ بفارق ٢,٧٪ لصالح الرجال وهي نسبة جيدة مقارنة بالفارق الكبير في التعليم بين الرجال والنساء على المستوى العالمي وعلى مستوى الدول الإسلامية، وتاتي النساء الإماراتيات في المرتبة الثامنة من حيث المعرفة بالقراءة والكتابة إذ ان نسبة القادرات منهن على ذلك تبلغ ٨٠,٧٪ وهي تتتفوق على الرجال بنسبة ٥,١٪ اي ان نسبة الرجال القادرين على القراءة والكتابة في الإمارات تبلغ ٧٥,٦٪، وتعتبر النساء الإماراتيات الوحيدة في الدول الإسلامية الآلية يتتفوقن على الرجال في مجال القراءة والكتابة، ولذا ترتفع نسبة الأمية بين الرجال الإماراتيين عن النساء، إذ تبلغ نسبتهم ٢٤,٤٪، أما نسبة الأمية بين النساء الإماراتيات فتبلغ ١٩,٣٪ و لذا كانت الصورة في هذه البلدان تبدو جيدة، فإن سبب ذلك عائد إلى الوضع الاقتصادي لهذه الدول ، إذ تاتي معظمها في مقدمة الدول الغنية بالنفط، باستثناء الأردن ولبنان، مما يشير إلى ارتباط الأوضاع التعليمية بالإمكانيات المادية بصورة مباشرة، و مقابل هذه النتائج نجد صورة أخرى تعبر عن الأوضاع السيئة التي تعيشها المرأة المسلمة في بعض البلدان ، إذ تكاد تأتي معظم الدول الإسلامية في آخر قوائم التعليم على المستوى العالمي عدا أن تكون أوضاع المرأة فيها أوضاعاً سيئة، ففي بلد كالنيجر لا تستطيع سوى ٩,٢٪ من النساء القراءة و الكتابة اي ان نسبة الأميات بينهن تبلغ ٩٠,٩٪ و لا تقل أوضاع الرجل سوءاً إذ أن القادرین بينهم على القراءة و الكتابة لا تتجاوز ٢٥,١٪، اي ان نسبة الأمية بينهم ٧٤,٩٪، و لذا أن نتصور حال برامج التنمية الاجتماعية و الصحية و غيرها في ظل هذه الأوضاع التعليمية.

أما في السنغال فـإن نسبة الـقـادـرات على القراءة و الكتابة لا تتجاوز ٢٩,٧٪ أي أن نسبة الأمية بين النساء تحصل إلى ٧٠,٣٪، بينما تحصل نسبة الأمية بين الرجال السنغالـيين إلى ٥١٪ فـنـسـبـةـ الـقـادـرـينـ عـلـىـ القراءـةـ وـ الكـتابـةـ لاـ تـجـاـوزـ ٤٩٪ـ أيـ ماـ يـقـرـبـ مـنـ نـصـفـ عـنـدـ الرـجـالـ.

و في اليمن تبلغ نسبة الأميات من النساء ٧١,٥٪ أي أن الـقـادـرات على القراءة و الكتابة لا تتجاوز ٢٨,٥٪، و مثل هذه النسبة في باكستان كذلك ، إلا أن وضع الرجال في اليمن أفضـلـ حـالـاـ إذـ تـبـلـغـ نـسـبـةـ الـقـادـرـينـ عـلـىـ القراءـةـ وـ الكـتابـةـ ٦٩,٥٪ـ أيـ أنـ نـسـبـةـ الـأـمـيـةـ بـيـنـهـمـ ٢٠,٥٪ـ،ـ أماـ فيـ باـكـسـتـانـ فـإـنـ نـسـبـةـ الـأـمـيـةـ بـيـنـ الرـجـالـ تـنـجـاـزـ ٤٦,٦٪ـ،ـ وـ نـصـفـهـمـ إـذـ تـبـلـغـ ٥٢,٤٪ــ أيـ أنـ نـسـبـةـ الـقـادـرـينـ عـلـىـ القراءـةـ وـ الكـتابـةـ لاـ تـجـاـوزـ ٤٦,٦٪ـ،ـ وـ قـرـيبـاـ مـنـ هـذـاـ فيـ بـنـغـلـادـيشـ إـذـ تـبـلـغـ نـسـبـةـ الرـجـالـ الـقـادـرـينـ عـلـىـ القراءـةـ وـ الكـتابـةـ ٥٠,٢٪ــ أيـ أنـ نـسـبـةـ الـأـمـيـةـ بـيـنـهـمـ ٤٩,٧٪ـ،ـ وـ لـيـسـ النـسـاءـ الـبـنـغـلـادـيشـيـاتـ أـفـضـلـ حـالـاـ إذـ تـصـلـ نـسـبـةـ الـقـادـرـاتـ عـلـىـ القراءـةـ وـ الكـتابـةـ ٣٦,٤٪ــ فقطـ،ـ أيـ أنـ نـسـبـةـ الـأـمـيـةـ بـيـنـهـمـ تـبـلـغـ ٦٨,٦٪ــ.

و في المغرب تبلغ نسبة الـقـادـرات على القراءة و الكتابة ٢٨,٣٪ فقطـ،ـ أيـ أنـ نـسـبـةـ الـأـمـيـةـ بـيـنـ الـمـغـرـبـيـاتـ تـبـلـغـ ٦٦,٧٪ــ اـمـاـ الرـجـالـ فـهـمـ أـفـضـلـ حـالـاـ مـنـ النـسـاءـ،ـ إذـ انـ الـقـادـرـينـ عـلـىـ القراءـةـ وـ الكـتابـةـ مـنـ بـيـتـهـمـ تـبـلـغـ ٦٢,٣٪ــ أيـ أنـ نـسـبـةـ الـأـمـيـةـ بـيـنـ الرـجـالـ الـخـارـجـيـاتـ تـبـلـغـ ٣٦,٧٪ــ.

إنـ هـذـهـ النـمـاذـجـ مـنـ بـعـضـ الدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ تعـطـيـ مـؤـشـراـ مـهـماـ وـ هـوـ أـنـ حـالـ المـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ فيـ مجـالـ التـعـلـيمـ مـازـالـ مـتـاـخـرـاـ عـنـ مـثـلـاـتـهاـ فيـ دـوـلـ الـعـالـمـ الـأـخـرـىـ،ـ بلـ مـازـالـ مـتـاـخـرـاـ عـنـ التـوـسـطـ الـعـالـيـ فيـ مجـالـ التـعـلـيمـ،ـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ كـفـالـةـ الـإـسـلـامـ لـهـذـاـ

الحق وحثه على إعطاء الفرصة للمرأة حتى تأخذ نصيبها من التعليم، إلا أن الأوضاع الاقتصادية والقيم والعادات المتخلفة التي تحرم المرأة من هذا الحق ونظرة القاصرة لدور المرأة في المجتمع وحياة أسرهم في هنا الوضع الذي يخالف ما دعت إليه الشريعة الإسلامية الغراء.

٤- المرأة والعمل:

ما زالت الرؤية لعمل المرأة ومشاركتها في الحياة العامة من القضايا التي تستثير الباحثين والدارسين، بل تستثير التقارير الأخبارية والتعليقات الاجتماعية من خلال وسائل الإعلام، فبين محمد لدور المرأة من خلال العمل في ميادين التعليم والعلاج، وإلى داع للمرأة للمشاركة في الحياة العامة بصورة أوسع من الصورة السابقة، مستندين على موقف الشريعة الإسلامية التي أعطت للمرأة حقوقاً متساوية مع الرجل في كافة شؤون الحياة إلا ما قامت الشريعة على التفريق بينهما لأسباب محددة وفي جوانب خاصة بالرجل أو المرأة، كما يستند هؤلاء على الواقع الذي تعشه المرأة العاصرة بما فيها المرأة المسلمة إذ أن المرأة حصلت على مستويات متقدمة من التعليم والتدريب تؤهلها إلى القيام بدورها العملي بما يسهم في تنمية المجتمع ويتوافق مع احتياجاته ومتطلباته خاصة وأن المرأة مارست هذا الدور قديماً، إذ يرى هذا الفريق أن المرأة مارست العمل منذ القدم، ولم يتراجع دورها التنموي في المجتمعات إلا في العقود المتأخرة، وربما أسهمت الوفرة المادية في ذلك، وكنموذج على ذلك المرأة في الخليج "فقد كانت المرأة الريفية في الخليج تقوم بحرث الأرض، وجمع الثمر وتربية الدجاج والحيوانات، كما باعثت الخضراء

والبيض، وصنعت سلالاً من القش، وقامت المرأة البدوية برعى الأغنام، وصنع الأغذية كاللبان المجفف وزباد الطهي، كما صنعت السجاد والخيام والصناديق لنقل حاجاتها التي قابضتها في السوق. أما زوجات صاندي اللؤلؤ فتحملن مسؤولية إدارة أمور الأسرة نظراً لقضاء أزواجهن أوقاتاً طويلاً في البحر.

وتشير إحدى الباحثات إلى دور المرأة في العمل باعتبارها قوة منتجة وتأخذ بموجب ذلك حالة المرأة الريفية في دولة الإمارات العربية المتحدة فتقول "على الدوام كان للمرأة في الإمارات بشكل عام دور ريادي في ما يتعلق بحركة الإنتاج واستمرارية الاستقرار الاجتماعي فهي مساند قوي في المناطق الزراعية تحمل على تحقيق أكبر مستوى من الإنتاج في المزارع التي تملكها عائلتها عن طريق المشاركة اليومية في أعمال الزراعية، فمثلاً تستطيع القيام بأعمال السقاية وتقطيف الحشائش وجني الملواسم وتجهيزها بحيث تكون صالحة للأكل طوال العام، مثل صناعة الدبس والتمور، وإنتاج الحب أي القمح "والخن" - نوع من الحبوب تتم صناعة الخبز منه - وتجهيز ثمار الليمون الصغيرة (اللومي) وإنتاج الأعلاف الموسمية لمساعدة الماشية التي تربى في الشهور الجافة من السنة وتجهيز الثمار الناضجة للبيع. وفي المناطق البحرية تتحول المرأة إلى عضو هام في جماعة الحفاظ على الشروء السمكية والبيئة البحرية وزوجات الصياديـن لديهن خبرة كافية لمساندة رجال البحر وتسهيل مهامهم، فهي إلى جانب حبرتها في صناعة الأسماك للملحـة وهذه بالنسبة أمنت مورد رزق جيد لمنـات العائلـات على امتداد القـرون الماضـية ومهـمة تـمـلـيج الأسـماـك وإـعدادـها لـلـبيـعـ كانتـ منـ تـصـيبـ المرـأـةـ فيـ القرـىـ.

إن عمل المرأة مازال إحدى الإشكاليات الاجتماعية التي تلعب فيها القيم دوراً واسعاً مما يجعلها محطة دراسة الباحثين والمهتمين إذ تكاد لا تخلو دراسة حول أوضاع العلم في الخليج من الإشارة إلى مجموعات القيم التي تفرض على المرأة الاستغلال بمعينة، خصوصاً التدريس، الذي تتحقق به الإناث اللواتي يصرفن النظر عن تخصصاتهن العلمية والأكاديمية، حتى إن مراحل تعليمية في أكثر من قطر عربي خليجي كانت أن تعتمد على الإناث وحدهن، وإذا كان بعض الأقطرار الخليجية قد وسع هوماً مش عمل المرأة، فإن ذلك كمّي وليس كيفياً، وأفضى هذا الوضع إلى تضخم وظيفي من الإناث في مجالات العمل التي لا يوجد فيها اختلاط أو تعامل مباشر مع الذكور، وإلى نقص في مجالات أخرى تستغل فيها العمالة الواقعة لتفادي بحاجات المجتمع في هذه القطاعات، وقد أكدت دراسات تاريخية حول أوضاع العمل في الخليج أن مشاركة المرأة، قبل العقبة النفعية، في كثير من المهن والأعمال كانت كبيرة، فقد كانت النساء يعملن في بيع السمك والدجاج والماء، ويقمن بالأعمال المنزلية اليومية وصباغة الأقمشة والزراعة وبعض الصناعات الخرفية غير أن الوفرة المالية بعثت فيما وأكدت أخرى، كان من شأنها تحجيم عمل المرأة وإذا كانت هذه الظاهرة تبدو أكثر وضوحاً في الخليج، فهي متفاوتة في الكم في غالبية الأقطرار الإسلامية، وإن كان هنا التفاوت لا يرتبط بالقيم الاجتماعية على النحو الذي هو عليه في الخليج، حيث توجد عوامل بنائية أخرى ذات صلة بانحسار الإنتاج وحدودية فرص العمل، التي يغور بها الرجل، نتيجة لفرص التي اتيحت له تاريخياً في التعليم والعمل، خصوصاً في الشرائح

الوسطي وما يعلوها، ولعل من بين ما يدلل على انخفاض مشاركة المرأة عموماً، وفي المهن الإنتاجية خصوصاً، ان نسب مشاركتها في الإمارات والكويت، على سبيل المثال في أعمال النقل والمواصلات والتشييد والبناء، تراوحت بين ٣٠ و٤٢ بالمائة^٦.

إن عدم وجود المرأة في موقع عمل تسمح لها بعمارة دورها مع محافظتها على شخصيتها العربية الإسلامية والتزامها القيمي بحرم المجتمع من هذا الدور، هذا إلى جانب الهدر في الإمكانيات المادية والبشرية إذ أن الواقع يشير إلى تزايد في أعداد الخريجات من الجامعات ومؤسسات التعليم العالي في العالم الإسلامي، وقد انفقت الدول ملايين الدراهم والدينار على تعليم هؤلاء الفتيات وعدم فتح المجال لهن في العمل يهدى هذه النبأ، ولا يكفي القول إن التعليم ذاته مطلب، فلا شك أنه مطلب حيوي للإنسان في هذا العصر، لكن التعليم إذا لم يتحول إلى عمل فإنه يصبح "مخروناً" لا ينتفع به، ثم إن المعارضين لدور المرأة في الحياة يذهبون بعيداً حين يفترض - البعض منهم - أن خروج المرأة ومشاركتها في الحياة سيؤدي إلى "انحراف" المرأة، وهذا عدا أنه تصور يتعارض مع للفهوم الشرعي الإسلامي الذي يفترض في المرأة المسلمة العفة والمحسانة شأنها شأن الرجل، إلا أنه يتصور المجتمع المسلم بصورة الوحش الكاسر تجاه المرأة "الضعيفة" أمام رغباتها وسلوكياتها، وكان العلاقة بين المجتمع أو بصورة أخرى بين المرأة والرجل هي علاقة "شهوة" فقط، وهو تصور يسىء إلى المجتمع باكمله مثلاً يسىء إلى المرأة، خاصة وأن التاريخ الإسلامي حقل بصور ناصعة من مشاركة المرأة المسلمة في الحياة ولم يشر أحد إلى أن ذلك مدعواً انحراف أو إساءة مع وجود النصوص التي تحذر من ذلك والتي يحب

ان تفهم فهماً شاملًا في ضل القواعد العامة للإسلام التي تمنع النساء الرجال بالمرأة لغير حاجة أو بصورة تفتح أبواب الانحراف والفساد، أو في أحواله تهيئ الواقع في ذلك، لكن إذا تحقق للمرأة تربيتها الإسلامية التي تمنعها من الواقع في الرجل وتهيئ لها الظروف المناسبة للمشاركة كان الحديث عن الحرافها بعد تعريضاً بالمرأة المسلمة وتقليل من شخصيتها ومثل هذا القول ينطبق على الرجل أيضاً فوجود الإنسان في بيته (موبيو،ة) بالفساد والانحراف مدعاه كذلك للسقوط.

إن قصر التصور على المرأة وحدها نابع من رؤية اجتماعية بينية محدودة وليس من نظرية شرعية حددت الظروف والشروط والمواصفات للمرأة والرجل ليكون لكل واحد منها دوره في المشاركة والعمل من أجل بناء وتنمية في المجتمع.

ويقابل هذا التصور كذلك تلك النظرة التي ترى في المرأة - غير العاملة - تخلفاً وتاخراً، خاصة إذا كان لتلك المرأة دور تمارسه في الحياة فقد ترى إحداين ان التفرغ ل التربية أبنائهما تربية سليمة أولى من مشاركتها في العمل - الوظيفي - أو أن يكون لها دور اجتماعي من خلال المؤسسات الاجتماعية أوسع من مجرد الوظيفة المحدودة فينتظر إليها أنها ليست - مشاركة - أو أنها غير مواكبة لحركة المجتمع، أو غير ذلك من النعم التي يصفها بها بعض الكتاب والباحثين - من المبالغين - في دفع المرأة للحياة العامة حتى ولو لم يكن هناك مبرر لهذا الدفع، وإذا كنا نعيّب على أولئك الرافضين لمشاركة المرأة فإننا نعيّب على هؤلاء كذلك لقد استمعت إلى إحدى المتحدثات التي تصف المرأة غير العاملة بأنها امرأة (متخلفة)

وكان مقياس التخلف والوعي هو وظيفة المرأة أو عملها المحدود، وكان رد إحدى المشاركات عليها أنها تفضل أن تكون متفرغة ل التربية أبنائها (الخمسة) ليكونوا عناصر قاتلة في المجتمع على أن تخرج للعمل وتترك مسؤولية هؤلاء (الخمسة) على امرأة أخرى هي التربية أو الخادمة.

إن المبالغة في كلا الأمرين أضاعت حقيقة دور المرأة في الحياة، وكان المرأة مخلوق آخر يراد له أن يأتي من يحدد له هذا الدور ونسى كلا الطرفين إن الحياة تقوم على حقوقها المرأة والرجل، ولا قيمة للحياة بدون إحداهما، وكما أن للرجل دوره فإن للمرأة دورها، ولا يقل أحدهم عن الآخر.

٤- المرأة والسياسة :

إذا كانت المرأة المسلمة قد دخلت القرن الحادي والعشرين ولم تتحقق تقدماً واضحاً في ميدان التعليم الذي يعد الأساس في عملية البناء والتنمية لأي مجتمع فماذا يمكن أن نتصور إنجازها في ميدان السياسة والمشاركة؟ إن المرأة المسلمة لا تختلف كثيراً عن معظم دول الشرق إذا ما زالت مشاركتها محدودة أو رمزية في الأقطار التي سمح لها بهذه المشاركة عدا أن هناك أقطاراً عددة من بينها بعض الأقطار الإسلامية لم تسمح للمرأة بالمشاركة السياسية. ولعل التجارب التي مرت بها بعض تلك الدول في السنوات الأخيرة تشير إلى أن المرأة المسلمة لم تصل إلى القبول بمشاركتها السياسية عدا عن وجودها في المؤسسات السياسية، وما زالت بعض المجتمعات منقسمة على نفسها بين قبول هذه المشاركة ورفضها لأسباب كثيرة،

لكن المرأة حتى في بعض الدول التي سمح لها بالمشاركة السياسية لم تستطع أن تحقق موقعاً يذكر فلم تستطع أن تصل امرأة واحدة إلى مقاعد البرلمان أو الوزارة أو المؤسسات السياسية الأخرى في بعض الدول الإسلامية التي أعطتها هذا الحق مما يعني عدم تقبل بعض المجتمعات الإسلامية لفكرة مشاركة المرأة إما لأسباب بعروها البعض إلى الدين أو التقليد أو لمرأة ذاتها حيث يشكك البعض في قدرتها على هذه المشاركة أو عدم صلاحتها للقيام بهذه الدور "الذكوري"، ولهذا فإننا نجد أن دور المرأة في العمل السياسي المؤسسي ما زال ضئيلاً منذ أن سمح للمرأة بالتصويت في أول بلد إسلامي وهو تركيا عام ١٩٢٠م ثم سمح لها بالترشح عام ١٩٢٤م، وعلى الرغم من مرور ما يقرب من ستة وسبعين عاماً على ذلك، إلا أن المرأة التركية لم تحقق حضوراً في البرلمان حيث لم تتجاوز ٤٥٪ من أعضاء البرلمان في آخر انتخابات، أما الدولة الإسلامية الثانية التي أعطت المرأة حقوقاً سياسية فهي المالديف وقد تم ذلك عام ١٩٣٢م إلا أن أول امرأة وصلت للبرلمان كان عام ١٩٧٩م أي بعد سبعة وعشرين عاماً!! من إقرار الحقوق السياسية للمرأة في المالديف، تم جاءت اندونيسيا عام ١٩٤٥م لتعطي المرأة حقوقها السياسية، ولم تمض فترة طويلة حتى وصلت أول امرأة اندونيسية إلى البرلمان وذلك عام ١٩٥٠م وفي عام ١٩٤٦م حصلت المرأة في جيبوتي على حق المشاركة السياسية فتم الإعتراف لها بحق التصويت دون الترشح الذي جاءه متأخر عام ١٩٨٦م، أي أنها احتاجت إلى أربعين عاماً لتكميل مشاركتها السياسية، ومع ذلك فإن المجتمع في جيبوتي له رأي آخر إذ لم يستطع منذ تلك الفترة أن يقبل وجود امرأة واحدة في البرلمان!! مما يشير إلى أن مشاركة المرأة

السياسية لا تتوافق على صدور القرارات والأنظمة فقط وإنما هي ظروف وفجائعات لدى المجتمع الذي يقرر قبول المرأة من عدمه، ولم يكن شأن المرأة الباكستانية مختلفاً كثيراً فعلى الرغم من تأخرها عن الجيبوتية سنة واحدة للحصول على حق التصويت والترشح أي عام ١٩٤٧م إلا أنها انتظرت طويلاً كذلك لتوصل أول امرأة إلى البرلمان حيث كان ذلك عام ١٩٧٣م، أي أنها صبرت ١١ سبع وعشرون سنة للحصول على ما اكتسبته في مجال المشاركة السياسية لكنها استطاعت بعد ذلك أن تحقق حضوراً وصل إلى ٣٦,٦٪ من مقاعد البرلمان في آخر انتخابات نيابية وجاءت النيجر بعد ذلك أي عام ١٩٤٨م لتقر بالحقوق السياسية للمرأة، لكن أول امرأة وصلت للبرلمان في النيجر كان عام ١٩٨٩م، ومع ذلك فإن حضورها لم يتجاوز ١,٢٪ من عدد أعضاء البرلمان في آخر انتخابات، وتعتبر سورياً من الدول التي أعطت المرأة حقها للمشاركة السياسية في مرحلة مبكرة إذ سمح لها بالتصويت عام ١٩٤٩م تم بالترشح عام ١٩٥٢م، لكنها انتظرت عشرين سنة لتوصل أو امرأة إلى البرلمان أي عام ١٩٧٣م واستطاعت المرأة السورية أن تحصل على ١٢٪ من مقاعد البرلمان في آخر انتخابات نيابية، أما مصر فقد أعطت المرأة حقها السياسي مبكراً عام ١٩٥٦م، وتعد مشاركتها أسرع مشاركة للمرأة إذ لم تنتظر طويلاً كشفيفاتها بل استطاعت أن تصل للبرلمان بعد سنة واحدة فقط أي عام ١٩٥٧م لكن تلك المشاركة لم تتحقق نسبة كبيرة إذ لم تتجاوز هذه ٤,٤٪! من أعضاء البرلمان في آخر انتخابات، ثم تالت بعد ذلك الدول الإسلامية في إعطاء المرأة حقوقها السياسية في الترشح والتصويت وكان آخرها الكويت حيث أقرت الحقوق السياسية للمرأة عام ٢٠٠٥م وينتظر أن

تشارك المرأة الكويتية في الانتخابات المقررة في ١٩ يونيو ٢٠٠٦ م، وهي أول مشاركة لها، لكن الملاحظ أن بعض الدول الإسلامية لم تقر الحقوق السياسية للمرأة عدا عن الحقوق السياسية للرجل، حيث تنتهي فيها القوانين المنظمة للحقوق السياسية مما يحرم الجميع من ممارسة هذا الحق، وإذا كانت بعض الدول تنظر بإمكانية إعطاء الرجل الحقوق السياسية إلا أن تضريتها للمرأة مازالت متاخرة عن الرجل في ممارسة الحقوق السياسية.

وهذا يشير إلى أهمية التوعية بهذا الحق ومعالجة موضوع مشاركة المرأة في ضوء المؤشرات الاجتماعية السائدة بين المسلمين، خاصة المؤثر الديني إذ يرتکز بعض المانعين لمشاركة المرأة على فهمهم لبعض النصوص دينية، كما أن المعوقات الاجتماعية والتصور لمشاركة المرأة المسلمة في الحياة السياسية . وفقاً للنموذج السائد في الغرب . جعل المجتمعات الإسلامية تتردد في قبول هذه المشاركة نظراً لاختلاف المجتمعات وتقاليدها الاجتماعية ولطبيعة دور المرأة التربوي والأسرى في المجتمعات الإسلامية.

الخاتمة والتوصيات

١. إن عدم الوعي بالحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية للمرأة حرمتها من كثير من الأدوار التي يمكن أن تقوم بها، ولذا لابد من توعية شاملة بهذه الحقوق وتعريف بها، خاصة في الجوانب التي لم تحظ باهتمام كبير كحقوقها المالية والسياسية.

- ٢ - أدى الخلط بين ما أقرته الشريعة الإسلامية من حقوق للمرأة، وبين العادات والتقاليد السائدة في المجتمعات الإسلامية، إلى طفليان هذه العادات والتقاليد على تلك الحقوق، ولذا لابد من الفصل بين الأمرتين وتأكيد على العادات والتقاليد والقيم الاجتماعية التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وبيان ما يخالفها.
- ٣ - لا تأخذ حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية حقها من البحث والدراسة في المؤسسات المختصة، كما أن غياب هذه الحقوق من مناهج التعليم أدى إلى الجهل بها، ولذا لابد من تضمين مناهج التعليم - وخاصة في التعليم العالي - محتوى يهتم بحقوق المرأة، حتى يستطيع الطلبة معرفة ذلك وتطبيقه في حياتهم.
- ٤ - بعض القوانين المتعلقة بحقوق المرأة في بعض البلاد الإسلامية وضع وفق رؤية غربية، أو وفق قيم اجتماعية محلية، ولذا لابد من وضع قوانين جديدة أو تعديل القوانين القائمة حالياً بما يتتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- ٥ - إن وجود منظومة علمية إسلامية متكاملة بحقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ييسر معرفة هذه الحقوق، كما ييسر تطبيقها، ولذا يمكن أن تتولى إحدى مؤسسات البحث العلمي أو الجامعات أو المراكز المتخصصة وضع هذه المنظومة العلمية وترجمتها إلى لغات متعددة حتى يتيسر للباحثين والمحترفين الاستفادة منها.
- ٦ - لا توجد مساواة بين الرجل والمرأة في المجتمعات الإسلامية من حيث الحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية كحق التعليم وحق العمل وحق التملك وحق المشاركة السياسية، ولذا لابد من العمل على اصلاح هذا الخلل من خلال النوعية

وتشريع القوانين التي تحقق هذه المساواة.

٧. هناك محاولات لصياغة واقع المرأة المسلمة وفقاً للقيم والرؤى المعاصرة في المجتمعات الغربية، باسم التحرر أو التقدم أو المشاركة العامة في الحياة، ولذا فإن إبراز دور المرأة المسلمة في مجتمعها والأدوار التي تقوم بها وفق الرؤى الإسلامية، يتعين ردأ على تلك الدعوات، وتأكيداً على هذا الدور.

٨. إن عزل المرأة المسلمة عن مجتمعها ومحوله قصر دورها على بعض الشفون المحدودة يتعين تقليلياً من مكانة المرأة وثعطلياً لدورها الذي أقرته الشريعة الإسلامية، ولذا لا بد من مشاركة المرأة المسلمة في الشأن العام وفقاً للظروف التي أقرتها الشريعة الإسلامية.

أساليب تأثير المرأة

السلمة عاليًا

"ال الحاجة عفاف الحكيم"

فَالْعَالِمُ (بِاِنَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمَنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتَكُمْ كَفَلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ
وَيَجْعَلُ لَكُمْ دُورًا تَمْهِيْدَنَّ بِهِ، وَيَخْفِيْرُ لَكُمْ مَالَهُ شَفَوْرَ رَحِيمٍ). (الْحَدِيدَ ٢٨).

مقدمة :

في الوقت الذي يواجه فيه عالمنا الإسلامي تحديات كبيرة من دول الاستكبار والدول الغربية التي تريد أن تشكل عالمًا جديداً هدفه الأساسي استهداف الإسلام والتخلص منه حتى لا يعم وينتشر.

فإن المرأة المسلمة في إطار هذا التحدي تواجه تحديات جمة تهدف في مجملها إلى تعطيل فاعلية دورها ومسؤوليتها.. حتى لا تتمكن من النهوض بمهامها كقوة أساسية فاعلة في حركة الأسرة تحديداً. ومن تم حركة المجتمع.. فمعادلة المرأة.. فالأسرة.. فمجتمع صالح.. قامة عزيزة غالبة.. أدركها الأعداء وبنواوا العمل عليها منذ وقت..

وعليه فإن الحديث عن - أساليب تأثير المرأة المسلمة عالمياً - يصبح متعدراً من دون التطرق لما شهدته العقود الماضية الأخيرة من اهتمام عالي مكنف وواسع يقضى بها المرأة. سواء غير الفعاليات والجمعيات الحكومية وغير الحكومية.. أو عبر المنظمات

الدولية ولا سيما الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.. وحيث نظمت سلسلة مؤتمرات في عواصم مختلفة من العالم اقررت لها اوصية مالية ضخمة وطرحت فيها شعارات استقطابية جاذبة تتعلق بالمساوة والحقوق والقضاء على كافة اشكال التمييز والعنف ومشاركة المرأة في هيكل السلطة ومواقع صنع القرار..

فمن مؤتمر "نروبي" الذي انعقد في العام ١٩٧٥ تناولت المؤتمرات واللقاءات الدولية في نيومكسو وكوبنهافن، وصولاً إلى مؤتمر السكان في القاهرة عام ١٩٩٤ والمؤتمري العالمي الرابع للمرأة في بكين عام ١٩٩٥ الذي كان له دوراً كبيراً في كشف المرامي الخفية لهذه المؤتمرات. وذلك لأنه كان متميزاً عن غيره من المؤتمرات الأخرى التي تبنتها الأمم المتحدة.. إذ طرحت فيه بصرامة ووضوح مجموعة من الآراء والسائلن التي حملت تهديداً مباشراً لكل الأديان والقيم الحضارية.. مما لا يمكن التسامح فيها من أي طرف لأنها تتنافي مع أبجديات الخلق الإنساني والإسلامي والقيم العائلية.. وقد أثارت هنا الطرح حينها مجموعة من التساؤلات وعلامات الاستفهام.. كما اظهر وبشكل واضح أن الغرب يحاول أن يصدر مفاهيمه إلى العالم كله بهدف إرساء أوضاع جديدة تنسجم وتطلعات النظام العالمي الجديد.

نظرة موجزة في التفاصيل :

هذا التوجه لفرض الرؤية الغربية العلمانية على المجتمعات الأخرى بما فيها العالم الإسلامي يبرز من خلال وثيقة - بكين - التي تم خصصت، أولاً، عن مشروع التحرر المطلق للمرأة من كل ما له صلة بمعتقداتها وتقاليدها وثقافتها مجتمعها، بل كل ما له صلة بتاريخها من موروث ديني وعقيدتي وأعراف اجتماعية..

ثانياً، هذه الوديعة وضعـت المرأة في حالة مواجهة مع الرجل.. إذ صفتـه مهندساً لقيـود تحجـيمـها عبر التقـالـيد والـديـن وـقـوـانـين الـاحـوال الـشـخصـيـة التـي - كـمـا سـمعـنا هـنـاك - أـنـه تـقـضـيـنـ الرـجـالـ في رـسـمـهـاـ ولا يـدـ لـنـسـاءـ العـالـمـ العـرـبـيـ وـالـإـسـلـامـيـ منـ الـعـمـل عـلـى تـقـويـضـهاـ لأنـهـ العـاقـقـ الأـكـبـرـ اـمـاـمـ تـقـدمـ المـرـأـةـ فيـ هـذـهـ الـبـلـدـانـ.

ثالثاً، الـوـنـاقـ الـأـسـاسـيـ لهـنـاـ الـمـؤـتـمـرـ اـشـتـملـتـ بـنـوـداـ تـهـدـدـ كـيـانـ الـأـسـرـةـ وـتـضـعـ المـوـسـسـةـ الـزـوـجـيـةـ كـمـاـ تـعـارـفـتـ عـلـيـهـاـ الـأـدـيـانـ فيـ صـفـ وـاحـدـ مـعـ الـعـلـاقـاتـ الشـاذـةـ وـلـيـاحـةـ التـمـرـدـ عـلـىـ سـلـطـةـ الـوـالـدـيـنـ وـمـسـؤـولـيـتـهـماـ تـحـتـ قـنـاعـ الـحـرـيـةـ الـفـرـدـيـةـ. وـحـيـثـ رـأـيـناـ خـلـالـ انـعـقـادـ الـمـؤـتـمـرـ تـظـاهـرـاتـ حـاشـدـةـ لـلـشـانـاتـ وـيـافـصـلـاتـ رـفـعـتـ دونـ خـجلـ...ـ كـمـاـ وـصـلـتـ الـأـمـورـ بـوـفـدـ نـسـانـيـ أـنـ قـدـمـ اـقـرـاحـاـ بـالـغـاءـ كـلـمـةـ "ـمـ"ـ لـأـنـهـاـ بـحـسـبـ زـعـمـهـنـ تـشـكـلـ اـمـتـهـانـاـ لـلـمـرـأـةـ وـتـجـعلـهـاـ اـقـرـبـ إـلـىـ حـيـوانـ مـهـمـتـهـ الـأـسـاسـيـةـ أـنـ يـلـدـ وـيـرـضـعـ..ـ

هـذـهـ الـأـمـثلـةـ تـظـهـرـ عـمـقـ الـهـوـةـ التـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـنـحدـرـ إـلـيـهـاـ الـإـنـسـانـيـةـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ إـذـ بـقـيـ الـإـلـاحـاجـ الـمـنـظـمـ عـلـىـ الـفـسـادـ وـالـإـنـحرـافـ،ـ فـمـاـ يـعـمـلـ عـلـىـ اـسـقـاطـهـ وـفـرـضـهـ -ـ لـلـنـهـوـضـ بـالـرـأـةـ -ـ عـبـرـ الـقـنـواتـ الـدـولـيـةـ يـنـتـلـقـ كـلـهـ مـنـ اـصـطـارـ الـحـيـاةـ الـغـرـبـيـةـ الـتـنـقـلـةـ بـالـأـمـراضـ وـالـعـلـلـ الـنـفـسـيـةـ وـالـخـلـقـيـةـ وـالـجـسـمـيـةـ..ـ وـهـذـاـ مـاـ يـضـعـ الـمـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ اـمـامـ مـسـؤـولـيـاتـ وـتـحـديـاتـ جـمـةـ.

وـقـدـ أـكـدـتـ الـبـحـوثـ وـالـمـعـلـومـاتـ بـاـنـ قـائـنـاتـ الـحـرـكـةـ النـسـوـيـةـ التـحـرـرـيـةـ فـيـ الـغـربـ يـمـتـلـنـ الـقـوـةـ الدـافـعـةـ لـهـنـاـ الـشـرـوـعـ..ـ عـبـرـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ بـدـعـمـ مـنـ الـدـوـلـ الـغـرـبـيـةـ..ـ وـمـلـفـتـ اـنـ حـسـابـاتـ هـؤـلـاءـ..ـ اـخـذـتـ بـعـينـ الـإـعـتـارـ مـاـ تـكـتـهـ غالـبـ الـدـوـلـ مـنـ الـغـيرـةـ الشـدـيـدةـ لـعـقـدـاتـهـاـ وـتـقـالـيدـهـاـ التـيـ تـعـرـرـهـاـ سـرـ تـعـاسـكـهاـ وـسـلـامـةـ اـنـسـانـهاـ مـقـارـنـةـ بـمـاـ آـلـيـهـ حـالـ الـإـنـسـانـ فـيـ الـغـربـ -ـ وـإـنـهـ مـنـ هـنـاـ لـجـاتـ هـذـهـ الـمـؤـسـسـاتـ وـالـمـنظـمـاتـ الـدـاعـيـةـ

للتحرر المطلق.. لخطية دعوتها باستخدام مصطلحات غامضة ومحاطة بحيث ان التفريعات والتفاصيل لدى مناقشة الوثيقة الأساسية كانت تخرج كلباً عن العناوين..

فالحديث عن الصحة الانجابية – على سبيل المثال – يتحول ليكون بحثاً عن الاجهاض والتحرر الجنسي وتشجيع الإباحة وجعلها من حقوق المرأة المحمية من القانون، والدعوة للإعتراف بتكوين نمط جديد من الأسر بهدف إباحة الشذوذ والإنحراف السلوكي وتهبيس دور الزوج في بناء الأسرة.

وببقى الأخطر في هذا المؤتمر هو الوصول الى صيغة نهائية ملزمة للدول يخصيص القضايا المطروحة على جدول أعماله، والتي صدرت بحقها توصيات ومقررات في المؤتمرات السابقة تحت اشراف الأمم المتحدة ..

من هنا كان لا بد من التنبه الى ان الدعوات القائمة الآن الى عولمة المؤسسات الفسقية وربط المنظمات والجمعيات في بلادنا ببرامج واستراتيجيات متبلاة في العالم على ضوء هذه الأسس ليس الا مقدمة ووسيلة من وسائل السيطرة على حركتها والحد من نهوضها المحتمل.. ومشاركتها في الحياة العامة... فمؤتمر بكين اليوم بات يمثل الإطار الاستراتيجي والتصوري الذي تدور في فلكه مجموعة الجمعيات ومؤسسات ما يسمى بالمجتمع المدني (التي تترعى بها وتفعلها في العالم الإسلامي الأحزاب والفلول النسائية العلمانية..)

وان ما تهدف اليه سياسة عولمة المؤسسات النسائية والإجتماعية وتربيتها، هو اداء وظيفة محلية تمثل بالعمل على استقرار الوضع الاجتماعي المتغير بسبب سياسة القهر والنهب المتواصلة مما يتبع المجال واسعاً – لقوى الاستكبار – بالعمل على تنفيذ اهدافهم على حساب شعوبنا دون مقاومة، او باقل قدر ممكن من

التكليف... وبالتالي فإن هذا يعني بان هؤلاء يريدون من المؤسسات النسوية ان تكون الحارس على سياساتهم العدوانية ضد شعوبها وحركة تقدم مجتمعاتها ونهب ثرواتها، وصولاً الى تحقيق طموحاتهم بایجاد المجتمع العالمي ذي الصفة والسمة الواحد الذي تسيطر عليه مفاهيم الغرب الانحلالية الآيلة الى تقويض دعائم الأسرة وتذويب المجتمعات وتحويتها الى نسيج واحد مهترئ تسلس قيادته ويسهل التلاعب فيه كيف يشاء...

ولعل هذا الوضع هو اكبر تحدي يواجه المرأة المسلمة المعاصرة و يجعلها أمام المواجهة المتعددة الأبعاد خاصة وأن هذا الإنشغال الإستراتيجي يستنفر فقر وحيل شعوب العالم وخاصة المرأة التي تعكس عليها الأزمة الاجتماعية والتربوية والإقتصادية، وذلك أن ٨٠٪ من النساء في معظم بلاد العالم الإسلامي يعاني من الأمية والفقر وهذا وبالتالي يعكس مستوى تدني الوعي بالحقوق والمطالب المشروعة ويفسح المجال من جهة ثانية للبرامج والقرارات الدولية التي تحتاج سائر المجتمعات ومنها مجتمعاتنا والتي تتحرك عبر اساليب مدرستة تحقيقاً لاهيمنة، وتأطيراً للشعوب بعيداً عن هويتها وحاجاتها الحقيقة، وبعيداً عن مبادراتها الشخصية.

حاصل المسألة :

ان موضوع المرأة اليوم لم يعد مسؤولية أفراد وشخصيات او مبادرات معزولة تطلق من هنا وهناك لثير نقاشاً بين مؤيدین ومعارضین، القضية اليوم تطرح على بساط النقاش الدولي، وقضية المرأة في العالم الإسلامي هي اليوم تخضع - بشكل وبآخر - لنوع من التدوير السياسي والثقافي وهذا يعني ان موضوع المرأة والأسرة عموماً صار جزءاً من المواجهة الحضارية الشاملة ..

ويندبيه أن هذا الإنتقال والتحول لم يحدث فجأة ودفعه واحدة، وإنما حدث على مراحل متدرجة وكان يراد لكل مرحلة أن تصبح مكسباً ليتم الإنتقال إلى المرحلة التالية وان ترسخ كواقع لا يمكن التشكيك فيه أو التراجع عنه.. باختصار هذه هي صورة المسلسل الذي أدى إلى انعقاد العديد من اللقاءات الدولية بشأن المرأة إلى أن أصبحت توصياتها ملزمة للدول والشعوب غير الغربية. ليس فقط بقوة الشرعية العالمية، بل كذلك بقوة النفوذ الذي اكتسبتهحركات النسوية داخل هذه البلدان بفضل الدعم الأجنبي، بحيث أصبحت تشكل لوبيات للضغط والمطالبة إزاء الحكومات.

وقد رأينا نماذج لهذا. في بلدان عربية وأسلامية عملت فيها الهيئات الخنزيرية والنسوية على الحكومات ورفع مطالب بتفعيل قوانين الأسرة والزواج بشكل يستوعب المبادئ والقرارات الصادرة عن تلك المؤتمرات واللقاءات الدولية.

كيف تربى المعركة؟

إن التحدي الذي يواجهنا كامة في قضية المرأة ليس تحدياً هيناً ولا بسيطاً كما قد يبدو.. باعتبار أن قضية المرأة ليست معزولة عن قضية الأسرة. والأسرة ليست معزولة عن المجتمع يرمته، بل الأمة يكاملها، وببقى المؤسف - كما بينا - أن هذه المخلطات الدولية التي تتترنّج بأدوات بشرية من بلدان عربية وأسلامية وهي محملة بأشكال من الضغوط التي تصل إلى درجة الفوضى والتدخل السافر، بحيث يمكن القول أن التاريخ لم يسبق له أن عرف مثيلاً لها. وأنه إزاء هذه المخاطر المحدفة على واقع المرأة والأسرة المسلمة كان لا بد

من مطالبة المهيمنين بقضايا الأمة الإسلامية بتوفير البديل الإيجابي القابل على هنا الصعيد، إذ آن الآوان للتعاطي مع المرأة كونها عضواً فاعلاً وإيجابياً وليس مجرد مستفيد سلبي.

آن الآوان لانتهاج استراتيجية شاملة متكاملة مبنية على تحديات الواقع، وهادفة إلى إحداث تغييرات نوعية وكمية تفضي إلى تقديم الإسلام الذي جاء رحمة للعالمين كمخلص حقيقي للبشرية.. وكممنفذ وباعت لعزة وكرامة الإنسان..

الإسلام الذي يؤمن بكرامة الإنسان الذاتية، وينشد السعادة لكل الناس. الإسلام الذي جاء بالفهم السليم للتحرر الشامل للمرأة وتعامل معها كإنسان وساوى وشارك بيتها وبين الرجل في كل المبادئ ووزع بينهما الأدوار على أساس التكامل ومن ثم دفع بهما نحو صنع حركة الحضارة، جاعلاً معياراً واحداً للاقتاء والتفاوض بين الجميع هو التقوى.

الإسلام الذي أزال الجاهلية وحمى الشعوب من الفساد والانهيار الأخلاقي وما يترتب عليه من علل وأوبئة وصسان الأسرة وحفظ لكل من الرجل والمرأة والطفل حقوقه الشرعية. الإسلام الذي كان نتاجه بعد مسيرة أربعة عشر قرناً، هو قيام الثورة الإسلامية في إيران، والتي شكلت أهم حركة لإحياء الدين في عصرنا وبرهنلت من خلال التجربة العملية وبما لا يدع مجالاً للشك على كفاءة الدين الحنيف وقدرته على إحداث تحولات هائلة على مختلف الصعد ومنها وضع المرأة، الذي تتحدث الأرقام بما يمثله من دور ريادي، رغم الإنحسار والسحق على يد النظام البائد الذي قلد الغرب.

من هنا فإن مسؤوليتنا كبيرة وكبيرة جداً حيال كنوز التجربة التاريخية

التي أرسى قواعدها الدين الحنيف والتي تقف اليوم وبعد ما يزيد على الأربعين عاماً فرنساً، حية نابضة حاذية لسائر عناصر المجتمع وملبية لكافة احتياجاتهم الروحية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتربوية.. في مقابل تجربة الغرب التي أكملت قرنين لكنها قادت إلى تفسخ الأسرة وأفرزت مناخاً من الإنحلال والغوضى أطاح بالأخلاق الاجتماعية والحسن الإنساني السليم. وجعل المرأة - مع عدم وعي الحاجات الحقيقية - تتجه نحو تأكيد حضورها الاقتصادي والوظيفي كنتيجة للفراغ القاتل الذي تعشه على الصعيد الروحي والنفسي. وهذا بالتالي يكشف لنا مخاطر تعظيم النموذج الغربي الذي يهدد كل كيان يسعى إلى تغليبه أو السير على نهجه..

ففي فرنسا مثلاً، أشارت الإحصائيات أخيراً أن أكثر من أربعين في المائة من الولادات تسجل خارج مؤسسة الزواج. وإن ٢٠٠ ألف مولود يولدون سنوياً من علاقات محزنة، والرقم في ارتفاع مضطرب، وتشير الإحصائيات إلى أن معدل الزواج في تراجع مستمر ولا تسجل فروق كبيرة بين فرنسا والسويد والنرويج وفنلندا.

أما في بريطانيا فالحال أسوأ، إذ تشير آخر الأرقام الصادرة عن مكتب الإحصاء الوطني البريطاني إلى أن نصف الأطفال في بريطانيا تحمل بهم أمهاتهم خارج العلاقات الزوجية المتعارف عليها. بينما كانت النسبة تصل إلى الثلث فقط قبل عشر سنوات.

أما في المانيا، فقد كشفت إحدى الدراسات الرسمية أن فتاة من أصل عشرة معرضة للإعتداء الجنسي من أحد محارمها (اب، أخ، خال، عم)، وبعض المصادر تقول أن الأرقام متسمحة بها لأن واحدة من ٦ فتيات تتعرض للإعتداء الجنسي من المحارم.

وفي النمسا، ذكرت دراسة اجتماعية أعدتها جمعية الدفاع عن كرامة الإنسان أن ٧٠٪ من الأموات النمساويين يتوفون في المستشفيات ودور العجزة بعبيدين عن اهتمام ذويهم. وأضافت الدراسة إلى أن ٧٪ فقط من النمساويين لا يزالون يحترمون رغبة ذويهم وأقاربهم في الوفاة على الفراش داخل البيت.

والغريب أن نجد المجتمع الغربي الذي تزداد فيه ظاهرة العقوق للوالدين وعدم الإهتمام بالأبناء؛ يقبل بشكل ملفت على اقتناء وتربية الحيوانات الأليفة. بحيث أن الشعب الفرنسي الذي يعيش هذا اللون.. يصل عدد الكلاب لديه إلى عشرة ملايين كلب ونحو ٧٥ مليون قطة...

الغرض من سوق هذه الشواهد هو التوضيح بأن قضية تحرير المرأة في الغرب والتي بدأت بشعارات برقة وانتهت إلى هنا الدرك والإسفاف.. لا زال بعض المخدوعين عندنا يخططون للإلتاحق برकها وهم لا يدركون أن الكثرين من هؤلاء يفكرون في الوقت نفسه في كيّفية الخلاص والإلتاحق بنا لو عرفوا الطريق ولو عرفنا نحن كيف نجعلهم يعرفونها..

ونحن هنا مع تأكييدنا أن الحضارة الغربية قد منحت المرأة مجالات واسعة للإبداع والعمل إلا أن هذه النتيجة الإيجابية كان من الممكن تحقيقها دون الإنزال في المدارج السلبية التي تعصف بهذه المزايا وترجح بسيئاتها.

ولعل هذا هو ما دعا بعض المفكرين الغربيين إلى الدعوة لتشجيع التدين والإفادة مما تقدمه الرسائلات السماوية من الضمانات الخلقية. ومن هؤلاء الفكر الفرنسي المعاصر – اندريله مالرو – الذي تخيل حضارة جديدة تجمع بين المادة والروح وتواءم بين مرامي الدين ومطالب الحياة. ثم أطلق عبارة اكتسبت شهرة واسعة

بعد ذلك حين قال: "ان القرن الواحد والعشرين اما ان يكون قرن الدين او لا يكون على الإطلاق".

دورنا كمسلمين:

هذه الدعوة العالمية للعودة الى منابع الدين والبحث عن حضارة متوازنة معتدلة تبين أهمية الدور الذي ينتظر أمة الإسلام ودين الاعتدال والوسطية والتوازن في العالم المعاصر كما وصفها ربها على صفحات القرآن الكريم (وَكُلُّ ذِكْرٍ جُعْلَاهُمْ أَمَةً وَسُطْلًا لِتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا).

هذه الأمة كي تتمكن من النهوض بهذا الدور فبان على أبنائها ان يأخذوا بشرؤده من خلال الاستمساك بالعروة الوثقى، وبالالتزام بالأمر الإلهي الذي حملته سوري الأعراف والأفعال أن (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا). آل عمران (١٠٢). (وَلَا تَنَازِعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَذَهَّبُ رِيحُكُمْ). الأنفال (٤٦). محولين الاختلاف في المذهب والمدارس الفكرية الى نوع من الجمال الذي تتلاقى فيه الألوان والأشكال المختلفة. والى سبب لإغناء التراث الإسلامي وخصوصيه. وليس سببا للتوتير والنزاع الذي يفت في عصب الأمة ويدرك بقوتها واستقرارها .. فإنه قد آن الأوان حقيقة الى الخروج من كهوف التعصب والتشدد للتوجه نحو دروب الخير ورياصه.. وان وحدة الصف والكلمة ونبذ الفرقـة وإعلاء صرح البناء المرصوصـ هي المقدمة التي لا يـدـاـنـ تـسـبـقـ عـرـضـ ماـ لـدـيـنـاـ منـ مـفـاهـيمـ ..ـ وـاـنـتـاـ لـمـعـنـقـدـ آنـهـ لـدـيـنـاـ كـمـسـلـمـينـ منـ مـبـادـئـ دـيـنـاـ وـتـرـاثـنـاـ ماـ نـقـدمـهـ لـلـإـنـسـانـيـةـ فيـ هـذـاـ عـصـرـ ..ـ وـلـاـ شـكـ آنـ اـحـدـ اـهـمـ الـمـبـادـئـ التيـ يـعـكـنـ اـلـإـسـلـامـ آنـ يـسـهـمـ فـيـ عـلاـجـهـاـ هـوـ مـيدـانـ الـمـرـأـةـ،ـ وـعـلـىـ اـمـتـادـ الـجـمـعـ الـإـسـلـانـيـ بـاجـمـعـهـ.

أساليب التأثير:

١. إن حاجتنا الأساسية على هنا الصعيد تبنا غير إعادة ترتيب البيت الداخلي وهذه ضرورة تحتمها التحديات باعتبار أن المدرسة التي إذا أعددناها أعددنا المجتمع بكامله - رجالاً ونساءً - تمكينها يساوي تمكين الأمة من احتضان وتوجيه سائر أفرادها. فإذا وعى المرأة نفسها وعياناً تماماً صحيحاً، وعرفت التحالف الذي تتحالق منه، والهدف الذي ستصل إليه، والغاية من هذا الهدف. فإنها ستتمكن حتماً من التخطيط للوصول إلى تلك الغاية. وبالتالي القيام بعرض تعاليم الإسلام والتبشر بنموذجية للمرأة على الصعيد العالمي ..
٢. التأسيس لرؤية إسلامية - فيما يخص المرأة - قائمة على الفعل والمبادرة والإيجابية والشمولية والعاصرة متجاوزة كافة الخلافات المذهبية وغيرها.. والأمل معقود هنا على التفاف الفعاليات الفكرية والمؤسسات العلمية ومراكز الابحاث والمنظمات النسائية والجمعيات والحوارات والعاهد الدينية بهدف تحقيق هذه الإستراتيجية الأساسية والهامة لحركة المرأة على مستوى العالم ...
٣. التركيز على دعم حضور المرأة المحجبة للتزمنة بتعاليم الدين. وفسح المجال للكتفاءات من النهوض بدور فاعل في مواقع العمل المختلفة لإبراز أن الإلتزام بالتعاليم واللباس الشرعي الإسلامي لا يحد من انطلاقتها وعملها الاجتماعي أو السياسي أو التربوي والثقافي.. ولا يعيق حركة افتتاحها على الآخرين.. مثلاً في على أن هذا المنحى إنما يدور مدار الناصي بمعالم دور الذي أرسى معاله رسول

الله(ص) قبل ١٤٠٠ عام وبما كرسه بيت النبوة تحديداً من خلال زوج النبي وابنته وحفيدته(ص) بل العديدات من أمثال سمية ونسيبة والحساء وسماء وغيرهن...

٤. السعي لدى الجهات الرسمية في دولنا العربية والإسلامية لتعيين المرأة الكفؤة الملزمة بالحجاب والمتقلة ديناً واعتقاداً، في المناصب الرفيعة في الدولة، من أجل تعزيز حضور هذا اللون المميز من النساء.. بل من أجل أن تعلم هي، ويعلم الآخرون على امتداد العالم أن حجابها والتزامها هو الذي أوصلها أو شجع على تواجدها في ذلك الموقع المتقدم بناءً لما دعى إليه الإسلام.. ملتفتين إلى معطيات وأبعاد الصداق القيم والمعبر الذي قام به الإمام الخميني(قده) من خلال نظمته للوقف الذي حمل رسالته التاريخية إلى غورباتشيف (رئيس الإتحاد السوفيتي السابق حين أعلن سماحته للعالم عن – انهيار الشيوعية – عبر إيهاء رعبي من خلال وقد مكون من عالم الدين والجامعي والمرأة – مثيناً عبر طي هذه التركيبة إلى أن إحياء الإسلام – القوة العالمية القادمة – سيكون على الأيدي الكفؤة لهذه الفئات الثلاث . وهذا لا شك سيكون من أهم الأساليب وأبعادها تائياً...

٥. السعي لتوحيد الجهود والطاقات النسائية على المستويات الوطنية أولًا وعلى قاعدة استيعاب التعدد وعدم إنكار الآخر، والتوفيق على الجوامع المشتركة الخاصة باوضاع المرأة في بلادنا في إطار الظروف الخاصة بكل بلد، وصولاً إلى إيجاد شبكة اتصال تصادمية بين المؤسسات والشخصيات النسائية الإسلامية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعاملة في التخصص من خلال تنظيم ملتقيات فكرية

نسانية وعقد مؤتمرات وحلقات دراسية وندوات وورش.. لإيجاد روح الأخوة والتضامن وتوفير الأرضية لزيادة من التعاون بين الفعاليات الفكرية في الساحة النسائية الإسلامية.

٦. إيجاد ركائز إعلامية تعكس افكار وآراء المرأة المسلمة حول كافة القضايا سعياً لإعلاء قيم الحق والحرية والكرامة الإنسانية ورعاية حقوق الإنسان كما ولهبها الله تعالى لعباده وكما اقرتهاها الشرائع السماوية والمواثيق الدولية العادلة والموروث الأخلاقي والإنساني.

٧. الإهتمام برعاية وتأهيل الباحثات للمساهمة بإقامة المؤتمرات والندوات العلمية بما يؤدي إلى إظهار هوية المرأة المسلمة والتعريف بمبادئ الإسلام ومعاهديه وذاته الأخلاقية والسلوكية والعمل مع نساء العالم على تعزيز وسيادة قيم العدالة والمساواة والأخلاق القوية في المجتمع ونبذ الفرقة والتمييز والإضطهاد..

٨. المشاركة الفعالة في المؤتمرات الدولية وطرح البديل الإسلامي على صعيد حقوق المرأة والطفل والأوضاع الاجتماعية.. وكشف الوجه الآخر المخيف لواقع الحياة الغربية الاجتماعية كلما أمكن. وتقديم الإحصاءات ورصد الظواهر في تلك المجتمعات حتى يتبيّن لهم أنه الحق..

٩. فتح حوار مع قيادات المؤسسات النسائية في العالم الإسلامي التي لا تتبنى المشروع الإسلامي من أجل التباحث والتوضيح وإيجاد نقاط لقاء والتنسيق مما لتحسين وضع المرأة في العالم الإسلامي تمهدًا للإنفتاح العالمي

١٠. توفر مراكز دراسات متخصصة بالمرأة كي تقوم بارشفة بكل ما يصدر من دراسات عن المرأة وتحشد طاقات الباحثين والخبراء للتعاون في تحقيق إجراء عملية مسح ميدانية لجميع المعلومات والإحصاءات التي تحتاجها لإنجاز الخطط والمشاريع...
١١. الاستفادة من بعض الجمعيات النسائية الغربية المناهضة للمعارضة لبعض أفكار تلك المؤتمرات. وذلك من خلال الاستفادة من نفوذها في بلدانها. وكذلك ما يتوفّر لديها من معلومات وحقائق عن مجتمعها.

دور المرأة المسلمة في المجتمع

د. الشيخ محمد مهدي التسخيفي
رئيس تحرير مجلة رسالة التقرير

مقدمة

لقد امتاز الاسلام بنظام متكامل في الحياة يكمل اجزائه بعضه الآخر لتوصل الإنسان إلى قمة الكمال النشود الفردي والجماعي في الحياة الإنسانية المكرمة والمفضلة على كافة عناصر الوجود الخلقية (الله حكرمنا بني آدم...) (الاسراء/٧٠).
وذلك وفق برنامج تربوي واجتماعي و.. مبين في كتاب الهداية الإنسانية (هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين) (آل عمران/١٣٨). نظام يدعو إلى إقامة مجتمع العدل والوسطية بامامة الرسول الاعظم(ص) وشهادته لتكون امته هي الأسوة لكافة بني الإنسان في مختلف شؤون الحياة. (وكذلك جعلناكم أمة وسطاء تكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا) (البقرة/١٤٢) وهذه الأمة الوسط تؤسس المجتمع النموذجي الذي قوامه الإنسان لما له من اصاله فردية في النظرية الاسلامية وما عليه من رسالة إجتماعية، قادة هذه الرسالة الالهية فرض انساني ملقي على عاتقه فطرياً بعد أن عجزت جميع القوى عن حمل هذه الأمانة والرسالة الكبيرى.

(لنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال ثابين ان يحملنها وانشقن منها وحملها الانسان، إنه كان ظلوماً جهولاً) (الاحزاب/٧٢) ولا كانت ديمومة

المجتمع تتوقف على قيام الأسرة التي هي لبنته الأساس المكونة من الزوجة والزوج والأولاد وكانت الزوجة هي العامل لهم في تنمية الأسرة ومن ثم المجتمع الإنساني في حركته المتضاعفة نحو الكمال المرتخي، أخذت المرأة في منظار الحياة الإنسانية موقعاً متمايزاً على مدى التاريخ وتجلّى التعامل معها في الأدوار السالفة على نحو السلب من غصب حقوقها واضطهادها وتهديدها واتخاذها سلعة تجارية تارة وآخر جنسية شهوانية على حساب انسانيتها كما كان هو السائد في أكثر الأقوام واليهود التي سبقت الإسلام وكثير من البقاع التي لم ترخص لرحمة الإسلام، وعلى نحو الإيجاب من احترام وتكرير وتقدير حقوق مناسبة وعادلة تحقق لها إمانيتها وأمالها وتجسد انسانيتها على ماهي عليها في ظل الهدایة الالهیة والحضارة الإسلامية تطبيقاً للشريعة الإسلامية العلیاء، فهذه الورقة المقدمة إلى مؤتمركم الموقر هي محاولة بسيطة في الكشف عن وضع المرأة بشكل عام وماهي عليه في عالمنا المعاصر وما للمرأة من موقع ودور مميز في ظل نظام الحكم الإسلامي خلال التجربة الحديثة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية راجياً من الله العلي القدير أن يوفق إمعاناً إسلامية في انتهاج رسالة النبي العظيم(ص) خاصة وأن الشعب الإيراني المسلم في إيران اكراماً لنبي الرحمة اطلق على هذه العام الهجري الشمسي عام النبي الكريم محمد(ص) باقتراح من الإمام الخامنئي القائد حفظه الله.

تاريخ المرأة القديم

المرأة تعتبر العنصر الرئيسي في قيام الأسرة وإي دراسة دقيقة عن النظم الاجتماعية القديمة والمعاصرة تقتضي البحث والتدقيق في موقعها و شأنها وكيفية التعامل معها، وفي الحديث عن العوامل التي ساعدت على بقاء المجتمعات و ديمومتها

على مر العصور لا يمكن أن تتفاوت دور المرأة المختلف فيها.

فوضع المرأة لدى الحضارات والآقوام حتى أبناء الديانات المختلفة كان متفاوتاً ولكن الاستقرار يشير إلى أنها لم تكن ذات مكانة اجتماعية مرموقة تساعدها على تقديم وترجمة ما لديها من صفات ومواهب في الواقع العاش فأوضاعها تتغير بتغير الحضارات والمناطق والحكام بل وحتى يتغير الوضع الاقتصادي السياسي الحاكم هناك فهي عند قوم سلعة تجارية يتصرف بها الزوج كيفما يشاء ومحكومة بالتسلية المطلقة، تباع وتشرى ونورث لأنها جزء المال ومن حق الجميع أن يستثمره حين التملك، وعند قوم آخرين تدعى إلى القيام بالبغاء المقدس لرضاء للرب وتقتربا له ومنهم من يرى أنها شر لابد منه وجسد بلا روح ويؤمر بذلكها مع الزوج بعد موته بل أصبح الفرض عند قوم حرق جسد المرأة بعد وفاة زوجها تطهيرًا للأرض من دنس وجود جثتها على الأرض وكل هذه الأفعال جاءت انتزاعاً من فلسفات الفها مفكري تلك الحضارات وحلبها عوامها، لذلك لم نشاهد آثار المرأة في الفن والعلوم والثقافة والسياسة، والأدب إلا في الجوانب السلبية منها وقد حصروا دور المرأة بالانجاب والرضاعة وما شابههما ومكان واد البنات واستراق النساء من الأمور الشائعة خاصة بعد انتهاء الحروب والغزوات لفريق على الآخر.

في هذه هي أوضاع المرأة على نحو الأجمال لدى البابليين والميونان والرومانيين والهنود والصينيين والفرس والعرب قبل الإسلام.نعم لا تنسى أن هناك حالات شاذة في التاريخ منقوله عن بعض الأقوام تحكي عن تكرييم المرأة وسلطتها وتدبيرها كما هو الحال لدى بعض الفراعنة المصريين وبخبطات اشرافية فارسية وبعض نساء العرب، لكنها كانت حالات يتيمة، من التاريخ عليها من الكرام لكونها لا تقوم بدور تغييري مؤثر في مجتمعاتها.

أوضاع المرأة في الغرب

ان الحضارة الغربية المعاصرة قد تأثرت في جانبها السلبي بشكل كبير بالحضارات اليونانية والرومانية. كما استغلت المرأة آنذاك وكانت وسيلة لاشباع الغرائز الشهوانية الذكور يه وكونها عنصر شيطاني خلق لأغراء الرجال واستحقرت الزوجة الشرعية وافصلت عن الحياة الاجتماعية وشاع احترام البعض وكان لهن دور مؤثر في المجال الاجتماعي والسياسي حتى أصبحت بيوت البعض نوادي علمية وسياسية وأدبية تجتمع فيها بعض النخب الفكرية والسياسية وتتحذف فيها قرارات مصرية في شؤون البلاد والعباد. فكذلك اليوم ما نشاهده من الجانب السلبي في عالم الغرب بالنسبة للمرأة ، فجسدها يستغل في اهم البرامج الاعلامية والثقافية وقل ما تجدون شركة تجارية دولية ومحلية، تستغني عن جسد المرأة لعرض المنازل والقصور وحتى كثير من وزارات السياحة لا يمكنها ان تعفل عن هذا الدور للمرأة لجلب السواح الى بلادها ناهيك عن المجموعات الخلقية من الافلام الاباحية ومجلاتها و... والهدف الرئيسي من كل هذا الدور البارز هو استدراجه الأرباح المادية الطائلة لصالح الشركات التجارية الدولية واصحابها وطوابعه الاقتصاد العالمي وكل ما يحصل هو على حساب انسانية المرأة وشرفها وشخصيتها ودورها الحقيقي في اقامة المجتمع الصالح. فانا كان الذي حصل في الحضاراتين الغربيتين السالفتين نتيجة فلسفة وفكر حاكم آنذاك فكل ما يحصل اليوم من سلبيات في هذا الغرب الحضاري ايضاً من آثار فلسفه الفكر العلماني المادي الحالمن الماكياولي والفرويدية خاصة وكل من سعي لطرد الدين من ساحة الحياة الانسانية.

فقد أقدمت العلمانية على الاهتمام بالأمور المادية البحتة وابتعدت عن كل ما جاء به الوحي لهداية الإنسان في سلوكه وعمرقه. قامت العلمانية في ظل مصطلحات وشعارات رنانة جرّت العالم الإنساني في الجانب الأخلاقي إلى مالا يحسن عقباه، تلك الشعارات الخيالية أسرت على إركان بعيده عن الواقع ووضعت البشرية في طوياوية فارغة وبعيدة عن الحياة الطبيعية وكانت من أهم ثمار هذه العلمانية هي ظهور الشيوعية في شرق العالم والليبرالية في غربه وكلاهما من نتاج الفكر العلماني الغربي وإذا كانت الشيوعية بعد مرور ثمان عقود قد وصلت إلى الفشل واندثرت في مزبلة التاريخ كما قال الإمام الحميتي(قدس) بعد ان خلفت ورائها الدمار في جميع الشرق على مستوى الفكر والعقيدة والتدبر العائلي وانقسام الشخصية وفقدان الهوية لدى الكثير من الشعوب التي اغرت بشعاراتها، (المساوات ، حق اليد العاملة، الحرية، الاستراكبة، محاربة الاستبداد الفردي و...) - تبعاً لاحزاب سياسية مغفلة اتبعت الحزب الشيوعي الأم وحكمت بلادنا الإسلامية أما فكرياً أو سلطوياً. فإن الغرب الليبرالي هو الثاني الذي ينتهج نفس المنهج الذي هو الوجه الثاني لعملة العلمانية الغربية الرائللة فهو أيضاً يحمل شعارات مغربية كالديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان، و... وتحت لواء هذه العناوين جر العالم إلى التفكك الاسرى وارتفاع نسبة الجريمة وتشعل الحروب المتتالية وقتل الابرياء - دقعاً عن حقوق الناس - واحتضان الاوخيان وتسلیط انظمة سياسية تابعة لارادته - احتراماً للديمقراطية - ونهب ثروات الشعوب المستضعفة - رعاية للمساواة - وزج القيادات السياسية في السجون وإقامة سجون خفية وانشاء اجهزة استخبارات عالمية - نشرأ للحرية - واقامة امبراخورية عربية بكل معنى الكلمة في جوانبها الاقتصادي والسياسي والعسكري والأمني على حساب شعوب العالم الثالث

كما هو المصلح عندهم.

ومن جملة شعارات الليبرالية الغربية الحنونة هو تحرير المرأة من كل التقاليد الرجعية السالفة والسعى للنجاع عن حقوقها وتقديم صورة عن المرأة كعنصر مستقل في ذاته، فهي بحاجة إلى ثورة نسوية على الظلم والاستبداد الذكوري واسترجاع حقوقها من الرجال الذين غصبوا حقوق المرأة في كل العصور الماضية واليوم لا أحد قادر على تحقيق أمانيتها وأعمالها سوى نضالها المستمر والدؤوب.

وقد استخدم هذا الشعار كوسيلة لتأسيس بعض المنظمات النسائية في الدول الإسلامية واستغل أيضاً لوصول قيادات سياسية إلى مراكز الحكم. وتغنى به الغرب للضغط على عالم مضطهد من أساسه واستمر هذا الاستغلال حينما وسع الغرب دائرة تحرير المرأة إلى العلاقات الجنسية والأباحية اللامحدودة حتى شملت الشذوذ الجنسي وأقر القوانين في بلاده لصالح أهدافه المكنونة وطالب دول العالم بالتبني احتراماً لحرية المرأة واقام المؤتمرات الدولية تحت مظلة الأمم المتحدة ترويجاً لهذا السلوك الدئبي والرخيص الهناء للأسرة والمجتمع. ومن المؤسف أن تقام هذه المؤتمرات في بلدان إسلامية تحت عناوين سلمية كالسكن والتنمية وما ادركت ما حصل في تلك البلاد من انتهاكات لحرمات الله، وأصبحت البلاد الإسلامية مسرحاً لعصبية الخالق المتعال والقرارات التي اقرت في ذلك المؤتمر ومكملاً له مؤتمر التنمية والسلام والمساواة، معظمها هدامة للمجتمع البشري ولا تعمت إلى السلم والسلام والتنمية بصلة. ومن المشهود آنذاك ان أحجزة المخابرات الدولية والأمريكية منها خاصة كانت تبذل كل الجهد لدعم وانجاح هذه المؤتمرات، خصوصاً وأنها تقام في بلاد إسلامية تومن بقيم السماء الرفيعة لكل انواع التسيب والانفلات والفحشاء. لكن الأمر تحقق ولم يتجرأ العالم الإسلامي الرسمي ان ينطق ببنية شفه

خوفاً من اتهامه بأنه معارض لحقوق المرأة وحربيتها وثبتت عليه تهمة الرجعية والتخلف والتعقيد، أضف إلى ذلك أن وراء كل ما يحصل نشاهد أصوات الحركة الفيمينية المؤسسة استعمارياً في البلاد الإسلامية والداعية إلى المساواة بل إلى معاداة الرجال ونقض الشرائع السماوية في تكوين الأسرة وتأسيس المجتمع الإنساني للشرع وهذا الحركة هي أيضاً من صناعة الفكر العلماني وفلسفته الداعين إلى الوقف أمام كل ما هو وحبي أو مأخذو من الوحي النازل من قبل الله على لسان آبائه ورسله.

وقد أصبح لهذه الحركة المتطرفة في عالمنا الإسلامي قيادات تابعة فكرياً للعلمانية بكل ما تحمل من سلبيات أمثال كسرامي، أخوندرزاده وقاسم أمين وهدى الشعراوي ونوال السعداوي .. ظناً منهم أن المرجعية والخلاف التقسي في المجتمع الإسلامي هو نتيجة الالتزام بآحكام الإسلام واعراقه خلقة منهم إن العكس هو الصحيح فمنذ أن ابتعد أو ابعد المجتمع الإسلامي وقياداته عن القرآن الكريم وشريعة السماء، واستبد الحكم برأيهم وأضطهدوا أبناء الأمة الإسلامية خلافاً لحكم الله، واتبعوا القوانين الوضعية المستوردة من بلاد الغرب جروا العالم الإسلامي إلى ما نحن فيه. وفتحوا الباب بمصراعيها أمام التدخلات الأجنبية في شؤون العالم الإسلامي بحججة مطالبة النخب الفكرية ودعوتهم وطلبيهم من الغرب لمساعدتهم في طريق التحرير وإنقاذهم من الرجعية السوداء الفكرية الحاكمة في كافة بلاد الإسلام، وهو ما قام بتنقلاته الغرب في أوطاننا الإسلامية خلال القرن السالف، واليوم نشاهد أن الواقحة الغربية وعلى رأسها السلطة السياسية الأمريكية وصلت إلى مرحلة بحيث تطالب بالتغيير في أهم مسائل العالم الإسلامي من سياساته وتعلمه وحقوق المرأة فيه كي تخسر الأمة الإسلامية آخر ثروة تمتلكها في الجانب العقائدي

والاجتماعي الأسري وتحضر لسيطرة حكومات أكثر تبعية وانسجام وطاعة لقبول سلبيات العولمة على حساب شعوبنا الإسلامية.

هناك ظاهرة غريبة وفريدة تحكم الغرب الديمقراطي بشكل عام في مختلف المجالات الحياتية. وهي ارتكاب الخطيئة في مجتمعاته ومطالبة الآخرين بدفع الضريبة. وهذا ما حصل بالنسبة لشأن المرأة وحقوقها، إذ كان ينظر إليها شريكة الشيطان ومصدراً أغراء الرجل وفساد المجتمع، حرمتها من التعليم والمشاركة السياسية والاقتصادية وصنع القرار، عاملها بعنف وسلب حقوقها، واعتبرها أقل شأناً من الرجل وعندما استفاق – إن استفاق – وارد التكبير عن هذه الخطيئة فجزء الويل على كافة شعوب العالم بذرية الدفع عن حقوق المرأة واسترداد شأنها وشخصيتها لها وأصبح المدافع الأول عن حقوقها وكان الآخرين هم الذين سلبواها حقوقها وعليهم دفع الضريبة بتفكك أسرهم وانبعاث الإباحية واسترقاء نسائهم على الطريقة الحديثة بحجة توزيع الأدوار – دفاعاً عن الحرية الجنسية – فان كانت هناك حقوقاً مسلوبة للمرأة فهي نتيجة انحصار حملت ثقافة الغرب مدعاة به، وضفت قوانين مستلة من القوانين الوضعية الغربية بخجل وحياء غير قادرة على تطبيقها في المجتمع الإسلامي، فاضاعت للمرأة المسلمة حقوقها حراء التبعية الكاملة للغرب.

وقد على قضية المرأة القضية الأخرى المثارة في عالم السياسة اعني قضية الهولوكست – على فرض صحتها – فان مرتكب الجريمة البشعة هو الغرب لا غيره لكن دافع الضريبة هو الشعب العربي المسلم والفلسطيني والضريبة هي قتل الآباء من الشيوخ والنساء والأطفال على نحو الاستمرار اليومي واتهام المجاهدين المدافعين عن حقوقهم وأعراضهم وأوطانهم بالارهابيين وتدمير بيوتهم وبنائهم

التحتيبة وتحميل الهجرة وترك الديار وتسلیط الصهاينة الغزاة، عصابات القتل والاجرام عليهم واعتبار اللقطاء الفاسدين كدولة شرعية معترف بها لدى الامم المتحدة ومطالبة الضحية من الدول العربية ايضاً الاعتراف بها تبعاً للاعراف الدولية الجائزة، والسعى النائم والدؤوب للغرب الديمقراطي لتحقيق التطبيع مع اللقطاء المستوردين من كافة بقاع الارض بدلاً من سكانها المشردين وأهلها الشرفاء.

النظرة الاسلامية إلى المرأة

(ان المسلمين والملائكة والمؤمنات والمؤمنين والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصاديرين والصادرات والخاشعين والخاشعات والتصلقين والتصلقات والصادمين والصادمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله حكماً والذكريات اعد الله لهم مغفرة واجرًا عظيمًا) (الاحزاب / ٢٥).

لو لم يكن في القرآن الكريم سوى هذه الآية المباركه لكانت كافية على بيان مقام المرأة ودورها و شأنها عند الله فكما ذكر المفسرون للقرآن الكريم ان هذه الآية جاءت تأكيداً للمساواة الاسلامية بين المرأة والرجل في دائرة التقبه الالهي للعمل الملزوم بالخط المستقيم، وأنهما سواء في حصولهما على ثواب التزامهما، من الله تماماً كمساوتهما في عقاب الله لهما على اعمالهما السيئة، لأن مسئلة العمل في قيمته لا تتصل بالشخص في ذكوريته و أنوثته، بل بالعناصر اليمانية في حركة العمل في داخل الذات، في العقل والقلب، وبالعناصر الموضوعية في شروط العمل واحزانه وفي النتائج اليمانية والسلبية في مواقعه. في ضوء ذلك، قد تحلو درجة المرأة عند الله عندما ترتفع في ايمانها و عملها عنده، فكانت هذه الآية وسائر الآيات القرآنية الأخرى التي نزلت في تحديد موقع المرأة ودورها الانساني والرسالي جواباً لما تطلع

إليه من ان يكون لها نصيب من الوحي الالهي تشرف وتتكرم به لا سيما على صعيد مشاركتها للرجال من الحيز الذي يذكر فيه الله العاملين في طاعته وفي سبيله بخير، وهذا التطلع إنما انطلق من وعيها للدور الذي تقوم به في الساحة الاسلامية حيث شاركت في الدعوة، وفي الهجرة الى الحبشة ، وفي تحمل قسوة الاضطهاد من المشركين، وفي سقوطها شهيدة تحت سياط الكفر وتعذيبه، جنباً إلى جنب مع الرجل، وفي الهجرة إلى المدينة، وفي مفارقة الأهل والازواج فراراً بدينها ، وفي خروجها إلى الجهاد لتكون في الجبهة المساندة للمعركة فتسقى العطشى، وتضمد الجرحى وتقوم شفاعة للمقاتلين، وتحرك في حياتها الخاصة والعائلية وال العامة في خط الالتزام الذي تقف فيه عند طاعة الله والاخلاص له في الواقع المتوعنة والواقف المختلفة. وهذه هي رسالة الاسلام الى كافة البشر من دون تفريق في الاجناس والاعراق والالوان الا ما اقتضته طبيعة الخلقة الإنسانية المباركة ونحن اذ نعيش في الايام القادمة ذكرى انبعاث ذلك النور النبوى الذى تجلى في رسالة النبي الخاتم محمد(ص). النبي الذى اعطى المرأة استقلاليتها وحررتها وشخصيتها ليكون الرجل رداء لها تتكامل معه في الحياة الاجتماعية والأسرية، تنمية لقد رانهما واستخراجا لكوننهما العقلية والعاطفية وصولاً إلى القمة الإنسانية المودعة.

فإن الاسلام ساوي بين المرأة وبين الرجل من حيث تدبر شفاعة الحياة بالازادة والعمل فانهما متساويان من حيث تعلق الارادة بما تحتاج اليه البنية الإنسانية في الاكل والشرب وغيرها من لوازم البقاء وقد قال تعالى: (بعضكم من بعض) (آل عمران/١٩٥) فلها ان تستقل بالازادة ولها ان تستقل بالعمل وتمتلك نتاجها كما للرجل ذلك من غير فرق. (لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) ولكن العلامة الطباطبائي صاحب تفسير الميزان يرى خصوصياتهن في المرأة ناتجه من طبيعتها

وتُوَّلِّبُ عَلَيْهَا مَسْؤُلِيَّاتٌ خَاصَّةٌ بِهَا أَحَدُهُمَا: إِنَّهَا بِمُنْزَلَةِ الْجُرْتِ فِي تَكُونِ النَّوْعِ، وَتَعْتَازُ بِذَلِكَ مِنَ الرَّجُلِ وَالثَّانِيَةِ، أَنْ وَجُودَهَا مِنْتَيْ على لَطَافَةِ الْبَيْنَةِ وَرَقَّةِ الشَّعُورِ، وَلَذِكَ أَيْضًا تَأْدِيرُ فِي أَحْوَالِهَا وَالْوُظُوفِ الاجْتِمَاعِيَّةِ الْمُحْوَلَةِ إِلَيْهَا.

أَهْمَ التَّحْدِيدَاتِ الَّتِي تَوَاجِهُ الْمَرْأَة

إِنَّ التَّحْدِيدَاتِ الَّتِي تَوَاجِهُ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ فِي عَالَمِنَا الْمُعَاصِرِ هِيَ كُلُّ التَّحْدِيدَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ وَالْسِّيَاسِيَّةِ وَالتَّقَوْفِيَّةِ وَ.. الَّتِي تَوَاجِهُ الْأَمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ بِأَسْرِهَا، وَالْمَرْأَةُ باعْتِبَارِهَا الرَّكْنِ الْاَسَاسِيِّ فِي تَكُونِ هَذِهِ الْأَمَّةِ لِذَلِكَ اصْبَحَتْ مِنْ أَهْمَ عَنَاصِرِ الْمَوَاجِهَةِ لِتَلْكَ التَّحْدِيدَاتِ الْمُتَرَابِدَةِ وَالْمُتَنَاهِيَّةِ وَلَكِنْ هَنَّاكَ تَحْدِيدَاتٌ قَدْ تَخْصُّ الْمَرْأَةَ بِذَاتِهَا نَظَرًا لِظَرْفِهَا الْفِيَزِيُّولَوْجِيَّةِ وَالَّتِي حَكَمَتُ الْعَالَمَ الْبَشَرِيَّ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، فَمِنْ هَذِهِ التَّحْدِيدَاتِ يُمْكِنُ الْاِشْارَةُ إِلَى حُوقُوقِ الْمَرْأَةِ وَحُرْيَتِهَا السِّيَاسِيَّةِ وَالْوُضُوعِ الْأَسْرِيِّ الَّذِي هُوَ لِبَنَةُ وَقْوَامِ الْجَمَعَ الْبَشَرِيِّ عَامَّةً وَالْإِسْلَامِيِّ خَاصَّةً.

أ- المَرْأَةُ وَالْأَسْرَةُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذِكْرٍ وَآنَّى وَجَلَّعْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعْارِفُوا...) (الْحَجَرَاتُ / ١٢)

إِنَّ دِيمُومَةَ الْحَيَاةِ الْبَشَرِيَّةِ وَعُمْرَانَ الْأَرْضِ يَتَوَقَّفُ عَلَى إِقَامَةِ الْأَسْرَةِ وَفَقَاءِ لِبَادِيَ الْفَطَرَةِ الإِنْسَانِيَّةِ باعْتِبَارِ الْإِنْسَانِ مَوْجُودٌ اِجْتِمَاعِيٌّ لَا يَعِيشُ لِحَالَهُ كَفَرْدٌ مُعَزَّلٌ أَوْ مُجْرِدٌ أَفْرَادٌ يُحِيدُّونَ عَنِ الْحَلَانَقِ وَالْوَشَانَجِ وَالصَّلَاتِ الَّتِي تَجْعَلُ مِنْهُمْ نَسِيجًا وَاحِدًا وَهُوَ الْجَمَعُ. حِكْمَةُ الْخَلْقِ تَقتَضِي بِنَاءَ الْأَسْرَةِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَكُلِّ مِنْهُمَا بِشَكْلٍ رَكَنَّا إِسْاسِيًّا فِي الْخَلِيلِ الْأَسْرِيَّةِ وَلَا يَمْكُنُ الْاسْتِغْنَاءُ عَنِ احْدِهِمَا وَلَا يَكْتُمُ

المجتمع او يتكامل الا بهما معاً.

وانهما المصدر الوحيد للتکاثر البشري وباقترانهما الشرعي يقوم المجتمع البشري ولذلك كان الزنا محراً في جميع الشرائع السماوية.

فالنصوص الأمية بتكون الأسرة وقيامها كثيرة مذكورة في مصادرها. فالزواج في الإسلام مبنى على علائق كل من المرأة والرجل يجب عليهما حفظه والدفاع عنه رغم كل الظروف الصعبة التي يمكن ان تتعرض لها فاعتبر كل منهما لباس الآخر يحفظه ويستره ويحميه وكان البعض سكتاً للأخر وارتباط القلب بالقلب هو فوق كل ارتباط واقتان وعقد وشراكة عادلة فالزواج كما يقول المرحوم الشيخ محمود شلتوت كلمة توحى بالاختلاط القوي والامتناع الشديد. فالوجود الأسري عامل تكوين ونتاج الشاعر والعواطف والقيم لدى كل من المرأة والرجل على حد سواء ولم يقتصر فيه على مجرد استمتاع وابشاع كل من الرجل والمرأة ل حاجاته الجنسية المشرعة كما هو قول الدكتور شوقي احمد دنبا.

فتدمير الأسرة بالذات من الأهداف الاستراتيجية التي يسعى الغرب السياسي لتحقيقه برفع شعارات الدفاع عن حقوق المرأة والمطالبة بمساواتها للرجل وحريتها وتحريرها من سجن البيت والحجاب وسلطة الرجل وكانت لهذه الدعوات آذان صاغية في عالمنا الإسلامي واندفع تيار من المثقفين كما ذكرنا نحو هذا الاتجاه وفتحوا له الأبواب لالقاء مخرياته حتى وصلت هذه الدعوات إلى المطالبة بالأسرة النظيفة، الرجل مع الرجل والمرأة مع المرأة والحق أن ذلك لا يشكل اسرة لا من قريب ولا من بعيد، وإنما مجرد اقتران شاذ منافق لكل نواميس الخلق والذي لا تتكون به المجتمعات وتستمر، ناهيك عما ينجم عن مضار صحية واجتماعية وخلفية

وكل هذه الدعوات المدعومة بالمؤتمرات المتتالية والقوانين والمقررات الدولية المؤيدة لو استمرت سوف تحول المجتمع الانساني الى حضيرة حيوانات وغاية وحوش لا تحكمها سوى الغرائز الجنسية الضارة ومنطق القوة والغلبة لمن كان اقوى، كما شاهد اليوم يواصر هذا المجتمع القائم على النظام العالى الجديد الذى تتحكم فيه يد حديدية ضاربة وقوة مهينة في المجالات الامنية والعسكرية والاقتصادية ولا حول ولا قوة للعالم حتى الغرب الاوروبي امام طغيان الامبراطورية السلطانية السياسية الامريكية العظمى والتي وضعت على رأس لواجها التغیرية في العالم الاسلامي التغيرات السياسية والتعليمية وشأنون المرأة المسلمة، ولم يبق امام المرأة الرسالية سوى التسلل بسلاح الایمان والمعرفة، معرفة شأنها وموقعها الاجتماعى ودورها الرسالى الذى اراده الله لها في مجال تربية نفسها او لاتربية الجيل المؤمن الصالح المكون من رجال ونساء المستقبل، والتصدى لكل هذه الشعارات، والتي قد تكون بعضها حقا براديبها الباطل، وتعلن للعالم بان المرأة المسلمة تحت لواء دينها وتعاليمه باستطاعتها ان تتحقق كل مطالبها والحصول على حقوقها الطبيعية والانسانية في مختلف مجالات الحياة ولن ترخص للإستغلال الذى يجعل منها وسيلة لتحقيق أخـمـاع القوى السلطانية الطامحة والاحزاب والتكلبات السياسية المنحرفة او التجمعات الـلـاـخـلـاقـية الفـالـتـهـ. وكذلك على الامة الاسلامية ذولا وشعوباً ان ينتبهوا بفطنه وذكاء إلى الوضع الخطير الموجود وان يقوم الكل بواجباته قبل فوات الاوان.

على المجالس التشريعية ان تدعم المرأة بسن القوانين المناسبة مع شأنها وظروفها الثالثة لتسلك نهجا نحو التنمية الإنسانية والعلمية والأخلاقية والاقتصادية ... ولا ينسى العلماء من النساء والرجال دورهم التوعوي المستمر لواجهة الامواج الاعلامية والفكرية الجارفة والغازية والتي لا تهدف سوى اسقاط المجتمع الاسلامي بشتى

الوسائل، ومن تم الاستيلاء عليه ونهب ثرواته الإنسانية، ودرجة التماج فيه المرأة المسلمة وعلى الدول الإسلامية والمنظمات الأهلية الدينية الإسلامية مساعدة الشباب من البنات والأبناء في تأسيس الحياة السليمة وتقديم الامكانيات اللازمة ورفع الضغوط القانونية المتبعة، وعلى الوالدين رفع الشروط والقيود التعجيزية العرقية التي تفصل المتكاففين والابتعاد عن الاعراف المثلية والموحبة إلى تاخر الزواج بل قد توصل إلى العنوسنة والتجرد إلى مدى الحياة، فهذا التكاثف المحبب من الجميع بإمكانه أن يحد من التهمجات الداخلية والخارجية المتالية ضد الأسرة السوية.

بــ المرأة والسياسة

بإمكاننا ارجاع كثير من المتاعب التي وقعت على كاهل المجتمع الإسلامي إلى مقوله فصل الدين عن السياسة، فهذا الفصل كان مطلبًا للمتطرفين على كلا الجهتين التحجري والانقلابي

فالمتطرفون تمسكوا به فراراً من المسؤلية ومواجهة الواقع والجواب على متطلبات العصر وارضاء الجيل انواعي لهمات الحياة واهمها الحياة السياسية، واكتفوا من الدين بالقيام ببعض الطقوس الدينية والواجبات الفردية المقبولة وكان اكبر همهم اداء هذه الفروض التقليدية التي قد تكون من الواجبات التكليفية ايضاً ولكنها بمفردها دون اكمالها بسائر الفروض الدينية فهي بعيدة عن روح الاسلام العظيم الذي يريد للمسلم ان يتلزم بجميع فرائضه الاجتماعية والفردية التكاملية وليس من الاسلام ان يؤمن الانسان ببعض الكتاب ويكره بالبعض الآخر والحركات الانقلابية هي الثانية ايضاً ثابت بالفضل الدين عن السياسة تعاً للحركة العلمانية، وهروباً من التعاليم الاسلامية وارتماءً في احضان

الغرب والتبغية الكاملة. وعندما بذلت الحركات النسوية التحررية في مختلف بقاع العالم الإسلامي من مصر إلى إيران وسائر البلدان الإسلامية بمشروعها المدروس قائل ما طالبت به هو الإنعتاق من الفرائض الدينية الهدافدة إلى حماية المرأة والمجتمع الإسلامي، فبدلًا من الوقوف أمام ظلم الحكم والاضطهاد والقوانين الجائزه والفهم المغلوب عن الإسلام في شؤون المرأة ، طالبت برفع الحجاب وانكار الحقوق الزوجية واعتبرت الزواج مؤسسة استرداد والرجل العدو اللدود التاريخي الذي أن الأولان للانتفاض عليه والأطاحة به لتصدر المرأة إلى سلم الرفيع والكمال و.. فهذه شعارات القانينية غربية القاها الفكرى الغربى وقلائحته نظرًا لوجود تلك الضواهر في مجتمعهم في اذهان دعاة التحرر في العالم الإسلامي، فإذا كانت الانتفاضة في الغرب لها نوع من الموضوعية فهي بعيدة كل البعد في عالمنا الإسلامي عن الواقع، وللأسف ان نشاهد في بلادنا الإسلامية قوانين بعيدة عن روح الموضوعية والعصر لا تسع للمرأة المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية فضلًا عن مشاركتها في صنع القرار السياسي والترشح النبأبي والتتمثل الحكومي في البعثات السياسية والمنظمات الدولية وهذه الأمور تؤثر سلبًا في فهم واقعها وموقعها في المجتمع الإسلامي.

لو راجعنا تاريخ الحضارة الإسلامية الأولى وقوانينها في زمن الرسول وأيام الخلافة الراسدة لشاهدنا مصاديق عالية ونماذج أرقى بكثير مما توصل إليه الغرب في القرن العشرين من قرارات تخص حقوق المرأة وتقديم الوثائق المرتبطة بوضع المرأة في المجتمعات الإنسانية وبعد اجتماعات ومؤتمرات متعددة لمدة أكثر من خمسين عام واليوم أكثر هذه القرارات بقيت حمراً على ورق في كثير من بلاد الغرب نفسه نظرًا لمعارضة النساء لهذه القرارات التي اعتمدت آراء بخانفة خاصة من النساء فعاليتنا المعاصر اليوم يشهد حركات وتجمعات رجالية ونسائية في أمريكا

واروبا وامريكا اللاتينية تعارض الكثير من هذه القرارات التي اوجدت عداءً بين الرجال والنساء وتجاوزت على حقوق كثير من الرجال وابعدت المرأة عن اداء واجباتها الطبيعية.

فانتا ندعوا العالم الإسلامي إلى نظرة واقعية بعيدة عن هدر حقوق المرأة في الغرب وإن اعتلاها بعض الحقوق ، ندعوا إلى تنقيف المرأة في الجانب السياسي والسعى بكل السبل الشرعية لحصول المرأة على حقوقها والدفاع عنها وذلك بمساندة ومساعدة أصحاب القرار السياسي والمؤسسات المدنية العاملة في الساحة السياسية وتدوين منظومة فقهية واضحة تبين فيها مساحة العمل السياسي للمرأة كما هو مبين للرجل، لنصل إلى مجتمع سياسي رشيد متكمال قابل وليس بمنفعل أمام الحوادث العالمية والمحلية، وكفانا استغلالاً تحت عنوان متعدد من أجل الوصول إلى أهداف ومراكز سياسية على حساب حقوق المرأة في المجتمع الإسلامي.

وايضاً هناك تحديات أخرى خطيرة وهذا المقال لا يتسع للتطرق لها منها المرأة والفن، المرأة والاعلام، المرأة والعمل، المرأة والتعليم و... وارجو ان تكون الاوراق المشاركة قد اشارت اليها.

المراة في ايران

ذاكرة المجتمع الايراني المسلم قريبة لما كان عليه الشعب الايراني في زمن الشاه محمد رضا بهلوي ووالده بالنسبة لوضع المرأة وحقوقها و شأنها الاجتماعي فقد كانوا بالاب والابن، الآلة التنفيذية الخلصه والطبيعة للاستعمار البريطاني والامريكي في تطبيق الخطط الرسمية في مراكز صنع القرار لتلكما الدولتين وعلى رأس كل المؤمرات الاستكبارية كانت قضية تغريب الشعب الايراني المسلم

وتحويله إلى مماثل عربي في الشرق الأوسط في العادات والتقاليد والأكل والشرب وللبس لا في الرقي والتتطور التكنولوجي والعلوم والتقنيات وممارسة العريات السياسية والاقتصادية، لتكون ايران قاعدة عسكرية وامنية ومركزًا ثقافياً لواجهة العالم الإسلامي من جهة وستة منيعاً امام الزحف الشيوعي آنذاك لصالح الغرب.

فكانا الاختنان - الابن والاب - مطالبين بتعزيز البنى التحتية الثقافية الإسلامية في ايران بدأ من حذف الكلمات العربية من قاموس اللغة الفارسية - اي ابعاد المجتمع الابراني عن لغة القرآن - واستبدالها بالكلمات اللاتينية وتفسير القرآن وفقاً لطلبات الغرب وانتهاءً بمحاربة الشريعة الإسلامية - رغم معارضته علماء الإسلام في ايران - علينا برفع الحجاب والدعوة إلى التحرر والانقلاب باقامة مراكز الدعاية وفتح حانات الخمور واساغة الخلاعة والإباحية، حتى في الناطق العامّة كما شهدت سواحل بحر الخزر في شمال ايران وفي ظل الوضاع الاقتصادية البئيسة واحتياج ايران المستهلكة للعالم العربي في حل امورها الصناعية والزراعية والتكنولوجية وشيوخ الاممية في البلاد وفقدان المشاركة السياسية الحرة وحكومة الاستبداد والديكتاتورية وتسلط الطاغوت على رقاب الشعب وفان محمد رضا بهلوی يدعي بأنه يقود ايران نحو ابواب الحضارة الكبرى مؤيداً بالغرب الليبرالي والشرق الماركسي خاصة أيامه الأخيرة - الكفر ملة واحدة - في ظل تلك الوضاع كانت المرأة المسلمة تعيش الحرمان والاضطهاد والابعاد عن ابسط حقوقها في مجالات التعليم والعمل والسياسة ناهيك ان تكون في مصادر صنع القرار.

فالوضاع العامة السالفة هي العامل الأساس في انتفاضة الامام الخميني الراحل على كل انواع الظلم والطغيان في ايران، مطالبًا بتحقيق الشريعة الإسلامية واحترام رأي الجمهور واعادة الوجه الشرقي للحضارة الإسلامية في عالمنا العاشر

باقامة دولة تحكم فيها اراء الشعب وفقاً للمبادئ الإسلامية.

ان الاستراتيجية المتبعة خلال العقود الماضية في ايران الجمهورية الإسلامية رسمت وفقاً لآراء الامام الخميني المهندس الاول للثورة والدولة. يرى الامام الراحل ان المرأة هي مبدأ السعادة الإنسانية، ولا يرضى لها ان تكون العوبة بيد المهووسين. قيادة الواجب الاجتماعي في حدوده الشرعية هو الدور لهم الذي تقوم به المرأة في بناء المجتمع الإنساني.

فحرية المرأة حق لا بد منه ولكن ليس على الطريقة الغربية التي تستغل المرأة كوسيلة باسم الحرية للوصول الى ماربها ومن حقها ان تدخل ساحة العمل بحجابها وعفافها الذي ينبع عن قيمة المرأة الإنسانية وكان لا يرضى لها بالجمود والسكون في مجال العمل الإنساني المتعدد. قيادة الامام الراحل يؤكد على دور المرأة الام ويربط السعادة والضحيلة لدى الجيل المستقبلي بوجود الام المتلزمة والورعه فالأم عنده افضل مدرسة ل التربية الاولاد لانها الاساس في تربيتهم وتعليمهم وتنميتهم ، فكان يرجح شرف الأمومة على شأن الآبواه ويقارنه بشرف الآباء لأن دور المرأة في تربية الطفل الصالح يتمنى اقامة مجتمع صالح ، فهي العلم الاول واعلى درجة من سائر العلمين.

وفي الجانب الجهادي يعتقد الامام الراحل ان المرأة المسلمة في ايران بجهادها ومقاومتها ووقفها امام الحكم المستبد الشاهنشاهي وتضحياتها رسمت في الذهان صورة قريدة للمرأة المجاهدة على مدى الزمن لأن التاريخ لم يسجل في كل العصور للرجال ما سطرته المرأة المسلمة في ايران من مواقف في هذه الفترة الزمنية وطالب المرأة بالتسليح بالعلم والایمان والوعي الكامل لتحصل على حقوقها لأن الحق يؤخذ ولا يعطى كما يقال.

فالمرأة المسلمة في ايران اليوم وبعد مرور قرابة ثلاث عقود على انتصار الثورة

الاسلامية، قد اثبتت فشل كل الادعاءات التي رفعها قادة التحرر والانقلابات في الحركة الفيمبية العالمية وخاصة القيادات العلمانية في عالمنا الاسلامي هؤلاء الذين ربطوا التخلف بالتبعية الدينية.

فهي اليوم يحضورها الایجابي والمؤثر في جميع مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية و.. من دخولها المجلس النسائي وتتصدى المراكز الحكومية الرئيسية إلى القضاء والرياضة والوصول إلى أعلى المستويات العالمية والحصول على المدارج العلمية العليا. وكل هذه التغيرات حصلت مقرنة بالالتزام الديني ورعاية لمبادئ الاسلام الحنيف.

فلم يكن الحجاب والتبعية لقوانين السماء هو العامل الرئيسي في التخلف والدونية فالداء الحقيقي الذي اوجب انزلاق وسقوط المجتمع الاسلامي وهبوطه العلمي والتكنولوجي في سلادنا الاسلامية هو الابتعاد عن المنهجية القرآنية في اتباع آيات الله واحكامه وفي احترام حرية الرأي واعطاء الناس حقوقهم التي منحها الله لهم فكل معاناة المجتمع الاسلامي هي نتيجة إقامة حكومات مستبدة لا تمت إلى شعوبها بصلة واتباع افكار مستوردة غير منسجمة مع العقل الاسلامي معلبة باطارات غربية فارغة من كل محتوى ايجابي وادخلت المجتمع الاسلامي في دوّار محير، فهو بعيد عن المنهج القرآني من جهة وغير منقبل للافكار المستوردة من جهة أخرى.

وفي خاتمة المقال نرافق بعض المقترنات وبعض الجداول والاحصائيات التي تخص شؤون المرأة المسلمة الایرانية، في بعض مجالات الحياة وما وصلت اليه نتيجة الجهد الجاد والعمل الدؤوب وبالتوكل على الله العلي القدير.

وهناك جانب لا يمكن رصده واحصاء جميع جوانبه وهو التكامل العنوبي والأخلاقي التي وصلت اليه المرأة المسلمة في ايران ونختتم المقال بقول للامام الخميني

الراحل بخصوص هذا الجانب للمرأة حيث قال:

ان الكلام خجل والقلم عاجز عن تبيين عزة وعظمية المرأة المسلمة في ايران لما قدمته من مقاومة وصمود ولا يمكن لاي فنان تجسيد نور الايمان والعقيدة الذي هيا المرأة لتقديم الشهادة والجهاد في سبيل الله.

توصيات:

- ١- دعوة المجالس التشريعية في البلدان الإسلامية الى تقتين بعض المواد المقرمة باقامة دورات تاهيلية قبل الزواج تقوم بتعليم الزوجين حقوقهما وواجباتها الزوجية لتحاشي ما يتجم من اضرار ما بعد الزواج الزوج والتي تكلف المجتمع الكثير من الاضرار في الجانب الامني والأخلاقي والاجتماعي.
- ٢- صيانة للأسرة وبقائها وحفظها على سلامة الأولاد من الاخطار الجنسية والأخلاقية توضع برامج دراسية متناسبة مع اعمار التلاميذ تقوم بتنقييف الأولاد وتعليمهم حدود العلاقات للباحة والحرمة وآثارها الوضعيّة وعقوباتها الجنائية والأخروية.
- ٣- تأسيس لجنة فقهية مختصة بشؤون المرأة لدراسة المواضيع التي تحصل المرأة في كلّة بلدان العالم الإسلامي والمهاجر، تقوم باصدار الفتاوى المناسبة لحل المعضلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .. الخاصة بالمرأة وذلك بمساعدة اهل الخبرة من فقهاء النساء في العالم الإسلامي وسوف يكون مكان هذه اللجنة هو المجمع الفقهي الإسلامي بجده.

نسبة المتعلمين ٦ سنوات فما فوق

المرأة	رجل	سنة
٧٤/٣٤	٨٤/٤٥	١٩٩٧
٧٥/٣٣	٨٥/٣	١٩٩٨
٧٥/٧	٨٥/٥٢	١٩٩٩
٧٦/٠٤	٨٥/٧	٢٠٠٠
٧٦/٩٧	٨٦/٠٢	٢٠٠١
٧٧/٨	٨٧/٥	٢٠٠٢
٧٩/٧	٨٨/٨	٢٠٠٣

نسبة أصحاب المناصب العليا في الدولة «بالنسبة لكل موظفي الدولة»

المرأة	رجل	سنة
١/٩٩	٢/١٠	١٩٩٧
١/٦٧	٢/٢٠	١٩٩٨
١/٩٢	٢/١٧	١٩٩٩
١/٨٦	٢/٣١	٢٠٠٠
١/٧٦	٢/١١	٢٠٠١
١/٨٠	٢/١٠	٢٠٠٢
٢/١٠	٢/١٠	٢٠٠٣

نسبة الطلبة الجامعيين في الكليات والأقسام المهمة في الجامعات الرسمية

الفن		الزراعة والبيطرة		الهندسة		العلوم الأساسية		العلوم الإنسانية		الطب		سنة
نسبة المجموع	نسبة المرأة	نسبة المجموع	نسبة المرأة	نسبة المجموع	نسبة المرأة	نسبة المجموع	نسبة المرأة	نسبة المجموع	نسبة المرأة	نسبة المجموع	نسبة المرأة	
٨٧/٦١	٤٢٩٤٢	٢٢/٣٥	٢٢٢٩٣	١١/٥٨	٦٦٢٠٤	٢٧/٢٩	٨١٩١٣	٢٩/٥٥	٢٢٩٤٩	٥٢/٦١	٤٣٩٧٧	١٩٩٧
٨٨/٢٤	٣٦٧٦٦	٢١/٢٣	٢٥٦٢	١٠/٩٩	١٣٦٩٣	٢٩/٢٠	٨٩٩٣٣	٢٧/٦٣	٢٣٧٦٣	٥٣/٥٧	٩٤٧٧٤	١٩٩٨
٩٠/٨٦	٣١٩٣١	٢٧/٥٨	٢٩١٩٢	١٧/٧٢	٤٢٠٤٠	٢٩/١٨	٩٣٧٩٦	٢٧/٣٨	٢٧٧٤٢	٥٧/٣٠	٩٧٧٢٦	١٩٩٩
٩٣/٥١	٣٢٣٣٢	٣٩/٢٢	٣٢٢٥	١٦/٦٠	١٦٦٥٩	٥٦/٢٢	٨١٥٦٦	٣٩/٣٢	٢٩٩٧٩	٥٨/٢٢	٩٨٧٧٩	٢٠٠٠
٩٤/١٩	٣٠٢٣٦	٢٧/٦٩	٢٩٥٥٧	١٧/٣٤	١٥٢١٤	٥٣/٢٩	٩١٣٧٦	٢٧/١٠	٢٩٧٤٢	٧٠/٩٩	١٠٠٤٦	٢٠٠١
٩٧/٧٤	٩٠٥٩٢	٢٧/٢٦	٢٩٧٦٣	١٨/٩٢	١٥٢٩٩	٥٨/١٩	٩٧٤٤٥	٥٧/٦٦	٢٣٩٢٤	٦٣/٥٢	٩٧٤٧٧	٢٠٠٢
٩٨/٧٧	٩٢٦٧١	٢٩/١٨	٢٩٨٤٠	٢٧/١٢	١٦٧٧٧	٦٧/٠	١٠٠٩٥	٥٨/٢٧	٢٦٧٥٥	٧٤/٩٩	٩٤٠٣٢	٢٠٠٣
٩٩/٨٨	٩٣٩٤٧	٥٠/٨١	٢٩٩١٥	٢٧/٢٤	١٣٢٩١	٧٤/٢٨	٩١٦٩٦	٧١/٩٠	٢٩٩٧٣	٧٧/٨٥	٩١٩٩٤	٢٠٠٤

كتابات	ناشرات	سنة
٧٤٨	٨٧	١٩٩٧
١٠٧٢	١٣٦	١٩٩٨
٨٣٨	١١١	١٩٩٩
٢٠١١	١٣٦	٢٠٠٠

مراجع البحث

١- القرآن الكريم

٢- نهج البلاغة

٣- الاسلام عقيدة وشريعة / شلتوت الشيخ محمود

٤- في ضلال البعد الاقتصادي والاجتماعي للعربات / د. شوقي نديما

٥- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية / د. ابراهيم النجار

٦- تفسير الميزان / حلبا طباطبائي سيد محمد حسين

٧- صحيحة امام / حميبي روح الله

٨- برسني و تحليل نهضت امام حميبي / رو حاني سيد حميد

٩- مگارش تحول وضعیت زنان / مرکز مشارکت امور زنان ریاست جمهوری

١٠- من وحي القرآن / فضل الله سيد محمد حسين

١١- قصة الحضارة / دیبورانت الجره الثالث والسادس

١٢- مذکرات هدی الشعراوی / الشعراوی هدی

١٣- مگریده مقالات و متنون در باره قمینیسم مرکز مطالعات فرهنگی / سازمان فرهنگ و

ارتباطات اسلامی

١٤- فخر الاسلام / اعین احمد

١٥- العبادات في الاسلام / الفرضاوي يوسف

حقوق المرأة ومسؤوليتها

الفردية

رقبة احمد صالح بشر

باحثة من السودان

النقطة الأولى : ما بين حقوق المرأة ومسؤولياتها في النظام العالمي والنظام الإسلامي :

القرآن الكريم هو النهج الأوحد الذي خلص الحقوق والواجبات من التسلط والإعتداء، هذا بالطبع رأي متفق عليه بين المسلمين وغيرهم، وشهد غير المسلمين على أن القرآن في عصر نزوله قد استطاع أن يصحح مفاهيم خاطئة كانت سائدة في العصور السالفة، وخاصة في مجال إحياء حقوق المرأة، التي كانت أصلاً مهضومة وتؤاد بلا ذنب جنتها!، وفي سبيل تعليل الإنسان لحرি�ته الشخصية يحتم علينا الواقع المعاش من خلال مناهجنا العقائدية، إضافة للنظام العالمي الجديد، إعادة تقويم الحقوق والواجبات الإنسانية كافة.. وبما أن المسائل متعدبة ومتداخلة في هاتين المسالتين "الحقوق والواجبات" .. وحقوق المرأة ومسؤولياتها الفردية هي أساس ركيبي لكل المسائل الحياتية (والآباء والزوج والأبناء والمجتمع) .. فيما يخص حقوق المرأة هناك بحوث وتساؤلات كثيرة فيما إذا كانت هذه الحقوق الإنسانية متشابهة مع حقوق الرجل؟ أم مكملة له؟؟

ففي الغرب إنقرن مفهوم النهضة العلمية والفلسفية، بنهضة اجتماعية أطلق عليها حقوق - لأنهم في الأساس يفتقدون لثل هذه المفاهيم الدينية الراقية- ودون ذلك قامت المؤتمرات وتأسست الجمعيات تحت هذه المسئيات الإصطلاحية.

وفي القرن التاسع عشر ظهرت أفكار جديدة ارتبطت بحقوق الإنسان الحياتية والاقتصادية مما انذر ذلك في تركيب نفسية الإنسان، وتقسيم المجتمع إلى فئات متعددة "خنية وهقيرة" .. ولتشابك الآراء والأفكار نبع حوار فكري وحوار أديان حتى مشارف القرن العشرين، ومع بدايات الألفية الثالثة طرحت مسألة حقوق المرأة مقابل حقوق الرجل وبذلك يكون قد أسقط الرأي القديم السائد حول التبعية العميماء والمقصودة من الرجل ضد المرأة. ثم أعلن بعد الحرب الكونية الأخيرة عن تساوي حقوق المرأة والرجل في كثير من المحافل الرسمية للعرف بها دولياً^(١)

واعتبر رواد هذه النهضة تحرر المرأة ومساواتها بالرجل في الحقوق والواجبات متمماً لنهضة حقوق الإنسان. ولكنهم لم يلتقطوا إلى أن هناك مسائل أخرى مؤثرة وذات أهمية ضرورية في الحياة، أهم من المساواة والحرية. وهما شرطان لازمان ولكن غير كافيا. فتساوي الحقوق شيء وتشابهها شيء آخر.. وتساوي حقوق المرأة والرجل من حيث القيمة المادية والمعنوية شيء طبيعي وممكن، أما التشابه والتعامل فهو شيء آخر.

ووقعوا في خطأ مريع بأن جعلوا التساوي محل التشبه، والمساواة محل التعامل، لذا اختفت الكيفية تحت ظل الكمية. وكون المرأة إنساناً شفافاً أدى إلى نسيان كونها كانت هي في المقام الأول.

الحقيقة إنني أرى هذا التداعي التعمد يرجع إلى عوامل عديدة كاستثمار مصلحات الحرية والمساواة، في الاستفادة منها مادياً واجتماعياً وسياسياً. وجعل

١ - انظر مذكرة حقوق المرأة سدا، اتفاقية النساء على جميعشكال التمييز ضد المرأة اعتمدت وعرضت لتوقيع والتصديق والإنضمام بموعد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتاريخ بدء النفاذ ٢٠١٩/٣.

المرأة أداة للكسب للأدي الرخيص.

و الناظر بعين الاعتبار لهذه الإهتمامات المقصودة يجد أن المرأة خرجت من مجموعة من التعاسات إلى مجموعة أخرى أكثر نعاسة. وموقفها الطبيعي والفطري واستعداداتها الخاصة حيث أنها خرجت من كونها أدلة اجتماعية مكملة للرجل إلى أدلة مستهلكة من قبيله. علماً بأنها تتحمل اعباء إضافية في البيت وخارجيه.. مما أدى إلى خلل كبير في المجتمع على الصعيدين العائلي والإجتماعي فلذا فقد التوازن الذي كانت تخلقه المرأة من خلال مسؤولياتها كراعية للبيت وللزوج وللأبناء إضافة إلى مسؤولياتها في حياتها العملية عامة. وإن شغاف كل الأسرة بهمومها الخاصة والعامة تفشت في المجتمعات ظاهرة الفساد. فزادت نسب الجريمة الأخلاقية وتحللت القيم السمححة وفرضت علينا مسائل مستوردة باسم الحضارة والعلوقة. فحلت الخادمة محل الزوجة، والحااضنة محل الأم، والإعلام المرادي الأخلاقي محل الأسرة.. وتفكرت العائلة الواحدة المتضامنة التي تحكمها القيم والثلث الإسلامية السمححة. وخسرنا أهم معنقاتنا الدينية والأخلاقية الفاصلة بتلك الفرضيات المستوردة.

اما شعار تحرير المرأة فقد كان في طبيعته شعاراً زائفـاً، يتاتـيـنا من واقع متـدـيـ يـخـلـوـ منـ الجـوـاتـ الروـحـيـةـ وـالـإـنـسـانـيـةـ. وـالـذـيـ تـعـيـشـهـ الـمـرـأـةـ الغـرـبـيـةـ وـهـوـ بـطـبـيـعـةـ الـحـالـ لـاـ يـتـمـاثـلـ مـعـ الـمـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ.

يرى الذين يدعون تحرر المرأة مجرد الذي ورد في هرطقاتهم الجوفاء بـانـ عمل المرأة مع الرجل في ميدان واحد معناه التحرر والإنتـاعـ منـ عـالـمـ العـبـودـيـةـ "ـالـحرـيمـ"ـ.. وـقـيـ ذـلـكـ حلـ لـشـكـلـةـ حـقـوقـ الـمـرـأـةـ؟ـ!ـ وـلـكـ فيـ حـقـيقـةـ الـأـمـرـ فإنـ ذـلـكـ قـلـلـ مـنـ قـرـصـ

عمل الرجل مما سبب ذلك في فجوة حضارية واجتماعية جعلت الشباب بلا عمل وفنت العطالة.. وحملت المرأة أعباءً إضافية لم تخلق لها أصلاً.

قد لا يحتاج إلى مزيد من التفاصيل والتجزيرات المتعلقة بهذه الجزئية، والإنسانية في كل حركاتها وتحولاتها تنطلق من السعي نحو إيجاد نظام متوازي متكافل بين المرأة والرجل، ذكر وأنثى، فكان من الطبيعي الحتمي أن تتحقق هذه الغايات بعمريات ذات مسؤولية اخلاقية في عمق المصلحة العامة للإنسانية.

النقطة الثانية: الإسلام لم يبلغ إنسانية المرأة ولم يعفها من مسؤولياتها

يقول تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُتَّمَدُونَ يَغْصُّهُمْ أَوْلَاهُمْ بِغَيْرِ تَأْمُرِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْهَا نَذْرًا وَيَنْهَا نَذْرًا وَرَسُولُهُ أَوْلَاهُمْ سَيِّدُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» (سورة التوبة/٧٦).

اعتبر الإسلام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية مشتركة بين الرجل والمرأة، وحيث تجد تاكيداً لدور المرأة الأساسي في تربية النشء وإدارة الحياة الزوجية، هو دور إضافي بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبيان الرجل عليه توفير قوت عياله وهذا ليس دور الرجل الوحيد. إذا فدور كل منها يصب في إمكانيات حدودية علمها الصانع -الله- وحدد إطارها.

فإنسانية الإنسان تتسع لكل جوانب الحياة، ومن الآية السابقة تجد أن الإسلام لم يبلغ إنسانية المرأة، ولم يعفها عن مسؤولياتها والتي هي فوق المسؤوليات الفطرية.

فإذا كان دعاء الحضارة والتمدن يعتبرون أن العنصر الأنثوي يختزن بعض الضعف في شخصية المرأة انطلاقاً من الجانب العاطفي الأكثر ظهوراً في مشاعرها، أو من الجانب الجسدي البعض الذي لا يستطيع حمل الأنقال كما هو الحال عند

الرجل، فان الإسلام قد جعل تحويل هذا الصعف إلى قوة بطرق مختلفة وبمنهجية موضوعية متوازنة.. وقد رأينا في التاريخ الإسلامي صلابة إرادة المرأة في التصدي للقضايا الإنسانية الكبرى^(١). والمسؤولية الشاملة للقضايا الحياة بوعي كامل، ادراكاً لمفهوم قوله تعالى: ((إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْفَارِضَاتِ وَالْفَارِضَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالْمَاجِنَاتِ وَالْمَاجِنَاتِ وَالْمَتَصَدِّقَاتِ وَالْمَتَصَدِّقَاتِ وَالْمَتَكَبِّرَاتِ وَالْمَتَكَبِّرَاتِ لَهُمْ مُغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ)) (سورة الأحزاب/٢٥).

فمضمون الآية أعلاه يعبر المجتمع وحقوق الإنسان الذي يتضمن "الرجل والمرأة" في مجال التربية العملية والروحية، والتي تؤكد على موقع القوة بوصفها أساس الالتزام بالشخصية الإسلامية من حيث الانتماء للعقيدة والإيمان والشعور العميق بفكرة العبودية والعطاء المتمثل بالصدقة والصوم الذي يوحى بالإرادة الصلبة بتحمل الجوع والعطش والحرمان الغريزي، والعفة عن الحرام، في مواجهة الغرائز، وفي وعي الفكر، وفي حركة الموقف، وبالتالي على الحياة الإنسانية جمعاً. وهو الأمر الذي زُمِّت إليه في هذه الجزئية إلا وهي "حقوق المرأة ومسؤولياتها في الفلسفة الإسلامية وغير الإسلامية".

النقطة الثالثة: حق المرأة في صيانة نفسها

رغم إدعاءات دعاة الحضارة بأن قوانينهم الموضوعة تكفل للمرأة الحرية في كل حركاتها وسكناتها.. إلا أن الغرض المجرد في البعد الآخر من مدسوس الأمر

١ - انظر: محاضرات الاستاذ الشيخ محمد سند، مقامات فاطمة الزهراء في الكتاب والسنّة، بقلم: السيد محمد علي الحلو، دار القدير، قم، ط٢، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م

هو جعلها حاربة اسوا من الاماء في العصور الجاهلية المظلمة.. قبل مجيء الرسالة الخاتمة للإسلام..

فقد كانت الصورة تكمن في صاحبات الرأي، والآن في عارضات الأزياء على صفحات المجلات والإعلانات... الخ. تحت دعاوى الحرية الفكرية والحضارة الإنسانية. أما الإسلام فقد جعل للمرأة كياناً له أحترامه وتقديره ورفع من قيمتها عن مستوى التنازلات الرخيصة التي تحظى من قيمتها كإنسان، وتزهق كرامتها. ونحن نعتقد اعتقاداً جازماً أن فلسفة الحجاب في الإسلام أساس لهذه الفكرة. فمدلول الحجاب اللغوي كما ورد:

(.. تأتي بمعنى السر تارة وبمعنى الحاجز وال حاجب تارة أخرى.. وربما أمكن القول أنه ليس كل سر حجاباً.. وإنما الحجاب هو ما يفصل تماماً لقوله تعالى (فَقَالَ إِلَيْيَ أَخْتَهُنَّتِ حَبَّ الْحَمْرَ عن ذِكْرِ رَبِّنِ حَتَّى تَوَازِنَ بِالْجَمَدِ) (سورة ص/٢٢) .. أي بعد الفصل الثامن بينهما وبين الناظر^(١)..

فالضمون الحقيقي لمسألة الحجاب هو السر. وسؤالنا، هل من المستحسن أن تبرر المرأة للوسط الاجتماعي كاسية "مستوره" أم عارية؟ فالإسلام نظر إلى جوهر الأمور وأمر بالحجاب للحيلولة دون النظر للمرأة كوسيلة لاستمتاع مباحة للجميع. وإنما التعامل معها يكون كإنسان له قيمة روحية سامية، وقيمة اجتماعية فاعلة. فالقطارة في الرجل تمحى عليه النظر إلى أنوثة المرأة. فحجب الشارع "الله" هذه المفاتن الأنثوية ليتحى النظر إلى خصال المرأة الأخرى، بل وابعد من ذلك حتى يمكن توطيد

١ - انظر، مقالة مكتوبة مسألة الحجاب، مرتضى للطهيري، من ٦٧-٩٥، بتصريف، والراهن في الإسلام ويزان أعلاها مهدي المهريري، مكتبة الدراسات الإسلامية ، رابطة الثقافة والعلاقات العامة ١٤٨٠ هـ، ش طهران ص ١٧٩

سلسلة العلاقات الأسرية والإستقرار الاجتماعي أخيراً، واحتياج المرأة عن الرجل بحال يعتبر من الأساليب المميزة التي تستخدمها المرأة لحفظها على كينونتها وخصوصيتها أمام الرجل.. وهذا ما ثبت من خلال التجربة الحياتية اليومية المعاشرة.

النقطة الرابع: حقوق المرأة المعاقة جسمياً وعقلياً؟

وضع الإسلام في الاعتبار حقوق المرأة في ضياغة الفرض الإلهي وهي يكامل أعضائها، فمن باب أولى أن تكون المرأة المعاقة أكثر إهتماماً في المجتمع من المعاقة خصوصاً في نطاق الواجبات والحقوق الإنسانية. وهذه الجزئية تكاد تكون معالجة مسبقاً في النقاط آنفة الذكر.. غير أنه لا بد من الإشارة إلى أن المنظمات ودعاة التمدن والحضارة، لم يعطوا المرأة المعاقة ادنى إشارة تاهيلها عن أن يهتموا بأمرها وحقوقها. وهو ما يعزز افتراضاتنا وما توصلنا إليه من خلال تمحيص النظر في هذه الورقة. وأن الإسلام قد تناول حقوق المرأة عموماً سوية كانت أم معاقة، وجعل حقوقها ومسؤولياتها وواجباتها في مقام الاعتبار. والحمد لله على نعمة الإسلام

لكي لا تكون خاتمة...

مبادئ ومقاهيم حقوق المرأة لا بد وأن تكون مستقاة من العقيدة والشريعة الإسلامية، لإيجاد مساحة شاملة وتكاملة في جميع التواهي المادية والمعنوية والحياتية، وأحياناً الجدلية. حتى يتاح لها ممارسة حقوقها في الحرية والكرامة الإنسانية.

و البناء الأساسي في تكوين المرأة والرجل يكمن في الموهب الذاتية والطاقات الكامنة الإلهية. والأمر ليس بالتنافسي يقدر ما هو تكاملى، وليس فيه منتصر أو مهزوم.

يقول تعالى: ﴿وَمَا حَلَّتِ الْجِنُونَ وَالإِنْسَانُ إِلَّا لِيَعْنَتُونَ﴾ (سورة الذاريات/٥٦). ويقول سبحانه، ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَنْهَا كُمْ لِيَخْمَلُ أَخْسَنَ عَمَلًا وَهُوَ الْغَنِيُّ الْغَافِرُ﴾ (سورة الملك/٢).

و من خلالها من قناعاتنا الذاتية نقول، بأن هناك اختلافات ومعارقات من حيث الخصائص المعنوية والعضوية، والتلقينية. وهي بكل تأكيد قائمة على الحكمية الإلهية الأزلية لسر استمرارية الوجود وحياة الكائنات جميعها.

لقد بثقة العارف بأن المرأة والرجل يمثلان في الحقيقة معياراً واحداً لا خلاف فيه ولا جدال. ولكل حقوقه وواجباته ومسؤولياته الفردية والجماعية. يقول تعالى: ﴿لَا يُخْسِبُكُمْ أَنَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبْدًا وَالَّذِي أَنْتُمْ لَا تُرْجِخُونَ﴾ (سورة المؤمنون/١٥)

ثبات المراجع

- السيد احمد الماجد البحرياني - أهل البيت عليهم السلام شركاء النبي في الدعوة سلسلة الدفاع عن العقيدة - مؤسسة نور الزهراء ٢٠٠٤ م.
- د. علي التميمي - المرأة بين الفقه والطلب - مؤسسة العارف بيروت - ١٩٩٠ م.
- فتحية مصطفى عطوي - مع المرأة في نهج البلاغة - الدار الإسلامية - ١٩٩٢ م.
- السيد محمد الحسين الحسني الطهرياني - قضاء وحكمة وجihad المرأة - دار المحجة البيضاء - بيروت - ١٩٩٢ م.
- محمد مهدي الصدر - أخلاق أهل البيت عليهم السلام - مؤسسة دار الكتاب الإسلامي - ٢٠٠٤ م.
- آية الله السيد محمد نقى المدرسي - النبي وأهل بيته قدوة وأسوة - دار التقيع للطباعة والنشر - ١٩٩٧ م.
- الشهيد آية الله مرتضى المطهرى - ترجمة د. أبوالزهراء التجي - نظام حقوق المرأة في الإسلام - رابطة الثقافة وال العلاقات الإسلامية - ١٩٩٧ م.
- مصطفى صبرى - مشكلاتنا الاجتماعية "المرأة بين الشرق والغرب" - مؤسسة دار الكتاب الحديث - ط ٢ - ١٩٨٤ م.
- السيد محمد حسين فضل الله - تأملات إسلامية حول المرأة - دار الملائكة للطباعة - ١٩٩٤ م.
- مهدي المهرizi - المرأة في الإسلام وإيران - مكتبة الدراسات الإسلامية - طهران - ١٤٢٦ هـ ق.

النظرة الإسلامية إلى احترام الذات
ومساهمة أفضل وأعمق
في معرفة المرأة حقوقها

محمد سعيد عمر اسماعيل
طبيب نفساني ممارس، السودان

إن الهدف من هذه المقالة المتواضعة هو إعطاء تعريف مختصر لاحترام الذات ومن تم الانتقال إلى بعض المنظومات الاعتقادية لكي نصل إلى نتيجة تحدد لنا أي هذه المنظومات هي الأصلح لتطوير حس سليم لقيمة الذات، وأيها يساهم في إيجاد وعي متكملاً فيما يتعلق بحقوق المرأة. إن احترام الذات هو نتيجة مسلسلة تنبثق عن الأفكار الجيدة السليمة أو المعتقدات والأفعال الصحيحة ... وهي ليست وحدة مستقلة. ولا توجد في الفراغ. ثم إن الشعور بالارتياح منضماً إلى احترام الذات هو نتيجة هذه المعتقدات والأفعال. معظم الناس يسيء فهم احترام الذات وكشuron، ولا يقرره بالأفكار والأفعال... يريدون أن يشعروا بالارتياح دون أن يعمرروا أهمية للطريقة التي يمكن أن يحققوا بها هذا الشعور. عموماً، هذا النوع من الشعور باحترام الذات لا يدوم مطولاً، لأنه ليس مبنياً على أساس منظومة إيمانية ومرافقة لأفعال معينة، لذا ليس لهذه المسالة تأثير ياق

عبر التاريخ، كانت النساء مضطهدة كثيراً في أغلب الحضارات. حتى أن نفس لفظ المرأة في الإنكليزية مؤلف من قسمين، الأول: woman، والثاني: man، فالكلمة الأولى تعني (التعاسة، الحزن، الأسى، .. الخ) وهي مضادة إلى الكلمة الثانية التي تعني الرجل، مما يعني أنها سبب هذه الأشياء السيئة للرجل، لذا أنه طبقاً ل تعاليم الإنجيل،

اغوث حواء أدم لكي يأكل من الفاكهة، "الشجرة المحرمة" وبالتالي سبب هبوطه هو و معه البشرية. وكان الرومان يشعرون أن النساء ليست أفضل حالاً من العبيد، بينما لم يكن المسيحيون الأوائل متاكدون من أن المرأة يمكن أن يطلق عليها كلمة "بشرى". نفت الكنيسة اليونانية الأرثوذكسيّة أن يكون للمرأة روح وفي مجلس ماككون، أكد الأسقف أن المرأة لا تنتهي إلى البشر (وستر مارك، صفحة ١٦٣).

اما في آسيا فلم تكن المرأة افضل حالاً الهندوسية، وهي أقدم الديانات في العالم؛ تعتبر المرأة، "في زمن الطفولة يجب أن تكون الفتاة خاضعة لأبيها، في الشاب لزوجها، وعندما يموت زوجها فلا ينبع منها، المرأة يجب أن لا تكون أبداً مستقلة" (مانو، الآية ١٤٠). للأسف، العديد من النساء يجبرن على تضحية أنفسهن عبر القفز في محقة الزوج الجنائزية، لأنهن تعلمون أن الحياة من دون أزواجهن هي حياة لا طائل منها ولا معنى لها. وحتى في أوروبا الغربية وأميركا الشمالية، وصولاً إلى العقود الأخيرة، لم يكن للنساء الحق في: تملك الأراضي، إنشاء العقود، ميراث الأموال، أو التصويت. وقد عرضت بعض الكاتبات العظيمات البريطانيات أمثل "جاين أوستن" و "فاني بورني" في رواياتهن نعاذج عن قسائم واردات غنيات حرمهن أزواجهن من كل ثرواتهن، سواء بالقامرة عليها أو صرفها بشكل عشوائي.

في كتاب "سيسيليا: مذكرات وارنة" من تأليف "بورني"، حيث تعرفنا كيف أن "سيسيليا" لا تستطيع أن تتزوج الرجل الذي تربى، لأن أملاكه ليست بالمقدار الكافي لتحصيل رضا عائلته الأرستقراطية، إذ أن أموال الزوجة تنتقل إلى الرجل بعد الزواج في كل من إنكلترا وفرنسا وبعض الدول الأخرى. وقد أيد القانون هذه المسالة لأن المرأة كانت تعتبر بمثابة الملوكة للزوج، ولذا كان يجبرن على انتقال

اسم الزوج بعد الزواج، إضافة إلى التخلص عن كامل الثروة لصالحه. أما رواية جاين أوستن "العقل والعقلانية"، فتتحدث عن امرأة لها ثلاث بنات، يجبرن على ترك البيت بعد وفاة الزوج، وعلى تحمل حياة التفشو لأن أملاك الأب انتقلت إلى ابنه الأكبر وعائلته. وعندما ت تعرض الفتاة الصغرى على إجحاف هذا الوضع، تجيبها اختها قائلة، "البيوت في إنكلترا يا عزيزتي تنتقل من الأب إلى الإبن، لا إلى البنت". هكذا يقول القانون.

إن مبادئ الإسلام تدفع عن الاحترام الإيجابي للذات وتعززه إذ أنها تصحح أفكارنا، مشاعرنا وأفعالنا، تعلمنا كيف نرفع مستوى أنفسنا من أسفل الساقفين إلى أشخاص أصحاب بصيرة، ونجعلنا نتكامل نحو درجة "الإحسان".

وبقلل الإسلام من التناقض بين المثل والنفس المدركة عبر رسم خطوط نشر هادمة معقولة، عملية، ومقدورة.

إن هدف التزكية هو أن يكون الشخص مستقيماً، وأن تكون أفعاله حسنة على أفضل ما يرام وأن يسعى نحو الكمال، على أن تكون النية هي التقرب إلى الله. كما وأنها تشجع الإنسان على معرفة أنه قادر على أن يكون خليفة الله على الأرض، وهو الهدف الذي خلق البشر لأجله، وهذا الاعتقاد لديه القوة الكافية ليكون لدى الإنسان الحسن الإيجابي باحترام الناس، فمجرد معرفة أن البشر أوجدوا ليحققوا هدفاً أسمى يجعل الإنسان يختار حياة أقوم وأسمى.

يقول القرآن أن الإنسان خلق كريماً، شريفاً مخترزاً القدرة على بلوغ درجة "أعلى عليين":

سورة الإسراء، الآية ٧٠، {ولقد سكرمنا بني آدم} .

سورة التين، الآية ٤: {لَدُنْ خَلَقْنَا إِلَهَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ}

إنه من المثير حقاً أن نجري مقارنة بين مفهوم احترام الذات في الإسلام وبينه في الغرب، ففي الغرب يحكم على المرأة من خلال مظاهرها الخارجي لا قيمتها الواقعية، وهذا ما يجعلها عرضة لاستغلال شركات عرض الأزياء، أكثر من ٢٣ مليار دولار تصرف سنوياً، فقط على مستحضرات التجميل وبرامج تخفيف الوزن، هنا فضلاً عن ١١ مليار أخرى تتفق على العطوه، إنه شيء مثير للعجب، ليس كذلك؟! حسناً، إن هذه الإحصاءات هي لغرب فقط، ولا عجب أن النساء أصبن إما لهذه الأعمال - أي تجارة مستحضرات التجميل والأزياء الاستغلالية التي ياتت تقدر بbillions الدولارات، العديد من النساء ينفقن النصيب الأكبر من دخلهن على مستحضرات التجميل، المراهم، والمستحضرات السائلة لكي يصبحن أجمل، وبالطبع فهناك بعض النساء اللواتي يقرطن في مسألة التجميل هذه عبر القيام بعمليات جراحية، طبقاً للجمعية الأمريكية للجراحة التجميلية، هناك أكثر من ٥,٧ مليون جراحة تجميلية أجريت في عام ٢٠٠٠، وقد زادت هذه العمليات بنسبة ٢٥٪ بين عامي ١٩٩٩ - ٢٠٠٠، وقد كان ٢,٥٪ من الذين أجروا هذه العمليات من أساس لم يبلغوا التامنة عشر من العمر، أما في عام ٢٠٠٢ فقد أنجزت ٦,٩ مليون عملية، وهي زيادة بنسبة ٢٢٪ عن سنة ١٩٩٧، إنها لأساسة حقاً، أن تشعر النساء أنها بحاجة إلى الجراحة، أن يخوضن كل هذا الألم والعناء فقط لكي يصبحن أجمل أو مقبولات أكثر.

اما الإسلام، فإنه بفرضه الحجاب يضمن إيجاد شعور احترام الذات مبنياً على الاحترام الواقعي للمرأة، سوف أنكلم عن مسألة الحجاب وأشرح كيف يمكن أن يوجد احساساً أصح وأعمق بالجمال، الحجاب كلمة عربية تعني التغطية أو

الإختفاء، وهي الآن مستعملة لتسمية اللباس الإسلامي للمرأة. العديد من الناس يشعر أن الحجاب مظهر من التخلف وأضليله للمرأة، ولكن هذا التصور ناتج عن سوء فهم له. إن الحجاب في الواقع هو هدية أعطيت للمرأة لكي تحمي نفسها من المرضى الذين يسكنون المجتمع اليوم. عندما تترك المرأة اللباس الضيق، والأزياء الحديثة وتلبس اللباس الأكثر تواضعاً وتضع على رأسها الحجاب، سوف تشعر بالشباب والحرية. لماذا لأنها لن تقلق من رأي الآخرين حول مظهرها الخارجي.

عندما تلتزم المرأة بالحجاب فلن ينظر إليها الناس على أنها دمزاً للجنس، بل سوف يعتبرونها امرأة قررت أن لا تجعل من جسدها مادة عامة يطلع عليه الجميع؛ وعندما تخرج من المنزل لأداء عمل ما فلن تحتاج إلى تصفق ساعة في خزانة ملابسها لكي تحدد ما تريده أن تلبس لكي تظهر بمظهرها الأكثر جاذبية. ولن تصرف ساعة أخرى في تصيفيف شعرها ووضع مسامي التجميل لكي تصبح أكثر جمالاً، وذلك لأنها ببساطة لا تهتم كيف يراها الآخرون، والأهم من ذلك أنها لا تسعى وراء رأي الآخرين بمعظيرها الخارجي. لن يقلقها أمر العنور على اللباس المناسب لصوريتها، أو الخلل الحدودي ل أحمر الشفاه، الذي سيكون أكثر مناسباً لللون بشرتها، وبالتالي فإنها تتحرر الكثير من وقتها.

في الإسلام يتحقق شعور المرأة بأحرام الذات عبر رفض عبادة أي شيء سوى الله، إذ أنه عز وجل هو الوحدة الذي يستحق أن تكرس نفسها له، لا غيره. هذه هي العقيدة الأساسية التي يؤمن بها المسلمون. وعندما يفهم الإنسان معنى هذه العقيدة بشكل كامل، سوف يتحرر من كل أنواع العبودية. سوف يرفض أن يكون عبداً لأي شخص أو أي شيء، وهذا يشمل الإعجاب بالممثلين أو المغنيين بأفراط، عبادة المال.

أو العبودية لتجارة الأزياء، الخ.

ياعتقدني أنه عندما نتكلم عن مسألة رفع مستوىوعي المرأة لحقوقها، فإن المرأة المساحة بالإحساس الإيجابي لاحترام الذات المبني على آسس روحية غير المادية لإدراك القيمة الحقيقية، سوف تكون أقدر على فهم ووعي حقوقها، لأن هنا الوعي مستقى من نعمتها الروحية.

وبما أن النساء عنصر مهم جداً في كافة مجالات المجتمع، فإن احساسهن باحترام الذات بشكل صحيح سوف يكون له تأثير إيجابي على مسؤولياتها تجاه نفسها وتجاه المجتمع ككل. ولكي تحقق هذه الهمة، تحتاج النساء المسلمات أن يفهمن ماذا يعني أن تمتلك إحساسهن بالإحساس الصائب باحترام الذات، وهو أمر يزداد صعوبة يوماً بعد يوماً نظراً إلى متاهات ما يسمى بالعصر الحديث، أو ظروف العصر ما بعد الحديث التي تحقر وتشوه أكثر من المنصور.

لذا، على المرأة المسلمة أن تكون حذرة جداً من الواقع ضحية المفهوم الغربي لاحترام الذات الذي يمكن أن يلعب دوراً تخريبياً على المدى البعيد، بحيث يشكل لها صعوبة في فهم حقوقها في المجتمع الإسلامي. واحد طرق الخلاص من هذه المشكلة هي أن تطلع النساء على الدين الحق بشكل معقول بكل حياثاته، وخصوصاً فيما يتعلق بنظرية الدين اليهود، لأن هذا الأمر يمكن أن يصل قدراتها الداخلية، وبالتالي دفع المجتمع الإسلامي إلى الأمام.

حقوق المرأة ومسؤولياتها

د. عائشة الغيشاوي

رؤيه قرائيه للمرأة

مقدمة :

يتصور المرء أن هذا التقدم الحضاري الهائل الذي حظي به العالم الغربي قد قضى على كل نوع ظلم الإنسان لأخيه الإنسان بل من المفترض أن تصاحب هذه المدنية اختفاء كل مظاهر التخلف العقلي والاجتماعي وان يتولد في هذا الملاخ مجتمع محافظ من العاهات والآفات المعنوية. لكن الواقع يسجل حلاف ذلك وإن تصورنا المجتمع المتكامل عبارة عن رجل وامرأة فان المرأة في المجتمع الغربي ما زالت ترث تحت وطأة أغلال الظلم والاضطهاد والاحتقار والاستغلال، إذ وضعت باسم الحرية في هوة عميقه يصعب الخلاص منها ومع ذلك يحاول الغرب الهروب من مشاكله المستعصية ويتقاضى النظر عنها بينما يهول وبضمفه قضية المرأة في الشرق الإسلامي.

لعل المستشرقين ومنتفقي الغرب يدركون جيداً ومن خلال دراساتهم العميقه حقيقة وضع المرأة في الإسلام وهم يعلمون علم اليقين أن المجتمع المسلم إذا استطاع أن ينفذ تلك التعاليم والتشريعات يصبح مجتمعاً مثالياً ولكن الغيرة الدينية والتحيز للمسيحية مع كراهية الإسلام أعمت أبصارهم فتحولوا مكتسبات المرأة في الإسلام

إلى شبّهات فكّر صياغهم وتعالّت أصواتهم منادين بإنقاذ المرأة المسلمة من استعباد الدين وتصبّوا من أنفسهم فريق دفاع عن حقوق المرأة المسلمة وصوروا تعاليم الإسلام السمحنة بأنّها ظلم وأضطهاد وابتاع شهوات. وقد انجرف وراء تيارهم هنا أدباء ومفکرون من الشرق الإسلامي يرددون نفس العبارات التي ترنم بها الغرب ويدعوون إلى تحرير المرأة المسلمة لانطلاقتها في كافة المجالات دون قيد أو شرط شرعي.

ولذا حاولنا تدبر للورث التاريحي لهذه القضية فنجد أن المرأة قد عانت كثيراً في كل المجتمعات حتى تلك التي تبوّلت مرتكزاً حضارياً كالآمة اليونانية والرومانية فقد كانت آلة صماء يشكلها الرجل كما يشاء فإن وافقت مزاجه آباً أو زوجاً أو اخاً بقى عليها خادمة لبيته وإن خالفت طبعه باعها بایخس الأثمان وتجزّعت بين هذا أو ذاك أقذع جرّعات الذل والهوان ولعل من الطريف حقاً أن القانون الإنجليزي كان يبيح بيع المرأة حتى عام ١٨٠٥م أي بعد ثلاثة عشر قرناً من نزول الإسلام، ولم تتصف المرأة حتى بوساطة جهابذة المفكرين وال فلاسفة كارسطو وأفلاطون وابيبيقرور الذين حادت فرائجهم فاهدت الفكر الإنساني تراثاً خالداً من العلوم والمعارف المختلفة ولكنها عجزت من أن تسطر شيئاً لصالح المرأة بل قدمتها بایشع الألقاظ ووضعتها في أدنى الدرجات.

تحيرت الأمم في ماهية المرأة وتخبّطت في معرفة أصلها هل هي إنسان أم شيطان وهل لها روح كأجل الرجال أم لا؟ وأخيراً قرر المؤتمر الذي عقده الفرنسيون عام ١٩٤٦م أن المرأة إنسان ولكنها خلقت لخدمة الرجل فقط.

وبالرغم من تعرض المرأة للن娩 أحياناً فإن وضعها في المجتمع العربي يعد من أفضّل الأوضاع عالمياً وذلك لا تتميّز به من احترام الرجل وحمايته لها ودفاعه عن

شرفها وتأنره لامتهان عرضها وكرامتها وإن كان هنا هو وضع المرأة في المجتمع المتmodern وغير المتmodern في جميع أنحاء العالم فإن وضعها في الدين اليهودي والمسيحي لا يفضل ذلك كثيراً.

بين ضباب الحاضر الدامس وظلام الأمس الداكن تحل علينا ومحضات نور قوي تتنبأ بانبلاج فجر الحياة الحقيقة المتمثلة في وضع الإسلام للنقطات فوق حروف الكثير من التساؤلات التي أعبت العقل البشري فالمرأة إنسان مسؤول كالرجل تماماً لها من الحقوق والواجبات ما يتناسب مع أدء وظيفتها الحقيقية في الحياة إلا وهي إنجاب وتربية وصياغة الإنسان الصالح لنفسه ودينه ووطنه ولا يتم ذلك بنفس مكسورة وجناح مهين وحق مهضوم بل يتم من إنسان يثق من مواطن أ福德اته في المجتمع ويؤمن بالدور الذي يؤديه. لذلك نجد الإسلام لم يخصع وقتاً في مناقشة حقيقة المرأة كما فعلت الحضارات الخابرة بل اعلنها في القرآن الكريم فقال: (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) ^(١)

تنطلق مكانة المرأة في الإسلام من الشمول والكمال الذي يتسم به المنهج الإسلامي فالإنسان في الإسلام هو المخلوق المميز الذي وقع عليه عبء الاستخلاف في الأرض والتکلیف ومن هنا فإن المرأة تحدد باعتبارها شريكاً للرجل في مهمة الخلافة والتکلیف فإن يد الحضارة وال عمران لا تتمد إلا بتزايدهما وتعاونهما معًا لذلك فقد أخرس القرآن الكريم الآلسنة ووضع حدًا بضرورة تقوى الله ومخافته ومعلوم أن

١- سورة النساء ، الآية رقم (١)

القرآن لا يخاطب بكلمة (اتقوا) إلا عندما يريد لفت الأنظار إلى موضوع هام يجب التوقف عنده ومن هنا فإن الرجل والمرأة مخلوقان من نفس واحدة تولد منها الرجال والنساء المكونين للجماعات والقبائل والشعوب والأمم وبما أن الوظيفة الإنسانية وظيفة تكاملية تقوم بالرجل والمرأة جميعاً اقتضت الحكمة الإلهية اشتراكهما في بعض الخصائص وتعزيزهما في خصائص أخرى تقتضيها قيمومة الحياة فاختلاف الوظيفة لا يندرج في القيمة الإنسانية أو المسئولية الإلهية. ويكتمل المسار الواقعي للحياة بقول حامل الرسالة محمد صلى الله عليه وسلم (إنما النساء شقائق الرجال).

حقوق المرأة في ظل الإسلام:

يلاحظ الناقد المتمهض لآيات الذكر الحكيم ولما اتحفت به السنة النبوية ممثلاً في أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته ومعلوم أن القرآن والسنة هما المصادران الأساسيان لهذا الدين أنهما قد ذهرا بالكثير من الآيات والأحاديث والتي تؤكد تأكيدها جازماً تمنع المرأة المسلمة بالحقوق الإنسانية والأسرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية كالرجال تماماً وإن الآيات التي قد توزع بين هنالك أحكام وتجبيهات جاءت في شأن الرجل منفرداً أو المرأة إنما هي لتوضيح خصوصية الجنس ذكراً كان أو أنثى وما يترتب على هذه الخصوصية من واجبات ترتكز عليها قيمة حياة الأسرة والمجتمع والأمة لأن الحق سيحائه وتعالى جعل وظائف هذا الكون الحكم الصنع وظائف محددة تناظر بكل الخلوقات صعوداً بالسماءات والأرض ونزولاً بالإنسان المكرم المتوج بالعقل ووقفوا عند أصغر الكائنات كالنمل والنحل والتي كانت مهالك في غاية التنظيم والترتيب مما جعل

الكائن البشري عاجزاً عن مجارتها ومن اول انسس الحقوق التي اقرها الاسلام ما يلي

حق الإنسانية المطلقة:

لقد وضع الإسلام النقاط فوق الحروف لتلك الأسئلة الحائرة المتربدة بين أجيال الأمم البدائية والتحضيرية عن ماهية المرأة والتي سبق الإشارة إليها في مطلع هذا البحث حيث يقول الحق سبحانه وتعالى: (يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء وانقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) ^(١). والذي ترجم في السنة النبوية قول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (إئم النساء شقائق الرجال) ^(٢).

حق الاستقبال الأسري المتفاوت:

في ذلك شجب الإسلام في حرم تشاوُم واستياء رب الأسرة بمجرد التفهم بأن المولود المرتقب أنثى وذلك في قوله سبحانه (إِنَّمَا يُنْهَا فِي الْحَلِيلِ وَهُوَ فِي الْخَصَامِ غَيْرَ مَبْيَنٍ) ^(٣). وجهه مسوداً وهو كظيم * أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصم غير مبين ^(٤). وأية أخرى تصور دفعة الموقف وحقيقةه (إِنَّمَا يُنْهَا فِي الْحَلِيلِ وَجَهَهُ مَسْوِدًا وَهُوَ كَظِيمٌ * أَوْ مَنْ يَنْشَا فِي الْحَلِيلِ وَهُوَ فِي الْخَصَامِ غَيْرَ مَبْيَنٍ) ^(٥). ينسده في التراب ألا ساء ما يحكمون

١. سورة النساء ، الآية رقم (١).

٢. حديث صحيح.

٣. المرحوم ، الآية رقم (٧).

٤. سورة النحل ، الآية رقم (٥٩).

المساواة في التكليف:

والمراة مكلفة بكل الأعباء والواجبات الدينية التي انحيطت بالرجل لا يفرق بينها إلا اجتهاد في توطيد العلاقة المنطلقة من العبد إلى ربه (فاستحباب لهم ربهم آني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر وأنثى بعضكم من بعض قال الذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيناتهم ولادخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهر)^(١). وتجلّى هذا الحق في قوله تعالى: (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتفقون)^(٢)

حق حمل الأمانة:

والأمانة التي حملها الإنسان ممثلة في الجنس البشري بشقائه رجالاً ونساء إنما هي التكاليف كما نصت على ذلك عدد من الآيات (إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأنابين أن يحملنها وأشارقمن منها وحملها الإنسان إنه كان ضلولاً جهولاً^(٣)).

حق حرية الاعتقاد:

فمن الإسلام للمرأة حق حرية الاعتقاد وهو من أعظم الحقوق المتعلقة بحمل الأمانة وأداء حق العبادة والصلة الوثيقة بالله تعالى والتي من أجلها خلق الكائن البشري (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)^(٤)، إلا أنه سبحانه قد ترك حرية

١. سورة آل عمران ، الآية رقم (١٩٥).

٢. سورة المقرئ ، الآية رقم (٦١).

٣. سورة الأحزاب ، الآية رقم (٧٢).

٤. سورة الزاريات ، الآية رقم (٥١).

اختيار طريق الحق أو الباطل مكفول للجميع وليس للرجل وإن كان نبياً أو ملكاً أو وزيراً أو مديرأ أو مفكراً عالماً أن يرغم زوجه أو اخته أو بنته على اعتناق دينه (ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وأمراة لوط كانتا تحت عبادين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغشاها عندهما من الله شيئاً وقبل ادخلا النار مع الداخلين + ضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتأ في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالدين + ومرىء ابنة عمران التي أحسن فرجها فنفعنا فيها من روحنا وصلقت بكلمات ربيها وكتبه وكانت من القانتين) ^(١).

حق الإصلاح في العمل الديني الفردي المستقل:

وهنا أفضل أعمال التزكية الروحية التي تؤهل المرأة لأداء وظائفها الأسرية الاجتماعية والتي انجلت في قوله تعالى: (إن المسلمين والسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والصادقات والصادقين والصابرین والصابرات والخاشعین والخاشعات والتتصدقين والتصدقات والصائمین والصائمات والحافظین فروحیم والحافظات والذاکرین الله كثیراً والذاکرات أعد الله لهم مغفرة واجرًا عظیماً) ^(٢) وفي هذه الآية الكريمة تأكيد لأهلية الفرد الذي يتحلى بهذه الصفات والقيم الأخلاقية العالية بريادة المجتمع المسلم.

١. سورة التحرير، الآيات من (١٣-١٠).

٢. سورة الأحزاب، الآية رقم (٧٥).

حق الإصلاح الاجتماعي:

تملك المرأة من الطاقة الجسمانية والعقلية ما يؤهلها إذا رغبت في ممارسة كل ما يخصى إلى ترشيد المجتمع وتقويمه يقول تعالى، (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمان الصلاة ويبطون الزكاة ويطهرون الله ورسوله أو لئنك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم) ^(١).

حق العلم:

اتاح الإسلام للمرأة حق التعلم وطلبه وتلقيه حيث أفرد الرسول صلى الله عليه وسلم للنساء يوماً يتعلمن فيه وأذن صلى الله عليه وسلم على نساء الانصار اللائي لم يمنعهن الحياة من الاستفسار عن أمور الدين لأنهن ستان بين العلم والجهل (فَلَمْ يَسْتُوِ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) ^(٢) بل ان الرسول الكريم جعل طلب العلم مساوي لطلب القراءة حيث قال (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) ^(٣).

حق اختيار الزوج:

وهذا حق مكفول للمرأة المسلمة فليس للأصول وإن بعدوا ولا الفروع وإن فربوا حق فرض زوج معين ترفض المرأة العيش معه وتتاباه بل ان السنة العملية سجلت باحرف من نور نقض الرسول صلى الله عليه وسلم لزوجة الفتاة التي زوجها أبوها دون رضاها وإبقاء البنت للزوجة بعد تأكيدتها حق المرأة في الاختيار (إن أبي

١- سورة التوبه ، الآية رقم (٧٦).

٢- سورة الزمر ، الآية رقم (٩).

٣- أخرجه ابن ماجة

زوجني من ابن أخيه ليرفع بي حسبيته) فبرد عليها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله، الأمر إليك، فترد الفتاة، قد أجزت ما أحaz أبي ولكنني أردت أن أوضح لسانر النساء أن ليس للأباء في هذا الأمر شيء. (لَا تنكح الأئم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستاذن)^(١) والزواج في حد ذاته آية من الآيات الدالة على وجود الله، ووحدانيته (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك آيات لقوم يتفكرن)^(٢)

حق العمل:

لقد شاركت المسلمة في العمل منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فمارست التجارة والعمل المهني والوظيفي والدعوي، كانت للمرأة مساهمات فعالة حتى في مجال الحرب حيث تشارك بمداواة الجرحى وسقاية العطشى وتحمل السلاح حين تدعو الحاجة وتندفع عن المال والنفس والدين والعرض والولدوها هي السيدة نسبة التي وقفت بجنب الرسول صلى الله عليه وسلم حين فر الرجال تسجل بسالة المرأة المسلمة ودورها الرائد في الثبات في ميدان الوعى.

حق الطلاق:

للمرأة الحق في طلب فك عري الحياة الزوجية إذا استحالت إلى حبّهم وان رفض الزوج فإن لها أن تلجأ إلى حكم الخلع حيث ترد إليه صداقه كما خاطب الرسول

١. حديث صحيح ، أخرجه البخاري ومسلم.

٢. سورة الروم ، الآية رقم (٢١٩).

صلى الله عليه وسلم المرأة التي طالبت بالطلاق أن ترد عليه حديقته قالت بلى كما للمرأة الحق في اشتراط العصمة وذلك بأن يكون الأمر بيدها تطلق الرجل متى شاءت وكتب السنة تذكر بالكثير من الأمثلة التي تؤكد هذا الحق.

الحق السياسي:

نفذ الرسول الكريم حق المرأة السياسي وذلك بمعايعة النساء التي سجلها التاريخ باحرف من نور وهي كمعايعة الرجال تماماً وقد سبق هذه البيعة مشاركة المرأة في بيعتي العقبة الأولى والثانية (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على الآيات يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يرثين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهتان يغزونه بين أيديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبما يعنون واستغفر لهم إن الله غفور رحيم) ^(١) وإذا كانت هذه الآية قد أثبتت حق المعايعة فإن سيدنا أبو بكر الصديق أثبت حق التصويت حيث أخذ بيعة النساء بعد معايعة الرجال على الخلافة هنار في بيوت المدينة بيتاً بيتاً.

حق الشوري:

لقد ثبت هذا الحق للمرأة بعد قيام الرسول صلى الله عليه وسلم بمشورة السيدة أم سلمة في صلح الحديبية حين رفض أصحابه الانصياع لأمره بالتحلل والحلق فاشارة عليه بان يبدأ بنفسه ففعل فاتجه الصحابة يقول الله تعالى (وامرهم

١- سورة المتعنة ، الآية رقم (٢).

شوري بيتهم^(١) (وشاورهم في الأمر)^(٢) ويرجع الضمير إلى أمة المسلمين بشفقها رجالاً ونساء.

حق الإجازة والأمان:

ولعل هذا الحق مكمل للحق السياسي بالنسبة للمرأة ولكنه بعد من أخطر الحقوق التي قد تهدد سلامة الأمة والوطن ومع خصوصيته فقد منح هذا الحق للمرأة كالرجل تماماً وقد سجل التاريخ إجازة السيدة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لزوجها سعيد بن العاص الذي أجارته دون علم الرسول صلى الله عليه وسلم إذ أرسلت قلادة السيدة خديجة رضي الله عنها فدية عنه فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الإجازة من خلال قلادة السيدة خديجة ولم يصدر منه صلى الله عليه وسلم استنكار أو تزريب على هذا الفعل بل استشار أصحابه بعد صلاة الصبح في قبول الإجازة أو رفضها. كذلك أجارت السيدة أم هانى اثنين من أح蔓延ها عند فتح مكة.

حق الأهلية المالية:

لقد كفل الإسلام للمرأة حق التعامل المالي والذي افتقدته كثيراً وما زالت بعض البلدان تعانع في منحه حيث تلحق المرأة بذمة الرجل المالية وليس لها الحق في حرية التصرف والإسلام يعطي من قيمة الاستغلال المادي وينادي بضرورة أن تمنع

١- سورة الشورى، الآية رقم (٣).

٢- سورة آل عمران، الآية رقم (٥٩).

المرأة حق الامتلاك والبيع والشراء وحرية ممارسة التجارة وكل مجالات الاستثمار المتاحة للمجتمع وقد ضرب الرسول صلى الله عليه وسلم مثلاً رائعاً يقتببه العمل ضمن الفريق التجاري للسيدة خديجة مما كان سبباً في زواجه منها وقد أعطى الإسلام المرأة حق الميراث المتساوي في بعض الحالات كحالة الأمومة (ولابد له لكل واحد منها السادس مما ترك له ولد) ^(١) كذلك في حالة الكلالة (وان كان رجلاً يورث كلالة أو امرأة وله اخ أو اخت فلكل واحد منها السادس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مصار وصية من الله والله علیم حليم) ^(٢).
 ولابد من التنوية بأن اختلاف تنصيب المرأة عن الرجل في معظم الأحوال يعزى إلى تكليف الرجل بالنفقة على المرأة ابنة أو اختاً أو اماً أو زوجاً وذلك لتمكينه من أداء هذه المهمة.

حق الشهادة :

هذا الحق مكفول بالصورة التي تتحقق منها العدالة المثل في المجتمع فحيث يقل وجود النساء أو مشاهدتهن مسرح الجريمة أو حضور عقود البيع والشراء وغيرها من الأمور التي غالباً ما يعمل فيها الرجال تكون شهادة المرأة نصف شهادة الرجل أما في الأمور التي لا تتحققها إلا النساء (كأحوال النساء الخاصة) فيهذه لا يؤخذ فيها إلا شهادة المرأة فقرياً ولا تقبل فيها شهادة الرجل البنت.

١- سورة النساء ، الآية رقم (١٧).

٢- سورة النساء ، الآية رقم (١٦).

المساواة في الحقوق

لأبرءاء قيم العدالة في المجتمع المسلم مع تامين حصانته وعفته ورد الحقوق إلى
أهلها ورفع للظلم عن كل شرائح المجتمع جعل الإسلام العقوبة في الجرائم
الدينية والمعاصي الأخروية متساوية بين الرجال والنساء (الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله وليشهد عذابهما
طائفتان من المؤمنين)^(١) كذلك جراء السرقة (السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما
جزاءً بما كسبا نكلاً من الله والله عزيز حكيم)^(٢)

حق الإشراف على الأسرة:

المرأة مسؤولة كالرجل تماماً عن الأسرة من حيث التربية والتوجيه والاهتمام
بمطالب أفراد الأسرة والتادييب والتعليم إلى غيره من المقومات الأساسية لتنشئة
الأسرة السليمة المعاافة.

حق المرأة في الهجرة:

للمرأة الحق في ترك البلد الذي تعيش فيه إذا لم يتوفّر فيها المناخ المناسب للمعيش
الكريّم وقد شهد الإسلام في أول عهده وعند اشتداد التعذيب والتنكيل الهجرة الأولى
والثانية للحبشة والتي كان للمرأة المسلمة دور مقدر فيها كذلك الهجرة للمدينة
حيث قامت السيدة اسماء بنت أبي بكر الصديق بمشاركة فعالة كما هاجر عند

١. سورة النور ، الآية رقم (٢) .

٢. سورة المائدة ، الآية رقم (٢٨) .

من النساء مختلفات من ورائهن الزوج والولد والبيت والبلد وسائر المماثل وتمارث
الهجرة في مفهومنا المعاصر المتجدد السياسي.

وبعد هذه مختلفات من شذرات بحر خضم من الحقوق والواجبات التي تؤكد دور الإسلام في بناء شخصية المرأة التي كانت تعيش وضعًا متراجعاً في عدد من المجتمعات العالمية والمحلي والإسلام حريص كل الحرص على احترام الحق وإنزال العدل إلى واقع الحياة الملموس دون مراعاة لفارق الحسب والنسب واللغة واللون فكلكم لأدم وادم من تراب وقيمة الإنسان في تقواه وأفراد البشرية سواسية كأسنان المشط.

فتنطلق الحقوق في الإسلام من رؤية ربانية دقيقة إلى كل من الجنسين فسعادة الرجل لا تكتمل إلا بجانب امرأة تمنحه الحب وتتدبره بوابل السكن والمودة والرحمة في مينافق لا توهن أو أصره ولا ينفلت ميناقه فانت لم يلبس لهن وهن لباس لكم بل هن من أنفسكم وانت من أنفسهن مع التأكيد على ضرورة التمييز الخاص بـأداء الوظيفة الطبيعية المنوطة بكل منهما فخصائص الأبوة والأمومة تقتضي التباين الفسيولوجي ومحاولة تغيير هذه الطبيعة يأتي بخسائر فادحة للبشرية جموعه وإشاعة روح المساواة الإنسانية الناضجة التي تعلي من قيمة الحقوق وتقديس الواجبات وتندد المجتمع ممثلاً في المرأة العندة بشخصيتها المستقلة يقرارها الواقعية بأهدافها بعدد مقدر من الرائدات لحركة المجتمع والحياة وقد سجل التاريخ انعماطاً من المجد التليد للأئمة الإسلامية عندما انطلقا رجالها ونساؤها قادة وموجدين ومصلحين للمجتمعات وتعل في إرساء الرسول صلى الله عليه وسلم لقيم المساواة هذه

دور بارز في الشخصيات الاعتبارية للمرأة المسلمة فهل عرف العالم أعلم وأقوى من السيدة عائشة أو أشجع من السيدة نسيبة واعقل من السيدة خديجة والأسماء تترى والأيام تتواли وواقع المرأة المسلمة المعاصرة يتبين بغير ذلك فقد اعتبرته الكثير من الآفات الناجمة عن سوء فهم المجتمع لتعاليم الإسلام ول يكن شعارنا المرفوع أبداً إنما النساء شقائق الرجال فاستقرار الحياة وتنميتها في تمزج الرجال والنساء برباط شرعي ترتاح فيه النقوس وتحلق فيه الأرواح في عالم تسوده خصوصية الوظيفية وعمومية الحقوق والواجبات وبذلك تسلم وتستوي بذلة الأمة المسلمة.

حقوق وواجبات المرأة في النظام الإسلامي

السيدة نازنن مريم

عضوة في شبكة أهل البيت (ع) للأخوات المسلمات

**"بِاللَّهِ الظَّالِمِ لَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُحَجَّرٍ وَلَا نَحْنُ وَجَعَلْنَاكُمْ شَغُورًا وَفِي الْأَيَّامِ لِعَذَابِهِ فَوْزًا
إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَنَا هُنَّ الْأَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَظِيمٌ حَتَّىٰ".** (سورة الحجرات - آية ١٢)

لقد خلق الله سبحانه وتعالى المرأة والرجل بصورة متساوية لكن مع اختلافات في الشكل، ولم يجعل أحدهما أدنى أو أرفع مقاماً من الآخر. وأود هنا أن أقتبس شيئاً من كتاب "المرأة وحقوقها في الإسلام" لمؤلفه الاستاذ الشهيد مرتضى مطهري، يمكن القول حقاً بأن التقدم العلمي المدهش في القرن العشرين أثبت بما لا يقبل الشك وجود اختلافات بين الرجل والمرأة فوجودهما لا يحد تحريفاً مقصوباً للحقيقة لكنه يمثل حقيقة علمية، قائمة على أساس قوة الملاحظة والتجربة. وقد شاء لهما قانون الخليقة أن يقيما رباط العلاقات الزوجية بشكل أوثق ووضع نواة الإتحاد بين الزوج والزوجة بشكل أعمق وأفضل. وأرادت الطبيعة توزيع حقوق وواجبات الأسرة بينهما بشكل مباشر. وقد جعل قانون الخليقة التفاوتات بين الرجل والمرأة شبيهة بالإختلافات بين أعضاء الجسم المختلفة".

كما يمكننا ان نرى بشكل جلي، فإن الرجل والمرأة يكمل أحدهما الآخر، وكل منها مسؤولية معينة عليه القيام بها في هذه الحياة، لكن، وكما نلمس من الآية القرآنية المذكورة أعلاه، هناك واجب في عاتق كل من الذكر والأنثى وهو، السعي لبلوغ درجة التقوى لأنها معيار النفاضل والتكرير عند الله. ويمثل كسب المعرفة حول مخلوقات الله سبحانه وتعالى والسعى لعرفته واجبا علينا جميعاً. لذا، من المهم

جداً أن يجتهد كل من الرجل والمرأة لكتسب المزيد من المعرفة والتعليم، ولا يبعد ذلك فريضة على الرجل لوحده. لكن السؤال المطروح اليوم هو ماذا نعني بالتعليم؟ هل هو مجرد التوجيه إلى الكلية أو الجامعة للدراسة وتحصيل درجات عالية على الورق؟ وما هو هدف وحق الرجل والمرأة عندما يدور الحديث عن التعليم والتعلم؟ ولو تمكنت من ارجاع عقارب الساعة للوراء، لأحببت أن أكون ذهبت إلى إحدى الكليات التي تدرس فيها العلوم الدينية بالإضافة إلى دراستي لنيل شهادة الدبلوم (الثانوية) ليتسنى لي تنمية معرفتي الروحية والأكاديمية.

وفي آية أخرى من آيات القرآن الكريم تقرأ، **”لِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْأُمَّنِينَ وَالْأُمَّنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاسِعِينَ وَالْخَاسِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّافِعِينَ وَالصَّافِعَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعْذَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا“**. (سورة الأحزاب، آية ٢٥)

ونلاحظ وجود إشارة للرجال والنساء متكررة في كل سطر من أسطر الآية المباركة، مما يدل بوضوح على وجود واجبات ومسؤوليات وجوانز متساوية للرجال المسلمين والنساء المسلمات. فالنساء يامكانهن كما هي الحال بالنسبة للرجال، بلوغ عشر مراتب أو درجات ملائكية ومعنى سامية وتجل غفران الخالق وكسب ثواب الآخرة، وهي : ١- الإسلام (الخضوع والتسلیم لله)، ٢- الإيمان، ٣- الطاعة، ٤- الصدق، ٥- الصبر والثبات (المداومة)، ٦- التواضع لله والخوف من عظمته وعقابه، ٧- الإحسان و فعل الخير، ٨- الصيام، ٩- السيطرة على شهوات وزنوزات النفس الحيوانية وكبح جماحها، ١٠- ذكر الله في كل حال.

والمرأة لها نفس الحق الذي يمتلكه الرجل أيهما كان. وهناك عدة أمور محرمة على الرجل لأنها قد تسبب الأذى والضرر والفساد، وبصورة مماثلة هناك أمور وأعمال محرمة وممنوعة على المرأة بهدف حمايتها ضد بعض الأخطار وسلامتها. فالإسلام يبغي صيانة كرامة الرجل والمرأة على حد سواء. ويمنحهما هذا الدين الحرية للتعلم وكسب المعرفة، وكذلك حق الانتخاب والإدلاء بأصواتهما في صناديق الإقتراع إضافة إلى حق الترشح لاحراز المناصب والمسؤوليات في الدولة. لكن بسبب الدعایات المغرضة المثارة ضدها، فإن أعداءنا يستغلون وسائل الإعلام لحرف الحقائق وإظهار النساء المسلمات على أنهن مظلومات ومحرومات من الحقوق الأساسية. وأود التأكيد هنا على أن هذه المزاعم كلها زائفة ولا أساس لها من الصحة وإننا نتحمّل المسؤولية للدفاع عن أنفسنا في السنين المقبلة. فالرجال والنساء يتمتعون بحقوقهم ولهم اختلافاتهم الخاصة بهم حسب طبيعة خلقهم وتكوينهم.

ويتبغي على الرجال والنساء السعي لتطوير أنفسهم لبلوغ درجات أعلى والوصول إلى مستوى معين من الكمال الذي يؤهلهم لطلب وكسب رضا خالقنا سبحانه وتعالى.

وتدسّروا دائمًا إن الله العليم يذكر شيء في غنى عن عبادتنا، وإننا المحتاجون إليه سبحانه.

والإسلام ينظر للمرأة باحترام خاص. وقد برز الإسلام في شبه الجزيرة العربية في زمن فقدت المرأة فيه كرامتها ومكانتها. وقد أعاد الإسلام للمرأة كرامتها وأعتبرها وحفظ لها شرفها وهويتها كامرأة لها شأنها في المجتمع. في حين يعتبر

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان برنامجاً مليئاً بالتناقضات عندما يحاول حماية النساء والأطفال في ظروف وأوضاع معينة والدفاع عن حقوقهم. ويحاول هذا القانون الدفاع عن المرأة عبر منحها حقوقاً متساوية مع الرجل. فبدلاً من التنظر إلى الاختلافات بين الرجل والمرأة والتفكير في أفضل ما يمكن فعله لهما في ظروف معينة، فإنهم (وأضفوا لائحة حقوق الإنسان) يحاولون التأكيد من بروز الخلاف أو الشقاق بين الرجل والمرأة.

وهم يقولون عن ذلك "الأخذ في الاعتبار القرارات، والبيانات والمواثيق والتوصيات الصادرة من الأمم المتحدة وعدد من الوكالات الخاصة المؤسسة بهدف إزالة ورفع كل أشكال التمييز ودعم وتعزيز إقرار حقوق متساوية للرجل والمرأة".
ولو وضعنا ذاك في اعتبارنا، نرى من الضروري أن نضمن الحصول على اعتراف عالي بهذا القانون وفي الواقع بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة. وسيتم اتخاذ جميع الإجراءات المناسبة لإلغاء القوانين، والأعراف، والضوابط والأنظمة المطبقة فعلاً، والتي توجد التمييز والتعامل العنصري ضد المرأة، والمبادرة لوضع قانون حماية ملائم وفعال لضمان حقوق متساوية للرجال والنساء".

ومما يثير القلق البالغ أن نرى المسلمين القيمين أو اللاجئين في دول غير إسلامية يضطرون إلى اتباع قوانين وأنظمة تلك الدول القاطنين فيها. قاباء وامتهان المسلمين القيمين في الغرب يعانون الأذى حالياً، حيث إنهم لا يحقق لهم محاسبة أو معاقبة أولادهم على ما يرتكبونه من أخطاء؟

والسلوك الصحيح هو عادة مكتسبة. ويجب إرشاد الأطفال في مجالات المعرفة والسلوك الصحيح وتهذيب النفس حتى يعيشوا حياة هانئة ومنيرة. وال فكرة

القائلة بأن الأطفال يمكنهم تشخيص الأصلح لأنفسهم وإن البالغين لا يحق لهم فرض أي نوع من معايير السلوك هي في الحقيقة تعيقهم وتشل قدراتهم على التعلم في كل المجالات. ومن أجل حماية ما يسمى حقوق الأطفال وتركهم يتصرفون كما يحلو لهم، فإن نظام التعليم يدمر نفس هذا الحق، أي الدفاع عن حق الأطفال في التعلم !

وفي معظم الدول الأوروبية، لا يسمح للمعلم أن يعانق أو يقبل الأطفال الصغار لأن ذلك قد يؤدي إلى تصرف عدواني من جانب الطفل حسب رايهم! وعلى أخواتنا وأخواتنا في الدين أن يعلموا ماذا يحدث في هذه القوانين ونحن نعلم أن الإسلام وضع قوانين تخص الطريقة المثلية للعيش والحياة بحيث لا يبقى هناك أي خطأ في إرشاد طفل ما ياتخاذ موقف صارم عند الضرورة. إذن كيف يمكنك تهذيب أو تعليم الطفل السلوك المنضبط؟

ولسوء الحظ، حتى النساءطالبات بالطلاق يتوجهن مباشرة إلى حكوماتهم للمطالبة بالتفقة والإعانة المالية. وهناك عيوب عديدة في هذا القانون (في الغرب)، حيث إنه يريد أن يسيطر على حياتك بمحملها ويتدخل في إسلوب تعامل الزوجين مع أطفالهم. وهناك أناس من ثقافات وأديان مختلفة يتمكنون من تحديد وتسوية قضاياهم بأنفسهم، لكن يحدث أحياناً وبسبب الحرص والغرور، أن تحال بعض القضايا إلى حكومات دولهم، حيث تحصل البنت عادة على ما تريده دون الرجوع للشريعة الإسلامية. والبعض من هذه الحقوق مغلقة بعبارات منمقة من قبل حرية العيش والديمقراطية. وهناك عدة أمور يمكن للرجل أن يؤديها دون المرافق، لكن من إنطلاقاً مبدأ الحقوق المتساوية، ستعمل المرأة على الإطمئنان من حصولها

على ماءريد حتى لو كان ذلك في ضررها، فالعمل لساعات طويلة ومحاولة التنافس مع الرجل لا يهد بالناكيد من اصول او مبادئ الإسلام، وتركيب الأسرة في الإسلام معرض للخطر.

والنساء لهن الحق لكسب المعرفة والأصول الدينية وأنه هذا التكليف إلى جانب الواجبات والمسؤوليات الأخرى المناطة بهن مثل تربية أولاد صالحين أخلاقياً والعناية بازواجهن (إذا كن متزوجات). وكل إمرأة تسعى إلى إيجاد الانسجام والونام داخل بيتها، وهي تمارس دور المرشدة والمربيّة والممرضة والمستشارة والمعلم في الأسرة؛ فهي تصنع الأسرة والبيت بيدها وتمارس دور السند والعماد لأطفالها وزوجها، ولا ينبغي بها نسيان واحباتها في البيت لمجرد كونها تخرجت من الجامعة وأصبحت طبيبة أو محامية أو غير ذلك، بل عليها أن تخصص وقتاً للنشاطات الاجتماعية وتعاون مع أفراد أسرتها في حي وادي سليم. فبالرغم من أعمالها ومشاغلها الكثيرة، إلا أنها تمتلك وقتاً لرفع مستواها الروحي وأنداء الصلاة.

وإذا أرادت أخواتنا في المستقبل الحفاظ على كرامتهن، فمن المهم جداً أن يخترن الكلية أو الجامعة الصحيحة والمناسبة. فالدراسات الإسلامية أمر مفروغ منه في البلدان المسلمة، لكن في الآونة الأخيرة اختت الدول غير المسلمة تدرك أن المدارس الدينية لا يمكنها لوحدها مساعدة أي أحد لرفع مستوى روحياً ودينياً، وبسبب العولمة، فإن أولادنا وبيناتنا يجاهدون ويكافحون للحفاظ على هويتهم. وفي العديد من الدول، تفرض بعض المدارس حظراً على بناتنا المسلمات وتنعهن من ارتداء الحجاب الإسلامي. وقد تمسكت هذه الطالبات بمعتقدهن ورفضن شكوى ضد هذه المدارس. وإنني على يقين من أننا كمسلمين قادرون على تشكيل مجلس أو هيئة

للمساعدة في حل وتسوية قضايا كهله، والأمنة على هذه الحالات موجودة في إنجلترا وفرنسا.

وفي الوقت الحاضر أصبحت النساء مسؤولات عن تسويق وشراء كل السلع المنتجة في الدول الغربية. والحقيقة المرة أنه في الوقت الذي تكافح فيه النساء للحصول على حقوق وفرص متساوية مع الرجال، فإن مسألة قيام التنظيمات النسوية ببيع بعض المنتجات لا تؤثر عليهن إطلاقاً، وهذه النماذج من النساء تعود للجميع ولكن لا أحد، فيهن يشعرون بالتفوق على غيرهن لأن الشباب والكبار يؤهلونهن

والإعلانات والدعائيات أصبحت إحدى أكبر الصناعات هنا في كينيا. فالاستهلاك يشاهد كل اليوم صور النساء عاريات على جميع المنتجات تقريباً، مع ذلك لا تبدو المرأة هنا بانها تدرك الصلة المباشرة بين الدعاية بصورها وسوء استغلال النساء والأطفال. ومن المحزن حقاً أن تكون كل جهود منظمات الإغاثة والإعالة هنا في كينيا متعركة على النساء الشابات المسلمات حيث تدعوهن إلى رفع حجابهن والمشاركة في مسابقات الجمال لجمع الأموال للنشاطات الخلافة. فهم يقولون انه باسم الإحسان والأعمال الخيرية يجوز للمرأة ان تسير على مهر ضيق واستعراض مفاتن جسدها أمام المئات من الرجال والنساء!

بعدما لمست أن هذه الصور جعلت منها امرأة مشهورة وجذابة، لكن إسرتها كانت مستاءة من ذلك وأبدى عدد من المسلمين سخطهم الشديد من هذا التصرف. هل كان من أحد هناك يدافع عنها؟ قبل سنتين، شهدت كينيا قدوم أكبر عدد من الأخوات المسلمات من مختلف المجتمعات والشراحن للمشاركة في عروض ومسابقات الجمال.

وفي الوقت الذي تستحوذ وسائل الإعلام الغربية على عقول الجميع، نشاهد ازدياد معدلات الإغتصاب والتحاوز للنساء وبشكل مستمر. وتشير الأخبار إلى حدوث حالات إغتصاب لبيبات صغيرات لم تتجاوز أعمارهن الثمانية عشر شهراً، لكن الحكومة لا تدرك أسباب وقوع كل هذه الجرائم والحوادث. فهم يفكرون فعلاً في إعداد لائحة لحماية المرأة والدفاع عن حقوقها، في حين وفر الدين الإسلامي هذه الحماية قبل ٤٠٠ سنة! وهي ارتداء الحجاب الإسلامي. ورغم أن المرأة المحجبة ينظر إليها هنا في كينيا وفي العديد من البلدان على أنها مظلومة وغير متعلمة لأنها لاتنمارس أي نشاطات فاعلة في مراكز وأماكن خارج نطاق حياة الأسرة.

ولائحة الجنس التي ماتزال قيد البحث تنص على جواز معاقبة (تعزيز) الزوج إذا ما اختصب زوجته. وفي معظم الحالات يتم تسوية العلاقات والضراعات الزوجية بين أعضاء المجلس المدني وأعضاء الجماعة (المشركة)، لهذا فإن مثل هذا القانون غير معروف في أغلب الدول. ويمكن له أن يخلق المزيد من المشاكل بين الزوجين بدلاً من حل مشاكلهما! وأولئك الذين يعيشون حياة زوجية يجب عليهم أن يثبتوا أن الأزواج لا يتفقون على كل شيء على الدوام وأنهم تمكناً من إنشاء وإيجاد سبل الإحتمال والمقاومة والتسامح والمصالحة. والقانون (أو الفقه) لا يمكنه التحكم بهذه

المفاهيم. وفي العالم الغربي لم يعد الزواج مؤسسة اجتماعية محترمة واصبح الطلاق شائعاً ومتداولاً وكذا العاشرة الجنسية غير الشرعية واللواثق والمساحقة.

هل نحن عازمون على الجلوس متفرجين وفسح المجال أمام هذه الأيديولوجيات

للستوردة للنمو والإنتشار بين صفوف أجيال الغد وشبابنا؟

وسلطت الأضواء مؤخراً على دور الأم في الغرب، فلأنه عنصر مهم بل أساسي لبناء الأسرة، وهي الحقيقة التي أكد عليها الإسلام قبل ١٤٠٠ عام؛ والسؤال الذي يطرحه الناس على الأم التي تكسر كل وقتها لمارسة دور الأمومة وهو: "هل تمارسين أي عمل؟"، سؤال يغبطني حقاً ويزعجني؛ فالأم أفضل معلم للأطفال حتى يكروا ويدهروا إلى المدرسة، وأنباء ذلك يجب عليها أن تنشط في برامج وفعاليات مختلفة تجعلها زوجة ووالدة أفضل إنسانة أمثل. وفي العديد من البلدان، توجد حقيقة محزنة وهي، الوالدين يذهبان للعمل خارج المنزل ويتركان أطفالهما يربون على أيدي خادمة أو مربية غير كفوءة. إنه أمر يدعو للأسف، لكن إذا كانت هناك ضرورة لاستخدام مربية أو ذاية واعطائهما أجور خدمتها ل التربية الأطفال، فإني متأكدة من أن هذه التربية ستكون أغنى فرد في المجتمع! ومع ذلك، فهي تفعل كل ذلك بحبها الخالص لله سبحانه وتعالى ولأسرتها. لذا إذن نرى في بلدان عديدة أنهم يعتبرون أحد دور الوالد أو الوالدة على محمل الجد أمراً صعباً أو عسيراً.

واني معجبة باليمن كقدوة في هذا المجال حيث يخصصون أياماً معينة لتخليد دور وذكر الأم، والأب، والبنت التي تبدأ بارتقاء الحجاب والإسلامي عند بلوغها سن التكليف، وهم يحتفلون أيضاً بيوم الأسرة! يتبغي تسجيل هذه الأيام والمناسبات في

النقويـم الإسلاميـي في كلـ انحـاء العالمـ!

فالأمـ التي حـكـدتـ في تـرـبـيـةـ وـاـعـدـادـ أـطـفـالـهـ، هيـ أـعـقـلـ مـنـ خـيـرـهـاـ وـلـدـاـ فـهـيـ أـكـثـرـ
نـضـجـاـ وـوـعـيـاـ لـإـعـادـةـ مـواـهـبـهـاـ وـوقـتـهـاـ إـلـىـ مـجـتمـعـهـاـ، لـكـنـ هـذـاـ المـجـتمـعـ عـلـيـهـ أـنـ يـوـقـرـ لـهـاـ
كـلـ الـإـمـكـانـاتـ الـمـنـاسـبـةـ بـهـدـفـ إـعـانـةـ نـفـسـهـاـ وـبـعـيـةـ اـفـرـادـ اـسـرـةـ لـلتـزـودـ بـالـإـرـشـادـاتـ
وـالـتـعـالـيمـ الـدـينـيـةـ وـكـذـلـكـ مـنـهـاـ الصـلـاحـيـةـ التـيـ تـؤـهـلـهـاـ لـلـقـيـامـ بـدـورـهـاـ الـمـلـوـبـ

مـنـهـاـ

فـالـنـسـاءـ يـصـنـعـنـ الـعـدـيدـ فـنـ الـقـرـارـاتـ الـقـوـيـةـ، وـإـنـيـ أـعـتـمـ الـمـرـأـةـ التـيـ حـظـيـتـ
بـفـرـصـةـ إـتـخـادـ الـقـرـارـ إـنـسـانـةـ مـحـظـوـلـةـ جـداـ، وـيـنـبـغـيـ الإـعـزـافـ بـدـورـ الـرـأـةـ تـشـمـيـنـاـ
لـخـصـائـصـهـاـ وـصـفـاتـهـاـ الـمـيـزةـ بـدـلـاـ مـنـ مـفـاتـنـهـاـ الـظـاهـرـيـةـ! وـهـنـاكـ قـوـلـ مـاـنـورـ وـهـوـ
"وـرـاءـ كـلـ رـجـلـ نـاجـحـ (ـعـظـيمـ) اـمـرـأـةـ" وـهـنـاكـ عـدـدـ كـبـيرـ مـنـ رـؤـسـ الـجـمـهـورـيـةـ فـيـ
الـعـالـمـ يـلـفـوـاـ هـذـهـ الـمـرـتـبـةـ وـحـقـقـوـاـ هـذـهـ النـجـاحـاتـ عـلـىـ أـكـرـ تـلـفـيـهـمـ الدـعـمـ الـعـظـيمـ
وـالـعـونـ الـكـبـيرـ مـنـ زـوـجـاتـهـ!

وـإـنـيـ آرـىـ أـنـ دـورـ الـرـأـةـ فـيـ اـسـرـةـ أـهـمـ بـكـثـيرـ مـنـ مـجـردـ أـحـدـ اـعـصـاءـ اـسـرـةـ أـوـ أـمـ
تـرـبـيـةـ اـطـفـالـهـ مـنـذـ وـلـادـهـمـ، كـمـاـ اـنـ دـورـ الـأـبـ فـيـ غـایـةـ الـأـهـمـيـةـ، حـيـثـ عـلـيـهـ أـنـ يـكـوـنـ
مـسـتـعـدـ لـإـسـنـادـ الـأـمـ وـدـعـمـهـاـ، لـكـنـ إـذـ كـانـتـ الـأـمـ مـتـعـلـمـةـ فـيـ كـلـ الـمـجـالـاتـ، فـهـيـ
سـتـقـوـمـ بـتـنـشـئـةـ أـوـلـادـ أـصـلـحـ.

وـقـدـ أـوـكـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ لـنـاـ كـوـالـدـيـنـ، مـهـمـةـ تـرـبـيـةـ وـاـعـدـادـ أـوـلـادـ صـالـحـيـنـ، وـقـدـ
وـرـدـتـ كـلـمـةـ الـأـمـ بـشـكـلـ مـكـنـفـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـالـأـحـادـيـثـ الشـرـيفـةـ، وـذـلـكـ لـتـعـنـيـ
الـمـنـشـاـ وـالـأسـاسـ، وـذـلـكـ لـأـنـ الـطـفـلـ (ـأـوـ الـجـنـينـ)ـ يـبـقـىـ فـيـ رـحـمـ الـأـمـ لـسـتـةـ أـوـ تـسـعـةـ أـشـهـرـ
وـيـأـخـذـ حـاجـاتـهـ الـسـيـرـيـةـ وـالـرـوـحـيـةـ مـنـ بـدـنـ الـأـمـ، فـالـأـمـ فـيـ الـوـاقـعـ هـيـ الـأـصـلـ وـالـمـصـدرـ

لوجود الطفل، ولذا فالطفل يعد انعكاساً أو ممثلاً لوجود الأم بدنياً وروحياً. ففترة بقاء الطفل في صلب الأب قصيرة جداً، لكن مدة بقائه في رحم الأم طويلة حيث تصل إلى ٢٧٠ يوماً تقريباً. ولهذا السبب فالطفل يكون متاثراً بالأم وعاصفتها أكثر من الأب، ومن هنا يعطي الإسلام منزلة خاصة للأم.

والمرأة قد تتعلم أو تدرس وظائفها وواجباتها وحقوقها الإسلامية قبل الزواج، لذا يمكنها أن تصبح في وضع أفضل وقدر على تفهم ما يمكن عمله عند بروز مشكلة أو خلاف في الأسرة. وفي عصرنا الحاضر نلاحظ ولأسف فتياتنا وشابينا يدخلون عيش الزوجية مع توقعات مختلفة تماماً. وقد شهدت الدول الغربية أعلى معدلات الطلاق (بين المسلمين) خلال السنوات الأربع الماضية. (وهذا هو ما يريدونه).

ويحدث أحياناً أن تنعدم المشورة أو النصيحة من شخص بحرب أو رجل دين، لذا من الأفضل أن يسعى العازمات على الزواج للحصول على الإرشادات الازمة خلال فترة الخطوبة. إننا مطالبون يتذكّر شبابنا بمفهوم ومقى الزواج ومنافعه.

فإنتخاب الشريك المناسب (زوج أو زوجة) أصبح هذه الأيام أصعب من الذهاب أو السفر إلى القمر! وبسبب كون حيلات الشبان والفتيات كبيرة جداً ومتعددة نرى الوالدين يفضلون عدم تزويجهم مطلقاً!! وقد أوصى الإسلام كثيراً بالزواج واعتبره نصف الدين. لكن، وبسبب سياسة العولمة، أصبحنا نطالب بأن يكون شريكتنا (أو النصف الآخر) أغنى وأوسم الجميع والأفضل في كل شيء! وهذه هي تأثيرات وسائل الإعلام. "وأصبحنا الآن نريد العيش مع شريك المستقبل لنرى هل بإمكاننا الإستمرار معه". هذا ما يقوله شبابنا في الوقت الحاضر. وهذه هي فكرة خاطئة تحملها في أذهاننا عن المتعة (الزواج المؤقت)!

والجملة المعروفة الأخرى في أذهان شبابنا هي، "انا قادر على الاهتمام بنفسي وتدبير أموري، فلماذا يجب علي ان اتزوج واتحمل أعباء الاعتناء بشخص آخر؟ كل هذه العبارات هي من وساوس الشيطان، وجميع المسلمين مسؤولون عن إزالتها من الأذهان إذا كنا نريد حقا حماية شبابنا وبنية الأسرة وضمان سلامتها. ورغم أن المرأة التي يزداد سنها تجد صعوبة أكبر في إيجاد الشريك المناسب لها، فإن كبار وسادة المجتمع يتحملون المسؤلية في إيجاد الزوج الملائم لها. والمرأة المسلمة التي طلاقت من زوجها لا ينبغي بنا تحميلا المسؤلية كاملة عن الطلاق. فبعض الزيجات قد تفشل، لكن مجتمعاتنا ومع تدبر الأسف تبني الإشمئزاز والإحتقار للبنت بينما يترك الخيار للرجل لقضاء حياته وتدبير أموره! والمرأة المسلمة التي تطلق من زوجها لافتقد حقوقها في النزوج ثانية.

وبعد الزواج، تنزع العديد من النساء نحو فقدان استقلالها كليا، فلا يحق لأي أحد أن يستعبد الآخر، أو جنس ذلك الشخص ليخدمه أو يلبي مطالبه، فحرمان الآخرين من الحرية أو سلبهم إرادتهم يعتبر إنما مهلكاً. وإن المرأة التي تعلمت وأصبحت قادرة على إعالة نفسها، ستضطر تلقائيا إلى ترك عملها حسب اقتضاء الحاجة كي تتفرغ لتدبير أمور زوجها وأسرتها. وفي الوقت الذي يترك الخيار للزوج لتابعة تحقيق حلمه، تشعر المرأة بأنها لاقيمه لها وأنها تصبح متکلة تماما على زوجها. وإذا كانت امرأة محظوظة، فقد تتزوج رجلاً يتفهم ويدرك حقوقها وسيقوم بمساندتها وإعانتها لأداء مهامها الشافية في البيت ول التربية الأطفال الصالحين؛ لكن الحالة، ولسوء الحظ، ليست كذلك في العديد من البلدان، حيث الطرفان (الزوج والزوجة) لا يعرفان حقوق أحدهما الآخر. لذا، يمكن تشجيع النساء على

البحث عن فرص عمل تعينهن على تربية عائلة أصلح، والبعض من هذه الأعمال والتي تكون نافعة في الدول النامية تشمل: التمريض، والنشرة القانونية، والبحث الاجتماعي، والتربية البدنية والتعليم. يجب علينا الطلب من الشركات استخدام الأمهات والسيدات المتزوجات قادرات على العمل جزئيا، كي توفر لهن الفرصة لإيجاد التوازن بين وظائف وواجبات البيت والأسرة. كما ينبغي توفير الإمكانيات اللازمة للأمهات المرضعات. واى دخل صغير تكسبه المرأة يمكنه ان يعزز ثقتها بنفسها ويجعلها سعيدة كذلك.

وكل امرأة لها الحق لكسب عيشها واستثمار اموالها، وإذا كانت متزوجة، فإن زوجها هو المسؤول عن اعالتها هي ولولادهما. وللمرأة الحق بإمتلاك الأشياء. وعلاوة على ذلك، يمكن للمرأة أن تضع شرطاً في عقد الزواج بأنه إذا تبين أن الزوج ذو أخلاق فاسدة، أو يسيء التعامل مع زوجته، فإنها سيكون من حقها تطليق نفسها، بناءً على الحق الذي أعطاه الإسلام لها.

ولأن فرض الإسلام قيوداً معينة على الرجال والنساء، فإن ذلك لصالحهم. وكما منح الإسلام حق الطلاق للرجل، فالمرأة اعطيت أيضاً حق الطلاق عند إبرام عقد الزواج، حيث يمكنها وضع شرط في العقد على الزوج من أنه "إذا فعلت كذا فإني سأمتلك حق الطلاق بيدي". وإذا قبل الرجل هذا الشرط، فإن حق فسخه لن يكون بيده. وبما أن الإسلام لا يوصي بالطلاق، فمن الأجرد السعي لإجراء المشاورات والتفاهم لحل المشكلة بين الزوجين وجعل الطلاق الحل الأخير إذا وصلت الأمور إلى حد لا يطاق للطرفين.

ولا يمكن للمرأة أن تكون سعيدة إذا كانت مصطربة وقلقة على الدوام. وهي

بحاجة إلى نشاطات خارج البيت كي تخفف عنها ضغوط البيت وتساعدها لتكون صالحة بدنيا وفكريا لتدبير شؤون الأسرة وللمرأة الحق بالحفاظ على جسمها والتجمل لزوجها. وبمشاركتها في بعض النشاطات خارج المنزل، التي تراعى فيها الشريعة الإسلامية، فإنها ستتصبح أكثر نضجا واستعداداً لمحابية الصعوبات والمشاكل ومعالجتها أينما وجدت. كما أن هذه النساء ستجدن صديقات جدد لهن وتكسبن المعلومات عن أحداثهن الأخرى.

ويحق للمرأة كسب العلم والتعلم لتشرك فيما بعد الآخريات بعلمها ومعرفتها. ويمكن للمرأة أن تصبح عالمة، أو فنانة، أو مصممة، أو طبيبة، أو أي مهنة أجاز لها ربها أن تمارس. لكن عليها المحافظة على القيم الإسلامية ومراعاتها في كل عمل تزاوله، والا تتحرف او تتحول الى قيم غير إسلامية عندما تجد عملاً أفضل او تنتقل الى بيئه غربية. واحدى الطرق لتنمية مواهب المرأة إقامة معارض للمرأة المسلمة في كافة أنحاء العالم. وكل بلد يمكنه أن يكون له دور في استضافة احداث او مراسم مختلفة سنوياً. علينا الإعزاف باخواتنا المسلمات والتعلم من إحداثنا الأخرى.

فالمرأة الأكبر سناً والمعروفة بالصلاح ولها مكانتها المحرمة يمكنها أن تكون قدوة للبنات والنساء الشابات والأصغر. وقد ونتنا نحن المسلمات هي السيدة هاضمة الزهراء (سلام الله عليها) التي كانت امراة مثالية. فقد أدت هذه المرأة كل مهامها البيئية على أحسن وجه ودون اي تذمر بل قامت ايضاً بتوزيع واجبات وأعمال منزليها وتقاسمها بشكل منصف بينها وبين خادماتها. وإذا شاهدت أي فتاة امراة مسلمة ناجحة وسعيدة فإنها بالتأكيد ستفتخر بها

ونجعلها قدوة لها! لذا، نحن النساء مسؤولات عن تنشئة جيل الشابات. فبمراوغة الحجاب الإسلامي والحفاظ على كرامتنا وهويناً إسلامية، فإننا نبني للعالم أجمع إحساسنا بالأمن والأمان بتطبيق التعاليم التي جاء بها ربنا الحنيف وإننا لأنخشى شيئاً من أجل الحفاظ على هذه الهوية. علينا التأكيد على أهمية الحجاب لبناتنا الشابات.

ومن حقوق الوالدين أن يمنعوا أولادهما الأسماء الصالحة وتربيتهم ليكونوا مسلمين صالحين، يمكن للمجتمع أن ينتفع منهم عندما يكرون. وحول البنت قال النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم): "البنت بركة للعائلة".

ويتبغي بالوالدين أن يحرصا على تموي ونشوء ابنتهما في بيئة سليمة وأجواء روحية. وعليهما تشجيعهما على متابعة نمط صحيح من التعليم، وبالإضافة لذلك، عندما تختار البنت طريق حياتها أو زوجاً لها ينبغي بالوالدين إرشادها برفق، وعليهما احترامها وإكرامها واحترام حقوقها.

قال أم مكلفة بارضاع ابنتها لمدة ٢١ شهراً على الأقل، لأن ذلك من حقوقها. على الوالدين منح ابنتهما الحب الكافي وبشكل مطلق وعدم تكليفها بمهام صعبة، وبالنسبة للأطفال، أود أن انقل آية من القرآن الكريم: "وَلَقَدْ رَبَّكَ الْأَتَيْهَا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يُبَلِّغُنَّ عَنْكُنَّكِبَرُّ اخْتَهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا هُنْ لَهُمَا لِهُنَّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَلَلَّهُمَا فَلَوْلَا كَرِيمًا. وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرُّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَنَفْمَا، (سورة الإسراء، آية ٢٤ و ٢٥).

ينبغي بالأولاد أن يمرروا أنفسهم على طاعة والديهم، وإسنادهم والتبرع بأموالهم لوجه الخير بعد موتهما. فكل فرد مسؤول عن صحته، وبما أن الله

سبحانه وتعالى منحنا هذه النعمة، فإننا مكلفوون بالإعتناء بأنفسنا غير كسب اللقمة الحلال والكد لتأمين الحياة الكريمة، وينبغي بالنساء مطالعة الكتب والدراسات حول المشاكل التي سيواجهها خلال المراحل المختلفة من حياتهن فالعديد من التغيرات الهرمونية تحصل في حياة المرأة (و كذلك للرجل!). لكن بسبب الجهل لا تعرف النساء والرجال كيف يتعاملون مع المشاكل التي يواجهونها في حياتهم.

والمرض المهم الآخر الذي يصيب كل فرد هو فيروس (اج. اي. في) أو نقص المناعة المكتسبة (الإيدز - AIDS). وكانت هناك إسطورة تقول أن المسلمين والسلمان لا يصابون أبداً بمرض الإيدز، بالله من تصور خاطئ! فبسبب الفقر والبطالة، نفقد عدداً كبيراً من أخواتنا كل يوم لإصابتهم بهذا المرض بصمت، وينبغي بالنساء أيضاً إجراء فحوصات طبية بشكل دوري، للتتأكد من إصابتهن بأي مرض بشكل مبكر، وفي معظم القرى، لاتحصل على العونات من الكنيسة سوى القلة من النساء المخطوظات، والمرأة المسنة لها الحق بالتساؤل عما إذا كان ممكناً أن تعانيها طبيبة (امرأة) وليس طبيباً.

ولابد من أن نؤكد هنا على أنها تمتلك مثل هذا الحق عند مراجعتها للمستشفى، بل الأفضل من ذلك، نوصي نساءنا المسلمات إلى احتراف مهنة الطب لعالجة النساء فقط، والنساء المريضات هنا يمتنعن عن مراجعة العيادات الطبية للحصول على العلاج الصحيح لأمراضهن بسبب ارتفاع أجور الطبابة والعلاج، ومعظم الأزواج يرفضون اعطاء زوجاتهم المال الإضافي لمراجعة المراكز الطبية لأخذ الأشعة والأدوية أو العلاجات اللازمة بسبب النسخ الطبية الباهظة التمن الناجمة

عن ذلك. ولا ينبغي حرمان المرأة من حقها الطبيعي لتلقي العلاج الطبي مجرد كونها لا تمتلك دخلاً أو مصدرًا مالياً ثابتًا.

ونحن ندعوا إلى تطبيق نظام التأمين الصحي وتعديله في كل أرجاء العالم (وبالاخص للنساء المسلمات). والأكثر من ذلك، فإننا نتمكن عبر هذا البرنامج من تزويد المرأة بالمعلومات التي تحتاج إليها عندما تكون بعيدة عن منزلها. وتفضي أكثر النساء ٤٠٪ من أعمارهن في مراجعة الأطباء والعيادات الطبية. مع ذلك فإن معظم هذه الأمراض لها إرتباط بالضغط العصبي. وفي الواقع، حتى المرأة المقددة لها الحق في مراجعة عيادات طبية خاصة حيث يمكن للنساء فقط معاينتها ومعالجتها. والواقع السائد اليوم هو وجود نساء يعننون ويهتمون بتربيه حيواناتهم الأليفة وسياراتهم أكثر مما يهتمون بتربيه أنفسهم؛ والحقيقة الثابتة للجميع هي أن ممارسة التمارين الرياضية، وأقلها مجرد المشي، يمكنها أن تخفف وتقلل من أمراض وعلل عديدة، لكن الرياضة والصحة وفي معظم الدول لا تعتبران وللأسف قضية مهمة. مع ذلك، إذا تنسى لأحدنا لس المدح العيادة الأمد للرياضة، فإنه سيصاب بالدهشة حتماً.

فإننا ننفق الكثير من المال على مساعدينا لبناء جسم سليم وصحي وكذلك على إنقاص وزتنا، مع ذلك إذا حافظنا وواضبنا على تناول الغذاء الصحي ومارسة التمارين البدنية، فإننا نكون في الحقيقة قد وظفنا واستثمرنا صافاتنا لبناء جسم سليم وحر ليلاقي سني عمرنا إن شاء الله.

وان نقص أو إنعدام اللاعب والإمكانات الرياضية المخصصة للنساء أمر مخيب للآمال ومثبط للعزائم. فقد مارست أنواع الرياضات طوال حياتي في إنجلترا، لكنني

عندما بدأت بارتداء الحجاب الإسلامي، انتهت حبّاتي الرياضية هنا في كينيا. وقد شاركت في مسابقات رياضية بعد ١٦ سنة أثناء المهرجان الرياضي للسيدات في مدينة مومنباسا بكينيا. وللرياضة منافع كثيرة جداً إذا أردنا سردها بأجمعها فإن ذلك سيأخذ وقتاً طويلاً. علينا تعلم قبول الهزيمة، مما يعلمنا أن الأمور لا تأتي دائمًا وفق ما يريد، ويعلمنا الانضباط والاحترام مركّز الآخر. وهذا غيض من فيض！ فالألعاب الرياضية النسوية تم تجاهلها في بلدان عديدة، لكن إيران تتمتع بالزيادة في توفير الإمكانيات الازمة للنساء！

ولمّا رأة السلمة لم يتم إشراكها بشكل فعال في السياسة (باستثناء إيران وبعض البلدان الأخرى). فالنساء المسلمات، وبسبب المسؤوليات الثقيلة التي يتحملنها، فإنهن ينفرن من العمل أو النشاط السياسي. وعليها تحديد الأماكن التي قدمت المرأة فيها إنجازاً كبيراً في المؤتمرات، ثم تتأكد بعد ذلك من إيصال صوتها إلى العالم بأسره. فالمراة العصرية اليوم تعتبر المرأة العارية والفاتنة قدوة ونموذجًا يحتذى لها، إذن دعونا نشرع ببيان ما حققته المرأة المحجبة من إنجازات.

وهناك مجلات جيدة مثل "محجوبة" وغيرها من المحلات والنشرات الدينية، تنشر تقارير جيدة ومفيدة، وينبغي فسح المجال أمام غير المسلمات لطالعة مثل هذه المجالات الصالحة. ولا بد لنا تشجيع وتدعم المجالات التي يمكن للمسلمين وغير المسلمين مطالعتها، والتي تستقي القيم الإسلامية من القرآن، ونبينا الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) وأئمتنا الأطهار (عليهم السلام). وبما أن التعامل بإحترام مع المجالات الإسلامية أمر واجب على الجميع، ينبغي بنا أن نعد طريقة أو خطة مقادها أن لا تتم كتابة الآيات بصورة مباشرة في المنشورات والمجلات. ويمكن عرض

موضوعات مثل التوعية الصحية والإسعافات الأولية وتهريب المخدرات في هذه المجالات. وهناك عدد كبير من المجالات غير الإسلامية تصدر كل شهر، وهدفها الرئيسي تضليل أولادنا وبناتنا وحرف أفكارهم. فنحن نحصل على مجالات تأتينا من الخارج هنا في كيتيما وهي كلها مجالات غير خاضعة لأي رقابة. ويتبع أن تكون المجالات والكتب المنتشرة هنا بلغة إنجليزية ميسّطة حتى يمكن للجميع قراءتها. وكل مجلة خاصة بالمرأة يجب طبعها لجميع القراء من كافة أنحاء العالم. ويمكن توفير مركز معلوماتي للنساء لتسهيل وصولهن إلى مصادر البحث. ومن المؤسف أن النساء لا يخصصن وقتاً إضافياً أو يبذلن جهداً كافياً للإطلاع على ما يجري حولهن في أنحاء العالم.

يجب علينا أن نتابع الأخبار عن كلّ شيء له تأثير على أخواتنا وأحواتنا. علينا تنوير تلك النساء اللاتي يعانين من ويلات الحرّوب غير القانونية التي تحدث هنا وهناك في أنحاء العالم! هناك عدد كبير من الأرامل واليتامى الشابات. وبالإضافة لذلك، علينا الاشتغال النساء المسلمات في الأسر، يمكننا زيارةهن والمطالبة بضمان حقوقهن الأساسية كمسلمات. فالعديد من الالاجنـين واللاجئـات بلا هوية حيث فقدوا كلّ شيء جراء الحرّوب الأهلـية التي لا طائل وراءـها! فلا يمكن لهذه النساء الحصول على العمل المناسب، لكونـهن لا يمتلكـن بطاقـات هوية شخصـية. وهناك عدد من النساء يغيرـن أسمـاهن ويتحولـن إلى عاهرـات. ويتبعـي يا خواتـنا التواصل والإرـباط بيـنهن عبرـ الرسائل الإلـكترونية (إـي مـيل) وتبادلـ المعلومات حولـ الأوضـاع في بلدـانـهن.

إذا أردـنا أن نتطورـ عاليـاً، علينا إيجـاد نظام اتصـالـات جـيدـ. وـاـكـبرـ نقطـة ضـعـفـ

فيما هذه الأيام هي عدم تعلمنا العديد من اللغات العالمية، لكنني أعتقد أن هذه الحالة ستتغير. فإذا جرى تشجيع أخواتنا المسلمات على المشاركة في ندوات مصغرة، فإنهن سيسكبين ثقة أكبر بأنفسهن وتجربة أكثر تدفعهن إلى المضي قدماً لتحقيق الإنجازات. ويتبع ارسال آخر الأخبار الى مراكز محلية كي يتتسنى للنساء الإطلاع على ما يجري خارج مجتمعهن. وقبل عدة سنين ظهر مقال طويل في الصحف يبيّن أن الختان (بتر العضو التناسلي للإناث) كان سنة للنبي الأكرم (ص). وبعد الكتابة لرئيس تحرير الصحفة والطلب من كاتب المقال تصحيح وتغيير كلامه، لكونه يمثل إساءة للإسلام وللمرأة ولرسول(ص)، نشروا مقالاً آخر أدعوا فيه أن هذه العادة سائدة بين القبائل في مناطق كثيرة في أفريقيا. رغم ذلك، عمدت وسائل الإعلام وعامة الناس على الفور على طرح التساؤلات عما إذا كان هذا الأمر حقيقة، حيث أجروا عدة مقابلات مع عدد كبير من النساء المسلمات من الصومال مع أخذ الصور لهن. وإذا حدثت هذه الأمور ثانية، يجب على الجميع كتابة طلب التماس!

فالنساء المسلمات أصبحن بشكل عام لا يعرفن هويتهن، بينما يسعين جاهدات إلى محاكاة أخواتهن غير المسلمات في الغرب، اللاتي يبنو عليهن الذكاء والثراء. هالقياس التقافي لقيمة المرأة في الغرب يكمن في مدى إغرائها الجنسي. فبينما تحاول جاهدة الحفاظ على رشاقتها وحملها لإثارة عامة الناس، تفقد المرأة كرامتها وتعرض نفسها للدمار. يالها من مفارقة للمرأة المسلمة!

إننا بحاجة لعقد ندوات وإجتماعات منتظمة لاسترداد الهوية الحقيقية للمرأة المسلمة. يجب أن تكون فخورة بماضيها وتاريخها، وكلما تعلمت شيئاً من هذه

الجمعات، التي يمكنها أن تقدم الأجرية الشافية على كل تساؤلاتها، كلما تمكنت من تشجيع الآخريات على الالتحاق بهذه الجمعات، إننا كلنا نخس الأمور التي نجهلها، لكننا مطالبات ومكلفات بطلب العلم من المهد إلى اللحد! فالإسلام نهج كامل للحياة لنا فإننا محظوظات جداً لكوننا ننعم بمصادر هداية وإرشاد للفيم الدينية والأخلاقية متضمنة في القرآن الكريم؛ علينا البدء بافتتاح صفوف للبالغات اللواتي لم يجدن الفرصة للتعلم لأسباب مختلفة.

وندعو النساء البالغات وال الكبيرات في السن إلى تبذل الحياة والجهد من كسب العلم، بما أن الله تعالى يقدر كل خطوة نحو تعلم شيء جديد كل يوم. وإذا أردنا للمرأة أن تتقدم، يجب أن نضمن لها الثقة بالنفس وأن تمتلك الإيمان بكل ما تقوم به. فإني مازلت أحاول تعلم تلاوة القرآن بالصورة الصحيحة باللغة العربية، وإنما في هذا العمر! وهناك العديد من البلدان تشجع كبار السن على التعلم وطلب العلم. ونحن كمسلمات علينا تشجيع أخواتنا على كسب العلم أيضاً.

وبينما تنشأ النساء مع اسرهن، عليهن السعي ل التربية وتنشئة افراد صالحين يمكنهم ارشاد مجتمعهم وحتى مجتمعات أخرى. فهذا الأمر سيوحـد أرضية صلبة وثابتة ويعيد لنا القيم الإنسانية. فالطفل يحتاج لام مند بدء ولادته. وفي الوقت الذي يعمد فيه الغرب الى إفساد عقول وأفكار الأمهات الشابات عبر مطالبـهن بارسال اطفالـهن الى المدرسة عندما يكونـوا صغارـ السن، كـي يتـرسـ ويـنشـأ اـطـفالـنا عـلـى تـعلـم الـقيـم الـتي عـنـدهـم وـليـس الـقيـم أوـ التـعلـيم الـإـسـلامـيـة. وـيقـوى هـذـا المنـحـى بـاستـمرـارـ فيـ وقتـ تـزـادـ مـعـهـ اـحـتـياـجـاتـنـا الـمـادـيـةـ، لـذـا يـتـبعـيـ بالـوـالـدـيـنـ الـمـاحـفـظـةـ عـلـى إـسـتـمرـارـ تحـصـيلـ المـالـ وـكـسـبـ الـمـاعـشـ لـلـأـسـرـةـ! وـالـطـفـلـ الصـغـيرـ يـسـمعـ منـ الـأـطـفالـ الـذـينـ

يلعبون معه أشياء تختلف عما يسمعه من امهه ومعلميه.

لنا، فمن الهم أن تكون الأم متعلمة وذات معرفة ذاتية، إننا بحاجة إلى المزيد من المدارس التي تدار من قبل مسلمين شيعة. فكلما يكبر الطفل، تحدث تغيرات فيزيولوجية داخل عقله (أو عقلها) بشكل مثير للدهشة!

وإذا أردت أي أم تربية ورعاية عدد كبير من الأطفال من مختلف الأعمار، يجب عليها الدخول في دورات تعليمية قصيرة الأمد، تكون معدة بشكل يليق مطالباتها ويعزز مؤهلاتها. وقد أرشدنا نبينا الأكرم (ص) إلى كيفية تدريب وتربيته هكذا أطفال من مختلف المستويات قبل ١٤٠٠ سنة! فهل نقوم فعلاً بتنفيذ تعليماته؟

إذا تم تشجيع الوالدين على المشاركة في هكذا دورات، فإن ذلك سيعين مجتمعنا بشكل كبير. ويمكننا تضمين دورات تساعد النساء على فتح محل صغيرة أو إيجار بعض الأعمال داخل البيت. ويمكن للنساء كذلك الاستفادة من قروض ومنح بسيطة تسهل لهن البدء بهذه الأعمال. وهذه الفكرة تؤدي دوراً مؤثراً للغاية في كافة النظمات المسيحية. وتوجد لدينا نساء موهوبات بعدد كبير، يلزم من منازلهن دون عمل سوى مشاهدة الأفلام الملتفرزة، وإننا مطالبات بتغيير هذه الحالة. فالنساء يمتلكن حق الانتخاب في معظم دول العالم، لكن الأمر المؤسف، هو أنهن لا يستخدمن هذا الحق بالشكل الأمثل. وقد اسعفنا الحظ هذه السنة حيث تمكنا وبعد حملة دعائية ضخمة ومناشدة النساء لمساعدتنا، تمكننا من إيجاد الفرصة أمام النساء الكباريات وخاصة المسلمات للإدلاء بأصواتهن في الانتخابات.

وكل واحدة منكن، باعتبارها مواطنة من أي بلد كانت، مسؤولة عن النهج الذي تسير عليه حكومة بلدها لإدارة أمور البلاد. والتغيرات التي تحتاجها قد

لاتكون آية لكننا أفلحنا على الأقل في وضع برنامج عمل لأجيال المستقبل
وعندما أراد النبي (ص) الجهر بالإسلام، وقفت إلى جانبه وساندته امرأة عظيمة
وهي خديجة الكبرى، فقد ساعدت مساعيها المالية الكريمة الرسول الأكرم (ص)
على نشر دعوته ورسالته الباركة. ولا يمكن التغافل عن هذه الحقيقة أبداً. وما
نتعلمه من ذلك هو أن الإيمان والتعاون عليه له ثواب عند الله! فقد إنرج لنا رجل
عظيم وأمرأة عظيمة ذرية طاهرة وعجيبة والإسلام يحتفظ بببرقه حفاظاً
ولدينا عدد كبير من النساء العظيمات اللاتي شكلن جبهة صامدة خلال فترات
الحروب والمحن، ونذكر هنا بالسيدة زينب وما قامت به في شهر محرم (عاشوراء)
وكذلك سيدتنا فاطمة الزهراء (سلام الله عليها) عندما غصب منها أرض قدك.
فقد استخدمت هذه السيدات العظيمات حنكتهن السياسية والدينية للوصول إلى
مبغاثن.

ومن أجل الحفاظ على حق كل إنسان، يجب أن يكون هناك جهاز مركزي،
يقدم العون لاقرار القانون وضمان الحقوق. ويجب أن تكون هناك دوائر أو مكاتب
إسلامية تضم منتسبيهن أشكاء يمكنهم مساعدة وإرشاد النساء المحتاجات للهداية.
فعندما تكون هناك مشاكل بين الزوجين أو نزاع على الأرض، أو حتى حالة طلاق،
ينبغي إرشاد المرأة عبر الشريعة الإسلامية لاغير. علينا البذم بتدريب هؤلاء
الأشخاص من الآن.

وفي كينيا أرادوا مؤخراً فصل محاكم فهديس (شريعة المسلمين السنة) عن
قانون المحاكم الرئيسي، لكنهم لم يفلحوا بذلك.
وتواجه النساء المسلمات عدة تحديات في الدول المتقدمة، لأن المرأة هناك عندما

تكون محجبة فذلك يعني أنها مظلومة وغير مثقفة. وإذا أرادت المرأة المسلمة الحصول على عمل مناسب وموائم لشأنها فإنها ستجد صعوبة بالغة، فسيكون عليها أن تقلق لزاء المكان المناسب لأداء صلاتها وكذلك الوقت المناسب لذلك. كما عليها أن تقلق حول الطعام الذي تتناوله، وكذلك الأيام التي ستضطر لأخذها كاجازة من العمل للمشاركة في مراسم ذكريات ولادة وشهادة اثمننا الأطهار (سلام الله عليهم) والرسول الأكرم (ص). وقائمة هذه الولادات والوفيات لا تنتهي. وإذا لم يكن هناك تمييز في التعامل ضد المرأة، إذن ما هو السبب لقيام عدد كثير من النساء العاملات في أمريكا وبريطانيا بإزالة حجابهن. إن ذلك سببه تعرضهن لضغوط شديدة تضطرهن لذلك. ووسائل الإعلام هي أكبر جانب في هذا المجال بسبب عرضها الجانب السلبي وغير البناء للإسلام، فهي لا تقدم أي إيجابي عن الإسلام، لذا فمن واجبنا كمسلمات أن نغير النظرة السلبية للإسلام والمرأة. وإذا أرادت المرأة العمل خارج البيت، يجب أن تضع في اعتبارها نوع البيئة التي ستعمل فيها، ووضعية زملائها في العمل.

وهناك حقيقة بسيطة لكنها منسية وهي أن الرجال المسلمين والنساء المسلمات لا يجوز لهم مصافحة الأجانب من الجنس الآخر (غير المحaram)، لكن هذا الأمر يسبب إحراجاً كبيراً للمسلمين في البلدان غير المسلمة لكونهم لم يسمعوا به هناك! وفي الوقت الحاضر إذا أرادت المرأة زيارة بلد معين أو تجديد جواز سفرها، ستكون مضطورة إلى إزالة أي حجاب يقطع أذنيها وشعرها! وهذا هو شرط حصولها على تأشيرة سفر وجواز جديد. وهذا كلّه إنتهاك صارخ لحق الفرد! وعندما تعيش القلة من النساء المسلمات في أي بلد، فمن الهم أن يكن على اتصال دائم بمنظمة

إسلامية. وإذا كانت المرأة على اطلاع بحقوقها فيمكنها تعليم الآخريات بحقوقهن، لكنهن يجب أن يلتحقن بعضوية منظمة أو منظمتين آخرين. إننا نسلم جدلاً بأمور عديدة، لذا إذا أردنا التقدم بنفس سرعة حركة العولمة، فعلينا أن نسترد حقوقنا ونضعها في مكانها الصحيح على الفور.

فالإسلام يربى الحفاظ على شخصية المرأة كي لا يتعامل معها الآخرون كدمية، لكن يجب النظر إليها كعضو فاعل في المجتمع. فالمرأة لم تخلق مجرد أن تكون شيئاً بيد الرجل أو لإرضاء رغباته الجنسية. إذا أدرك الرجال والنساء من مختلف الشرائح بأن السمع الروحي والإفتخار يسيران جنباً إلى جنب أينما كنتم، وعندما فإن كل التأثيرات الخارجية لن تؤثر على أفكاركن وفيكم، واحتياج المرأة لطلب العلم أهم الآن من أي وقت مضى لأن المرأة تفقد هويتها، والنساء يحاولن التنافس مع الرجال بدلاً من أن يصبحن مكملات لهم. فالنواحي المادية في الحياة أهم من جانبها الروحي والعنوي. فلم يعد بإمكان المرأة أو الرجل التعلم وكسب المعرفة عبر الجلوس في المسجد والاستماع للمحاضرات.

وهناك أسلحة كثيرة ومتعددة يطرحها أخواتنا وأخواتنا وينتظرون الأجروبة الواقية عليها، لذا فإن هذه الطريقة أصبحت بالية في زمننا الحاضر. كما أن معظم النساء، وبسبب كثافة وكثرة أعمالهن، يشعرن بالإنهاك والتعب الشديد في الدول المتقدمة، ولم يعد بمقدورهن تعلم أي شيء ليلاً لذا ينبغي تنظيم دروس ودورات تعليمية في ساعات النهار أو في عطلة نهاية الأسبوع.

وكان الإمام الخميني (رض) قد أكد على صرورة مواصلة المدارس الدينية والحو زات العلمية في مدينة قم لدورها التعليمية وزيادة عدد طلبة العلم الذين

سيصبحون خبراء لإرشاد الناس وهدايتهم، وسيزداد الطلب على الفقهاء وعلماء الدين وينبغي بهم السفر إلى كافة أنحاء العالم وإنشاء مراكز تحفظ للإسلام كيانه وتعاليمه. وهناك تكليف إلهي ودينى في عاتقنا جميعاً وهو فهم وابتاع (تقليد) رجل دين مسلم، وإذا أردنا الحفاظ على هويتنا الإسلامية علينا تحاشي الخلط بين القضايا الثقافية ومجالات عبادية عديدة، إننا بحاجة إلى عالماً وعلماً دين لإرشادنا إلى الطريق الصواب وتفهيمنا حقوقنا. سيبقى الإسلام بحاجة مثل هؤلاء العلماء إلى الأبد.

إنه لأمر مخجل حقاً أن نقول بأن الأفراد المعددين، سواء كانوا رجالاً أو نساء، لا يعتبرون جزءاً من المجتمع في العديد من الدول، والكثير من الناس ينسون أو يتذاسون بأن هؤلاء (العاجزين) كائنات بشرية ولهم مشاعر وإحساسات مثل كل الناس العاديين، وأن العجز لا يجب أن يجعلهم أدنى إنسانية. ونحن نؤكد على المجتمع أن يعرف بهم، ولا بد لنا أن نعلم عامة الناس كيف يعتنون بالعجزة والمعددين. وهناك عدد كبير من الفتيات المعددات في كينيا من مختلف شرائح المجتمع، يتعرضن لعمليات تجاوز واستغلال جنسي. وهذه الفتيات السجينات عاجزات عن الاهتمام بأنفسهن أو الدفاع عنها لأنها يلتزمن الصمت. لذا ينبغي بناء وإنشاء مدارس خاصة بأساتذة أكفاء يعرفون ما عليهم فعله وينبغي بمراكمزنا الإسلامية توفير كل ما تحتاجه هذه المدارس، وإن كانت العاجزات مصابات بالعمى أو الصمم يجب تعليمهن كيفية استخدام نظام برييل (BRAILLE) لقراءة القرآن والاستماع إلى تسجيلات الأشرطة إذا كن مصابات بالصمم، وعلى أولئك الراغبين بالإستمرار في عملهم التبليغي مع المعددين

والعولون، عليهم تعلم لغة الإشارات.

وينبغي أن توفر للنساء المصابات بعاهات بدنية أو عقلية مراكز علاج أفضل. ويحق للمرأة العاجزة أن ترث وتواصل دراستها حسب قابليتها. وإذا سمحت لها عاهتها، ينبغي أن تسهل لها المشاركة في نشاطات عديدة ومنها الرياضة بأنواعها المناسبة للمرأة. وإذا كانت ينادا سالتين، يمكنها ممارسة بعض لعب الكرة بكرسيها المتحرك. وكذلك الرسم والكتابة. وعلينا تشجيعها على مزاولة الأعمال اليدوية وتعلم كيفية استخدام جهاز الحاسوب (الكمبيوتر). ورغم أن كل هذه الإمكانيات متوفرة للعديد من الدول النامية، لكن بلدان العالم الثالث لم تتمكن من توفير هذه الإمكانيات للمعذبين بسبب نقص أو انعدام المصادر والثروات والكوادر المدرية والكافحة.

أما إذا كانت العاهة تشمل يديها، عند ذلك يجب تشجيعها على استخدام الأرجل. والأشخاص المعذبون لهم الحق للخروج، وعلينا التأكد من توفر الإمكانيات الضرورية لهم، فحتى إعداد نزهة تسوق لهم يمكن أن تشكل صابوساً إذا لم تكن الظروف على ما يرام.

وإذا كانت المرأة المعذبة قادرة على التكلم، يمكنها المشاركة في برامج إذاعية وتشجيع الآخريات على الحد من حذوها. وينبغي أن يتتوفر للعااجزات الحق بالحصول على معالجة طبية صحيحة إلى جانب الدواوة الطبيعية، والتعليم بحسب مستوى عجزهن.

وإستجابة لمؤتمر بكين ومؤتمرات شبيهة أخرى، كان الإعتقاد السائد لدى البري العام بأن هذه اللائحة كانت ضرورية لتحرير المرأة وحمايتها. وأود أن أشدد هنا

على أنه عند ظهور الإسلام، اعطيت للنساء المسلمات الكثير من الحقوق وتم تحرير المرأة من أغلال مستعبديها الذين استغلوها للجنس وحرموها من حقوقها الأساسية. بينما جاء الإسلام لحماية المرأة وصيانتها ضد أنواع الاستغلال والاستعباد وسوء التعامل من قبل المجتمع.

وما كان يحدث في مؤتمر يكين هو أقصى أشكال مساواة المرأة بالرجل. فالمرأة تريد أن تبدأ نوعاً من التحرك لحماية نفسها من شيء تجهله، أي الأخطار التالية من نفس المجتمع الذي تعيش فيه. وإذا كانت المرأة تسعى وراء المساواة بين الجنسين، فربما سيكون عليها النادرة بمنع استغلال أجساد النساء في الإعلانات والدعایات المنتجات تزيد الشركات المصنعة لها بيعها. والأكثر من ذلك، فالبغاء، الذي أصبح عادة شائعة ومألوفة (واللهم يقع دائمًا على الفقر والبطالة كأسباب لشيوعه)، يجب أن يكون قضية جدية تستحق الدراسة والبحث، رغم إن البغاء في إزدياد مستمر في أنحاء العالم بل أن بعض الدول أصدرت قوانين لإباحته! فهل هذه اللائحة قادرة على وقف أو منع البغاء لكونه يؤثر على النساء والأطفال؟ لا تمتلك المرأة الحق في صيانة وحماية حسدها ضد الاستغلال والتجاوز؟ وممارسة التمييز ضد شخص ما ومن ثم منحه حقوقاً متساوية بعد تنافضاً يعيشه؟

يمكننا أن نستلهم الدروس من إيران حيث تعتبر المرأة أهم عضو في المجتمع منذ انتصار الثورة الإسلامية. فالعديد من النساء عضوات في البرلمان ويأمakanهن التواصل مع عامة الشعب لحل مشاكلهم. فالمرأة داخل الحجاب ممحونة وقدرة على حماية نفسها والحصول على تعليم جيد في الوقت ذاته. والمرأة بحاجة إلى إعطاء القيمة لنفسها أمام الله أولاً، ليتسنى لها بعد ذلك كسب� احترام وتقدیر كل من حولها

باعتبارها عضوة في المجتمع.

وإن كل الصحف وقنوات التلفزيون تسلط الأضواء هذه الأيام على الدول التي أصبح زواج المثل فيها أمراً قانونياً، وأخر هذه الدول هي إنجلترا مع الأسف، والدولة التي تليها ستكون جنوب إفريقيا.

فوسائل الإعلام لاكتفي بالإعلان عن هذا العمل المنافي للإسلام وبكل فخر بل أنها عممت إلى عرض الأماكن التي يمكن لزوجي المثل ممارسة الجنس على أقضل وجه! ووجد منظمو مثل هذه الزيجات بذلك وسيلة تمكنهم من جمع أموال طائلة للمرة الثانية!

ومن الحزن حقاً أن يكون أطفالنا شهوداً على مثل هذه الأفكار المحرفة والمحرفة. لذا يجب على المسلمين وغير المسلمين تشكيل جهاز يتولى فضح وإدانة الدعایات الرامية لنشر وترويج زواج المثل، ومناشدة العالم بعدم الاعتراف بهذا النوع من الزواج ورفضه. وينبغي بنا العمل على منع انتشار هذه الظاهرة أو تحولها إلى إجراء قانوني في المزيد من الدول لأن الغرب يريد تدمير بنية الأسرة وأغراق أجيال المستقبل في التاهات والمجاهيل. فمنع الشاذين جنسياً وطلاب المتعة الجنسية بعض الحقوق والحربيات يعد أمراً منافياً للعقل والمنطق.

وأشد ما يؤلمنا الآن أن حتى هوليوود لم تعد تجد أي حياء أو خجل من صناعة أفلام اباحية تعرض الممثلين وهو يمارسون علاقات وإنصالات جنسية دون حياء. فما عسانا أن نفعل مع عدونا الأول (التلفزيون)؟

وكما حذرنا القرآن الكريم إزاء اخطار مثل هذه الزيجات غير القانونية، فلا يمكننا ولا ينبغي بنا السكوت عن ذلك أو الجلوس كمتفرجين. فإننا نملك الحق

للتعبير عن رأينا. هل يمكن لأحد أن يتصور الأطفال الذين يعيشون مع هكذا أزواج؟ فالأطفال الذين يربون مع رجلين أو امرأتين سيعانون من مشاكل نفسية حادة عندما يكبرون ويبلغون سن الرشد في المجتمع.

ينبغي بنا إجراء الأبحاث الطبية والعلمية والدينية واستخدامها لإثبات كون هذه العلاقات والزيجات أعمالاً غير طبيعية وتشكل خطرًا يهدى أجيال المستقبل. علينا أن نعد النشرات ونوظف وسائل الإعلام لإيصال هذه الرسالة إلى أسماع العالم. فالقرآن الكريم يقدم لنا الإرشادات الالزامية في قضايا من فبيل الزواج، والميراث، والدفن بالنسبة للمسلمين والمسلمات. لذا فالتمييز يختلف عن منح شخص ما حقه أو حقها.

فعندهما تنكر على أي شخص حقه في التعامل معه بعدل وإنصاف في كافة القضايا والحالات، سواء كنت ذكر أو أنثى، أسوداً أو أبيض، مسلماً أو غير مسلم، فإنك تكون قد سلبت منه ومنها حقه أو حقها. فكلنا تستحق حق المعاملة الدينية والمنصفة مهما كانت إنتماءاتنا أو جنسياتنا. فإن مانحتاجه فعلًا هو المساواة والعدالة.

ومع الدعوة للمساواة بين الجنسين، فإن رجالنا سيبدرون للمطالبة بامتلاك حق التمكّن من العمل بالأطفال وارضاعهم مثلاًما تطالب النساء بحق الإجهاض. وهناك نقطة أخرى تستحق الذكر، وهي أن الإسلام يعارض عمليات الإجهاض، لكن إذا كانت المرأة المسلمة مقيمة في دولة غربية، فيمكنها الإدعاء بأن ذلك من حقها! فيمكن للمرأة أن تختر إسقاط جنينها بما أنها تدعي أنه جزء من جسمها، لكن عندما يستغلها الرجال نراها تسمى بذلك حرية الخيار، وبسبب ارتكابها،

تحتار المرأة تلك الحقوق التي تناسبها وتنفعها في الظروف الحرجة! هل يمكن لأي أحد أن يتصور الفاجعة الناجمة عن ذلك؟

وفيما يخص الرياضة، لن تكون هناك حاجة للمسابقات الرجالية والنسوية، وإنما لندع الجميع يتنافسون فيما بينهم. وفي المستشفيات سيتم التعامل مع الرجال والنساء على قدم المساواة، والمرأة قد تفقد حقها في أن تعانينا امرأة من جنسها، ويعني ذلك أيضاً بأنه لن يكون هناك أي فرق أو تفاوت بين الرجل والمرأة، فكما تشرع النساء بالتصرف والعمل كالرجال والعكس بالعكس، فسيكون هناك زيادة محسوسة في عدد الشريكين من الجنس المعاشر (زواج للثل). وهذه الحالة سائدة فعلاً في الوقت الراهن.

وقد خلق الله الرجال والنساء بصورة متساوية لكن بهيئة وأعضاء مختلفة كي يكون هناك انسجام في العالم، فعقل المرأة يفكر بشكل مختلف عن الرجل، ولا يحتاج إثبات هذه الحقيقة لبحث علمي، لذا فعندما تبدأ المرأة بالتصرف كالرجل (المتساوية بين الجنسين)، ستتولد فوضى واضطراب في المجتمع، فجسم المرأة يختلف أيضاً عن جسم الرجل؛ والأية (٣٤) من سورة النساء في القرآن الكريم تذكرنا بحقيقة ثابتة وهي:

”الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا نَفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ..”

فأول ما يتعلميه الطفل هو من إمه، لذا فإذا أرادت المرأة المتزوجة صاحبة الأطفال أن تخرج للعمل وكسب العيش، فلين سيدهب أطفالها؟ إنهم سيتركون للمجتمع لتربيتهم وصياغة أفكارهم حسب الطريقة التي تحلو له وبعد ذلك سيعاد أطفالنا

إلينا كفرياء، فالطفل يحتاج لام ترعاه وتربيه، وهذا هو حق من حقوقه، إلا إذا برزت حالة تكون عندها الأم غير قادرة على عربية طفلها أو تركه في البيت، عندها سيكون عليها البحث عن نار حضانة جيدة ومعتمدة او مربية (داية) تحل محلها.

فكيف سيتسنى للفلطة التمييز بين أمها وأبها إذا كان تصرف الإثنين متشابهاً؟ وهناك من يجادل ويقول بأن عدداً كبيراً من النساء لا يعرفن ماهي حقوقهن، وإننا أتساءل ماهي الحقوق التي يكافحن من أجل نيلها أثناء انعقاد كل هذه المؤتمرات المختلفة. فإذا أمكن تعليم المرأة في الحالات التي يمكن لها أن تعينها على التخفيف من فقرها، عندها لن يكون هناك أي عقبة أمام المرأة تمنعها من تحقيق أهدافها في حدود أعراف مجتمعها وتعاليم دينها، وإذا كانت ماتسمى "الدول المتطرفة" تريد حقاً مساعدة بلدان العالم الثالث، فلماذا (لن تقف موقف المترجع عندما يدور الحديث حول تربية مجتمعات اخلاقية (ذات اخلاق حسنة)؟ بل نراها تقوم بدلما من ذلك بخزوننا بثقافاتهم وعاداتهم)

وفي الجلزا، تصر الحكومة على ضرورة أن تبقى الإمهات في البيت لفترات طويلة كي يتتسنى لهن رعاية وتربية أطفالهن ويعden إلى العمل عند الضرورة فقط. ومما يثير الاستغراب إننا نحاول فعل العكس من ذلك تماماً في بلدان العالم الثالث. وهذا هو السبب وراء كون الرجال عموماً هم للعيشون لأسرهم بما انهم يمكنهم تحمل أعباء وضغط العمل أفضل من النساء، والمرأة ستبدد غضبها وتصبه على رؤساء أفراد أسرتها وأطفالها.

وإذا كانت المرأة مضطرة للعمل خارج البيت، سيكون عليها ترك أطفالها في

البيت تحت رعاية ربة بيت مسلمة مدربة جيداً ولها المام بتعاليم الإسلام واحكامه. وفي الأيام الغابرية، كان والدانا يعيينا على تربيتهم (الأسر الموسعة)، لذا فإن القيم الثقافية كانت باقية. وفي وقتنا الحاضر نشاهد وجود نزعة لدى الشابين المتزوجين حديثاً للخروج من بيت العائلة للعيش بمفرددهما.

وهناك عدد كبير من الأزواج والزوجات يعملان كلاهما خارج البيت، ونجحوا في تدبير معيشتها وإدارة أمورهما بشكل كامل، وهؤلاء يمثلون القلة من المحظوظين. وهذه الحالة تشبه وضع الحصان والعربة. فالعربة تحتاج للحصان ليسحبها كما تحتاج الطائرة لقبطان يقودها، فكلاهما على إنسجام مع أحدهما الآخر ويكملا أحدهما الآخر. فإذا كان عندنا طالرتان لكن دون طيار، فمن سيفود هاتين الطائرتين؟

وإن الغرابة لا تكمن في حقيقة أنه بدلاً من خلق الوعي والإدراك، بأن الرجل والمرأة يمكنهما العيش في ونام إذا كانوا متعلمين ويعرفان كيف يربيان عائلة صالحة خلقياً، فإن هذا المؤتمر التابع للأمم المتحدة يسعى لإتخاذ موقف مختلف إزاء تدمير حياة الشعوب. فالعديد من الصراعات والحروب أهلكت الناس ودمرت ممتلكاتهم، لكن هذه المؤتمرات تتتجاهلهما ولا تشیر إليهم. فمن يتكلّم نيابة عنهم؟ وهناك إجماع في الرأي بين المتحدثات والمشاركات في هذا المؤتمر من أن إيجاد مجتمع ديمقراطي دون مساواة بين الجنسين أمر مستحيل. هل يوجد أحد يعيش في مجتمع ديمقراطي في الوقت الراهن؟ واتساع هنا أي بلد غير إسلامي يوجد فيه ذلك؟ السنا نحن جميعاً أسرى وسجيناء لدى حكومة تعلق علينا كيف نفك وكيف نعيش؟

والنقطة الأخرى التي أود الإشارة إليها هي أن المرأة المسلمة يمكنها أن تطالب بإزالة حجابها، بما أن الرجل لا يرتدي أي حجاباً (المساواة بين الجنسين). إننا بحاجة لعقد تجمعات وندوات تشجع فيها على العيش بانسجام بين أحدنا الآخر وعلى مساعدة أحدنا للأخر عند وقوعه في مشكلة ما. ومن واجب حكوماتنا توفير الاحتياجات الأساسية للشعب من أجل وضع حد لعمليات التخريب والتدمير. فالجهل هو السقوط الرئيسي لكل أمة. وإنني أرى أنه إذا استطعت أن أوضح لكم، لقلت أن هذه اللائحة وسبلية لإزالة الأسرة والقيم الروحية الضرورية لكل بلد يريد أن يتطور خلقياً وإنما شباب صالحين للمستقبل. وهذه اللائحة تشجع شخصاً يرتدي قناعاً، فلا يمكن لأي أحد أن يرى أو يبصر ما وراء القناع بالفعل. يجب على النساء الكف عن الصراع من أجل بلوغ المساواة مع الرجال لأننا كلنا متساوون بالفعل أمام خالقنا، لكننا مختلفون فيما بيننا.

فالمساواة تعني أن تكون مثل الآخر، والعدالة تعني أن يعاملنا الآخرون بالعدل والإنصاف. فما نريده تتحقق للبشرية جماعة؟ (أو للنساء عموماً)؟ وفي الختام، علينا توحيد صفوفنا والسعى لحل مشاكل أحدنا الآخر، ومعرفة احتياجاتنا من خلال شبكة الإنترنيت والبريد الإلكتروني ووسائل الإعلام علينا الترويج والتشجيع على إنتاج أفلام سينمائية ومنحرفة إسلامية للنساء وللأطفال، والقيام بزيارات منتظمة لختلف المراكز في العالم. فكل بلد له حاجاته الخاصة به. لذا علينا زيارة كل بلد للتعرف على احتياجاته والعمل وفقاً لذلك. ويجب تشجيع الشباب على الإقتران والزواج في أعمار صغيرة، ومن واجبنا أيضاً البحث والتحري للعثور على الشريك (زوج أو زوجة) الصالح وللناس. فإذا تزوج الشاب والفتاة،

يمكنهما عند ذلك متابعة ومواصلة دراستهما معاً وكوالدين، يجب علينا أعانتهما وإسنادهما أثناء الأيام الأولى من زواجهما. كما علينا التشجيع على فكرة ارتداء الحجاب الإسلامي والتعرف على النساء المسلمات وأعمالهن من إيران وبقية أنحاء العالم.

ينبغي للمؤمنين أن يزرعوا الاحترام المهذب في الحياة الاجتماعية والعنوية. وعلى إمهات المؤمنين الحفاظ على كرامتهن وعزتهن، كما يجب على جميع النساء الدفاع عن شرفهن وصيانته كرامتهن، وستأتي الساعة التي يعاقب فيها الشر كله. إنقوا الله، وقولوا دوماً الكلام الذي يعود للحق والصواب. ليسعي الإنسان ويجاهد في الإيمان، ويؤدي أمانة الله. بعانته ورحمته.

ادعوه تعالى أن يوفقنا لتوحيد كلمة المسلمين وإعانة إخواننا الآخرين للتغلب على مشاكلنا ومعالجتها. كما لدعوا الإمام المهدي (عجل الله فرجه) للتعجيل بظهوره.

مصادر البحث

- القرآن الكريم، عبد الله يوسف علي.
- اصول الثورة الإسلامية، الإمام الخميني (رض)
- بنية الأسرة الإسلامية ، حسين انصاريان.
- المرأة المثالية، العالمة المرحوم حاجي غلام علي.

ترجمة، حسن نجفي

المرأة في مرحلة إعادة بناء الدولة

في آسيا الوسطى

(من الرخاء إلى البأس)

يقول، دكتورة سارين باربارا

مقدمة :

لعشر سنين خلت، لم تكن قضايا الجنس (الذكر والأنثى) موجودة في معظم، إن لم نقل جميع، كتب العلوم السياسية. واليوم أصبح من الصعب جدا تحبس مثل هذه التحاليل والمقارنات فيما بين المجتمعات. وفوق ذلك، فالنساء يشكلن قسماً من كل المجتمعات والشعوب والدول. وهناك نظريات عديدة حول مكانة المرأة في المجتمع، ودورها في مختلف المجموعات، وهذه المكانة والأدوار كانت موضوعات للعديد من المقارنات.

واحد الأسئلة التي تستحق الطرح هو: لماذا أصبحت قضايا جنس الإنسان مؤخرا للموضوعات في الدراسات المتعددة؟ ويمكن لاحدنا أن يرى التطابق الزمني بين التعريف، أو إعادة التعريف، لختلف اشكال الدول وإعادة تعريف دور المرأة. وإن تجدد ولادة دول ديمقراطية في أعقاب انهيار الاتحاد السوفيتي، وبروز مركز سياسي أوروبي، وتوسيع نطاق الاتحاد الأوروبي، وتتطور قضايا العولمة مثل حركة الديمقراطية والمجتمع المدني، وانقراض تحويل الحدود، وأزمة الدول المرفهة. وزعزعة استقرار الدول المغير عنها في عملية التطهير العرقي، كل ذلك زاد في الرغبة لإجراء تحليل لدور كافة اللاعبين في المجتمع. وإن هذه التحاليل تقسم وتعيد

تصنيف اللاعبين الاجتماعيين وفقاً لطبقات محددة سايفها: الجنس، والدين، والعمر، والعرق، والحالة الزوجية، الخ.

وتعد آسيا الوسطى إحدى الحالات الحديثة التي أخذت الأسئلة المتعلقة بعناصر بناء الدولة تطرح حولها، الإنقال باتجاه الديمقراطية، واقتضاد السوق ودولة القانون، كما يشار إليها في إطارها القانونية. وفي الحقيقة كانت فكرتهم المهيمنة المتكررة منذ العام ١٩٩١، سنة الاستقلال لكافة دول آسيا الوسطى. وكما هو معتمد في بناء الدول، وإلى جانب مسألة أزمة نظرية أو فكر الدولة، ادرك البعض بأن كل لاعب في المجتمع له دور معين يؤديه في ذلك المجتمع، والاحتتجاجات الرئيسية حول رفض الدور الذي يمكن للمرأة أن تلعبه في إعادة بناء الدولة، مستندة على اختلافات اجتماعية واقتصادية وسياسية.

ومن أجل فهم دور المرأة في مجتمعات آسيا الوسطى بشكل أفضل، فقد جاءت مقارنة بنية المجتمع خلال فترات الحكم السوفيتي لسلطان الأضواء على بعض الواقع.

ومن المهم أولاً فهم الأجواء أو البيئة السياسية في آسيا الوسطى. فعند انهيار الاتحاد السوفيتي، أخذ بعض المحللين بالتركيز على فكرة إعادة بناء أو بناء الدولة لدول آسيا الوسطى الجديدة. وكان لهذه الأطروحات المختلفة تأثير على دور المرأة، ويشمل هذا التأثير دمج المرأة أو زجها في العمل في المجتمع، وتركيز النقطة على محيط العمل الجديد بالمقارنة مع ما كانت تعيشه المرأة قبل واندماج الحكم السوفيتي.

١. إعادة بناء دول آسيا الوسطى : عدد من العناصر :

في العام ١٩٩١، وعند الاستقلال، لم يكن بناء دولة مدنية كما وصفت في جمهورية أفلاطون، الهم الرئيسي. وهذا هو السبب وراء كون النقاش حول فكرة الدولة في هذا السياق بناته محدوداً بالعناصر الكلاسيكية للدولة (الارضي، والحكومة والسكان). وحقيقة ان عناصر اخرى (مثل العنصر النفسي، واعتراف منظمة الامم المتحدة بالدولة... الخ) يجب اخذها بعين الاعتبار ليست محل نقاشنا هنا. وان تحليتنا يركز على ناحية واحدة، وهي دور اللاعبين (السكان) في بناء الدولة، وبالاخص دور المرأة في ذلك.

أ- بناء الدولة او إعادة بنائها،

لقد حدد ستاين روكان - من اهم المساهمين في علم الاجتماع التاريخي المقارن

- حدد اربع مراحل نحو بناء الدولة وهي:

- ١- تشكيل مركز سياسي من خلال تغلغل عسكري وقانوني في ارض محددة، ٢-
- التوحيد السياسي الثقافي للسكان، ٣- توسيع نطاق المواطنة والمشاركة السياسية، ٤-
- تطوير سياسات رخاء مصنفة.

اما كارتل بيلدت - رئيس الوزراء السويدي السابق الذي عمل كحاول مدير للمجتمع الدولي في البوسنة والهرسك - فهو يخمن الصعوبات التي تواجهه قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة في اعمال إعادة بناء او اعمار العراق واقتراح اعتبار سبعة عناصر عند تحديد بناء الدولة ويركز هذا التحديد بصورة رئيسة على الفكرة القائلة ان بناء الدولة هي عملية معالجة وضع ما بعد الصراع. وهذه العناصر هي:

١. بناء بيضة آمنة، ٢. التحدي الرئيسي ليس إعادة البناء، لكنه يتمثل في بناء الدولة لاعادة البناء تعني آثار الجروح المدنية)، ٣- ان عملية بناء الدولة تتطلب منك ان تعرف الدولة التي تريد بناءها، مما يستلزم نوعاً من اتفاقية سلام او دستوراً ٤- ينبغي ان يكون هناك تركيز مبكر على الشروط المسبقة لنمو اقتصادي بعيد الأمد، إعادة بناء او ترميم الجروح المدنية للحرب امر مهم.. لكن بناء بيضة تحتية سياسية توحد القوى المنافسة وتتضمن نوعاً من النظام يجب ان يكون دانماً مركز الاهتمام. ولابد من وجود تركيز على قضايا مثل، العملة الوطنية، نظام الجمارك، ونظام الضرائب، والقانون التجاري، والنظام البنكي، واعادة حدولة الديون وازالة اي عقبة قانونية في طريق الوصول الى اسواق المال والبورصة الدولية. وان ايجاد فرص عمل واعادة الطبيعة المتوسطة الى النشاط، يعتبران السبب الاساسي لبلوغ استقرار طویل الامد. وبدونهما، فان الاحتياط والإستئداء سيحيطان بكل الجهود والمساعي الطموحة والمبذولة لبناء الدولة، ٥- يجب ان يكون هناك تعاون خير مع الجيران للحفاظ على البيئة الاقليمية، ٦- كلما كان الدعم الدولي كبيراً، كلما كانت العملية أسهل، ٧- بناء الشعب يأخذ وقتاً طويلاً، ويستلزم موارد ومصادر اكثر مما يعتقد به معظم المحللين.

ان تعريف بيلدت يسلط الضوء على الاختلاف بين نظريات بناء الدولة ونظريات اعادة اعمار الدولة. فالعادة اعمار الدولة يمكن تعريف بأنه العملية التي يمكن للدولة التي اعلنت استقلالها، من خلالها الحصول على الاعتراف التام باعتبارها عضواً في المجتمع الدولي. فعلى سبيل المثال، دخلت دول الاتحاد السوفيتي السابق في عملية إعادة بناء الدولة عند وبعد نيلها الاستقلال وقيولها كأعضاء في

منظمة الأمم المتحدة، وإقامة أنماط جديدة من العلاقات فيما بينها – علاقات دولية – وصارت تسمى مجموعة كومونولث الدول المستقلة. بينما يشير مصطلح بناء الدولة إلى عملية تحدث بعد الصراع والنزاع. لذا فإن فكرة إعادة بناء الدولة لا تُعد عَنْصراً في بناء الدولة.

وبعد انهيار الاتحاد السوفييتي استغلت دول آسيا الوسطى الخمس الجديدة الفرصة لتأسيس طريقها الخاص بها، وانهت سياستها خاصة بها. ومن بين هذه الدول، تبدو - أوزبكستان وكأنها واحدة من أكثر الدول ترددًا في توحيد كل العناصر القائمة من الماضي. وبدلاً من مواجهة كل التغييرات الراديكالية والاندماج في دستور الدولة، اعتبرت كل هذه الأجزاء كأقسام سلبية للماضي ولهذا السبب فقد محيت من خارطة التراث. وب湓 ذلك فصول تاريخها وثقافتها كافة. وقد اعتبرت الدول المجاورة لأوزبكستان بأن الماضي لا يمكن محوه وإن دول آسيا الوسطى يجب أن تكون نماذج للدمج الماضي بالحاضر. لكن أوزبكستان تبدو متزدة جداً في هذه الخطوة وكانت تعيل مثلاً إلى حرق ونبذ وبيع غالبية الكتب السوفيتية (التي كانت موجودة في المكتبات القليلة وبلا ثمن) كما احتارت أوزبكستان المحافظة على الأوزبكيّة باعتبارها اللغة الرسمية الوحيدة. وكانت النتيجة المباشرة لهذه الخطوة تهميßen الغالبية العظمى من السكان الذين تعلموا اللغة الروسية حضرياً. والنساء بالطبع يخضعن لهذا التغيير الراديكالي والسرعـ وهذه التعديلات، كما كانت الحال أثناء الحكم السوفييتي، تخلق تحديات وقيوداً ثقيلة على أقسام من ثقافات الأوزبكيين وتقاليدهم وأديانهم.

ب - الزمن واعادة المقاء،

بعد الزمن عنصراً أساسياً في عملية إعادة بناء الدولة فاقطاع وانتقال وبروز دول جديدة تتطلب كلها تحللاً لدور، أو غياب دور، هذه الفكرة بالذات. وهناك أجواء عديدة تواجه فيها الدول بعض التعلقيات، في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها، وهذا هو السبب وراء وجود أزمات عديدة. وهذه الأزمة تمثل نعيراً عن قوى محركة وتناقضات مختلفة، وخاصة عندما تكون مصحوبة بفكرة المسافة أو المدة، وفي حالة دول ما بعد الحقبة الشيوعية، حددت خطوات مختلفة نحو اتحاد التكيف للدول الجديدة.

وأول خطوة في إعادة بناء الدولة بالنسبة للدول الاتحاد السوفيتي يمكن ان تكون تاسيس اتحاد كونفدرالي فيما بينها — ورغم ان هذه الفكرة بذلت منطلقة، إلا أنها سرعان ما نبذلت. وكان يمكن لهذه الخطوة ان تشكل اول الطريق نحو الاستقلال وان تكون بعد ذلك طریقاً لبلوغ الديمقراطية والزمن محلد بتواترات متوازنة للأحداث التي تدير العمليات الانتقالية. ويمكن للاتحاد الكونفدرالي أن يكون احد هذه التواترات. والخطوات الأخرى نحو الاستقلال يمكن ان تكون تشكيل اتحاد فدرالي بين هذه الدول، واتحاد اقتصادي واتحاد تجاري وغيرها والبعد الزمني امر مطلوب من اجل توضيح كيفية الاخذ في الاعتبار حدود اللاعبين في عملية إعادة بناء الدولة.

وال فترة الزمنية القصيرة بين نيل الاستقلال واضفاء النظام الدستوري على الدول الجديدة تعني أن المشاركين في عملية إعادة بناء الدولة في آسيا الوسطى لم يتركوا للزمن الفرصة ليكون مهددا بتوترات متوازنة من الاحداث والوقائع. واحد شروط

المرحلة الانتقالية الناجحة أخذ البعد الزمني في الاعتبار، ويمكن تعريفه خارج أو وراء أو حتى بجانب الدول.

وفي الاتحاد السوفيتي السابق، فإن المرحلة الانتقالية تقررت واديرت على يد نفس اللاعبين القدماء. وهذا ربما يوضح سبب حصول الانتقال بهذه السرعة دون مراعاة الحاجة لتبني سلسلة متوازنة من الاحداث.

وإذا كان هناك فراغ في السلطة خلال الفترة الانتقالية، فيمكن لإي أحد ان يتساءل فيما اذا كان ذلك الفراغ اجاز وقوع توافرات متوازنة من الاحداث.

إن كل التغييرات الرئيسية يمكن ايجادها في الدولة ومن قبل الدولة ويمكنها ان تحدد نهج واداء كل الابعاد الأخرى مثل تأسيس حكم القانون. وكان ذلك يؤسس لفكرة «الدولة» كفاعدة حقيقة للمجتمع الجديد الذي بعد القيمة المستديمة للحالة الانتقالية، وبغياب الزمن وتسلسل احداثه الضرورية ، فإن الدول في هذا السياق اعيد بناؤها وتركيبيها بدلاً من تحويلها الى الديمقراطية. فعملية الم Democratisation في آسيا الوسطى محدودة وقد بدأت مع تحفظ وتردد القبدين، ومظاهر المعارضة وعدم التجاوب وتحفظ وتردد القيمين، ومظاهر المعارضة وعدم التجاوب الواضح من قبل النظام السوفيتي مع حركة التحرر الحقيقة.

وقد تم إعادة توحيد جميع العناصر الازمة لإيجاد النظام الديمقراطي وسيادة حكم القانون لكن لم تسنح الفرصة لتنظيمها، كما ذكرت دساتيرها، على هيئة انظمة ديمقراطية.

فكل الدساتير تبقى مجرد وثائق مدونة لكن دون تطبيق عملي. وهذا هو السبب وراء دعوتنا لأن يكون القانون الدستوري العنصر الرئيسي لإي حركة انتقالية،

وهي الحالة التي كانت مفقودة في آسيا الوسطى.

وإن دول ما بعد الحقبة الشيوعية تجتاز حالياً مختلفاً بعدها الانتحال، ومنها الانتحال باتجاه تركيبة دولة جديدة. فالانتحال حركة تكون كل الأعمال فيها مرتبطة . ايجابياً وسلبياً . بالماضي وبالمستقبل، والانتحال من حالة لآخر، والانتحال في دول الاتحاد السوفيتي السابق ذو بعده ثالثة.

١- المبادئ الإشتراكية للتحدي – وبهذا ذلك في وقت تكون فيه السلطة الجديدة مؤيدة ومواءمة لإجراء اصلاحات ولإجراء انتخابات تعددية

٢- الانتحال بحد ذاته – يتبع المجتمع الجديد دستوراً واحكامها الجديدة. إن تفعيل الدساتير، واحترام الاعراف القانونية وضمانات الحريات العامة تقدم تكريساً لنوع من الضبط للصراعات والعداوات الاجتماعية. وهي تمثل مؤشرات لدرجة التعريف بحركة الديمقراطية.

والعنصر الأساسي الآخر إلى جانب الزمن هو النشاط الاجتماعي الفاعل المدرج في الدستور. فالانتحال يولد نظاماً جديداً لقانون موضع من خلال حقيقة اجتماعية – سياسية. ويقوم شهود ولاعبو الحركة الانتحالية بتفعيل الاحكام القضائية الدستورية التي تمثل علامات متينة للطريق نحو سيادة حكم القانون. وجميع هذه الدول الحديثة النشوء تمتلك ماضياً مشتركاً لكن تاريخاً مختلفاً. فالطاجيكيون والأوزبكيون من المقيمين والمواطنين الأصليين بينما تتسم المجموعات العرقية الأخرى من آسيا الوسطى بأنها من البدو الرحل. وقد تم دمج وتوحيد كافة هذه القوميات في الدول الحديثة التأسيس بموجب سياسة القومية (الجنسية) السوفيتية. مع ذلك، يمكن لإي أحد أن يبين كيف كان دور وتاريخ المرأة قبل

الاتحاد السوفيتي مختلطا تماماً من بلد لآخر. ففي قرغيزستان، كانت النساء مقاتلات وحاكمات، كانت لهن الصلاحية لتوقيع الاتفاقيات والمعاهدات وحتى قيادة العمليات العسكرية، أما في كازاخستان، فيمكن لهن ترأس الجمعيات، وفي أوزبكستان وطاجيكستان، كانت المرأة فقهية وواعظة والشانع أن النساء في جميع هذه الجمهوريات كن يمارسن دوراً مهماً كمعالجات للأمراض.

١- مواصفات المرأة: من الزوجة إلى القائلة

أ- مواصفات المرأة قبل الهيمنة السوفيتية، بين الأسطورة والحقيقة.

تعد المرأة في كازاخستان وقرغيزستان الجزء المركزي للعائلة ومحورها. ويمكن توضيح ذلك بطريقة الحياة البدوية. فالأسرة تحتاج للمرأة للبقاء وادامة الحياة، والمرأة مطالبة بأن تكون شجاعة وتصارع من أجل الحفاظ على اسرتها. وفي قرغيزستان، ينظر للمرأة كعنصر اساسي لوجود الشعب، بناء على الأسطورة القائلة با، معنى كلمة قرغىز هو اربعون فتاة.

وتدعي الأسطورة انه منذ زمن بعيد عاش ملك يسمى بادوش، كانت له بنت واحدة. وكانت ابنته تشعر بالوحدة، لذلك قرر وضع أربعين خادمة شخصية تحت تصرفها وبين فصرا خاصاً بها. وفي أحد الأيام وبينما كانت الفتيات يسرن قرب أحد البحيرات، شاهدن رغوة تعلو الماء فقررن السباحة في الماء. بعد ذلك، اكتشف احددهم بأن الفتيات بأجمعهن أصبحن حاملات.

فأمر بادوش بارسالهن إلى الجبال البعيدة وتركهن هناك ثم ولد الشعب القرغيزي من بطن هذه البنات.

والى جانب اهمية النساء في نشوء البلد، فانهن يشكلن جزءاً من الطائفة الدينية (الله). وهكذا، في تركمنستان، فإن اديان الالهات آناهيت، اووماي، وماميك، الالهات الخصوصية، والماء، والارض والبيت على التوالي، معروفة على نطاق واسع. وخصوصية الالهة اووماي ينبغي اعتبارها مساوية للإله (تنغرى) الذي هو الإله الأعلى في النظرية التركية في نشأة الكون.

وتمتلك بعض الشخصيات النسوية ممثلات حقيقية قادمة من التاريخ. وتترأس بعض النساء عشائر وقبائل من قبيل عشرة كانيكاي (Kanyke) المعروفة، الزوجة الثالثة لناس (Manas) وطن الاسلاف، فهي ينظر اليها كزوجة ذكية، وخياطة ماهرة، وزوجة مثالية وكريمة وتبيلة (وحتى اعداؤها امتدحوها). ويروي ايبوس (Epos) تاريط الشعب القرغيزي، والجزء المتعلق بكانيكاي يعتبر الزاميا في مناهج المدارس الابتدائية.

وفي القرن السادس عشر، جسد الخان جوغل مورسار ايضا صورة نساء قويات كمؤلف لانتصارات عديدة ضد خايات محليين (الخان، لقب لخلفاء، جنكيز خان) لكن اشهرهم، وبسبب قرب من تاريط الشعب القرغيزي، هو الخان كورمانجان داتكا التي تمثل جزءاً من بناء الهوية الوطنية والنسوية لقرغيز الحاضرة. وفي اواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، كانت هذه الخان معروفة بحساسيتها القوية. وأصبحت بعد ذلك نموذجاً لنساء قرغيز. وولدت امبراطورة (الاي) في العام ١٨١١ في احدى قبائل البدو من المنطقة الواقعة شرقاً وادي فرغانا (Fergana) وعند بلوغها الثانية عشر رفضت التقيد بالتقاليد والأدب الاسلامية. وكما هو التقليد في العديد من البلدان كما في اسيا الوسطى، نرى هذه تكتشف حقيقة

زوجها في اليوم الاول من زواجهما وترفض العيش معه. وتم توضيح ذلك عبر رفضها لاتباع شخص لم تعرف ولم تحب. فقد تزوجت منه لمدة سنتين لكنهما عاشا منفصلين عن بعضهما البعض. وظهر في النطقة رجل معروف بـنا عليه بأنه سيصبح شخصية بارزة باسم عليم بـيع (Alymbek) وتمكن بنفوذه وسلطانه من اطلاق سراح المرأة الشابة من اسر زوجها واصطحابها معه وفي العام ١٨٢٢، تزوجها سيد الاي، عليم بـيع داتكا، بعد نبله من قبل زوجها الاول المافق. وعند موت زوجها، احتفظت كورمانجان بسلطتها على الاي بكل ما اوتت من قوة. وبالرغم من انحيازهم الموروث (من الشرق) فيما يتعلق بالنساء، احس حكام كوكاند بضرورة الموافقة على تسمية كورمانجان بعنون الحاكم الرئيسي لاـي تحت لقب داتكا. وعندها اضطر الحاكم المطلق لكوكاند خيدايـار - خان، والمعروف بخظرسته، الى الاجتماع مع كورمانجان داتكا، بما انها كانت ابرز شخصية آنذاك. وخلال سبعينيات القرن التاسع عشر قدمت روسيا بـقوتها الى اراضي كوكاند خانيت. وفي الولهة الاولى قاومت كورمانجان داتكا جيوش «اميراطور الابيـض» في النطقة. وقبل وفاتها، كافاها الاميراطور تـنمـينا لعملها ومقاومتها.

ب - الفترة السوفيتية، الاساطير الضالعة:

لقد تمكـنـ النظام السوفـيـتيـ من تعـديـلـ دورـ وـمـكانـةـ المرأةـ فيـ آسـياـ الوـسـطـىـ وبـقـوـةـ. وـكـانـتـ النـمـاذـجـ الرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ تمـثـلـ النـسـاءـ هـيـ صـورـ الـأـمـهـاتـ،ـ والـطـبـاخـاتـ،ـ والـنـظـفـاتـ،ـ والـزـوـجـاتـ.ـ وـإـلـيـ جانبـ هـذـهـ النـمـاذـجـ المعـروـفةـ عـلـىـ نـطـاقـ وـاسـعـ،ـ طـورـتـ مـجمـوعـاتـ مـعـيـنةـ سـلـسـلـةـ اـعـرـضـ منـ مـمـثـلـيـاتـ النـسـاءـ لـكـنـهاـ كـانـتـ مـحـدـودـةـ فـيـ النـظـامـ السـوـفـيـتـيـ.ـ وـادـىـ هـذـهـ السـقـوطـ مـرـةـ ثـانـيـةـ إـلـىـ وـقـفـ بـعـضـ النـطـورـاتـ.

واحد الأبعاد التي غيرها السوفيت يتعلق باشكال «المرئي» للنساء، اذا اصيبحن سوفيتيات كان عليهن ان يتخلين عن ملابسهن التقليدية وعاداتهن الورثة.

واثناء فترة حكم ستالين، كانت حركة النساء، هيلجيم (Huljum) احدى مخلفات الحملة السوفيتية ضد تقاليد آسيا الوسطى القديمة. وكانت هذه الحركة معدة خصيصا لنزع اللباس الشعيري للنساء – بارانجا – وكشف وجوه النساء في آسيا الوسطى من اجل ارسالهن الى اماكن للعمل الجماعي. ولاول مرة في العام ١٩٢٥ شاركت النساء في حدث عام، استعراض لرجال ونساء يرتدون اللباس والحجاب التقليدي، ويسيرون سوية. وبن تاريخ ٢٦ مارس ١٩٢٧، وخلال احتفالات رأس السنة الجديدة (الشمسية)، نوروز، ظهرت اولى النساء المترجفات امام الملا العام.

وقد برزت هذه الظاهرة لستين قلائل قبل نشوء الاتحاد السوفيتي. وهكذا قررت النساء الاولى في العام ١٩١٦ في اوزبكستان ، خلع ملابسهن التقليدية الملونة، قبل وجود الاتحاد السوفيتي، وتبقى اسماؤهن وتواريفهن مجهولة تماما حتى لو كن النساء اللواتي بذلن تحطيم حاجز الماضي واعلان الانفصال عنه. ومن اجل ان نفهم حقا معنى هذا العمل «الجريء» والتطور الذي يمثله، علينا ان نضع في اعتبارنا انه قبل اربع سنوات من ذلك، وفي العام ١٩١٢ في بخارا، جرى اعتقال مجموعة من النساء بقيادة الناشطة المعروفة اوتمار – شتاين (Otmar-Shtane)، وذلك لخروجهن الى الشارع في يوم عطلة دينية للمسلمين وبهذا التصرف، هائهن قد خرقن القانون القديم والنافذ، الذي كان يحرم على النساء المسلمات المشاركة في مثل هذه الاحداث، وكان بامكانهن مشاهدة النشاطات العلنية والعلمية من سطوح منازلهم فقط.

ومنذ سنة ١٩٢٣، حيث أعلن رسمياً عن تأسيس جمهوريات الاتحاد الاشتراكي السوفيتي، كانت النساء مضطربات إلى مكافحة الهويات الثقافية والمتعددة اللغات. ولم يجد كافياً لامرأة كاراكارالباك (Karakalpak) أن تعلم أطفالها بهذه اللغة والثقافة، بل كان عليها أن تضيّق اللغة والثقافة الروسية اليهما، وأصبحت هويتها تلك وبشكل مفاجئ جنسية، كان المفروض عليها إضافة المواطننة السوفيتية إليها. وقد أدى وصول الثقافة والتقاليد السوفيتية إلى إيجاد التجانس والانسجام فيما بين الهويات المختلفة للشعوب السوفيتية.

وبالإضافة لذلك، فرض السوفيت على كل المواطنين مساواة صارمة بين الرجال والنساء. وهكذا اضطرت النساء إلى العمل، واستلام نفس رواتب الرجال ونفس المزايا الاجتماعية، وكانت لهن نفس الحقوق المدنية واعتبرت متساوين مع الرجال أمام القانون. هكذا كانت الحال لجميع سكان جمهوريات الاتحاد السوفيتى، و يأتي هذا التوحيد في التعامل لجميع الناس من فكرة الوطن السوفيتى (*homo-sovielius*) التي ولدت في العشرينات.

وان تطبيق هذه الفكرة أجاز السيطرة والرقابة ضد أنواع التمييز الذي كان أحد شعارات الدعاية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتى وكما ذكر في العام ١٩٢٧ في تقرير للحزب الشيوعي في أوزبكستان، نشاط المرأة الواسع النطاق مع افهام مكثفة للنساء في الحياة الاجتماعية يكون منتشرًا في كافة أرجاء منطقة آسيا الوسطى، والبداية بحلول نفس السنة (١٩٢٧)، حيث يتسلّم دوراً تخطيطياً بشكل مستمر. وفي الواقع، إن الأشكال الجديدة التي فرضها السوفيت لم تكون جديدة إذا قورنت بأوصاف وصور النساء التي كانت موجودة قبل العهد السوفيتى.

وقد جعل السوقية في الواقع هذه الصور جزءاً من النظام القانوني الالزامي وساهموا في نشرها في كل مكان. والتفكير الماركسي اللبناني ينظر لنساء آسيا الوسطى كعبيد لتقاليد قديمة وبربرية - إسلامية وعربية - او جاريات للرجال وللأسرة وللقبائل التي لها السلطة المطلقة على المرأة. ولهذا السبب قرض على الجميع قراءة وتعلم اللغة الروسية كامر ازامي من أجل استبدال وتغيير هذه التقاليد التي كانت سائدة في دول آسيا الوسطى. وخلال حكم الاتحاد السوفيتي، تعلمت ٩٧٪ من النساء القراءة والكتابة. وتم تثبيت مشاركة المرأة في الأسلوب السوفيتي الجديد بمحض كامت الزامية لكل حرفة ومهنة. لذا، كان التزام البيت هو الوسيلة الوحيدة للتهرب من قرض الفكر السوفيتي. لكن عند انهيار الاتحاد السوفيتي بلات مرحلة اعادة اعمار جديدة مرة ثانية لكل واحدة من دول آسيا الوسطى المستقلة حديثا.

٢- بعد انهيار الاتحاد السوفيتي: آثار الكارثة:

أ. الدور في المجتمع، امناء التقاليد،

في الوقت الذي لم تختف فيه التقاليد والثقافة في الاتحاد السوفيتي بشكل كامل، شاهدنا اختفاء جميع النساء السوفيات مع انهيار الاتحاد السوفيتي. وفي الحقيقة، تحولت النساء السوفيات الى المنظمات الدينية والاجتماعية التي اسست الى جانب اجهزة الدولة. وتشترك جميع هذه النساء في نفس الدين، وهو الاسلام حيث يعترف الجميع بان الاسلام هو الدين الاساسي للمجتمع . وفي هذا المجال فهو قريب من الشيوعية، وهو النظام السياسي الاساسي للمجتمع. وقد شجع الحزب الشيوعي على

كافة اشكال وصور التجمعات النسوية مثل نوادي وجمعيات المرأة التي يمكن للمرأة ان تستمد العون والدعم منها. والاسلام اليوم يوفر للنساء الفرصة للالتقاء وتشكيل جماعات وجمعيات وتجمعيات والاشتراك في هموم ومشاكل الحياة الخاصة واليومية. ويمكن للنساء الالتقاء في ندوات او كافة الاحتفالات والاعياد الدينية (عيد، نوروز، حلقات الزواج.. الخ) والنساء هذه الايام يشاركن في جميع الاحتفالات : ايام الولادة، وحلقات الزواج، والختان، ومراسم التشبيح وغيرها، التي تنضم غالبا على الطريقة الاسلامية الشعبية. وهذا يعني ان النساء مسؤولات عن نقل جزء من التقاليد والثقافة من جيل الى جيل.

ورغم اعتراف دول آسيا الوسطى بالاسلام بعنوان دين الدولة الرسمي، الا انها فرضت قبولا على ممارسة التقاليد والشعائر الاسلامية فزمن اجراء الاحتفالات او المراسم حدد ب ايام قلائل بعدها كانت تستمر لاسبوع كامل في السابق، كما تم ضبط وتنظيم مقدار المال الواجب انفاقه في مراسم الزواج، وغير ذلك، وتبدى النساء سخطهن ازاء ذلك ويرغبن في الانفصال والابتعاد عن دين الدولة الرسمي. وهذه الاحتفالات مهمة لهن بما انها تشكل ايقاعات متوازنة في حياتهن. كما تؤدي هذه الاحداث الى تطوير الفرص لتفوية ارتباطات النساء بالعالم الاسلامي التركي - الايراني وكذلك دورهن في نقل الثقافة والقيم. ورغم حقيقة ان الدول المستقلة حديثا انشئت دون دمج مواطناتها، الا ان نساء آسيا الوسطى يمكنن نفوذا قويا على مجتمعاهن من خلال نشاطاهن الديني. وتعد المظاهر الثقافية والدينية بابا صلبا للاندماج والتلاحم الاجتماعي - وال العلاقات التي تبنيها النساء في هذا السياق تثمر عن روابط اجتماعية تماما مثلما تنتجهما سائر الاحتفالات مثل الندوات والنقاشات

العائلية (giaps).

وقد شهدت الروابط العائلية عدة تغيرات منذ انطلاق حركة الرستوريكا (اعادة البناء). فقد تدنت معدلات الزواج بينما شهدت حالات الطلاق تزايداً ملحوظاً. وبالنسبة لآسيا الوسطى، بلغ متوسط سن الزواج ٢٠ عاماً للنساء، و ٢٤ عاماً بالنسبة للرجال، وهي أعمار أقل مما كانت عليه خلال ستينيات الحكم السوفيتي. وكان تعدد الزوجات محراً ما أيام الحكم السوفيتي وبعده مجرد عرف تقليدي، ويفسر غالباً كوسيلة لزيادة مدخلات وعائدات العائلة أو إعادة تقليدية للإثنين – وفي آسيا الوسطى تضاءل دور النساء عند انهيار الاتحاد السوفيتي وغالباً ما حد دور المرأة في وظائف وواجبات البيت أو العمل في المزارع مثل جمع القطن، وإن أدوار النساء، ومشاركاتهن في عمليات إعادة البناء تختلف في جميع دول آسيا الوسطى الخمس. ففي كازاخستان تصنف النساء على أساس الجمعيات الدينية، وهو البلد الوحيد الذي يتبع هذا التصنيف. ومن الصعب مقارنة القيادة النسوية فيما بين جمهوريات آسيا الوسطى، فهي تمتلك تاريخاً مشتركاً لكنها تختلف في الموقف إزاء حركة الأسلام والمشاركة في بناء المجتمع. وفي طاجيكستان وأوزبكستان يتم ذلك بشكل غير رسمي في المقاطعات (اللحارات) والاجتماع العام للمواطنين داخل المحلة هو المجلس الأعلى للحكومة الذاتية للمواطنين، الذي له صلاحية لاتخاذ القرارات وفض النزاعات بين أهالي المحلة. وبالنسبة للنساء، تبقى الأهداف نفسها، خلق أجواء مستقلة من أجل ايجاد وحدات مترابطة في المجتمع الإسلامي، وإذا كانت تعاليد الإسلام وثقافته باقية رغم فترات الحكم السوفيتي، فإن ذلك يعود أيضاً لحقيقة أن النساء لعبن دور الراعي والحارس على الحياة الدينية حتى لو كان ممارسة ذلك

دور امراً صعباً (وما يزال صعباً في أوزبكستان وتركمانستان).

إن الحياة الأسرية للمرأة مندمجة مع بنى وهي باكل المجتمع. فحفلات زواج اعضاء الأسرة تنظم داخل العائلة ومن قبلها. والحياة الشخصية ماتزال شيئاً مشتركاً بين أهالي المحلة، فهم يشاركون سوية في اللحظات التي تعطي المجتمع ايقاعاً متوازناً وفي كل محلية توجد امرأتان مهمتان، واحدة تسمى عالة الدين المجهولة (*Otin*) والثانية المعالجة، والمرشدة الدينية (*Otin-oyi*) تستهل التعليم الديني للأسرة، التي تشمل النساء والأطفال والجوار كما تعمل كمستشارة في الشؤون الخاصة بالمرأة. وتتمتع هذه المرشدات بالسلطة للتتدخل في الحياة الخاصة بهن لحل وفض المشاكل الشخصية والعائلية. وفي حالة وقوع نزاعات جدية تمتلك هذه المرشدة الدينية (الروحية) الصلاحية لتص利ح الزوج بل وحتى التوصية بضرورة ان يترك الاسرة.

وخلال فترات الحكم السوفياتي، كانت لجان محلية تدير كل امور المحلة. أما اليوم، فقد تم استبدال هذه اللجان بملتقيات عامة للمحلة. والحياة الجماعية في هذه الحالات تكون خاصة بنحو آخر للسيطرة والتحكم. ويمكن تشكيل لجان فرعية تكون مهمتها تنظيم حفلات الزواج أو مراسم تشيع الموتى. وإن منصب نائب رئيس هذه اللجنة يعطى دوماً لامرأة ترأس لجنة قرية مخصصة لأمور النساء والاسر. وفي المقابل تتمتع هذه النساء بالحماية. والمرأة تستغل هذه المؤسسة الاجتماعية لحماية تقاليدها، رغم أن ذلك يمكن القيام به أحياناً بشكل سري ومحفي. فمثلاً في أوزبكستان استفادت النساء من مهمتهن هذه لبناء هوية اجتماعية جديدة لهن من أجل المشاركة في إعادة بناء مجتمعها.

اما في كازاخستان وقرغيزستان فقد نجحت النساء في الحفاظ على الحرية الموروثة من التقاليد السiberية. فالاسلام والحركة التنظيمية الجماعية لم يتمكنا من القضاء على هذه التقاليد، بل على العكس من ذلك حيث تم تعزيز وتقوية هذه التشكيلات القبلية والاسرية من قبل هذه الانظمة التي بنيت على اساس المجتمع.

والاكثر من ذلك، تبقى التقاليد القديمة محتفظة بوجودها في المجتمعات الراهنة. فمثلاً السيدة راقعة المشاكل، والسيدة الثلاثاء، هما كائنان غير منظوريين وبعتبران وصيانت على الاسرة. وهذا الاعتقاد مرتبط بالشخصية الصوفية لبهاء الدين نقشبند (١٢٧١-١٣٨٩)، مؤسس الطريقة النقشبندية الصوفية. وقربه موجود قرب بخارا باوزبكستان ، وهو معروف في اوساط مسلمي آسيا الوسطى والنساء اللاتي يتبعن هذه الطريقة يعتنون غالباً بقديسات ويتمكنن القدرة لصنع المعاجز لكن كل هذه التقاليد تسهم في وضع اسس لآليات لازمة لاعادة بناء المجتمع بدلاً من استراتيجيات لاعادة الاسلامة. وان لانعدام التزامات الدولة او نقاط ضعفها آثار وتأثيرات شبيهة بتلك الناجمة عن استبدالها بمؤسسات دينية وتقلدية ويقترن ذلك بحظر على التعبير عن مصيرهن، الذي يجب اخفاذه (وهذه الحالة تختص بها اوزبكستان وتركمستان).

بـ- الدور الحاضر، الازواج مقابل العاملين.

بعد سنة ١٩٩١ الخيت عدة امور مثل العمل الجماعي، والاقتصاد المركفه والسياسة المركزية المتشددة، تماماً كما انهيار الاتحاد السوفيتي. وتبقى بعض وصممات العار موجودة، عمل المصلحة العامة بالمجان (في حقول القطن) Subbotnik، التي تشارك

فيها النساء بشكل مكثف. وفي الوقت نفسه، تغير وضع المرأة في كافة دول الاتحاد السوفيتي، وكانت هي للسلبية لأكثر تبعات وعواقب الانهيار وأفريتها. فالنساء كن أولى المستهدفات بالازمات الاقتصادية الحادة. وفي العام ١٩٩٧ كانت معدلات البطالة في آسيا الوسطى بين ٧٠٪ و٨٠٪ وهكذا قيل ان على المرأة ان تنذر نفسها لخدمة زوجها والاسرة لثلاثة تشغله مواقع العمل الرجال.

وهناك حركة لتأسيس جمعيات رسمية للنساء طوال سنوات الحكم السوفيتي، وباعتبارها قسماً من اضرابات النساء لتحقيق العدالة الاجتماعية، افلحت هذه الملحان والتنظيمات الادارية في صراعها المستديم ضد تحديد الزوجات واخضاع العروس، وساهمت في نوعية المجتمع حول حقوق النساء المطلقات والارامل وكذلك توسيع حملة مكافحة الامية، ويقدم رؤساء الجمعيات الاسلامية هذه الايام بعض الدعم في هذه المجالات. وهذا لهم تقليل آثار التغييرات الاجتماعية والاقتصادية، التي تدفع الى حدوث انواع الانتهاكات لحقوق النساء، مثل التمييز، وانعدام الاعلام حول حقوق المرأة، والبطالة، والعنف البدني (الضرب).

ودور المرأة في الميدان السياسي في تطور مستمر. فقد ترشحت بعض النساء لمناصب حساسة في العمل السياسي في قرغيزستان، مثل روزاليزا كوغونا اوتونبايف وزيرة الشؤون الخارجية السابقة، وجوليون تورسونوفنا بيكونها رئيسة المحكمة العليا، وكذلك توكون ازانوفنا جيليوا التي تمثل الحزب الديمقراطي للنساء لقرغيزستان في البرلمان، وقد تأسس هذا الحزب السياسي للنساء بهدف اعلان الاستنكار لتحقيق طريقة عيش المرأة والمخاطر المحدقة بمكانتها في المجتمع منذ الاستقلال.

فهذه الدول المستقلة حديثاً تمتلك مراكز أقل للنساء منذ انهيار الاتحاد السوفيتي، وذلك يعترض الاثر المباشر للتخلص من نظام الحصص. وتبقى الشخصيات النسوية التي مارست الحكم موضع اهتمام مصالح شخصية. وفي اوزبكستان درست ابنتا الرئيس كريموف في موسكو الاستعداد لتولي الحكم محل والدهن. والسبدة الاولى لقرغيزستان ، مريم اكاييف، تعمل ممثلة لعدد كبير من الجمعيات الخيرية، رئيسة مجلس ادارة (Meerim) صندوق الاحسان الدولي لدعم الطفولة والأمومة، الذي اسسها هي في العام ١٩٩٣، ورئيسة الصندوق الدولي لنجدة قرى الاطفال بقرغيزستان، ورئيسة جمعية مدارس وتسوادي منظمة اليونسكو في جمهورية قرغيزيا. وما يثير الغرابة، ان عياب النساء في ميدان العمل العام تم تعويضه بشكل اخر بحقيقة ان بعض النصب التذكاري للبنين واستالين وماركس اختفت تستبدل بصور للنساء. وفي الوقت نفسه، اخذ القادة السياسيون بذكرهن باهمية المرأة بعدد كبير من الاهتمامات القليلة وعرفت سنة ١٩٩٩ بعام النساء وفي مخطط الصورة الضعيفة للمرأة، يبقى الاحتفال بيوم المرأة حدثاً كبيراً للجميع في كافة دول الاتحاد السوفيتي السابق وفي الثامن من مارس يمكننا ان نشاهد الرجال وهم يحملون باقات الورود في الشوارع (لاهدانها لزوجاتهم) – هذه الباقيات تقدم النساء الاسرة لكن من المهم ايضاً ان تقدم للزميلات في العمل.

وكانت موسكو تشجع على سياسة المساواة بين المرأة والرجل في كافة ارجاء جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق. كما كانت تشجع النساء على متابعة الدراسة والعمل خارج المنزل – ومنذ الانهيار، حتى لو تستمر جميع دول آسيا الوسطى في دعم نفس هذه السياسة عبر البرامج والاحتفالات، فإن النظام الاقتصادي قد تغير

بالكامل. وفي العام ٢٠٠١، كانت نسبة النساء العاطلات عن العمل في أوزبكستان %٦٢ من مجموع السكان (في حين كانت النسبة بين الرجال %٣٧). وللفرار من الاقصاء التنامي كان على النساء تنظيم نوع مختلف من الاعمال. ومن أجل البقاء، تحاول المرأة تجنب القوانين المطبقة على العمل، التي تفرض العديد من القيود والاختلافات غير التعامل مع اقرب الجيران ، وبالاخص روسيا والصين والهند وتركيا. وتقوم النساء بشراء سلع ومنتجات مثل مستحضرات التجميل والملابس من اجل بيعها في بلدانهم أيام الاحتفالات والأعياد. وفي اوزبكستان غالباً ما تبادر السلطان الى غلق كل حدودها مع حيرتها لمنع هذا العمل المنافي للقانون. ومع اشتراك الزيونات، وأزواجهن، يعبر هؤلاء مع السلع الضرورية المعاشرة من الجمهوريات القريبة في مقابل مبلغ ضئيل من المال او المنتجات. ويبعدو للمرة الثانية ان استخدام النساء يمكن ان يشكل منفعة حقيقة لتسهيل العمل اللاقانوني وغير منقوع الاجر. فقلما ما يتم تفتيش المرأة او التحقيق معها. وقرب الحدود، يمكن سماع كل القصص حول افضل الطرق الخفية لعبور بضائع مثل اجهزة التلفاز او الدجاج. وبسبب البطالة للتزايدة ، فالنساء يجدن الطرق للمساهمة في اعاقة الاسرة، لكن المستقبل يبدو كثيماً بسبب محدودية الادواة ووالوسائل الالزمة للمجهين بشكل اكبر فاعلية.

وخلال الحكم السوفياتي، كان التعليم ادارة للداعية. لذا فالحصول على التعليم كان امراً سهلاً وكانت المدارس باجمعها مزرودة باسانتنة اشكاء وبالكتب. وكانت كل الوسائل المستعملة فيها تأتي من موسكو. واحدى نتائج الانهيار وفشل الحكومات الجديدة في الحفاظة على هذه السياسة تكمن في التمييز والتفرقة في التعامل مع البنات. واستناداً لتقرير اعدته الامم المتحدة كان التمييز ضد البنات

بالنسبة لحصولهن على التعليم ظاهرة متنامية في اجزاء من آسيا الوسطى منذ انهيار الاتحاد السوفيتي. وفي كلام لاحد الطلبة في دوستبة، ان العديد من الآباء والأمهات قلقون حول كيفية تحصيل كميات كبيرة من الاموال لانفاقها على دراسة بناتها وولادهم. والبعض منهم يعتقدون انه من الافضل، وبدلًا من الانفاق على البنات اللاتي سيصبحن زوجات، ينبغي التعويل أكثر على الأولاد الذين سيكون عليهم العمل والكسب لاعالة أسرهم ووالديهم. لهذا وإلى جانب العدلات المتزايدة للنساء الأميات منذ بداية التسعينيات، تضاءلت نسبة النساء على مختلف المستويات ومنها شهادة الدكتوراه. ويبين بحث اعد في العام ١٩٧٧ بان عدد النساء المسجلات في مراحل التعليم العالي يتضاءل. فمثلاً تضاءل عدد المسجلات في المعهد المالي والبنكي من ٦٥٪ في العام ١٩٩١ إلى حوالي ٢٥٪ في العام ١٩٩٧. وإن الاستقطاعات في التمويل الحكومي للجامعات والتي حدت بالعوائل الى تمويل نسبة متواضعة اعلى من اجر التعليم، جعلت عوائل كثيرة في وضع لا يمكنها معه تأمين نفقات الدراسة لاكثر من طفل واحد، اما الآين او البنت. ويبين التقرير ان الدراسة الجامعية تسوق النساء نحو اعمال تؤديها النساء بشكل تقليدي وتقتصر على مديري الادارات انتهاج سياسة تحظر على النساء دخول ساحات عمل معينة . وواسع الفواصل في التعليم بين الذكور والإناث تظهر اكثراً في اوزبكستان وطاجيكستان وتبلغ نسبة الإناث في جامعات اوزبكستان ٣٠٪ في حين تشكل نسبتهن في جامعات طاجيكستان الرابع. وفي اوزبكستان تزداد الاسر في ارسال بناتها الى المدارس، وذلك لأنهن يمكنهن كسب المال بشكل مباشر واسرع في البلدان المجاورة، كما ان الاسر تخشى من فقدان السيطرة على افراد الاسرة. ومن جهة اخرى فالوضع يشجع الاسرة على هذه

الطريقة. وبشكل خاص في أوزبكستان، تغلق الجامعات العامة أبوابها. الواحدة بعد الأخرى بينما تفتح الجامعات الأجنبية الخاصة أبوابها للطلبة. وحسبما قال التبر العام لمنظمة يونسكو، إن التكافؤ الجنسي في التعليم يحظى بالاولوية ليس فقط لأن عدم المساواة يتعارض مع حقوق الإنسان الأساسية، بل لأنه يمثل عقبة مهمة في طريق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويمكننا أن نشرح الآن سبب تزايد عدد حالات زواج الفتيات الصغيرات في البعض من جمهوريات آسيا الوسطى. وحسب قانون أوزبكستان ، لا يمكن للشباب الزواج رسميا إلا عند بلوغهم سن السابعة عشرة. لكن الوالدين يقبلان بتزويج بناتهم في اعمار صغيرة، وذلك كله أو لتفادي مشكلتين على الأقل، دفع أجور تعليمهن في الجامعات، وذاتهما إيجاد عمل بعد انتهاء الدراسة. لكن يحدث أحيانا أن يقوم الوالدان بتزويج البنات بسبب الفقر والبطالة. وبعد ذلك يمكن لأحدنا أن يشرح سبب عودة ممارسة طريقة *Koly*، المعروفة باسم المال مقابل الحليب، وربما يكون هنا هو السبب وراء بقاء التقاليد وتقويتها أساسها كرد فعل لهذه المشاكل المتزايدة.

الخاتمة:

إن حرية تشكيل الجمعيات، وعدد المنظمات غير الحكومية ونشاطاتها يمكن أن تقرأ كمؤشر لمستوى الديمقراطية. كما تعمم رمزاً لرخص الدولة المراهقة. وفي دول آسيا الوسطى، تعدد المنظمات غير الحكومية وحرية تشكيل الجمعيات نشاطات محدودة جداً. والمكان الذي يكون فيه من الأسهل إيجاد جمعية هو في كازاخستان، وبهذه الطريقة يمكنهم فقط كشف الدور المتضائل للنساء.

ومازال من غير العلوم ان الدور المضد والمترافق للنساء في اعادة بناء المجتمع كان يمكن ان يكون له تبعات لرفع مستوى حركة التصنيع والتنمية في دول آسيا الوسطى

ومنذ انهيار الاتحاد السوفيتي، شهدت مشاركة النساء في الحكم وادارة امور الدولة تناقصاً حاداً. والعيار الذي تطور اثناء الحكم السوفيتي، والتمثيل بمساواة دقة بين المرأة والرجل في الصورة والدور، لا يمكن تطبيقه في مرحلة اعادة البناء لدول آسيا الوسطى . وهذا العيار لم يكن دائماً على تطابق مع المعتقدات. لكن لا يمكن لاحد ان ينكر ان النساء عرضت عليهن سلسلة عريضة من الفرص المرتبطة بواجباتهن الاجتماعية (التعليم والمشاركة في الحياة السياسية وغير ذلك). وبالمقارنة مع العقد الماضي، فإن مستوى التعليم والمشاركة في بناء الحياة العامة تصبح يوماً بعد آخر اكثراً محدودية.

وتختلف أدوار النساء وصورهن من بلد لآخر، وان تقديم النظام السوفيتي، ومعيار المساواة بين الرجل والمرأة، وجداً احساساً مختلفاً في قرغيزستان وأوزبكستان. لكن انهيار الاتحاد السوفيتي مع ذلك كان له الآثار نفسها للنساء في ارجاء آسيا الوسطى كافية، اقل الفرص للحصول على التعليم، والعمل للعدالة.. ان انهيار الاتحاد السوفيتي له تأثير مستمر على جميع شرائح السكان لكنه ولد اضطراباً للنساء اكثراً من الرجال. وفي هذا الخصوص لم يتمكن العيار السوفيتي وطوال ٦٧ عاماً من التغلب على التقاليد القديمة التي تعطي الافضلية للرجال على النساء. وتعهد للرجال أدواراً محددة حرمت منها النساء، وخاصة وفي تلك الظروف – اي مرحلة اعادة بناء اخرى.

ترجمة، حسن نجفي

مسؤولية المرأة عن دعم كيان الأسرة في النظام الإسلامي

أ.د/ محمد الدسوقي

عضو الجمعية العمومية للمجمع العالمي للتدريب

بن المذاهب الإسلامية

الأسرة والمجتمع:

ان علماء الاجتماع على تباين مشاربهم ومتاهاتهم يجمعون على ان الأسرة عماد المجتمع، وقاعدة الحياة البشرية، وإنها إنما قامت على أساس قويمة سليمة استقرت أحوال المجتمع، وتوطدت لركانه. فإذا وهنت قواعد الأسرة، وأسس التي تقوم عليها ولم يتحقق لها أسباب القوة على اختلافها اضطررت أحوال المجتمع واختل توازنه.

ان الأسرة هي النموذج الأساس لتكوين الشخصية، بل هي المهدى الأول الذى يضع تصميم هذا التكوين^(١) ولأهمية الأسرة وادرها في المجتمع وجهت الرسائل الإلهية نحوها قسطاً كبيراً من العناية والرعاية.

وجاءت الرسالة الخاتمة التي بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم بالتشريعات التي تحفظ على الأسرة قوتها وقيام برسالتها كما ينبغي أن تكون، لتظل دائماً خلية صالحة في جسم المجتمع، ولبنية ندية من شوائب الضعف، تدرأ عنده عوامل التخلف والإنحلال.

١ - انظر دور الأسرة ككادمة للضبط الاجتماعي في المجتمع للدكتور عبد الحميد سيد أحمد منصور، ص ١١، ط الرياض.

أساس بناء الأسرة:

الزواج الشرعي هو أساس بناء الأسرة، ويبدون هذا الزواج لا يمكن أن تقوم أسرة، فهو الوسيلة الاجتماعية التي تكسب الأسرة طابعها الشرعي وطابعها الإنساني، وقد عنى الإسلام بالزوج عنابة خاصة تفوق عنابته بآية علاقة إنسانية أخرى، ومن شواهد هذه العنابة أن عقد الزواج منزلة خاصة من حيث موضوعه ووجوب إشهاره والاحتفاء به، وإن الأصل فيه التنجيز والتاييد.

إن موضوع عقد الزواج هو الإنسان، والإنسان أكرم المخلوقات فكان عقد الزواج أكرم العقود، لأنه يمثل ارتباطاً مشروعاً بين الرجل والمرأة، ارتباطاً سماه القرآن ميناً غليظاً، ولأن الإسلام جعل له مقدمات، ياتي على رأسها حسن الإختيار والرغبة الشتركة، حتى يظل هنا الميناق حياً قوياً يعبر عن علاقة الامتنان الكامل بين الزوجين فهما به أصبحا كفرد واحد.

منزلة المرأة في الأسرة:

إن المرأة هي العمود الفقري للأسرة أو هي في الأسرة كريان السفينة في البحر اللجي لا يعقل عن حمايتها من جميع الأخطار، ومن ثم لا يغمض لها حزن ولا يهدا لها بال إذا لالت بملكتها نازلة من النوازل وتبدل كل جهودها لوقاية أسرتها ما قد يهدد امنها وسعادتها، فلا غرو وأن كان حظها من الإحسان إليها وحسن صحبتها ثلاثة أمثال حظ الرجل.

إن مقوله إن كل عظيم وراء امرأة، مقوله صحيحة، لأن المرأة هي التي تهبس لحياة الأسرة كل أسباب النجاح والفلاح والتفوق والتجدد وتدركها كل عوامل

الإخفاف والتخلف والتقليل.

ولذلك كانت تتصل الحديث الشريف في بيتها راعبة ومسؤولة عن رعيتها، وهذه الرعاية لها جانبان، مادي ومعنوي، ويتمثل الجانب المادي في إعداد ما تقوم به الحياة لكل أفراد الأسرة من نظافة ملبس وماكل ومشرب ومسكن، وأما الجانب للعنوي فإنه يتمثل في حسن تعامل المرأة لزوجها فإنه يعدل الجهاد^(١) ثم رعاية الأبناء رعاية حب وتوجيهه، والإحسان إلى الوالدين وصلة الأرحام بالولدة وتفقد الأحوال، وهذه المسؤولية يشطريها المادي والعنوي متكاملة، وبها يكون الترابط الأسري متيناً، كما أنها تقوم بدور مهم في الضبط الاجتماعي، وتؤكد روابط التعاون والتكامل في محيط الأسرة.

ولمسؤولية المرأة في الأسرة كرمها الإسلام اعظم تكريماً، وجعل لها شخصيتها ومكانتها، وانتشرت لها من الهوان الذي تحدى إليها من أعماق التاريخ، لقد منحها كل خير، وصانها عن كل شر، منحها حق اختيار الزوج، وحق التملك، وحق أبداء الرأي والمشاورة وجعل لها نصيباً من الميراث بعد أن كانت العرب لا تورث إلا من يحمل السلاح من الرجال دون النساء والأطفال وصانها عن التبرج والخضوع بالقول، وبعد عن مواطن الشبهات وكل ما يسني إلى عفتها وإحسانها.

إن المرأة شقيقة الرجل أو نصف المجتمع، وراعية النصف الآخر، ولهذا كان دورها في الأسرة يفوق دور الأب، يحكم صفاتها القوية، واتصالها الطويل بالأبناء وبحكم تأثيرها القوي على شخصياتهم، وقدرتها على توجيههم الوجهة التي ت يريد،

١- انظر حديث واقلة النساء في صحيح سلم

وتلقينهم المسادى التي تؤمن بها، وبخاصة في مرحلة الصفولة، وقد يملا فيل، المرأة التي تحرك سرير الرضيع بيماتها، تستطيع أن تحرك العالم بيسارها.

إعداد المرأة لحماية الأسرة

وما دام للمرأة في الأسرة تلك المنزلة والأهمية، وإن هذا يؤكد مسؤوليتها عن حماية الأسرة من كل ما يتهددها، فإن اعتمادها ل القيام بهذه المسؤولية ضرورة إسلامية، وهذا الإعتماد يتطلب أولاً أن يعاد للمرأة المسلمة ثقتها في عظم مسؤوليتها، وتحرر من الوهم الذي جعلها تؤمن بأنها إن لم تعمل خارج البيت عاملة فهي أدنى مرتبة بالنسبة لغيرها من النساء العاملات، ينبغي أن تدرك عن يقين بأنها في داخل البيت تؤدي عملاً جليلاً لا يمكن لغيرها أن تقوم به، وإن تقصرها في هذا العمل وتحمل مسؤوليتها لا يضر بأسرتها فحسب، وإنما يلحق الضرر المجتمع بأسره.

وإذا كانت المرأة هي للدراسة الأولى التي يتلقى فيها الطفل الدروس الابتدائية في تعامله مع الحياة، وإذا كان ما تغرسه في نفوس الأبناء من قيم في السنوات الأولى يلزمه طوال حياتهم مهما تراكم عليه عوامل الإفساد، كان لابد أن تتسلح بثقافة دينية أساسية تكون لها هادياً لتلقين الأبناء القيم الإسلامية السليمة.

ولابراد بهذه الثقافة الدينية أن تكون المرأة متبرحة في علوم الشريعة وإنما يكفي أن تكون على لام ياهم خصائص التصور الإسلامي، وأن تحصل على قدر معقول من القرآن حفظاً وتفسيراً، وأن تطلع على سيرة السلف الصالح من الرجال والنساء، وما قدموه للإسلام من تضحيات تكون مادة لقصص تحكيها لأطفالها، ومثلاً تقتدي به في سلوكيها أمامهم، وأن تكون على علم بالحلال والحرام في كل ما

يختص شؤون حياة ابناها اليومية في البيت والشارع، لتردعهم إذا انحرفوا وتبين لهم الخطأ إذا أخطأوا، وتكافئهم إن أحسنوا.

والمرأة إلى جانب ثقافتها الدينية في حاجتها ملحة إلى حد أدنى من العلوم التربوية تساعدها على أن تجتاز بابنائها مرحلة طفولتهم في أمان.

إن الأمر يقتضي أن تكون المرأة على وعي مقبول بوسائل معالجة مشكلات كل مرحلة من مراحل طفولة ابناها حتى تنموا مداركهم العقلية والنفسية نموها الطبيعي، وبذلك تجنبهم خطر ما قد يتعرضون له من عقد نفسية، وانحرافات سلوكية قد تلازم الطفل حتى آخر مرحلة من عمره.

وإذا كانت التربية الصحية أصبحت علماً قائماً بذاته له أصول وقواعد، فإنه يتبعها على المرأة المسلمة أن تلم ب Basics من التربية الغذائية، فتلعف مكونات الغذاء الكامل، وأنر غياب بعضها على النمو السليم، كما تعرف كيف تعدد لبيتها غذاء متكاملاً متوازناً بأقل التكاليف، وتساهم بذلك في البناء الاقتصادي للأسرة، بالإضافة إلى ما يوفره الغذاء الكامل من سلامة المبدن، وبالتالي سلامة العقل، فالعقل السليم في الجسم السليم.

إن المرأة مع مراعاتها لقواعد الصحة الضرورية عليها أن تربي أولادها على الالتزام بقواعد النظافة في كل شئ، فالإسلام دين الحلاوة والنظافة، صهارة الظاهر والباطن معاً. وطوعاً لهذا يكون المسلم دائماً شامة بين الناس يرى فيه الجميع صورة مشرقة للنظافة المادية والعنوية على السواء.

وعلى المرأة بالإضافة إلى ما سبق أن تتنشئ أولادها على النظام، وأن تحرص على أن يكون البيت جميلاً منسقاً والجمال ليس علماً يلقن، ولكنه إحساس وثقافة

توصل في الإنسان منذ نعومة أظفاره، حتى تضم جزء من شخصيته والمرأة المسلمة أولى الناس أن تكتسب هذه الثقافة وتربى عليها أطفالها ليشبوا على حب الجمال وتقديره، فالله جميل يحب الجمال.

ان المرأة بلا مراء مدرسة لا تقل أهمية وأدراً عن المدارس التظامية التي تلقي كل اهتمام من حيث التطوير، على حين ان الأولى الإهتمام بإعداد المرأة، فهي خير ضمان للنجاح المسيرة الحضارية، وما أوصات إليه حول هذا الإعداد يعتبر الحد الأدنى مما يجب أن تعدله المرأة المسلمة حتى تقوم ب مهمتها على خير وجه، مما يستوجب صياغة جديدة للبرامج التعليمية تفصل بين ما يقدم للإناث وما يقدم للذكور، وتراعي تحصصات كل من الجنسين^(١) وأن تكون هذه البرامج مطعمة بما يؤدي إلى تفعير طاقات الفكر الإسلامي الصامد أمام التيارات الهدامة، والأفكار المسمومة.

ولا يعني الإهتمام بإعداد المرأة وتسلیحها وبما يهيئها لحماية الأسرة، وإعداد جيل طيب الأعراق، طاهر الأرذان، أن دور الرجل هامشي في الأسرة، وأن هذا الدور لا يتجاوز توفير الضرورات المادية لأهله وأولاده، فالرجل مكمل للمرأة في مرحلة المراهقة والشباب فهما شريكان في رعاية الأسرة وقد يكون دور الرجل أهم من دور المرأة، فهو أقدر منها على الرعاية والتوجيه في هاتين المرحلتين، ولا مر ما كانت حضانة المرأة للأبناء منذ الولادة حتى مشارف مرحلة المراهقة، ثم تنتقل الحضانة للرجل، ومن ثم كان في حاجة إلى أن يتسلح بوعي ديني وتربيوي معقول حتى يكون لأبنائه راعياً واعياً، ومربياً حكيماً، ويكملاً بهذا ما قامت به المرأة في مرحلة الصفوّلة.

١- انظر مجلة الوعي الإسلامي العدد ٦٩، من ٢٥، الكويت.

إن رحلة الأسرة في بحر الحياة أشبه ما تكون بزورق يعبر المحيط وفي يد كل من المرأة والرجل مجداف لقيادة الزورق حتى يصل إلى شط الأمان، فإذا تخلى أحدهما عن استعمال مجدافه فإن الزورق يضل طريقه وقد يتطلع الماء ويغرق كل من فيه، وهكذا تقع على المرأة والرجل للمسؤولية المشتركة لحياة الأسرة وحمايتها من الأعاصير الدمرة.

يقول الشيخ محمد الغزالى رحمه الله: إن صرح الإسلام قام على تضحيات ثقافية قامت بها أسر شجاعة، تواصي رجالها ونساؤها بالحق والصبر وما احتج الأمة اليوم إلى أسر مؤمنة شجاعة تفقه رسالتها وتضحى في سبيلها، ويتواصى الجميع على حمايتها لتظل قوة تذود عن الأمة، وتصنع لها حاضراً مشرقاً ومستقبلاً مجيداً.^{١٧}

التحديات التي تهدد الأسرة المعاصرة:

تواجه الأسرة المسلمة في المجتمع المعاصر تحديات خطيرة تقف من ورائها بطريقة منتظمة – قوى التغريب والصليبية والصهيونية من أجل تقويضها، لأن هذه القوى تدرك أن خلخلة بناء الأسرة المسلمة هو المنطلق لإنهيار البناء الناتي للمجتمع، والقضاء على مصدر مقاومتها لسياسة البغى والعدوان التي خطّلت منذ أمد بعيد لزحفة الأمة الإسلامية شيئاً فشيئاً عن دينها وأصالحة هويتها، فلا غرو أن عانت الأسرة المسلمة في حاضرها من تحديات، وما زالت تعاني – خطيرة تهدىء استقرارها واستمرارها.

يقول المستشرق يرناردلويس: إن الغرب يراهن على ثلاثة عوامل من أجل

١- انظر فضايا المرأة بين التقاليد الراشدة والواقف، ص ١٢٠

إحداث التغيير الكامل تجاه الأمبراطورية والتجدد في الشرق الأوسط وهي إسرائيل وتركيا والمرأة^(١)

إن الغرب مازال يصر على أن يستخدم المرأة كسلاح رئيس في افساد المجتمع، وذلك بنشر الإباحية والدعوة إلى الإختلاط، وفرض حق تعليم الفتاة في المؤسسات التعليمية المختلطة وترويج الأزياء وأساليب الزينة الغربية، وتشجيع تيارات الأنماط الكشوف وفنون الإثارة وإخراج المرأة من بيتها إلى العمل الذي لا يتفق مع طبيعتها وقطرتها الأمر الذي نشأت عنه ظاهرة العهرة والتمزق التي تواجه الأسرة المسلمة بصفة عامة والفتاة الملزمة بصفة خاصة^(٢).

المؤتمرات الدولية:

إذا كان العالم الإسلامي بعد أن تخلص من الاستعمار العسكري بذا حياة مستقلة إلى حد ما، وظهرت في هذا العالم إرهادات الصحوة الإسلامية وانحياز جماهير الأمة إلى قادة هذه الصحوة وأنثرتهم لتكون أزمة الأمور بآيديهم، فإن الغرب شعر بصدمة عنيفة، لأنه يدرك أن الخطر العالمي الوحيد الذي يهدد مصالحه هو الإسلام، فما سواه من المعتقدات ليس يخطر بخدي منه أو يؤبه له.

وكانت المؤتمرات الدولية من أهم وسائل الجولة الجديدة في الصراع بين الإسلام والقوى المضادة، لأنها اتسمت بطابع العالمية، وكانها تعكس اتفاقاً دولياً لإنقاذ البشرية مما تتعرض له من مشكلات، وليس من ثم موجهة إلى عقيدة من العقائد أو دين من الأديان، وفي هنا إشارة إلى أن الذين يعارضون هذه المؤتمرات هم

١- انظر مجلة المجتمع العدد ١٣٥٩، ص ٩، K/7 أن

٢- انظر مجلد الأمة القطرية، عدد رجب، سنة ١٤٠٥هـ ص ٧٦.

الخارجون على النظام العالمي الجديد، ويريدون الحياة في دائرة الإقليمية الضيقة، ولا يفقهون التحول المعاصر لتعاون الدول على درء المخاطر.

لقد بدأت المؤتمرات الدولية منذ عام ١٩٧٥ بمؤتمر مكسيكو، ثم مؤتمر كلورادو سنة ١٩٧٨، لتنصير المسلمين عن طريق اختراقهم من الداخل، ومؤتمر كوبنهagen سنة ١٩٨٠، ومؤتمر نروبي ١٩٨٥، وما عرف بقمة الأرض في ريو دي جانيرو في البرازيل ١٩٩٢ ومؤتمر حقوق الإنسان في فيينا عام ١٩٩٣، والمؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية في يوكوهاما في اليابان عام ١٩٩٤، ومؤتمر السكان والتنمية الذي عقد بالقاهرة عام ١٩٩٤، ومؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية في كوبنهagen عام ١٩٩٥ ومؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين عام ١٩٩٥ ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الذي عقد في اسطنبول عام ١٩٩٥^(١).

وأحدث هذه المؤتمرات، المؤتمر الدولي حول تحديات الدراسات النسوية في القرن الحادي والعشرين، وقد عقد في صنعاء سنة ١٩٩٩ بمشاركة ٢٤ دولة، وكان أغلب المشاركين فيها من المعروقين باتجاهاتهم الفكرية العلمانية العادلة للإسلام^(٢).

وهذه المؤتمرات على تنوع طروحاتها وتعدد أساليبها ترمي إلى انتشار انماط وأشكال جديدة من الحياة الاجتماعية تحطم الحاجز الأخلاقية وتعارض القيم الدينية، وتتشرّب الإباحية باسم الحرية، وتشجع على التحلّل باسم التحرر، حيث لم يكتف واضعوا البرامج لهذه المؤتمرات عند حد التشكيك في اعتبار الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع، ومطالبة الوالدين بالتخاض عن النشاط الجنسي للراهقين عن

١ - انظر مجلة الوعي الإسلامي العدد ٤٠٥ ص ٥٥، وتقديم كتاب وثيقة مؤتمر السكان والتنمية، العدد ٥٢ من كتاب الأمة ص ٦٢.

٢ - انظر تقديم وثيقة مؤتمر السكان والتنمية ص ١٧، ١٦، ١٥.

إضافة إلى الدعوة إلى تحديد النسل باسم تنظيم النسل، وتشجيع مواقع الحمل، وتبسيم سبل الإجهاض.

ويلاحظ أن هذه المؤتمرات قد تحول انعقادها إلى عواصم بلاد المسلمين في القاهرة وأسطنبول وصنعاء، وطرحها الكثير من الفاهيم التي كانت تبدو مستفربة ومنكرة، ولكن هذه المؤتمرات تمارس شيئاً فشيئاً عملية التطبيع والقبول لفاهيمها وطروحاتها فمجرد الطرح في المرحلة الأولى يتعذر مكسيماً تناهياً على الرغم من الإدعاء بأنه غير علزם للدول المشاركة بهدف تحريره، ورصد ردود الفعل ومن ثم دراسة ردود الفعل بدقة، ورسم طريقة للتعامل معها للانتقال إلى

وهكذا يتقدم الشر تدريجياً، ويحتل كل يوم موقعاً في الذهنية الإسلامية المستهدفة، ويرفع لها من قبل السكونين بالحضارة والثقافة الغربية في العالم الإسلامي.

إن هذه المؤتمرات تعد تحدياً خطيراً للأسرة المسلمة. وهذه الأسرة من أواخر الحصون الإسلامية التي لما تسقط بعد سواء على المستوى الثقافي أو الاجتماعي أو القانوني، لذلك لا بد من اسقاطها وإنغرافها في الفلسفات والمعارض التي سقطت فيها الأسرة في الحضارة الغربية، وعند ذلك يتم السيطرة على الحصن الآخر.^(١)

وماءمت الأسرة هي الحصن الأساس الذي ينتقل الدين من خلاله من جيل إلى جيل، ولدور المرأة المتميز في حماية هذا الحصن اهتمت تلك المؤتمرات بالمرأة، وسعت لإخراجها من دورها الأسري أولاً، ثم من دورها كمبريبة ثانياً ودفعها دفعاً إلى سوق العمل من أجل صرف نظرها عن الإنجاب ثالثاً، وأخيراً تعريفها من كل ما يمكن أن تحمله من قيم عبر إشاعة الحرية الفردية، وإخراجها بعد ذلك من دائرة الدين عرا حللاً قيم ما بعد الحادثة الأنثوية وهي: موت الرجل، موت التاريخ، موت الغيبات، وكل هذا يعني أن المرأة كانت هي الهدف الذي حاولت تلك المؤتمرات أن تخترقه، لأن في ذلك اخترقاً للأسرة المسلمة وقضاء على قيمها الشرعية.

وهناك إلى جانب التحديات الواقفة التي أومأت إليها تحديات داخلية تتمثل في الأممية الدينية، والثنائية الثقافية وتختلف المنهج التعليمية، والتفكير الأسري بالإضافة إلى صحافة الأسرة التي لا تختلف جوهرياً عن صحافة الأسرة في الغرب.

١ - انظر تقديم وثيقة مؤتمر السكان والتنمية ص ١٣، ١٥، ١٧.

و كذلك البث الإعلامي وبخاصة المرئي منه فهو يوجه عام يرسم خطوات البث الإعلامي الأجنبي.

وجملة القول أن كل التحديات التي تهدد الأمة هي في جوهرها موجهة إلى المرأة بنتاً أو اختاً أو أمّا، لأن في غزوها غزواً للأسرة وتدمرها لها.

كيف تقاوم المرأة التحديات التي تهدد الأسرة؟

إن تلك التحديات إذا كانت قد حفقت بعض ما خطط له في غياب المتابعة الذاتية للمجتمع الإسلامي فإنها لم تتحقق كل مأربها، فلا زالت جذور الخبر وبدور الفطرة السليمة تهبط أبناء العالم الإسلامي من أسلحة المقاومة ما يحول دون انتشار أوبئة الحضارة المادية في جسد الأمة الإسلامية، حيث لا زال عالمنا الإسلامي عصياً متاعساً كم يفتت به الإيدز، ولم تحل عرى تماسته الاجتماعي مخاطر الإباحية، ولم تنسف قيمه الخبرة رياح التحلل التي اجتاحت العالم كله.

ومع هذا فالخطر قائم ويزداد في كل يوم تفاقماً وتهديداً للهوية الإسلامية، ويجمع كل المهيمنين بهذه المشكلة على أن سبيل التصدي لها ومقاومتها هو التحسين العقدي لأن ضعف العقيدة بين المسلمين هو علة العلل في تحالفهم، ونجاح غيرهم فيما يمكرون به ضدهم.

وعلاج ضعف العقيدة عمادة نشر الوعي الإسلامي الصحيح وتحسين الأمة ضد فبروكسات تلك التحديات، فهو يحمي من الأمية الدينية وأدارها، ويعالج كل المشكلات الداخلية التي تحول دون التربية الإسلامية والنهوض الحضاري الإنساني ووقف سوراً منيعاً أمام كل القوى المضادة فلا تستطيع اقتحامه لأنه ليس مادياً

يمكن لعوامل الهمم أن تزيل قواعده، وتأتي على بنائه، ولكنه سور محتوى اوت إليه القلوب والعقول وانعدمت عليه المشاعر والأعمال، ومهما تتكالب عليه قوى الشر والعدوان فلن تبوء إلا بالفشل والخسران.

ولذا كانت التحديات الخارجية التي تهدد الأسرة تتركز على المرأة، لأن في افسادها افساداً لكل أفراد الأسرة ولذلك كانت هذه التحديات تصب نحو غاية واحدة، وهي نفع المرأة المسلمة نحو التخلل من الالتزام بقيمها ومقاهيدها وعاداتها، لتتبني المفاهيم والأعراف الأجنبية حتى يتضعضع السور – سور الأسرة المسلمة – الذي يحمي المجتمع الإسلامي من ذوبان هويته وضياع اصالتها، وإنهيار مكانه، ومن ثم ينبغي أن يبدأ بث الوعي الإسلامي للأسرة من المرأة، وذلك عن طريق إعادة تأهيلها كما سبق أن ذكرت في فقرة إعادة المرأة لحماية الأسرة، وأيضاً إعداد قيادات نسائية فقهية مستوعبة للإسلام يتحقق فيهن الانتماء والإلتزام قادرات على الحضور الإسلامي في كل الواقع الفكرية والاجتماعية، ومحاولة الخروج من النفق والخارطة الفكرية التي فرضت علينا لاكثر من فرن، وما نزال نتحرك ضمن حدودها، قضية الحجاب وتعدد الزوجات، والطلاق... الخ مع أن هذه القضايا

اصبحت محسومة لإبراز دور المرأة في الحياة الإسلامية^(١).

إن المرأة ببناقتها الإسلامية ووعيها الصحيح بمشكلات مجتمعها والتمنع بإيمان صادق بمسؤوليتها نحو أسرتها وأمنتها والأخلاق في القيام بهذه المسؤولية تستطيع أن تنتصر على تلك التحديات وبخاصة ما يتعلق منها بالجوانب التي تهدد القيم

١- انظر تقديم ونهاية السكان ص ٢٨

الأخلاقية وتفسح المجال للحرية الفردية دون قيد ما، وتدعى إلى انتكاس الفطرة والغاء الأسرة، وإطلاق العنان للشهوة الجنسية، ولباحثتها مؤتمرات طبية غربية تدعوا إليها، كما اقرتها بعض القوانين في أكثر من دولة أوروبية، وأعلنوها كظاهرة طبيعية وحالة اجتماعية عادلة لا يجب مقاومتها أو التعرض لها^(١) على أن مسؤولية المرأة في دعم كيان الأسرة لا ينحصر في مواجهة التحديات الخارجية ومقاومتها، وإنما تشمل أيضاً هذه المسؤولية التحديات الداخلية وبمقدار للمرأة المسلمة بوعيها وثقافتها وإيمانها برسالتها أن تتصدى لهذه التحديات، فتحمي ابناءها من مهازل ومساخر ما تقدمه الأجهزة الإعلامية المرئية بأسلوب علمي هادئ كان تخاطب الأم أو لادها بقولها لهم: هل ترضون لأمكم أو اختكم أن تبدو متبرجة أمام الرجال، أو أنت تقول مثلاً: إذا أكلتهم طعاماً طيباً انتفع به جسدكم، وإذا أكلتهم طعاماً فاسداً جر عليكم المرض، ونحو ذلك من العبارات التي تشعر الأطفال بأن كل ما تعرض له الأجهزة المرئية ليس نافعاً، ويجب التمييز بين الصالح والطالع منه، وبالرواية والمتتابعة تتكون لدى الأطفال ملكة التفريق بين النافع والضار فيما يشاهدون.

والمرأة أيضاً تستطيع أن تعالج ظاهرة طغيان النظرية المادية وما تمخض عنها من تحد للأسرة تمثل في القضاء على مفهوم التيسير في الزواج، فأخذ الناس يتفاخرون بما يقدمون من صداق وما ينفقون في ولائم الأعراس وما يستو ردون من إثاث، وما إلى ذلك، وتجم عن هذا عزوف كثير من الشباب عن الزواج، لأنهم لا يملكون ما

^١ - انظر مجلة منار الإسلام عدد ذو الحجة ١٤٠٢هـ، ص ٦٨

يطلب منهم، ولجا بعض هؤلاء إلى الاقتران بأمرأة كتابية أو اجنبية فكان هذا الزوج تحدياً آخر للأسرة المسلمة والمجتمع الإسلامي، وكان من عوامل انتشار العادات والقيم غير الإسلامية بين المسلمين، كما كان من عوامل ظاهرة العنوسية التي تعد تحدياً للأسرة المعاصرة^(١).

ومعالجة هذه الظاهرة المادية من قبل المرأة يكون بعرض قيمة التضحية والمحبة والتعاون والإيثار في نفوس الأبناء منذ الصغر، وباتي دور الرجل في هذا مكملاً لدور المرأة، وهما معاً قدوة لأبنائهم بالتضحيه من أجلهم، وبالمساواة في العاملة بينهم فالتفريق في العاملة يورث في النفوس الكراهية والأنانية والسلبية، وما ينشأ عن هذا مما يسمى بالجزر المتعززة داخل الأسرة، وكل هرد فيها يعيش في حفاء عاصفي، ولا يعرف الإخلاص والوفاء، والحب، والعطاء.

وإذا كانت ظاهرة التفكك الأسري من الظواهر المعاصرة التي تهدد حياة الأسرة، لأنها تورث الإضطراب والقلق والتعزق والنشاشة غير السوية للأبناء فإن المرأة بتجربتها في معالجة كل التحديات يمكنها أن تكون حماماً سلام في داخل الأسرة، وإن تتجاوز عن بعض الهموم التي لا يسلم منها إنسان حتى تحفل علاقتها بزوجها وأبنائها حميمه ومحفظة لمعاني المودة والرحمة والسكن، فهذه العلاقة بمعانيها الإنسانية تكفل لحياة الأسرة جوانينا من الصراع والخلاف أو التمرد، ويسود هذه الحياة السلام والمحبة والتعاطف والترابط الوثيق، والأسرة بهذا تقدم للمجتمع الأجيال الصالحة للقيادة والعطاء، الطيب في مختلف مجالات الحياة.

١- انظر منار الإسلام عددي ربیع الأول والآخر سنة ١٤٠٨هـ، والحكم الشرعي في زواج المسلم بغير المسلم للدكتور محمد عبد الحکیم، ص ٣٧

وحتى تنجح المرأة في القيام بمسؤوليتها في دعم كيان الأسرة فإن هذا النجاح يحتاج إلى مناخ عام يساعد على أن يؤدي جهاد المرأة ثمراته النافعة وأشاره الحميدية، فإذا كان هذا المناخ لا يدعم جهاد المرأة في تصديها لكل لوان التحديات التي تهدد الأسرة، فإن هذا الجهاد لن يحقق رسالته كاملة، لأن ما تنفقه المرأة من عمل صالح في حي فاسد، وبينة ملوثة بشتى الأمراض لن يصلح خاتمه في الإصلاح والشاعر يقول، متى يصلح البناء يوماً تعاهه إذا كنت تبنيه وغيرك يهدم.

وجملة القول أن التحديات التي تواجه الأسرة عديدة ومقاومتها ليس أمراً هينا، ويحتاج إلى جهاد متواصل، وعمل دؤوب، والمرأة تستطيع بوعيها وثقافتها الإسلامية أن تنهض بدورها في دعم قيام الأسرة على الرغم من العقبات التي تعرقل المسيرة، لأنها بمشاعرها الفياضة نحو الأسرة ستواصل السعي لحماية مملكتها، والدفاع عنها ضد كل الأخطار والإضرار.

مفهوم العبادة:

إن المرأة إذا كانت مكلفة شرعاً بعبادة الله وحده فإن مفهوم العبادة في الإسلام ليس مقصوراً على ما كتبه الله على عباده من صلاة وصيام وزكاة وحج لمن استطاع إليه سبيلاً، لأن للعبادة في الإسلام مفهوماً شاملاً ينسحب على كل تصرفات الإنسان ما حل منها أو هان مادامت نية التقرير إلى الله مهيمنة عليها.

إن الإنسان خليفة الله في الأرض مهمته أن ينفذ أمره، ويقيم حدوده ويعلى كلمته، ويقوم بواجب العبودية له تعالى، ومن ثم تصطبغ كل أفعاله بصبغة

ربانية، ويكون ما يصدر عنده من أقوال، وافعال وحركات وسكنات عبادة الله رب العالمين^(١).

وما دامت المرأة مكلفة شرعاً فإن دعمها لكيان الأسرة ليس مجرد مسؤولية ينبغي أن تحملها، ولكنها عبادة وتکلیف شرعي بالمفهوم العام للعبادة في الإسلام، فضلاً عن أن بين المؤمنين والمؤمنات في التشريع موالة، يقول الله تعالى، "ول المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمهن الصلاة ويؤتون الزكاة ويقطعنون الله ورسوله، أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم"^(٢).

فهذه الآية تبين أن الولابة وتعني النصرة، والمودة والتكافل والتضامن في تحقيق الخير ودفع الشر وهي أخص خصائص الأمة المؤمنة ب الرجالها ونسائها، والأية قد أكدت على أربع صفات في الأمة المؤمنة وهي، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وهذه الصفات هي التي وعد الله المؤمنين عليها بالنصر والتمكين في الأرض ليحققوا في وصايتها الرشيدة على البشرية^(٣).

فللمرأة في قيامها بدعم كيان الأسرة تعبد الله، وإيمانها بهذا يضاعف من إخلاصها وحرصها على هذا الدعم، وتحتاج أن التفریط في مسؤوليتها تجاه الأسرة إنما ومعصية لأنها تفریط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم تقديم النصيحة والتوجيه، والإهتمام بأمر المسلمين.

وما سبق القول فيه عن مسؤولية المرأة يهين لها أسباب القيام بهذه المسؤولية

١ - انظر العادات في الإسلام للشيخ يوسف القرضاوي، من ٥٦، القاهرة.

٢ - الآية ٧٦ في سورة التوبية.

٣ - انظر في ضلال القرآن للشهيد سيد قطب، المجلد الرابع، ص ٢٥٣، ط بيروت.

على خير وجه، فضلاً عما تتمتع به المرأة من عاطفة حبانية يحب الأسرة وحنان غامر لكل أفرادها، وتضحية اضحت مضرب الأمثال في التفاني والإيثار، فهي من تم تدعم كيان الأسرة وهو دعم مستمر، وليس مجرد توجيه ورعاية ولكنه قد يكون أحياناً دعماً مادياً إذا كانت المرأة عاملة أو لها ثروة خاصة، وكانت ظروف الأسرة الاقتصادية لا تكفل لها حياة كريمة أو مستوى من العيش لائقاً، وقد يموت رب الأسرة، وتتجه المرأة نفسها مسؤولة عن كفالة أولادها فلا تجد غضاضة من أن تمارس عملاً شريراً يدر عليها دخلاً يغطي نفقات الأسرة، إنها تضحى ببراحتها، وقد تضحى بآمنتها من أجل ابنائها، فترفض الزوج لتنفرغ لأولادها وتحميهم بهذا من التشرد والضياع.

على أن مسؤولية المرأة عن دعم الأسرة لا يعني أن هذه المسؤولية محصورة في نطاق الأسرة الخاصة، ولكنها تتجاوز هذه الأسرة بحكم المولدة بين المؤمنين والمؤمنات إلى غيرها من الأسر التي تحتاج إلى المساعدة والتعاونة ملائمة المرأة قادرة على القيام بهذه المسؤولية.

والخلاصة أن المرأة مسؤولة شرعاً عن دعم كيان الأسرة، ولكن تنوه بهذه المسؤولية يجب إعدادها إعداداً دينياً شاملًا، وأن يكون الناخ العام في الأمة مساعدًا لها على القيام بما فرض عليها، كما يكون الرجل رداء لها وليس تذايقاً يقاوم نشاطها المشروع، وبذلك كله تظل الأسرة المسلمة - مهما تكون التحديات - عماد المجتمع وقاعدة الحياة البشرية، وتظل النبع الفياض بالحنان وإعداد الأجيال الناشئة إعداداً يؤهلهم لتحمل الأمانة في شجاعة وإنقاذ.

دور النساء و منتظرهن في عالم الخلق والتكون

إعداد:

السيدة ك. م دوسا

نقاط الاشتراك والاختلاف الخلقي بين الرجل والمرأة وأدوارهم التكميلية

الاختلافات البيولوجية والنفسية

يحتفظ البشر بسلسلة من الحقوق والحریات الطبيعية والفترية التي تتعিّز بأنها غير قابلة للتحويل على الأطلاق (لا توهب ولا تنتزع)، وغير قابلة للانتقال، ولا يمكن إنكارها. إن أساس جميع الحقوق الطبيعية هو الطبيعة نفسها. وإذا كان للإنسان حقوق مخصوصة، والتي لا يملكونها أي من الجناد أو الخراف أو الطيور أو الأسماك، فإن ذلك يرجع إلى طبيعته وإلى كيفية خلقته. وإذا كان البشر جمِيعاً متساوين في الحقوق الطبيعية وعليهم بالتالي أن يعيشوا حياة حرة، فإن ذلك يرجع بدوره إلى أن ذلك النظام هو جزءٌ من طبيعة خلقتهم. وفي صورة البحوث العلمية والاكتشافات البيولوجية والنفسية، فقد ثبت وجود اختلافات مهمة بين الجنسين. إن كلاً من النساء والرجال، كونهم بشراً، قد ولدوا أحراراً، ولكن منهم

خصوصيات وشخصيات وذهنيات معينة. وهذا الاختلاف ليس نتيجة لعوامل جغرافية أو تاريخية أو اجتماعية، ولكنه راجع إلى طبيعة خلفتهم. لقد صنعتهم الطبيعة مختلفين عن عمد، وإن أي إجراء يتم اتخاذه ضد قصد الطبيعة سيؤدي إلى نتيجة كاردية. وكما ألمتنا الطبيعة فيما يتعلق بالحرية والمساواة في الإنسانية، ينبغي علينا وبنفس الطريقة أن نلتمس الهدایة من الطبيعة نفسها لتحديد ما إذا كانت حقوق الرجل والمرأة نوع واحد أم أنها نوعان مختلفان، وما إذا كان المجتمع الأسري يبدو على الأقل مجتمعاً طبيعياً أم لا. وهناك مسألة تستحق أن توضع في الاعتبار، وهي: هل أن الثنائية الجنسية في الحيوانات، وأيضاً في الإنسان، أمر اتفافي، أم أنه جزء من تركيبتهم الخلقية، أي هل أن الاختلافات الجنسية أمر ظاهري عضوي، أم كما أوضح البكس كارل أن كل خلية في جسم الإنسان مختومة بختم الجنس، وهل أن الذكور والإناث لهم وظائف منفصلة يؤدونها أم لا، وهل أن الحقوق أحادية الجنس أم ثنائية الجنس. ويطرح نفس السؤال فيما يتعلق بالتعليم والعقوبات والمسؤوليات والمهام إن النساء، وبحكم الطبيعة، لهن قدرة انتاجية أقل، فيما استهلاكهم للنروءة أكثر من الرجال. إن هناك مجموعة من العوامل (الدورة الشهرية، الحمل، الام الولادة، ارضاع الأطفال وحضانتهم) تجعل النساء في موضع يحتاجن فيه إلى حماية الرجال. ولا يقتصر هذه الوضع على البشر فقط بل ينطبق أيضاً على جميع

الحيوانات التي تعيش كأزواج، وفي جميع هذه الحالات يقوم الذكر وبشكل خريبي بحماية أنثاه.

إن الاهتمام المناسب بالوضع الطبيعي للرجل والمرأة ولتساويهم وحقوقهم المشتركة ككثير، يجعل المرأة في وضعية مريحة لا تتأثر فيه شخصيتها ولا تصاب بأي أذى.

إن الرجال أقوى بدنيا من النساء، وبشكل كل من الرجل والمرأة انتلاقتين بما لهما من مدارين غرائزين ينبغي لهما أن يتحركا معه، وتتوقف سعادتهما، بالإضافة إلى سعادة المجتمع الإنساني ككل، على الطرف الذي يتحركان فيه داخل مدارهما الخاص، وبإمكان الحرية والمساواة أن يكونا ذات فائدة فقط إذا اتبع الجنسان مساريهما الطبيعيين.

حينما نقول أن مسألة المجتمع الإنساني ينبغي إعادة تقييمها وإن لا تبقى محدودة بتقييمات سايقة، فانتنا نعني أنه ينبغي لنا أن نهتمي بالطبيعة وإن نضع في الاعتبار كل التجارب المررة والحلوة للماضي.

لقد اتخد القرآن الكريم، أثناء قترة وحيه، خلوة كبيرة باتجاه تصحيح أوضاع النساء واستعادتهن لحقوقهن الإنسانية. لقد أحيا القرآن حقوق المرأة كإنسانة وكشريكه للرجل في الإنسانية وفي حقوق البشر، وكنه لم يغفل عن حقيقة انوثتها ورجولته. ومن هنا نجد انسجاماً تاماً بين أواصر الطبيعة وأواصر القرآن،

فالمراة في القرآن هي نفسها المرأة كما ارادتها الطبيعة.

ان أول اختلاف يتعلق بنفسية الرجال والنساء. ولقد لفت الإسلام انتباه النساء الى حقوقهن، ومنحهن شخصية وحرية واستقلالاً، ولم يحرضهن على التمرد واضمار الحقد ضد الرجال.

الاختلافات بين الرجل والمرأة

[المرأة]	[الرجل]
يُشكل عام أكثر بخلا مقارنة بالرجال	١. يُشكل عام أَجَود من النساء
صوتهم رقيق ومحبب	٢. أكبر حجماً وبالتالي أقوى، كما أنهم أخشن
ينمو بدنهم بشكل أسرع وينمو جنين الأنثى أسرع	٣. صوتهم خشن وعال
نمو جنين الذكر أبطأ	٤. ينموا بدنهم بشكل أبطأ
حجم دماغهن أصغر و كذلك سعة رئتيهن	٥. حجم دماغهم أكبر و كذلك سعة رئتيهم
يتحدّثون بشكل أسرع	٦. يتحدّثون بشكل أبطأ
بلغو سن البلوغ أسرع	٧. بلوغهم أبطأ
يُفقدون القدرة على التنااسل في وقت مبكر	٨. لا يُفقدون القدرة على التنااسل

دقّات قلوبهن أسرع	٩. دقات قلوبهم أقل سرعة
أجمل شكلًا	١٠. أقل جمالاً من النساء
أكثر عاطفة	١١. أكثر عقلانية
قدرتُهن على حضانة الأطفال أفضل	١٢. لهم قدرة أقل على حضانة الأطفال
أكثر صبراً مع الأطفال	١٣. أقل صبراً مع الأطفال
القدر على تحمل الآلام، كمثال: الآم الولادة	١٤. قدرتهم على تحمل الآلام أقل
أكثر اجتماعية	١٥. أقل اجتماعية
نادرُها داخل الأسرة والمجتمع أكبر	١٦. أقل تأثيراً داخل الأسرة والمجتمع
يعطُون أولوية للحب	١٧. يعطُون أولوية للجنس
يعيلُون إلى التصديق بسرعة	١٨. لديهم طبيعة الانسحاء
لديهن قدرة أكبر على التحكم في رغباتهن واحتفاظها	١٩. تخليهم رغباتهم
يُمثلُن الحب والعواطف	٢٠. يُمثلُون الحكمَة
لهن طابع سلمي	٢١. مشاعرُهم تميل إلى التحدى والقتال
أكثر عاطفة ويستثنون بسهولة	٢٢. أهداً اعصاها
أكثر اهتماماً بذلك	٢٣. أقل اهتماماً بالزينة وأدوات التجميل والموضة
مشاعرُهن أقل استقراراً ، متقلبات المزاج	٢٤. مستقرُون بشكل عام

أكثـر كلامـا، أكـثر تـخوـفا وـأكـثر ولـعا بـالرسـمـيات	٢٤. أقل كلامـا، وأقل ولـعا بـالرسـمـيات
غـرـيزـة الأمـومـة تـولـد معـهـنـ	٢٥. تـنـطـور عـنـدـه مشـاعـرـ الـآـبـوـة
بـالـاحـدـات غـيرـ السـارـةـ، وـهـمـ بـالـتـالـي أـكـثـرـ عـرـضـةـ لـلـانـطـوـاءـ	٢٦ـ أـكـثـرـ اـنـفـتـاحـاـ فـيـ التـعـبـيرـ عـنـ مشـاعـرـهـنـ، وـبـالـتـالـي أـقـلـ عـرـضـةـ لـلـانـطـاءـ
أـكـثـرـ حـسـاسـيـةـ وـرـهـافـةـ قـلـبـ	٢٧ـ أـقـلـ حـسـاسـيـةـ وـرـهـافـةـ قـلـبـ
يـلـحـانـ بـسـهـوـلـةـ إـلـىـ الـبـكـاءـ وـاحـيـاناـ يـتـعـرـضـنـ لـلـاغـمـاءـ	٢٨ـ نـادـراـ مـاـ يـبـكـونـ
أـفـضـلـ فـيـ الـفـنـونـ وـالـآـدـابـ، كـالـرـسـمـ	٢٩ـ أـفـضـلـ فـيـ الـعـلـومـ الـمـنـطـقـيةـ وـالـمـوـادـ الـذـهـنـيـةـ الـجـاـفـةـ
الـنـسـاءـ يـحـبـنـ الرـجـالـ الـذـيـنـ يـقـدـرـونـ قـيـمـتـهـنـ وـيـصـرـحـونـ بـحـبـهـمـ لـهـنـ	٣٠ـ الرـجـالـ يـحـبـنـ النـسـاءـ الـلـاتـيـ يـرـقـنـ لـهـمـ
تحـبـ النـسـاءـ السـيـطـرـةـ عـلـىـ قـبـلـ الرـجـلـ	٣١ـ يـحـبـ الرـجـالـ أـنـ يـمـتـكـلـواـ نـسـاءـهـمـ
تـرـغـبـ النـسـاءـ فـيـ النـفـوذـ إـلـىـ قـلـبـ الرـجـلـ	٣٢ـ يـرـغـبـ الرـجـالـ فـيـ التـغلـبـ عـلـىـ النـسـاءـ
تحـبـ النـسـاءـ أـنـ يـفـوزـ بـهـنـ الرـجـالـ	٣٣ـ يـرـغـبـ الرـجـالـ فـيـ الـفـوزـ بـالـنـسـاءـ
تحـبـ النـسـاءـ الرـجـالـ الشـجـاعـ الـأـنـيقـينـ	٣٤ـ يـحـبـ الرـجـالـ النـسـاءـ الـجـمـيـلـاتـ الـفـاتـنـاتـ
تـسـتـطـيعـ النـسـاءـ التـحـكـمـ فـيـ رـغـبـاهـنـ	٣٥ـ الرـجـالـ عـبـيدـ لـرـغـبـاهـمـ

الدافع الجنسي لهن انفعالي واستثماري	٢٦. الدافع الجنسي لهم نشيط وعدواني
تحب النساء الاستيقاظ كل صباح بشكل أكثر نضارة	٢٧. الرجال يحبون أن يبقوا كما هم
أفضل جملة للنساء " أنا فخورة بك "	٢٨. أفضل جملة للرجال " عزيزتي، أنا أحبك "
الحظ السعيد للمرأة يعني الاستحواذ على قلب الرجل والاحتفاظ به سالاً لأطول حياتها	٢٩. الحظ السعيد للرجل يعني تأمين مكانة محترمة في المجتمع
تفضل النساء العمل تحت اشراف ويفضلن العمل كمروءوين عن العمل كرؤسائے	٣٠. يبرع الرجال كمنظمين وقضاء ومديرين
يخشين المخاطرة	٣١. يتدرّب الرجال على التفكير العملي
تتحدث النساء للمصالح الجماعية	٣٢. يتحدث الرجال لمصالح شخصية
مهتمتهن الحفاظ على بقاء الجنس البشري	٣٣. مهمتهم خدمة الزوجة والأبناء
يخشين المخاطرة	٣٤. أكثر جرأة في مواجهة وظائف الحياة الخطرة والحرجة

<p>النساء أطول أناة وبإمكانهن التعامل مع الدقائق الصغيرة للحياة بشكل أفضل</p>	<p>٤٤. الرجال لا صبر لهم على التعامل مع المسائل الصغيرة للحياة اليومية</p>
<p>تحتاج النساء أمولاً أكثر للجمال والأناقة، ويرتدبن الثوب الذي يضفي عليهن مظهراً جديداً</p>	<p>٤٥. ملابس الرجال قابلة للاستعمال طالما أنها لم تبلى</p>
<p>اعتمادهن على الرجال لتلبية الاحتياجات المادية والمالية</p>	<p>٤٦. اعتمادهم على النساء لتلبية الاحتياجات الأخلاقية والمعنوية</p>

ترجمة: محمد موسى